I

٢١

١٧٦٢

Süleymaniy- U [illegible]hanesi

Kısım	Esat E.
Yeni Kayıt No	
Esk. Kayıt No	1762

II

تقویهٔ معده ایچون مجربدر مطبوخ اولوب نوش اولنه

واریلیانا	سرپنتاریا	قواسیا	قنه قنه	ترنج قبوغی	انجلیقا
درم	درم	درم	درم	درم	درم
١	١	ـ	ـ	ـ	ـ

اشبو اجزالری التمش یتمش درم مقداری صو ایله طپراق طنجره ده
قینادوب نصفی مقدار قالدقده صباح و اخشام
شرب ایده لر فائده مشاهده اولور

ایضاح الدلالات
فی سماع الالات

الکوکب للشرقة فی حکم
استعمال المنطقة

رسالہ تتعلق فی بیان
حکم التسعیر

الظل الممدود فی معنی
وحدة الوجود

خلاصة التحقیق فی بیان
حکم التقلید والتلفیق

قطرة سماء الوجود ونظرة
علماء للشهود

رد الجاهل الی الصواب فی جواز
اضافة التاثیر الی الاسباب

رفع الاشتباه عن علیة
اسم الله

تنبیه من یلهو علی صحة الذکر
باسم هو

النظر المشرف فی قول ابن الفارض
عرفت ام لم تعرف

الانسان هل هو هذا الهیکل المخصوص
او غیر ذلک

رفع الریب عن حضرت
الغیب

الکشف والبیان فیما یتعلق
بالنسیان

الغیث للنجس فی حکم للسبوغ
بالنجس

اشراق المعالم فی احکام
المظالم

الروالوفی علی جواب الکفی
فی مسئلة الخف الحنفی

بغیة المکتفی فی جواز المسح
علی خف الحنفی

تحقیق القضیة فی الفرق
بین الرشوة والهدیة

اشتباک الکمنة فی الجواب
عن الفرض والسنة

الاجوبة البهیة عن الاسئلة
البهیة

الابحاث المخلصة فی حکم
کل الحصة

الکوکب السادی فی حقیقة
الجزء الاختیاری

لمعات الانوار فی المقطوع لهم
بالجنة والمقطوع لهم بالنار

رسالة فی اسماء الله تعالی
وصفاته

لمعات منظومة

منظومة فی جمیع الاخلاق الحسنة
والاوصاف المذمومة

الجواب الشرفة فی ان مذهب ابی یوسف
ومحمد هو مذهب ابی حنیفة

مفتاح المعیة شرح اداب الطریقة

رسالة فی قوله صلی الله علیه وسلم من قال انا مؤمن فهو کافر

ايضاح الدلالات
في سماع الآلات

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي شرع لعباده الاحكام، وابان لهم الفرق بين
الحلال والحرام، وجعل سماع الحق فرضا على الخاص منهم والعام،
وسماع الباطل حراما عليهم من جملة الاثام، والصلاة والسلام
على سيدنا محمد ناصر دين الاسلام، وعلى اله واصحابه البررة
الكرام اما بعد فيقول العبد الفقير الى مولاه القدير،
عبد الغني النابلسي الحنفي اخذ الله بيده، وامده بمدده،
لما رايت الناس اكثروا الكلام، بين الخواص منهم والعوام،
في مسئلة سماع الالات، بالنغمات المطربات، واطلق الجهال
المستهم بالحرمة من غير معرفة تفصيل، ولا اطلاع على
برهان في ذلك ولا دليل، وحملهم التقليد لبعضهم بعضا،
واستبعدوا لمن خالفهم في غلطهم دينا وعرضا، فطلب
مني بعض الاصحاب، كتابة شيء في بيان هذه المسئلة لاولي
الالباب، وان كان العلماء المتقدمون والمتاخرون اكثروا
فيها البيان على وجه الصواب، ولهم فيها الرسايل العديدة

والعبارات

والعبارات المفصلة المفيدة، ولكن الجهال مالهم اطلاع لعجزهم
عن التحقيق في خفيات الاحكام وقصر اباعهم فكتبت هذه الرسالة
لاهل الانصاف من الاخوان، ارشادا الى ما هو الحق والصواب
في هذا الشان، وانقاذ الاصحاب من ورطة الجاهلين المعاندين
في احكام هذا الدين وسميتها ايضاح الدلالات في سماع
الآلات واسئل الله تعالى ان يوفقني لما يحبه ويرضاه ويؤيدني
بالحق المبين في تحقيق هذه المسئلة وسائر مسايل الدين على
مقتضاه، ويرفع عنا وعن المسلمين فيها الاشتباه، انه على ما
يشآء قدير، وبالاجابة جدير اعلموا اخواني نوّر الله ببصايركم
بانوار الهداية، وحفظ قلوبكم والسنتكم من اغاليط اهل الجهل
والعناد وايدكم بالتوفيق والعناية، ان علم فقه الاحكام،
الكاشف عن الحلال والحرام، من اشرف العلوم، بعد معرفة الحي
القيوم، وكان اهله وهم الفقها على قسمين حتم كاملون وهم
المطلعون على اصوله وفروعه، والمدركون لتفاصيله وتقاسيمه
في مشروعه وغير مشروعه، وقسم قاصرون وهم الذين ينقلون
المسايل من كتب المفروع على اختلاف المذاهب الاربعة من غير
فهمها على ما هي عليه في افهام الواضعين لها وانما ينقلونها مقلدين
لبعضهم بعضا في الفهوم القاصرة، ولا يعرفون على ما اذا بنيت تلك
المسايل ولا يعرفون قيود المطلق منها الموكولة الى ذوي الفهوم
الوافرة، وانما هم كحاطب ليل يلتقطون ما وجدوا ويتحكمون به
على امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الموثقة بقوله تعالى

كنتم خير امة اخرجت للناس، ولا يبالون على من انتقدوا، ولا
عجب للقاصرين، اذا انتقدوا على من وثقهم رب العالمين، لمجرد
ظنونهم السيئة الخبيثة التي هي عندهم عين اليقين فيا ويح
هذا الزمان الذي صارت فيه الفقهاء الذين يتحكمون بما يقع في
قلوبهم المملوة بحب الدنيا والغرور فينكرون بالظنون السيئة
المناكر الموهومة في الشرع ويستدلون عليها بالمسايل الصحيحة فقا
الوقايع باطلة لابتنائها على الاوهام الباطلة والحجج لو اريد
بها ما هي عليه من الامور الحاصلة وسبب ذلك حفظ الواحد
منهم المسئلة والمسئلتين والثلاث والاربع وظنه انه بذلك
صار من العلماء اصحاب العقد الارفع، فيرسل الفتوى بذلك
تقليدا لاهل الاطلاع، ممن هو اطول منه في الباع، ولا يعلم هذا
القاصر المسكين بعلماذا ابني فتواه صاحب التمكين، ولم يدر ان
الفقها والمصنفين من المتقدمين والمتاخرين، انما بنوا مسايلهم
التي ذكروها في كتبهم على اصول وقيود، وشروط وحدود،
ربما تركوا التصريح بها اعتمادا على فهم الطالب، وحفظا لعلمهم
ان يدعيه من لم يزاحمهم بالمناكب، فيطلقون العبارات اطلاقا
من غير قيود، ومرادهم قيودها المعهودة في اصطلاحهم المعهود،
وقد اشار الى هذا الذي ذكرناه الامام العلامه والحبر الفهامه
الشيخ زين الدين بن نجيم الحنفي المصري الذي هو صدر الفقها والمحققين
فقال في اخر رسالته التي صنفها في جواز الوضو من الفساقي
الصغار الراكدة الماء ودافع في ذلك عبارات الفقها الذين قبله

حيث

حيث صرحوا بها في كتبهم وتصانيفهم كما يشهد بذلك صريح نقله
عنهم رحمهم الله تعالى وان خالف في ذلك الجهلة من علماء العوام
الحاكين باستعمال جميع ما في الفساقي الصغار بمجرد وضع اليد فيها
جهلا منهم وقلة اطلاع على شروع هذه المسئلة واصولها في
مذهب الحنفية وسمي هذه الرسالة المنير الباقي في جواز الوضوء
من الفساقي وعبارته في اخرها رحمه الله تعالى ومن هنا يعلم
ما قاله ابن الغرس رحمه الله تعالى ان فهم المسايل على وجه التحقيق
يحتاج الى معرفة اصلين احدهما ان اطلاق الفقهاء في الغالب
مقيد بقيود يعرفها صاحب الفهم المستقيم الممارس للاصول والفروع
وانما يسكتون عنها اعتمادا على صحة فهم الطالب الحاذق
الثاني ان هذه المسايل اجتهادية غير معقولة المعنى لا يعرف
الحكم فيها على الوجه التام الا بمعرفة وجه الحكم الذي بني عليه وتفرع
عنه والا فتشتبه المسايل على الطالب ويحار ذهنه فيها لعدم
معرفة الوجه والمبني ومن اهل ما ذكرناه حار في الخطا والغلط
انتهى كلامه بلفظه رحمه الله تعالى فانظر ما ذا على الفقيه حتى
يجوز له ان يفتي في الحرام والحلال مما يجده في كتب الفروع الفقهية
على مقتضى المذاهب الاربعة ولا اظن هذه العداوة والبغضاء
الواقعة الآن بين الناس بعضهم من بعض الا بسبب افتاء
فقهاء الجهلة الذين غالبهم من اهل القرى وارباب الحرف
يحفظون بعض المسايل فيتكلمون انفسهم وتعظمهم العامة
فيفتونهم بما لم يفهموه من كتب الفقه من غير معرفة الاصلين

المذكورين فيقع الانكار من الخلق بعضهم على بعض بسبب ذلك
فتثور الفتن ظاهرا وباطنا ولا تجد احدا يظن في غيره خيرا
لاستحلالهم الظنون السيئة وتسميتهم لها تحققا واطلاعا على المنكر
واطلاقاتهم المسايل وجهلهم بقيودها وظنهم ان ما هم عليه هو
الحق وهو الشرع الموافق لكتب الشريعة وكتب الشريعة بريئة
منهم ومما فهموه منها مما يقلد فيه بعضهم بعضا وهم يحسبون انهم
على شيء ولهم من الله تعالى سوء المنقلب لافترايهم على الشريعة
بما ليس فيها لسوء اعمالهم ولله در القايل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ، وصدق ما يعتاده من توهم

والا فان الكامل لا يعرف الوجود الا كاملا ولا يرى الا الكمال ولا يرى
الذين يسمعون الالات الا يسمعونها بالحق لا بالباطل قال تعالى
وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين ما خلقناهما الا بالحق
فالمومن بهذه الاية وغيرها يرى الكل بالحق لا بالباطل ويرى من
حرم السماع بالالات انما حرمه بالحق ايضا فيمن يسمعه بالباطل
ولا يجد من يسمعه بالباطل حتى يخصص الحرمة بعينه فكم من
مسئلة يذكرها الفقها في كتبهم ويشرحونها وهي نادرة الوقوع
بل لم تقع قط فلا يلزم من ذكرهم لها وقوعها فالمسئلة مقررة على
حرمة السماع بالباطل من غير شبهة ولكن لا ندري من هو
الذي يسمع بالباطل بعينه حتى نخصصه بالحرمة فان عرفنا
انفسنا بذلك كان الحكم علينا بها فقط ولا نحكم على غيرنا بما فينا
كما هو عادة فقهاء العوام في زماننا هذا طمس الله بصايرهم باصرارهم

علي معصية الطعن بخبث نياتهم فيمن سواهم فحكموا بانهم علي امة
محمد صلي الله تعالي عليه وسلم فترام يجدون الولاية والصديقية
في كل احد من الموجودين في زمانهم ويطعنون في اهل الله المخالفين
لهم في بدعهم ويقيمون عليهم موازينهم المعوجة التي فهموها
من الشريعة بالافهام الدنسة واذا سالتهم يقولون كانت الاولياء
والصديقون في الزمان الاول وليس الآن منهم احد وهم قاطعون
بذلك مقلدون فيه بعضهم بعضا وهذه الطايفة من هذا شانهم
ليسوا مخصوصين بهذا الزمان فقط بل لهم اسلاف مثلهم كانوا في
الزمان الاول حتي نقل الشيخ الاكبر محي الدين ابن العربي
قدس الله سره العزيز في كتابه روح القدس في مناصحة النفس
قال كان ابو الحسن بن قيطون في بلد قرمونة لم يزل يخدم
الفقراء ويضيفهم ويتواضع لهم وكنت استحسن منه هذا فاشهد
لقد رايته قد وصل الي اشبيلية فصاحب الفقهاء وجالس
الطلبة المكبين علي الدنيا وقرا الفقه واصوله وعلم الكلام وسكن
اشبيلية تعلم بها القران فاداه صحبته اولئك الي تجهيل الفقراء
الصادقين في احوالهم وتبديعهم واشهد لقد وصل الينا السيد
عبد الله المروري الذي راي له انواع البركات ليزوره في داره
فقرع عليه الباب وانا معه وعبد الله صاحبي بن الحبشي فقال
من بالباب فقال عبد الله المروري جاء ليراك فسكت ساعة ثم
خرج ابنه وقال لم مشغول هو ثم قال ما هو ههنا ولم ير مكانه والي
هذا وصل بغضه في الفقراء وهذا حصل له من شوم الفقهاء حال الله

بيننا وبين كل من يقطع بنا عن الله وعن اهله وخاصته وكان
اذا لقيني يعتبني على صحبتهم ويقول لي مثلك من يصحبهم فاقول
له مثلي من لا يصلح ان يخدمهم فانهم السادة وانما كان يحن الي لمشاركتي
له في علمه الذي قراه لا لكوني في طريق القوم ولا لمحبتي فيهم فتركته
في ذات الله تعالى وقطعت معاشرته وصار اليوم حكمه حكم الفقها
في الولاية انها معقولة متوهمة لا يعرف صاحبها اذا وصف الفقيه
افعال الاوليا اقيدها عليه ثم اريه تلك الافعال في شخص ما
فاذا راه يقول من قال انه اخلص فيها لو كان مخلصا ما اطلعت
انت ولا انا على عمله انما هو نصب هذا الحيلة ما فلا تراه قط يحسن
الظن باحد ولم ازل ابدا الحمد لله اجاهد الفقها في حق الفقرا السادة
حق الجهاد واذب عنهم واحمي وبهذا فتح لي ومن تعرض لذمهم
والاخذ فيهم على التعيين وحمل من لم يعاشر على من عاشر فانه لا خفا
بجهله ولا يفلح ابدا ولقد تكلم معي فقيه بحرم مكة يقال له القاضي
عبد الوهاب الازدي من اهل اسكندريه قد استحوذ الشيطان على
قلبه بحيث صيره يعتقد ان الزمان فارغ من جميع المراتب في كل فن
وانما هي تلفيقات وخرافات فسالته كم بلدا في معمور ارض المسلمين
فقال كثير فقلت له كم دخلت منها فذكر ستة بلاد او سبعة فقلت
له كم الخلق فقال كثير قلت له من اكثر الذي رايت او الذي لم تر
قال الذي لم ار فضحكت وقلت له هذه المعتوه الاحمق الذي يرى
الكثير ويبقي له القليل فيقيس القليل على الكثير ويحمله عليه في
الحكم بما يراه واما المومن الناصح نفسه فانه يقول ولعل في ذلك

القليل

القليل ولو كان واحدا ولم ار له ذلك السعيد كيف ومن يقول
اني ما رايت الا القليل لامن البلاد ولامن الناس ثم ينتقد فلا
خفاء بجهله ثم انه لا يطلع الله تعالى مثل هذا الاعلى نقايص العالم
لا على فضايله حتى يحكم على الغايب بما راه فيشقى بذلك عند الله
واين هو من قول الله تعالى وان تطع اكثر من في الارض يضلوك
عن سبيل الله فكثرهم وقال الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وقليل
ماهم ثم قللهم ثم ان في المسئلة ما هو اعجب من هذا كله اني سمعته
يقول ما ينا قض اصله من جهة عمله فقال الناس على قسمين
ذكي وغير ذكي فغير الذكي لا كلام معه يعني لنقصه والذكي لا يسلم
من الغلط ثم شيء فانظر نظره الى باب العيب والنقص لشقاوته
وتركه النظر في احوالهم الى باب الفضل هلا قال عند هذا التقسيم فغير
الذكي يأتي الى العالم فيأخذ منه العلم تقليدا لعدم فطنته فيوفق
ويرجى ان يعلمه الله تعالى والذكي الغالب عليه الاصابة في غير
احواله وهو لا يقنع في الاشياء الا بالبراهين من نفسه لذكائه فهما
غلط ان استمر في غلطه بعد اجتهاده فمعفو عنه او قد يرجع عن
ذلك واما نقص اصله فيها فقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في الحاكم اذا اجتهد فاصاب فله اجران وان اخطأ فله اجر وكل
مجتهد مصيب فتراه ماجورا في الحالتين لا وزر عليه البتة وهو
مصيب الحكم حكم الله في المسئلة فرايت هذا الفقيه اجهل
الجاهلين والحمد لله رب العالمين انتهى كلام الشيخ محيي الدين
رضي الله تعالى عنه ومثل هذا كثير في كتب القوم مما كان يصدر

من امثال هؤلاء الفقها الجهال في حق اهل الله تعالي وخاصته من خفرا
الطريق وليس غرضنا بيان ذلك في هذا المكان وانما نريد التنبيه
علي ما توربطت فيه عامة الناس من اتباع امثال هؤلاء الفقها
في الانكار علي اهل الصدق والاخلاص ممن هم موجودون في كل
زمان والخوض في حقهم بالموازين العقلية والاحكام المفهومة علي
غير وجوهها ولين تنازلنا مع هؤلاء الفقها في عدم وجود اهل
الصدق والاخلاص في هذا الزمان ونظرنا بنظرهم الي خلق الله
تعالي الذي هو نظر العيان اليست هذه المسئلة التي هي مسئلة
السماع من مسايل الفقه والفتوي فيها موقوفة علي معرفة الاصلين
المذكورين فما سبق فنحن نطلق الفتوي فيها في حق كل احد بما هو
الحق والصواب كما هو مقتضي الفقه في عدم التخصيص باحد دون
احد ويشترط فيها ما اشترطه الفقها القايلون بهذه المسئلة من معرفة
قيدها وما بنيت عليه ومعرفة ماخذها علي حسب ما صرحوا بذلك مما
سنذكره قال في خزانة المفتين في باب المفتي والمستفتي
من كتاب الكراهية وينبغي للمفتي ان يفتي الناس بما هو اسهل
عليهم كما ذكره البزدوي في شرح الجامع الصغير وينبغي للمفتي ان
ياخذ بالايسر في حق غيره خصوصا في حق الضعفا لقوله
صلي الله تعالي عليه وسلم لمعلي ومعاذ رضي الله تعالي عنهما
حين بعثهما الي اليمن يسرا ولا تعسرا وذكر في بحر الرايق شرح
كنز الدقايق من كتاب القضا قال وينبغي ان يشترط في المفتي تيقظه وقوة
ضبطه واهليته اجتهاده فمن عرف مسئلة او مسئلتين او مسايل

بادلتها لم يجز فتواه بها فعلي هذا من عرف مذهب مجتهد ويجز
فيه جاز له ان يفتي بقول ذلك المجتهد وقد بسط الكلام في هذا المقام
وفي جامع الفصولين ثم اجمع العلماء ان المفتي يجب ان يكون من اهل
الاجتهاد اذ يبين احكام الشرع وانما يمكنه ذلك لو علم الدلايل الشرعية
الاترى الي ما روي عن ابي حنيفة رضي الله تعالي عنه انه قال
لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا حتي يعلم من اين قلنا انتهي كلامه فاذا
علمت هذا كله ظهر لك ان هذه المسئلة لا يحل اطلاق القول فيها
بما تفهمه العامة من غير تفصيل ولا يفتي فيها الا العالم الذي اطلع
علي قيود الاطلاقات في كتب الفقه وعرف البرهان والدليل لا سيما
وغالب كتب الفقه مصرح فيها بقيود هذه المسئلة في ضمن ذكرها
ولكن احرجها فقهاء العوام عن قيودها واطلقوها جهلا منهم
بالمقصود والمرام وانا اذكر لك المسئلة الفقهية بحروفها واشرح
لك ما صرح به علماؤنا الحنفية في كتبهم ثم ابين لك قيدها منها
ثم اذكر من يقع الطعن في حقهم ممن يطلق الحرمة ويلزم ان يكونوا
ان يكونوا مصرين علي الحرام ممن سبق من الصحابة والتابعين وتابعيهم
رضي الله تعالي عنهم اجمعين ثم اتبع ذلك ببعض شئ مما ذكره ائمة اهل
التحقيق ذوي الاذواق والتوفيق في هذه المسئلة علي وجه الاختصار
ليكون عبرة لاولي الابصار وان كان ذلك يستدعي مجلدات كبار
وافهم انت هذه المسئلة وامش فيها علي المذاهب الباطلة بجد مقصدهم
واحملها علي كل حال فاول ما نبدا ذلك بعبارات متون المذهب
قال في تنوير الابصار من كتاب الحظر والاباحة بعد عدة جملة

من المكروهات قال واللعب بالنرد والشطرنج وكل لهو فانظر كيف
عمم في اللهو ولم يخصص آلة من آلة عن التي حرم عليه ومن لا فلا
وكل احد يعرف نفسه ولا يجوز ان يحكم على غيره بما فيه كما ذكرناه وفي
مختصر الوقاية وكره اللعب بالنرد والشطرنج والغنا وكل لهو
قال الشارح الباقاني رحمه الله تعالى اعلم ان اخذ المغني والمطرب
بغير شرط يباح ذلك وان اخذ على شرط رده على صاحبه وكره
كل لهو كضرب الدف والمزمار وغير الايلة العرس لاعلان النكاح
اذا لم يكن عليه جلاجل ولا يضرب على هيئة التطريب انتهى فتامل
قوله وكل لهو فان جميع ما بعده مبني عليه حتى ذكر الجلاجل وهيئة
التطريب وفي كنز الدقايق ومن دعي الى وليمة وثمة لعب وغنا
يقعد ويأكل قال في شرح مسكين هذا اذا كان الغنا واللعب في
ذلك المكان لا على المايدة اما اذا كان على المايدة لا ينبغي ان يقعد
وهذا اذا كان الرجل خامل الذكر لا يسوء قعوده واما اذا كان
مقتدى به مثل المفتي فلا ينبغي ان يقعد بل يخرج ويعرض عنهم اذا
لم يقدر على النهي والتغيير وهذا اذا لم يعلم ذلك قبل ان يحضر فاما
اذا علم بذلك قبل الحضور فانه ينبغي ان لا يحضر وقال المشايخنا
استماع القراءة بالالحان معصية والتالي والسامع اثمان وروي
الصدر الشهيد في كراهة الواقعات عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال استماع الملاهي معصية والجلوس عليها
فسق والتلذذ بها من الكفر انتهى ولا يخفى عليك ان هذا كله مقيد
باللهو من اوله الى اخره وفي الفتاوى البزازية استماع صوت

الملاهي

الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفراي بالنعمة
فصرف الجوارح التي غنى ما خلق لاجله كفر بالنعمة لا شكر فالواجب
كل الواجب ان يجتنب كيلا يسمع لما روي انه صلى الله تعالى عليه
وسلم ادخل اصبعه في اذنه عند سماعه انتهى كلامه فلا تغفل
عن تقييد ذلك بالملاهي ولا تطلق قولهم هنا في الدف والطنبور
والضرب بالقضيب مطلقا لان هذه العبارات التي ذكرناها
والحديث الذي رويناه فيه التقييد بالملاهي فاذا لم يكن ذلك اللهو
لا يحرم واغراض الناس كثيرة ومقاصدهم مختلفة والمؤمنون
بالحق الذي خلق الله تعالى به كل شيء موجود وكل شيء عندهم
حق من حق والدين التفصيل في هذه المسئلة بين الملاهي وغيرها
والله بصير بالعباد وفي الاصلاح والايضاح لابن كمال باشا
رحمه الله تعالى قالت في مسئلة ما لو دعي الى وليمة وثمة غنا
لا يحضر اذ علم من قبل قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه ابتليت
بهذا مرة فصبرت واذا قبل اذ يقتدي به ودل قوله على حرمة كل
الملاهي لان الابتلاء بالحرام يكون كذا قالوا وفيه نظر فان الابتلاء
يستعمل فيما هو محظور العواقب ولو كان مباحا ومنه قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم من ابتلي بالقضاء الحديث ثم ان الصبر على الحرام
رعاية لحق الدعوة لا يجوز لان السنة تترك عند خوف ارتكاب
المحظور فالظاهر انه جلس معرضا عن ذلك اللهو منكرا له غير مستمع
له فلم يتحقق منه الجلوس على اللهو فعلى هذا لا يكون مبتلى بحرام
انتهى فانظر كيف ذكر اللهو في كل موضع من هذه العبارة وفي

المبتغي بالغين المعجمة واستماع الملاهي والجلوس عليها فسق والواجب
ان يجتهد ما امكن حتي لايسمع انتهي فانظر تقييده بالملاهي من غير
اطلاق وفي مختصر المحيط واستماع صوت الملاهي كالضرب بالقضيب
وغيره حرام الا ان يسمع بغتة فيكون معذورا وينبغي ان يجتهد
ما امكن ان لايسمع ولاباس بان يتغني وحده اذا لم يكن علي سبيل
اللهو وعن الحسن بن زياد لاباس بضرب الدف في العرس وعند
ابي يوسف لو ضرب المرأة الدف في غير العرس للصبي لا للغنا
لاباس به رجل دعي الي وليمة او عرس فوجد ثمة لعبا او غنا
فلا باس ان يقعد ويأكل كما لايجوز ترك صلاة الجنازة وان حضر
بها نياحة النساء هذا اذا كان في المنزل فان كان علي الطريق لاينبغي
ان يقعد هذا اذا كان الرجل خامل الذكر وان كان مقتدي به
فلا ينبغي ان يقعد في الوجهين جميعا هذا اذا حضر ثم علم اما لو
علم قبل الحضور لايحضر في الوجهين انتهي ولاخفاء ان هذا كله
فيما اذا كان يعلم يقينا ان ما هم فيه لهو ولعب لاسيما اذا كانوا يستمعون
الآلات اللهو علي شرب الخمر والزنا واما اذا كانوا قوما صالحين
يستمعون الآلات المطربة فليس هذا التفصيل فيهم ولا كلام الفقها
الكاملين عنهم والاصل في الناس الصلاح والديانة مالم يعلم
الفسق والفجور بيقين من غير شك ولا تردد وفي جامع الفتاوي
لقاري الهداية قال صلي الله تعالي عليه وسلم استماع صوت
الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر اي بالنعم
ثم ذكر نحو عبارة البزازية السابقة ثم قال وفي الخانية وقيل

المراد

المراد من الكفر الاستحلال بالاعتقاد لا التلذذ بطبع نفساني كما في
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
من والده وولده والمراد منه كذلك يعني اذا عرض محبتهما في ميزان
عقله لا في ميزان طبعه النفساني الذي يخلي بذكر عروق فؤاده
وقتا بعد وقت وكل من كان مومنا اذا وزن محبة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وكذلك حال المومن في كل الملاهي اذا تفكر في حرمته
وكونه بعد منزلته من الله تعالى بذلك السبب ووزن حاله في
ميزان عقله عند رجوعه كره واه كان طبعه قد تلذذ بذلك
عند سماعه ويجب على المومن ان يجتهد بقدر امكانه حتى لا يسمع
والصحيح ان الملاهي حرام في المذاهب كلها حتى يكفر مستحله وما روي
عن الشافعي رحمه الله تعالى فقد رجع عنه انتهى كلامه وهو
مقيد بالملاهي فيحرم كل ما يلهي وما لا يلهي فلا يحرم وذكر والدي
رحمه الله تعالى في حاشيته على شرح الدرر والغرر بعد ذكره نحو
ما تقدم قال وفي العناية لا يقال للحياة الدنيا لعب ولهو
لقوله تعالى اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو ولحياة الدنيا ليست
بحرام لان الحاصل من هذا القياس بعض اللهو واللعب ليس بحرام
وهو ما استثناه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قوله لهو المؤمن
باطل الا في ثلاث تاديبه لفرسه ورميه عن قوسه وملاعبته مع
اهله انتهى كلامه قلت والمفهوم من هذا ان غير هذه
الثلاثة المذكورة لهو حرام وهو مشكل لانه ان اريد باللهو ما يلهي
عن الله تعالى وعن ذكره عند كل شيء يدخل فيه جميع المباحات

وحبة ولد عند ميزان عقله
ترجح عند محبة النبي عليه
السلام مع

لان فيها اللهو عن ذكره وليس المباح بحرام وان اريد ما يلهي عن
افعال الطاعات يخرج سماع الالآت اذا كان في غير اوقات الصلوات
بحيث لم يشغل عن افعال الطاعات فانه لا يلهي حينئذ فان قلنا
بالاول وهو ان كل ما يلهي عن ذكر الله تعالى عند كل شيء ويوقع في
الغفلة عن شهود الله تعالى على كل حال فهو حرام بدليل ما ذكره
الوالد رحمه الله تعالى في حاشيته المذكورة من قول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ما الهاك عن ذكر الله تعالى فهو ميسر تكون
جميع افعال اهل الغفلة عن ذكر الله تعالى في كل شيء واهل الحجاب
عن شهوده تعالى في كل شيء حراما عليهم من قيامهم وقعودهم
الى غير ذلك من المباحات والطاعات لانهم في لهو على كل حال
وكل لهو حرام الا ما وقع استثناؤه في الحديث السابق من الامور
الثلاثة وان كانت لهوا فيكون حينئذ ازالة اللهو من جميع المباحات
والطاعات امرا لازما حتى ترجع المباحات الى حكمها والطاعات
الى حكمها مع وجود اللهو فيها يصير الكل حراما الا ما وقع استثناؤه
كما قال تعالى اتخذوا دينهم لهوا ولعبا فاذا صار الدين لهوا ولعبا
انقلبت جميع مباحاته وطاعاته حراما فاذا زال اللعب واللهو
زالت الحرمة وكان المباح مباحا والطاعة طاعة وكذلك جميع
الالآت المطربة اذا استعملت باللهو واللعب كانت حراما
فاذا اخرجت عن اللهو عند احد زالت الحرمة منها وان قال الجاهلون
من علماء العوام لا يمكن زوال اللهو من هذه الالآت المطربة قلنا
لهم على قولكم هذا لا يمكن زوال اللهو عمن اخبر تعالى عنهم انهم

اتخذوا دينهم لهوا ولعبا فلو ارادوا ان يرجعوا الي الدين الجد ما
امكنهم ذلك وهو باطل لان الله تعالي لا يكلف العبد بما لا طاقة له
به وكل عبد مكلف يترك اللهو واللعب علي كل حال فهو قادر علي تركه
مع بقاء ما كان اللهو جاريا فيه من الاعمال وهذا الذي قلناه في تفسير
اللهو لا يقدر علي اجتنابه هؤلاء الجهلة من علماء العوام فضلا عن
العوام وهو مشكل جدا عند غير اهل الله تعالي لان الغفلة عن ذكر
الله تعالي مستولية علي قلوب غالب الناس في حال طاعاتهم
ومباحاتهم حراما كلها وكان في ذلك حرج عظيم والله تعالي لم يجعل
في الدين من حرج قال تعالي ما جعل عليكم في الدين من حرج فتعين
حينئذ ان يكون المراد باللهو الحرام وبالملاهي المحرمة ما الهت عن فعل
الفرايض والواجبات او اقترنت بالفجور والفسوق والمحرمات
كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك كما سنذكره ان شا الله تعالي والا
فمطلق اللهو لا يحرم كما صرح به ابن حجر رحمه الله تعالي في رسالته
كف الرعاع واورد فيه حديث عبد المطلب بن عبد الله ان رسول الله
صلي الله تعالي عليه وسلم قال الهوا والعبوا فاني اكره ان اري في
دينكم غلظة رواه البيهقي ولين قلنا بالاول في تفسير اللهو فان
امور الناس في ذلك موكولة الي الله تعالي ومجرد الاحتمال لا يوجب
الحكم بانقلاب ذلك حراما عليهم واللهو بالمعني المذكور اولا وهو
الغفلة عن ذكر الله تعالي والانحجاب عن شهوده امر قلبي لا علامة
له في الظاهر ولين كانت له علامة فليست يقينية بل ظنية والشرع
لا يبتني علي الامور المظنونة قال تعالي وبالحق انزلناه وبالحق نزل

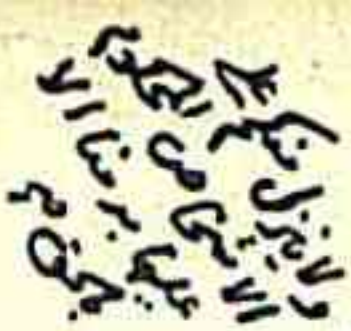

اي ما انزلناه من عندنا وبيناه لكم الا بالحق ايضا والحق هو اليقين
من غير احتمال ولا شك ولا التفات الى ما عليه الجهلة في هذا الزمان
من خطهم بالامور المظنونة المستندة الى الاوهام الباطلة والاغراض
الفاسدة وحكمهم فيها بانها يقينية عندهم فان اليقين لا يحصل الا
بالمعاينة او تقع عنها سائر الاحتمالات الممكنة وهذا امر متعسر جدا
الا في اهل التجسس على عورات المسلمين والتجسس حرام اجماعا كما
قال تعالى ولا تجسسوا ومعلوم ان هذه الآلات المطربة بجميع انواعها
ليست حراما من حيث ذاتها وصورتها المخصوصة ولا من حيث
ما يصدر عنها من الاصوات المطربة والا لكان كل صوت مطرب
حراما وهو باطل لان اصوات الطيور والتماثير المطربة ليست
بحرام اجماعا كما سيأتي بل حرمتها لاقترانها اللهو بها وكونها ملاهي
واللهو بهذا التفسير المذكور يمكن انفكاكه منها وتعريها عنه فتصير
خارجة عن كونها ملاهي ويزول اللهو عن سامعها بها والانكار
العبد مكلف في الشرع بما ليس في قدرته ومطلوبا منه ما لا يمكنه والله
تعالى يقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها وبيان ذلك ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل لهو ابن ادم حرام الا ثلاث الحديث
فقد الزم الله تعالى العبد على لسان نبيه عليه السلام ان يخرج عن
اللهو في كل شيء على العموم الا في ثلاث والله تعالى لا يلزم عبدا
بشيء الا اذا امكنه ذلك الشيء والا لكلف الله تعالى العبد بما ليس
في وسعه وهو خلاف ما اخبر عنه تعالى فتقرر ان خروج هذه
الآلات المطربة بجميع انواعها عن كونها ملاهي وعن استعمالها باللهو

امر ممكن شرعا وعقلا وعادة كما لا يخفى على احد من اهل العقل والانصاف
في الدين واذا خرجت عن اللهو كانت مباحة من غير شبهة والمباحات
تصير طاعات بالنيات الصالحات ولا التفات لما تقرر عند الجهلة
من علماء العوام الذين هم كالانعام من ان حرمة سماع الالات المطربات
حرمة عينية لحرمة الخمر والزنا واستدلالهم على ذلك بالاحاديث
المطلقة في النهي فان جميع ما استدلوا به من ذلك مقيد
لو عقلوا اما بذكر الخمر ونحوه واما بلفظ الملاهي والحديث المطلق
في ذلك قيدته العلماء بما وصل اليهم من احاديث الخمر والاحاديث
يفسر بعضها بعضا كالايات القرآنية والعجب من الشيخ بن حجر الهيتمي
رحمه الله تعالى فانه ذكر في مقدمة رسالته التي سماها كف الرعاع
احاديث فيها صريح الحرمة في الدف والطبل مطلقا ليظهر بها قوله
الحرمة المطلقة ثم صرح بعد ذلك بانها لمطلق الدف مطلقا في الاصح
ولو كان له جلاجل كما سنذكره عنه وعلى كل حال فلا معنى لحرمة
هذه الاخشاب المصنوعة على هذه الاشكال ولا معنى لحرمة صوتها
الخارج عنها لانه شرعا لا عقلا ولا عادة وانما الحرمة حيث وردت
كانت مستندة للسماع من حيث ضرره بالمكلف وذلك اذا كان
لهوا عن ذكر الله تعالى او عن فروضه وواجباته اذ الشارع لا يحرم
الا ما اوجب ضررا في العقل كالخمر او النسب كالزنا والقذف والغيبة
او الدين كترك المفروض والواجبات او المال كالسرقة والربا
او النفس كالقتل والقطع ومن عرف مقصد الشارع بنور يفيء تعالى
عرف ما قلناه واهل الجهل والعناد ليس كلامنا معهم كما قال تعالى

في عباد الرحمن واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما وقال تعالى
سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين ومن ثم قال الامام الشافعي رحمه الله
تعالى ما باحثني جاهل الا غلبني ولا باحثت عالما الا غلبته والعجب
ايضا من كلام ابن حجر رحمه الله تعالى فانه بعد ان اطلق الحرمة
في سماع الآلات في رسالته المذكورة قال بعد ذلك في سياق سماع
الغنا والمزامير والمعازف وسائر الملاهي ولسنا نحرم مطلق
السماع ولا نعتقد ان ما يفعل من ذلك كله سفساف وضياع بل انهم
العارفون وهم حزب الله الا ان حزب الله هم الغالبون انتهى
كلامه فانظر قوله هذا رحمه الله تعالى بعده يعتقد التفصيل
الذي نقوله نحن في السماع طبق ما بينا عليه رسالتنا هذه
غير انه خشي من التفصيل دعوى الجاهلين ما ليس لهم فاطلق
الحرمة ردعا وزجرا والاولى في حقه التفصيل الذي يعتقده
لان الحلال والحرام امانة الله تعالى عند العلماء يفترض عليهم
ان يؤدوها كما هي التي كلفه الله تعالى بها من غير زيادة
ولا نقصان كما قال تعالى فليؤد الذي اؤتمن امانته وليتق الله
ربه يعني في الزيادة والنقصان واذا ادعى الجاهل ما ليس فيه مطلب
بذلك عند الله تعالى كما قال تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر والاطلاق في موضع التفصيل خطأ والناس محمولون
على الكمال على كل حال مالم يتحقق خلاف ذلك من غير احتمال كما قدمناه
والمؤمن قاطع بكونها من اثار قدرته سبحانه وتعالى وواجب عليه
ان لا يلتهي بها عنه تعالى كما لا يلتهي بغيرها من جميع ما خلق الله تعالى

علي مقتضي تفسير اللهو المذكور وان احتملت تلك الالات كلها
ان تكون متخذة لاجل اللهو واللعب فان هذا الاحتمال واقع في
جميع افعال المومن كلها ايضا كما ذكرنا من عبادات او مباحات
فمتي حكمنا بهذا الاحتمال في امر لزمنا ان نحكم به في امر اخر ايضا
ولا ترجيح بالنظر العقلي والالتهاء وعدمه من الامور الخفية عنا
ونحن غير مكلفين بالتجسس عن ذلك بل منهيون عنه قال
تعالي ولا تجسسوا وتحسين الظن بالمومن واجب ولا يجوز
سوء الظن به كما صرح الفقها المصنفون في كتبهم رحمهم الله تعالي
قال في المبتغي بالغين المعجمة ظن المومن علي نوعين ظن هو
اثم وهو ظن السوء بالله تعالي بان يظن انه لا يرزقه ولا ينصره
اما عاجلا او اجلا وانه حرام لقوله صلي الله تعالي عليه وسلم
لا يموتن احدكم الا وهو حسن الظن بالله تعالي وكذا سوء
الظن بالمسلم الذي ظاهره العدالة محظور وحسن الظن مامور
به لقوله صلي الله تعالي عليه وسلم احسنوا الظن بالمسلم وظن
مباح وهو ما يهجس في القلب من خواطر الظنون لان ذلك مما لا يملكه
الانسان وقد قال صلي الله تعالي عليه وسلم اذا ظننتم فلا تحققوا
انتهي كلامه وكذا نقل مثل هذه العبارة في مختصر محيط السرخسي
للامام الخبازي رحمهما الله تعالي وغيره وهذا كله في الظن السوء
في المسلم وهو التهمة بالقلب المستندة الي غير قاطع فكيف
بالتيقن والتحقق والقطع المستند الي الامور الوهمية والدلالات
الواهية التخيلية مما عليه الآن فقهاء هذا الزمان وعوام هذه

الاوقات اهل الجحود والبهتان من تنزيل الناس على منازل
ماهم فيه في انفسهم من الاغراض والمقاصد والنيات الجميله
والمفاسد بغير دليل قاطع ولا برهان ساطع لاسيما اهل بلدتنا
هذه دمشق الشام من دون سايربلاد الاسلام وقد وصفت
اهلها وذكرت ماهم عليه من خير وشر في قصيدة نونيه تنوف
على الخمسين بيتا توجد في ديواني الذي سميته عمدة بابل وغنا
البلابل فان هذا الظن في بعضهم بعضا الذي يسمونه تحققا
وتيقنا مع استناده عندهم الى العلامات الوهميه والدلالات
الاحتماليه لاشك في حرمته وانه لايبني عليه حكم شرعي ابدا
وانما هو وسواس شيطاني لم يفرق به الشيطان لعنه
الله تعالى بين قلوب المسلمين ويوقع به العداوة والبغضا
بينهم في الدنيا والدين والشرع المحمدي ليس فيه هذا الامر
الباطل ولايدخل شيا من احكامه هذا الباطل وانما صاحبه
مبتدع ضال ادخل في الشريعة ماليس فيها فلزمه اليم النكال
وفي كتاب تحفة الاكياس في تحسين الظن بالناس قال المبادرة
الى سوء الظن محرمة وقد كثرت في مشايخ الزمن وعلمايه فضلا
عن غيرهم فترى احدهم يسيئ الظن بمجرد رؤيته لشيئ يراه او
يسمع به واشيع من غير تثبيت وما هكذا درج السلف الصالح
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء العاملين والمشايخ
الصادقين بل كانوا يبادرون الى حسن الظن بالمسلمين وينكرون
على من يبادر الى سوء الظن بهم ويرمونه بالمقت وعدم الانتفاع

بالعلم والعمل وكانوا يحثون من يجتمع بهم على دوام النظر في محاسن
المسلمين والتحاشي عن مساويهم وان يرجوا لهم قبول التوبة
ولو فعلوا من المعاصي الاسلامية ما فعلوا وان يحلم في جميع ما
يقصدون فيه من مواطن التهم على احسن المحامل الى امثال هذا
ببسط من الكلام في هذا المقام والحاصل ان هذه المسئلة
وهي مسئلة سماع الالآت المطربة بانواعها مع الصوت الطيب
لا يجوز اطلاق الحرمة فيها من غير تقييدها باللاهي او بالات
اللهو او بنحو ذلك مما يدل على كونها مستعملة لاجل اللهو كما هي مقيدة
بذلك في غالب الاحاديث وان كانت مطلقة في البعض فان
الاحاديث يفسر بعضها بعضا كالايات وهي مقيدة بذلك ايضا
في عبارات جميع الفقهاء من المذاهب الاربعة وان اطلق بعضهم
مراده التقييد عملا بالتفصيل المفهوم من الدين بالضرورة والعاقل
اللبيب تكفيه الاشارة والجاهل الخبيث لا يفهم مقصود الشارع
ولا بالف عبارة واذا تقيدت هذه المسئلة بقيد اللهو كان الاختا
بحرمة هذه الالات المطربات يشترط فيه التقييد باللهي
بها وان لم تكن لاجل اللهي بها فليست بحرام بل هي مباحة حينئذ
لجميع المسلمين والمومنين سواء كانوا من العامة القاصرين او
من الخاصة الكاملين ولا يلتفت هذا الحكم عن احد مطلقا والمراد
باللهو الاعراض بسبب ذلك عن الطاعات ونسيان الفرض
والواجبات والاشتغال بالمحرمات والمكروهات كسماعها على الخمر
والزنا ونحو ذلك من المنهيات او خطور شيء من ذلك ببال

واستقراره فيه في وقت سماعها كما سيأتي بيانه وكل احد يعرف
ذلك من نفسه لا من غيره والاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى
فان سأل جاهل وقال هل تخرج هذه الالات المطربة عن كونها
لاجل اللهو كما هو قول الجاهلين حسبما حكيناه عليهم انها لا
تشغل العبد عن فرض ولا واجب ولا تنسيه شيأ من ذلك ولا
تشغله بحرام ولا مكروه ويمكن ان لا يخطر في باله عند سماعها شيء
من ذلك ويستقر في خاطره او على معنى ان لا يغفل عن ذكر الله
تعالى عند سماعها ويشتغل في وقت سماعها بالمعارف الالهية
والحضرات الربانية على مقتضى التفسيرين المذكورين لمعنى اللهو
فيما سبق قلنا له في الجواب العلماء المتكلمون على احكام الله
تعالى قديما وحديثا على قسمين القسم الاول جماعة عالمون
باحكام الله تعالى لكنهم غير عاملين بالعلم على وجه السنة بل
على ما عليه العوام من الاعمال فهم يتبعون ظنونهم واوهامهم
في امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف ما وقع في ظنونهم
حكموا به فيتحكمون في كل احد بمقتضى ظنونهم السيئة وينسبون
حرمة سوء الظن في المسلم مع علمهم بها وربما يفكرون ان ما هم
فيه ظنون ويجعلون ذلك يقينا بلا شبهة عندهم لاعتيادهم
على الحكم بالظن وهم يقررون احاديث حسن الظن واحاديث
سوء الظن ويعلمون ذلك في موضعه ولا يعملون به ولا يلتفتون
اليه فهؤلاء الجماعة لا يمكن عندهم ان تخرج هذه الالات المطربات
عن كونها لاجل اللهو مطلقا في اي انسان كان كاملا او ناقصا

ولا كامل عندهم على التعيين ابدا وانما جميع اهل زمانهم عندهم ناقصون
قاصرون فاسقون واهل الكمال عندهم ماتوا وانقرضوا من الارض
ولم يبق منهم احد وربما قالوا بوجود اهل الكمال ولكنهم مختفون
غير ظاهرين وجميع من يعرفونه من الناس يحكمون بنقصانه عن
درجة الكمال فلاجل هذا تراهم يحكمون بحرمة سماع الالآت
المطربات على كل احد ممن يعرفونه لنقصانه عندهم بل لانه سيئ
النيه، وفاسد الطوية، في معتقدهم فهولاء هم اعوان الشيطان
واعداء الرحمن، ورذايل الاوقات والازمان، والعار كل العار
على نوع الانسان، ولعمروي فلقد امتلات منهم في زماننا هذا
غالب الاقطار والبلدان، قطع الله تعالى بسيوف الحق المبين
اجسادهم المملوة خبثا ونجاسة، ومحق اعمارهم وامثالهم المؤسسين
في عوام المسلمين الظنون السيئة والخساسة، والمبتدعين في هذا
الدين الحكم بالظنون والاوهام والاعراض عن الحق اليقين في
حسن حال امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة
وسطا الاية وهذا نص القران وهو يقين وما عداه ظن والقسم
الثاني جماعة عالمون باحكام الله تعالى عاملون بها على حسب
ما استطاعوا على وجه السنة لا البدعة قد حسنوا ظنونهم
في امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمون ان الشيطان هو
الذي يلقي اليهم الظنون السيئة في الناس فهم قد اعتادوا عدم
الحكم على احد بظنونهم السيئة وانما يحكمون بظنونهم الحسنة لان

في ذلك ترغيبا من الشارع فلا يكادون يرون منكرا في الناس ابدا
لطهارة قلوبهم ببركة علمهم بحلهم وهم الذين ينبغي ان تؤخذ عنهم
احكام الله تعالي لعدم اعراضهم وتعصبهم في الشرع وهم اهل
الانصاف وادبة الاعتراف بفضائل العلما والاشراف ومنهم تؤخذ
اقتدا الناس وبهم يندفع عن القلوب الوسواس وهؤلا
يعلمون ان سماع الآلات المطربات بالنغمات الطيبات ليس
صادرا من احد علي طريقة اللهو واللعب في سايرالحالات
وان كان عندهم يمكن ان يصدر من احد علي طريقة اللهو واللعب
ولكنه غير متعين عندهم في احد من الناس وان ظهر لهم علي
ذلك بعض العلامات لعلمهم بان الشرع لا يبتني علي الظنون
والتوهمات لاسيما في الامور المفسقات لارباب العدالات
وحكم هذه المسئلة عندهم معلوم والتفصيل فيها مقرر مفهوم
ولكن لا يجدون من يحكمون بذلك عليه لعلمهم بعلمهم فيما ذهب اليه
الشارع من تخطيه المظنون وقال الامام الشافعي رضي الله تعالي
عنه من احب ان يختم له بالخير فليحسن الظن بالناس وفي ذلك
احاديث واخبار يطول بسردها وبيانها وقد ظفرت بكتاب
مستقل لبعض العلما سماه تحفة الاكياس في تحسين الظن بالناس
وهو كتاب مشتمل علي ما غنا للعالم ولا للجاهل عنه لان اسائة الظن
مما يتعين علي كل مسلم اجتنابها فضلا عن كل عالم من علماء المسلمين
فان الشيطان للانسان عدو مبين كما اخبر رب العالمين ولو
سلمنا ان نلزم الجاهل الذي يزعم ان هذه الآلات المذكورة لا

تخرج عن كونها لاجل اللهو ابدا قلنا له لو لم تخرج عن ذلك ما استثنى
العلما من ذلك الطبل في الجهاد وعلله بانه اعانة على غزو المشركين
وارهابهم وفي النكاح لاعلانه وكذلك يوم العيد لاظهار السرور
والفرح والطبل محسوب من جملة الالآت المطربات وكذلك
الدف ولو لا خروج ذلك عندهم عن كونه لاجل اللهو ما استثنوه
وخصصوا به الاحاديث المطلقة وفي حاشية الوالد رحمه الله
تعالى على شرح الاسمر قال ولا باس بضرب الدف يوم العيد
عند بعض الناس لما روي عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان
ابا بكر رضي الله تعالى عنه دخل عليها وعندها جاريتان يلعبان
بالدف يوم العيد وعندها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
جالس فقال عليه السلام دعهما يا ابا بكر فان لكل قوم عيدا وهذا
عيدنا وذكر الشيخ بن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى في رسالته كف
الرعاع ان الدف مباح في عرس وختان وكذا في غيرهما في الاصح
ثم قال وان كان فيه جلاجل فالاصح حله ايضا وذكر الشيخ عبد
الروف المناوي رحمه الله تعالى في شرحه الكبير على الجامع
الصغير للسيوطي رحمه الله تعالى عند قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه
بالدفوف قال وقد افاد الخبر حل ضرب الدف في العرس ومثله كل
حادث سرور وهو مذهب الشافعية ان الضرب فيه مباح مطلقا
ولو جلاجل وقد وقع الضرب به في حضرة مشارع الملة وبين الحل
من الحرمة واقره ولا فرق بين ضربه من امراة او رجل على الاصح

وقال ايضا في موضع اخر ولهذا كانت لذة اللعب بالدف جايزة
لاعانتها علي النكاح كما تعين لذة الرمي بالقوس وتاديب الفرس
علي الجهاد وكلاهما محبوب لله تعالي فما اعان علي حصول محبوب به
فهو من الحق ولهذا عدت ملاعبة الرجل امراته من الحق لاعانتها
علي النكاح المحبوب لله تعالي لما كانت النفوس الضعيفه لا
تنقاد الي اسباب اللذة العظمي الا باعطائها شيا من اللهو واللعب
بحيث لو حظمت بالكلية طلبت ما هو شر لها منه رخص لها في ذلك
مالم يرخص لغيرها كما دخل عمر رضي الله تعالي عنه علي النبي صلي
الله تعالي عليه وسلم وعنده جوار يضربن بالدفوف فاسكتهن
لدخوله قايلا هو لا يحب الباطل ولم ينعهن لما يترتب عليه من
المفسدة انتهي فان قال قايل من الجهلة نحن لا نعتبر هذا التفصيل
الذي ذكرته وانما ناخذ بما ذكره الفقها في كتبهم من تحريم سماع
الالات مطلقا حيث لم يصرحوا بهذا التفصيل الذي ذكرته قلنا
لم في الجواب عدم اعتباركم انت يا ايها الجاهل المسيي الظنون
بامة محمد صلي الله تعالي عليه وسلم لا يطعن في الحق شيا ونحن
ما صنفنا هذا الكلام لك ولا لامثالك بل التقييد موجود في
صريح عبارات الفقها في كتبهم عند من يفهمها ويفهم علي ما ذ ا
مبنوها ويعرف قيودها كما قدمناه من معرفة الاصلين المشروطين
في فهم مذهب المذاهب علي ما هي عليه فانا لم نجد عبارة من عبارات
فقهاء مذهبنا ولا غيرهم فيها النص علي تحريم سماع الالات المطربة
الا وفيها قيد اللهو فيقولون سماع للاهي او كل لهو ونحو ذلك

مما ذكرناه فيما سبق حتي لو فرضنا وجود ذلك في كتاب من كتب
الفقه في مذهبنا او مذهب غيرنا فيه يحرم سماع الدف او الطنبور
ونحوه وليس فيه قيد اللهو حكمنا ان مراد قايلها اذا كانت لاجل
اللهو بدليل التقييد في بقية العبارات كلها وفي صريح الاحاديث
والاخبار الواردة بذلك حتي ان الاحاديث المطلقة من غير ذكر
اللهو وجدناها مقيدة بذكر الخمر والمغنيات ونحو ذلك معها
وبعضها لم يقيد بشيء من ذلك ولكن استثني العلما منها اشيا
باحاديث اخري والاستثنا تقييد ومما يويد هذا التفصيل الذي
ذكرناه السوال والجواب الصادر من العلامة المرحوم شيخ الاسلام
عبد الرحمن افندي العمادي مفتي السادة الحنفيه بدمشق المحميه
سابقا رحمه الله تعالي فانه سئل عن حكم السماع بالالات
فاجاب بما صورته الحمد لله قد حرمه من لا يعترض عليه لصدق
مقاله واباحه من لا ينكر عليه لقوة حاله فمن وجد في قلبه شيا
من نور المعرفه فليتقدم والا فالوقوف عند ما حده الشرع الشريف
اسلم والله اعلم وكذلك اجاب بهذا الجواب ايضا العلامة شيخ
الاسلام الشيخ خير الدين الرملي الحنفي رحمه الله تعالي كما هو
مذكور في كتابه الفتاوي الخيريه في فقه الحنفيه فانظر لهذين
الفقيهين العالمين العاملين الورعين المطلعين علي فروع
الفقه واصوله الواقفين علي مقصود الشريعة ومبني احكامها
مع وجودهما في زمان اخير لا يكاد يوجد فيه الواحد من اهل
الانصاف من علماء الشريعة اصحاب الظنون الحسنة بامة محمد

على فتوى العمادي

صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اجابا في هذه المسئلة بالتفصيل
ولم يطلقا في الجواب كاطلاق غيرهما من اكثر المعاصرين لهما من جهلة
المتفقهة القاصرين لان الاطلاق في موضع التفصيل خطا وحيث
انصفا رحمهما الله تعالى واشارا بقولهما فمن وجد في قلبه شيئا من
نور المعرفة فليتقدم الى ان يوم القيامة ان شا الله تعالى على العكس
مما هم عليه الآن فقها زماننا هذا من انكار وجود مثل ذلك في هذا
الزمان وجحودهم مقامات الناس ومراتبهم عند الله تعالى وتحكمهم
بنياتهم الخبيثة على غيرهم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وغاية استدلال القاصرين على اطلاقهم الحرمة في ذلك بمثل الرسالة
التي صنفها الشيخ ابن حجر الهيتمي من الشافعية التي سماها كف
الرعاع وذكر فيها احاديث واخبار مقيدة بذكر الملاهي والخمر والقينات
وبعضها غير مقيدة بذلك لكن يراد بها ذلك ثم ذكر اقاويل العلماء
في ذلك من قال بالحل ومن قال بالحرمة ومن فصل وخلاصتها
وزبدتها التفصيل ولكن الجاهلون لا يفهمون ولو تاملوا اسمها
الذي سماها به رحمه الله تعالى لكفاهم فانه سماها كف الرعاع
لان السماع لا يحرم الا على الرعاع من الناس وهم الجاهلون
الخبيثون القاصرون وليس اهل الدنيا عنده رحمه الله تعالى كلهم
رعاعا حتى يكون مراده اطلاق الحرمة في حقهم كلهم وربما يقال
للجاهلين المطلقين في الحرمة هل يحرم عندكم سماع الطيور المغردة
فوق الاغصان فان ذلك مطرب غاية الطرب يحرك صبوة الانسان
فان قالوا حرام ايضا حكمنا بجنونهم فضلا عن جهلهم وافترائهم

نور المعرفة لم يفقد من الارض وان واجد ذلك موجود الى صح

على

علي الله تعالي في احكامه وان اباحوا ذلك نقول لهم فكذلك الالات
المطربات بجميع انواعها فان قالوا الالات المطربات يستخرج الاصوات
المطربة منها بنوا ادم بالقصد والاختيار قلنا لهم وكذلك السامع
للاطيار يقصد سماعها بالقصد والاختيار ولا يحرم عليه ذلك ومثل
هذا ما ذكر العلامة الزمخشري في ربيع الابرار قال زعموا ان في البحر
دوابا ربما زمرت اصواتا مطربة ولحونا مستلذة ياخذ السامعين
الغشي من حلاوتها فاعتني وضعة الالحان ان يشبهوا بها اغانيهم
فلم يبلغوا وزعموا ان في بلاد يونان طايرا يصوت بالظهاير اصواتا
تجتمع اصناف الطير استلذاذا بها انتهي ولم يقل احد من العلما
بان سماع هذه الاشيا حرام ابدا وفي ربيع الابرار قال افلاطون
من حزن فليستمع الاصوات الحسنة فان النفس اذا حزنت خمد
نورها واذا سمعت ما يطربها ويسرها اشتعل منها ما خمد وما زالت
ملوك فارس تلهي المحزون بالسماع وتعلل به المريض وتشغله
عن التفكر ودخل الشعبي رحمه الله تعالي وليمة فاقبل علي اهلها
فقال ما لكم كانكم اجتمعتم علي جنازة اين الغنا والدف وقال
اسحاق بن ابرهيم الموصلي كان ابن ابي حفصة يتغذي عند ابي فاذا
فرغ قال اطعموا اذا ننا رحمكم الله وقال رجل للحسن رحمه الله تعالي
ما تقول في الغنا قال نعم الشي الغنا يوصل به الرحم وينفس به
عن المكروب ويفعل فيه المعروف وقال عبد الله بن عوف اتيت
بن عمر رضي الله تعالي عنهما وهو يغني بالركبانية فسمعته يقول شعرا
فكيف ثواي بالمدينة بعدما ، قضي وطرا منها جميل بن معمر

وهو جميل الجمحي وكان خصيصا بها فلما استأذنت عليه قال لي اسمعت
ما قلت قلت نعم قال انا اذا خلونا قلنا ما يقول الناس في بيوتهم
وقال معاوية لعمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنهما امض الى هذا الرجل
الذي قد تشاغل باللهو وسعى في هدم مروءته يريد عبد الله
بن جعفر فدخلا عليه وعنده خاثر وسايب يلقي الغناء على جواريه
فامر بتنحيتهن وتنحى لمعاوية عن سريره فقال له معاوية
اعد الينا ما كنت فيه فغنى سايب بقول قيس بن الخطيم شعرا
، ديار التي كانت ونحن على منى ، تحل بنا لولا نجاء الركايب ،
ورددده الجواري معه فحرك معاوية رضي الله تعالى عنه يديه
وتحرك ومد رجليه يضرب بهما وجه السرير فقال له عمرو اتئد
فان الذي جئت تلتمسه احسن حالا منك واقل حركة فقال معاوية
اسكت فان كل كريم طروب وقال عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى
عنه في بعض اسفاره لرباح المعترف غنني شعرا ،
، اتعرف رسما كاطراد المذاهب ، لعمرة فدفد غير موقف راكب ،
فاصغى اليه عمر رضي الله تعالى عنه فقال احدث بارك الله فيك
فقال يا امير المؤمنين لو قلت زه كان اعجب الي قال وما زه
قال كلمة كان كسرى اذا قالها اعطى من قالها اربعة آلاف درهم
قال ان اقولها كله فعلت فاما اعطاه اربعة آلاف درهم فلا يحوز
لي من مال المسلمين قال فبعضها من مالك فاعطاه اربعمائة درهم
فقيل انصل المغني قال حدثني وعن عبد الله بن مسعود رضي
الله تعالى عنه ما بعث الله نبيا الا في حسن صوت وحسن صورة

وقيل لاهل الرهبانية نغمات والحان شجيه يمجدون الله بها ويقصرون
بها السهر ويكفرون بها على خطاياهم ويتذكرون بها نعيم الجنة وقيل
لاسحاق الموصلي كيف كان رجال بني مروان في اللهو قال اما معاوية
وعبد الملك والوليد وسليمان وهشام ومروان فكانت بينهم
وبين المغنين والندماء سائرة ليلا يظهر منهم طرب الخلفا
للذة الغناء واما اعقابهم فكانوا لا يتحاشون ولم يكن منهم احد
في مثل حال يزيد بن عبد الملك في السخف قيل فعمر بن عبد العزيز
قال ما طرق في سمعه حرف قط من الاغاني بعدما افضت اليه
الخلافة وقبلها كان يسمع من جواريه قيل فيزيد الناقص قال
ما بلغني انه سمع الغناء قط كان يظهر التنزه ويقول بالقدر
الى هنا من كتاب ربيع الابرار للعلامة الزمخشري رحمه الله تعالى
من الباب الحادي عشر منه وقال الشيخ الاكبر محي الدين ابن
العربي قدس الله تعالى سره في كتابه سجون المسجون اذا
كان الذكر بنغمة لذيذة فله في النفس اثر كما للصورة الحسنة
في النظر وقال الشيخ الامام شهاب الدين احمد بن غانم المقدسي
رحمه الله تعالى في كتابه حل الرموز ومفتاح الكنوز ما
صورته اعلم يا هذا ان السماع انما هو عبارة عن الاصوات
الحسنة والنغمات المطربة حيث عنها كلام موزون مفهوم
كالوصف الاعم في السماع انما هو الصوت الحسن والنغمة
الطيبة وهو ينقسم الى قسمين مفهوم كالاشعار وغير
مفهوم كاصوات الجمادات وهي المزامير كالشبابة وغيرها

ستاره

من اصوات الطيور المطربة ولا قايل بتحريم الصوت الطيب المطرب
من حيث هو صوت الا ما جآء به الشرع المطهر في تحريم سماعه
كالاوتار والملاهي فانظر عطفه الملاهي على الاوتار بجده اراد
الاوتار الملهية قال واما الصوت الطيب بالشعر الموزون
المفهوم فقد صحت الاخبار وتواترت الاثار بانشاد الشعر
بالاصوات الطيبة بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فكان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه يفاخر
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله تعالى يويد حسانا
بروح القدس ما نافح وفاخر عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وقالت عايشة رضي الله تعالى عنها كان اصحاب رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينشدون الشعر وهو يتبسم
ولما انشده النابغة شعره وكان من انشاده لرسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ماية بيت من قول امية ابن ابي
الصلت يقول في ذلك هيه هيه ثم قال ان كاد ذلك من
شعرك ليسلم وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يحدي له في السفر وان
انجشه كان يحدو للنساء والبرا ابن عازب كان يحدو للرجال
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا انجشه كيف سوقك
بالقوارير فلا يجوز ان يكون الصوت الطيب بالشعر الموزون
والمعنى المفهوم حراما اذ الاصوات الطيبة غير منكرة ولا مخشنة

بدليل هذا وقد ثبت ذلك بالنص والقياس واما الضرب بالدف
والرقص فقد جاءت الرخصة في اباحته للفرح والسرور
في ايام الاعياد والعرس وقدوم الغايب والوليمة والعقيقة
وقد ثبت جواز ذلك بالنص عن ذلك انشادهم وضربهم بالدف
عند قدوم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقولهم شعرا
، ، طلع البدر علينا ، ، من ثنيات الوداع ، ،
، ، وجب الشكر علينا ، ، ما دعا لله داع ، ،
فاباح صلى الله تعالى عليه وسلم لهم ذلك لاظهار السرور
بقدومه ومن ذلك ما خرجه البخاري ومسلم رضي الله تعالى
عنهما عن عروة عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان ابا بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى
يدففان ويضربان والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم متغش
بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم عن وجهه الكريم وقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد
وفي حديث اخر قالت عايشة رضي الله تعالى عنها دخل علي
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعندي جاريتان
تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه
ودخل ابو بكر فانتهرني وقال مزمار الشيطان عند رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب
فيه السودان بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله تعالى

صلي الله تعالي عليه وسلم واما قال تشتهين تنظرين فقلت
نعم فقامني وراءه وخدي علي خده ويقول دونكم يا بني ارفدة
حتي اذا ملت قال حسبك فقلت نعم قال فاذهبي فهذه الاحاديث
نص صريح في الصحيح علي ان الغناء واللعب ليس بحرام وبيك
علي كثير من الرخص منها اللعب واباحة ذلك في المسجد ووقوفه
مع عائشة رضي الله تعالي عنها حتي ملت مع صغر سنها وانكاره
علي ابي بكر رضي الله تعالي عنه ومنعه عن انتهار الجاريتين
وكان يقرع سمعه صلي الله تعالي عليه وسلم صوت الدف
وصوت الجاريتين واما صوت الشابة فاحتج اهل التحريم
بحديث نافع عن ابن عمر رضي الله تعالي عنهما حين وضع
صلي الله تعالي عليه اصبعه في اذنه وقد سمع زمارة راع وعدل
عن الطريق وهو يقول يا نافع اتسمع حتي قلت لا فاخرج
اصبعه من اذنه وقال هكذا رايت رسول الله صلي الله
تعالي عليه وسلم صنع فهذا ليس فيه دلالة علي التحريم بل فيه
دليل قوي علي اباحة الشابة بدليل انه لم يامرنا فضا بسد
اذانه ولم ينكر علي الراعي فعله وما شاء صلي الله تعالي عليه
وسلم ان يمر منكر ولم ينكره او باطل ولم يبطله اذ لم يعرف الحلال
والحرام الا من جهته ولو كان حراما لاخبر اصحابه واما سد
اذنيه صلي الله تعالي عليه وسلم فيحتمل معنيين احدهما انه
كان سالكا اتم الاحوال واكملها ونحن نقول ان الاولي تركه
في اكثر الاحوال بل اكثر مباحات الدنيا الاولي تركها والثاني

انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يخلو قلبه من ذكر وفكر وحال مع الله
تعالى واستعداد به فلعله كان في حالة تشغله زيارة الراعي عن تلك
الحالة لتاثيرها في القلب كما انه خلع ثوب ابي جهم بعد الفراغ من
الصلاة لانه كان عليه اعلام شغلته عن حاله ووقته فلا نقول
ان ذلك يدل على تحريم اعلام الثوب بل انه استشعر انها شغلت
قلبه فخلعها وكذلك سد اذنيه واما احتجاجهم بقول ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه الغنا ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء
البقل وبقول الفضيل رحمه الله تعالى الغنا رقية الزنا وبقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما رفع احد صوته بغنا الا بعث الله
تعالى شيطانين على منكبيه يضربان اعقابهما على صدره حتى
يسكت وقول عثمان رضي الله تعالى عنه منذ اسلمت ما تغنيت
وما تمنيت ولا لمست ذكري بيميني منذ بايعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وبقول صلى الله تعالى عليه وسلم اول من ناح
واول من تغنى ابليس لعنه الله تعالى وقول عائشة رضي الله تعالى
عنها ان الله تعالى حرم المغنية وبيعها وشراءها وتعليمها وبقوله تعالى
افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وانتم سامدون
قال ابن عباس هو الغنا بلغة حمير فيلزم من هذا اذا قلنا بتحريمه
ان يحرم الضحك ايضا والبكا قياسا ويحرم في حديث عثمان رضي
الله تعالى عنه مس الذكر باليمين قياسا ايضا ويلزم من هذه
الاحاديث كلها اذا قلنا باطلاق التحريم فيها ان يكون رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فعل حراما وامر بحرام ورضي بحرام

ومن ظن ذلك بنبيه فقد كفر وقد اثبت النقص بالغنا في بيته
وضرب الدف في حضرته ورقص الحبوش في مسجده وانشاد الشعر
بالاصوات الطيبة بين يديه فلا يجوز ان نقول بتحريم الغناء بين
يديه واستماعه على الاطلاق ولا باباحته على الاطلاق بل يختلف
ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص وارباب الرياء والاخلاص
فنقول ان السماع ينقسم الى ثلاثة اقسام منه ما هو حرام محض
وهو لاكثر الناس من الشباب ومن غلبت عليهم شهواتهم ولذاتهم
وملكهم حب الدنيا وتكدرت بواطنهم وفسدت مقاصدهم ولا يحرك
السماع منهم الا ما هو الغالب عليهم وعلى قلوبهم من الصفات
المذمومة لاسيما في زماننا هذا وتكدر احوالنا وفساد اعمالنا والقسم
الثاني منه مباح وهو لمن لاحظ له منه الا التلذذ بالصوت
الحسن واستدعاء السرور والفرح او يتذكر به غائبا او ميتا
فيستثير به حزنه ويستريح بما يستحثه والقسم الثالث منه
مندوب وهو لمن غلب عليه حب الله تعالى والشوق اليه فلا
يحرك السماع منه الا الصفات المحمودة ويتضاعف الشوق الى
الله تعالى واستدعاء الاحوال الشريفة والمقامات العلية والكرامات
السنية والمواهب الالاهية فمن ظهر له ذلك فهو مندوب له
مباح انتهى وهذا القسم الثالث هو سماع الصوفية اهل الصدق
والاخلاص في كل زمان وهم موجودون الى يوم القيامة حفظهم
الله تعالى في اعمالهم واحوالهم وان تشبهت بهم في الزي والهيئات
اقوام كاذبون خارجون عن طريقتهم هم شيء عليهم كما تشبهت

بالفقرا

بالفقها الكاملين العالمين العاملين اقوام قاصرون جاهلون في
زيهم وكلامهم وهم عليهم شين وكما ان ذلك لا يطعن في مقام
الفقها حتي يوجب انتقاصهم من بين العلما لا يطعن ذلك ايضا
في مقام الصوفيه فيوجب انتقاصهم من بين المومنين ولم تزل
كل طايفة من طبقات الناس ارباب المناصب الدينيه والدنيويه
كالايمة والموذنين والخطبا والقضاة والامرا والسلاطين والوزرا
فيهم الصالحون والفاسدون واهل الكمال واهل النقصان
من اول الزمان الي يوم القيامة واذا ذم نوع من ذلك فانما المراد
ذم الفاسدين من ذلك النوع واهل النقصان منه فقط كما انه
اذا مدح نوع فالمراد الصالحون منه فقط اذا علمت هذا ظهر
لك ان ما ذكره الفقها من الكلام في المتصوفيه وتقبيح اعمالهم
فمرادهم اهل الفساد منهم لا مطلقا بدليل القراين الواقعة في
عباراتهم عند الرد عليهم وذلك كقول الشيخ العيني الحنفي رحمه
الله تعالي في شرح الكنز عند قول صاحب الكنز في كتاب
الكراهية وكره كل لهو فقال لقوله صلي الله تعالي عليه وسلم كل لعب
ابن ادم حرام الا ثلاثة ملاعبة الرجل اهله وتاديبه لفرسه
ومناضلته لقوسه وهذا نص صريح في تحريم الرقص الذي تسميه
المتصوفه الوقت والسماع الطيب وانما هو سماع فيه انواع الفسق
وانواع العذاب في الاخرة انتهي كلامه فافهم مراده ولا تطلق انت
في ذلك وانظر الي قوله المتصوفه ولم يقل الصوفيه ولا تحكم انت
بذلك علي كل طايفة وجدتهم كذلك يعملون الوقت والسماع الطيب

انهم فاسدون قاصرون وما هم فيه حشو حرام لانك لا تعلم المفسد
منهم والمصلح والله يعلم المفسد من المصلح واعلم ان كلام الفقها
في كتبهم دايما في حق الامور الفاسدة والمقاصد السيئة من غير ان
يحكموا بها على احد بعينه او طايفة باعيانهم ليحترز المومن ويتوقي
مواضع الشرور فلا تفهم الفقه كما فهمه فقهاء العوام في زماننا هذا
وجعلوه نصوصا في غير مواضعه فان التحذيرات لا يلزم وقوعها
مطلقا ولا تنظر في الفقها المتقدمين والمتاخرين الكاملين اهل
العلم والعمل رضي الله تعالى عنهم انهم يكفرون المظنون باحد معين
من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وانما عذرهم في التنبيهات
على امثال ذلك واضح وذلك لان الزمان فسد على كل حال وان لم
يتعين فيه احد بعينه للفساد الاعلى لوجه الشرعي وذلك عسير
جدا وعلى هذا يخرج جميع ما ذكره العلما في كتبهم ومصنفاتهم
من التحذيرات والتنبيهات كقول الامام المشهور بقاري الهداية
الحنفي في كتابه جامع الفتاوي ويجب منع الصوفية عن رفع
الصوت وتخريق الثياب ومن التواجد عند سماع القران
والذكر وبذلك تسقط العدالة والصوفية الذين اختصوا بنوع
لبس فاشتغلوا باللهو والرقص وادعوا لانفسهم المنزلة افتروا
على الله كذبا ام بهم جنة فليس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
من المد ولا المد منه ونهي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن لبس ثياب الشهرتين لبس ثياب الفاخرة ولبس الثياب
المحقرة فان كانوا زايغين عن الطريق المستقيم ينفرون من

البلاد لقطع فسادهم عن العباد لان اماطة الاذى ابلغ في الصيانة
وانفع للديانة وغير الخبيث من الطيب اولى انتهى كلامه فتامل قولهم
هذا تجد في المتم المفاسد من الصوفية اهل الجهل والخيانة من
غير تعيين احد منهم بعينه فاحذرهم ان اطلعك الله تعالى على احد
منهم واعلم ان الكلام فيهم لا في غيرهم من الصوفية
الصادقين اهل الوجد الصحيح والذوق الرجيح ومن كان له بصيرة
ايمان ونور معرفة وايقان لا يخفى عليه الحرز من الدر ولا العبد
من الحر وذكر الشيخ العيني الحنفي رحمه الله تعالى في شرح الكنز
من كتاب الشهادات قال لو كان الغنا لاسماع نفسه حتى يزيل
الوحشة عن نفسه من غير ان يسمع غيره لا باس به ولا تسقط
عدالته في الصحيح وان انشد شعرا فيه وعظ وحكمة فهو جايز بالاتفاق
وان كان فيه ذكر امراة معينة فان كانت ميتة او كان ذكر امراة غير
معينة فلا باس به وان كانت معينة وهي حية يكره ومن المشايخ
من اجاز الغنا في العرس لانه لا باس بضرب الدف فيه
اعلانا للنكاح ومنهم من قال اذا كان يتغنى ليستفيد به نظم
القرايد ويصير به فصيح اللسان لا باس به ومنهم من كرهه مطلقا
ومنهم من اباحه مطلقا انتهى وللعلامة الشيخ الامام العارف
شهاب الدين الحديثي رحمه الله تعالى كتاب صنفه في السماع
وقد عارضه الشيخ ابن حجر في كتابه كف الرعاع وانكر ما نقله في
ذلك عن الصحابة والتابعين واستبعده ثم صرح بعده بصحة
ذلك عن عمر رضي الله تعالى عنه ونقل عن ابي طالب المكي قوله

من انكر السماع فقد انكر على سبعين صديقا ثم قال واراد الكثرة
ثم نقل عن السهروردي انه قال هذا المنكر للسماع اما جاهل باللسان
والاثار واما جاهل بالطبع لا ذوق له ثم ناقض ذلك فلما رايت
كلامه في تلك الرسالة مضطربا نقضت ما وجدت في رسالة
الحديدي رحمه الله تعالى لاني وجدت الامام الشعراوي رحمه الله
تعالى ذكر الحديدي في طبقاته الكبرى واثنى عليه رحمهما الله تعالى
فعلمت ان ردا بن حجر تعصب من غير تحقيق كما هو عادة غالب
الفقهاء المتاخرين ولما راتيته في رسالته المذكورة يطعن في حق
محمد بن طاهر وابن حزم لم انقل عنهما في رسالتي هذه شيا ليلا
يكون مطعنا للجهلة وله مع ابن طاهر وابن حزم موقف بين
يدي الله تعالى يوم القيامة والذي في رسالة الحديدي رحمه الله
تعالى قوله وقد روى الغناء وسماعه عن جماعة من الصحابة ومن
التابعين رضي الله تعالى عنهم اجمعين فنذكر ذلك مجملا ثم نفصله
فنقول روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وابي عبيدة
ابن الجراح وسعد بن ابي وقاص وابي سعيد عقبة بن عمرو
الانصاري وبلال وعبد الله بن الارقم واسامة بن زيد وعبد
الرحمن ابن عوف وحمزة بن عبد المطلب وعبد الله بن عمر والبرا
ابن مالك وقرظة ابن كعب ومعاوية بن ابي سفيان وخوات
بن جبير ورباح بن المعترف والنعمان بن بشر وحسان بن
ثابت والمغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنهم اجمعين ومن
التابعين سعيد بن المسيب وعبد الله بن محمد بن ابي عتيق

وعبد الرحمن بن حسان وشريح القاضي وعامر الشعبي وعطا ابن
ابي رباح وعمر بن عبد العزيز ومن غير التابعين عبد الملك ابن
جريج ومحمد بن علي وابرهيم بن سعد بن ابرهيم الزهري ونقلوه
عن ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد وسفيان ابن عيينة وابي
بكر احمد بن موسى بن مجاهد بشيخ القراء وابن الربيع واما تفصيل
ذلك فنقول اما امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
فحكى الزهري قال السايب ابن يزيد بينا نحن مع عبد الرحمن بن
عوف في طريق الحج ونحن نؤم مكة اعتزل عبد الرحمن بن عوف
الطريق ثم قال لرباح ابن المعترف غننا يا ابا عبد الرحمن وكان
حسن النصب بسكون الصاد المهملة ضرب من الغنا عند العرب
ارق من الحداء فبينما رباح يغنيهم ادركهم عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه في خلافته فقال ما هذا فقال عبد الرحمن لا باس نلهو
ونقصر عنا فقال عمر فان كنت اخذا فعليك بشعر ضرار بن الخطاب
وروى البيهقي في كتاب الشهادات وروينا فيه قصة اخرى في
كتاب الحج عن خوات بن جبير عن عمر وعبد الرحمن وابي عبيدة
قال فيها خوات فما زلت اغنيهم حتى اذا كان السحر وروى ابن
قتيبة بسنده عن رباح بن المعترف كرواية البيهقي وقال فيها
ان رباحا كان يغنيهم فلما كان وقت السحر قال له عمر رضي الله
تعالى عنه الان اذكر الله واما عثمان بن عفان رضي الله تعالى
عنه فقال الماوردي في الحاوي وصاحب البيان وغيرهما كان لم
جاريتان تغنيان له فاذا كان وقت السحر قال لهما امسكا فان

هذا وقت الاستغفار واما عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه
فقد ذكر اهل الاخبار ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتى
دار عبد الرحمن فسمعه يتغني بالركبانية شعرا ،،
،، وكيف ثواي بالمدينة بعدما ، قضى وطرا منها جميل بن معمر ،،
وذكر البغوي في تهذيبه وصاحب المهذب وغيرهما ان عبد الرحمن
استاذن على عمر فسمعه يترنم فقال عمر اسمعتني يا عبد الرحمن
فقال نعم فقال انا اذا خلونا في منازلنا نقول كما تقول الناس وكان
عمر رضي الله تعالى عنه يترنم بالبيت والبيتين واما سعد بن ابي
وقاص رضي الله تعالى عنه فروى ابن قتيبة بسنده الى سليمان
بن يسار انه سمع سعد ابن ابي وقاص يتغني بين مكة والمدينة
فقال سليمان سبحان الله اتفعل هذا وانت محرم فقال سعد يا
ابن اخي وهل تسمعني اقول هجرا واما ابو سعيد عقبة بن عمرو
الانصاري فقال البيهقي بسنده عن الزهري انه قال اخبرني
سليمان انه حدثه من لا يتهم انه سمع ابا سعيد عقبة ابن عمرو
الانصاري وكان قد شهد بدرا وهو على راحلته وهو امير الجيش
رافعا عقيرته يتغني بالنصب واما بلال رضي الله تعالى عنه
فروى البيهقي بسنده عن وهب بن كيسان قال قال عبد الله بن
الزبير تغني بلال وكان متكيا فقال له رجل تغني فاستوى جالسا
ثم قال واي رجل من المهاجرين والانصار لم نسمعه يتغني النصب
واما عبد الله بن الارقم فذكر ابن عبد البر عن شعيب بن ابي
حمزه عن الزهري والبيهقي ايضا عن الزهري قال اخبرني عبيد الله

بن

بن عبد الله بن عتبة ان اباه اخبره انه سمع عبد الله بن الارقم
رافعا عقيرته يتغني قال عبد الله ولا والله ما رايت رجلا قط
ممن رايت وادركت اراه كان اخشي لله من عبد الله بن الارقم
وعبد الله بن الارقم كان من كبار الصحابة رضي الله تعالي عنهم
اسلم عام الفتح وكتب للنبي صلي الله تعالي عليه وسلم ثم لابي بكر
ثم لعمر واستخلفه عمر علي بيت المال وعثمان بعده ثم استعفاه
فاعفاه واما حمزة بن عبد المطلب رضي الله تعالي عنه فقد
ثبت في الصحيحين انه كان عنده قينة تغنيه واما عبد الله بن
عمر رضي الله تعالي عنهما فقد روي ابن قتيبه بسنده ان
عبد الله بن عمر رضي الله تعالي عنهما كان يدعو عبد الله بن اسلم
وخالد بن اسلم فيغنيان له وقال ابن ابي الدم الحموي في شرح
الوسيط ان العلما رووا ان اشعب دخل علي عبد الله بن عمر وهو
في حايط بالمدينة فساله ان يوقر له تمرا في غرارة ففعل ثم ساله
ان يامر غلمانه ان يكبسوا ما يعونه فيها ففعل ثم ساله ان يغني له
وكان اشعب طيب الصوت جيد الغنا فامتنع من ادبه فالح
عليه فاذن له فغني فاطربه واما البرا ابن مالك رضي الله تعالي
عنه فحكي الحافظ ابو نعيم انه كان يميل الي السماع ويستلذ
بالترنم واما عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالي
عنه فسماعه الغنا مشهور مستفيض نقله عنه كل من امعن
في المسئلة من الفقها والحفاظ واهل التاريخ الاثبات وقال
ابن عبد البر في الاستيعاب انه كان لا يري بالغنا باسا وقال

الاستاذ ابو منصور البغدادي في مولفه في السماع كان عبد الله
بن جعفر مع كبر شانه يصوغ الالحان لجواريه ويسمعها منهن علي
اوتاره وكان امير المومنين اذ ذاك علي بن ابي طالب رضي الله تعالي
عنه وقال ابن قتيبة في كتاب الرخصة دخل معاوية علي عبد الله
بن جعفر يعوده فوجد عنده جارية في حجرها عود فقال ما هذا
يا ابن جعفر فقال هذه جارية ارويها رقيق الشعر فتزيده حسنا
قال فلتقل فحركت للعود وغنت شعرا

اليس عندك شكر للتي جعلت ، ما ابيض من قادمات الراس كالحمم
وجددت منك ما قد كان اخلقه ، طول الزمان وصرف الدهر والقدم

قال فحرك معاوية رجله فقال له عبد الله لم حركت رجلك فقال
ان الكريم لطروب وحكي الماوردي في الحاوي ان معاوية
وعمرو بن العاص رضي الله تعالي عنهما مضيا الي عبد الله بن جعفر
رضي الله تعالي عنه لما استكثر من سماع الغنا وانقطع اليه واشتغل
به ليكلماه فيه فلما دخلا عليه سكتت الجواري فقال له معاوية
مرهن يرجعن الي ما كن عليه فرجعن فغنين فطرب معاوية
وحرك رجليه علي السرير فقال له عمرو ان من جيت تلحاه احسن
حالا منك فقال له اليك يا عمرو فان الكريم طروب وروي الزبير
بن بكار بسنده ان عبد الله بن جعفر رضي الله تعالي عنه راح الي
منزل جميلة يسمع منها لما حلفت انها لا تغني احدا الا في بيتها وارادت
ان تكفر عن يمينها وتاتيه لتسمعه فمنعها واما عبد الله بن الزبير
رضي الله تعالي عنهما فنقل عنه ابو طالب المكي انه كان يسمع الغنا

وروي

وروي الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في كتابه اقتناص
السوانح بسنده عن وهب بن كيسان قال سمعت عبد الله بن
الزبير يترنم بالغنا وقال عبد الله ما سمعت رجلا من المهاجرين
الا وهو يترنم وقال امام الحرمين وابن ابي الدم ان الاثبات من اهل
التاريخ نقلوا انه كان لعبد الله بن الزبير جوار عوادات وان
ابن عمر دخل عليه فراي العود فقال ما هذا يا صاحب رسول الله
صلي الله تعالي عليه وسلم فناوله فتامله ابن عمر رضي الله
تعالي عنهما وقال هذا ميزان شامي فقال ابن الزبير توزن به
العقول واما نعمان بن بشير رضي الله تعالي عنه فروي صاحب
الاغاني بسنده الي ابي السايب المخزومي وغيره قال دخل النعمان
المدينة في ايام يزيد بن معاوية وابن الزبير فقال والله لقد
اخفقت اذناي الغنا فاسمعوني فقيل له لو وجهت الي عزة
الميلا فانها قد عرفت فقال اي ورب هذه البنية انها لمن تزيد
النفس طيبا وانه مضي اليها فاذنت واكرمت واعتذرت عن
المضي اليه ثم قال لها غن فغنت بشعر قيس بن الحطيم في عمرة امه
وهو الذي يقول فيه شعرا

اجد بعمرة عيبانها ۞ فتهجر ام شانها شانها
وعمرة من سروات النسا ۞ تفتح بالمسك اردانها

فاشاروا الي عزة انها امه فسكتت فقال لها النعمان غنني فوالله
ما ذكرت الا كرما وطيبا ولا تغني ساير الايام الا به فغنته حتي
انصرف وذكره صاحب العقد وشارح المقنع ذكر نحوه واما

حسان بن ثابت رضي الله تعالي عنه فروي ابو الفرج الاصبهاني
بسنده الي محرز بنت جعفر قال ختن زيد ابن ثابت بنيه واولم
واجتمع عنده المهاجرون والانصار وعامة اهل المدينة وحضر حسان
وقد كف بصره فوضع بين يديه خوان ليس عليه غيره وولده
عبد الرحمن فلما فرغ من الطعام جي له بوسادة واقبلت غرة الميلا
فوضع في حجرها مزهر فضربت وتغنت فاول ما ابتدات به شعر حسان
، فلا زال قصر بين بصري وجلق ، عليه من الوسمي جود ووابل ،
فطرب حسان وجعلت عيناه تنضحان علي خديه وهو مصغ لها
واما معاوية بن ابي سفيان وعمرو بن العاص رضي الله تعالي
عنهما فقد ذكرنا في ترجمة عبد الله بن جعفر سماعهما عنده وروي
ابن قتيبة بسنده ان معاوية رضي الله تعالي عنه سمع عند
ابنه يزيد الغنا علي العود وطرب له وذكر حكاية مطولة وروي
ايضا بسنده انه دعا طوفي المغني في عرس فاخذ دفا وغني
به شعرا ، لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحي ، واسيافنا
يقطفن من نجدة دما ، واما المغيرة ابن شعبة رضي الله تعالي
عنه فحكي سماع الغنا عنه ابو طالب المكي في كتابه قوت القلوب
والشيخ تاج الدين الفزاري وغيرهما هذا ما تيسر ذكره من اقوال
الصحابة وسماعهم رضي الله تعالي عنهم واما التابعون فحسبك
منهم سعيد بن المسيب وبه يضرب المثل في الورع وهو افضل
التابعين بعد اويس عند من اثبت وجود اويس واحد الفقها
السبعة وقد سمع الغنا واستلذ به روي الحافظ ابو عمرو بن

عبد البر بسنده ان سعيد بن المسيب مر في بعض ازقة مكة
فسمع الاخطر يغني في دار القاضي بن وابل وهو يقول شعر
تضوع مسكا بطن نعمان اذ مشت، به زينب في نسوة خفرات
فضرب سعيد برجله وقال هذا والله ما يلذا استماعه ثم قال
سعيد شعرا
وليست كاخرى اوسعت جيب درعها، وابدت بنيات لدى الجمرات
وقامت تراءى يوم جمع فافتنت، برويتها من راح من عرفات
قال فكانوا يروون ان هذا الشعر لسعيد والمغيري وهو عبد الله
من بني ثقيف وليس من بني مغير وهذا شعره في زينب
اخت الحجاج واما القاضي شريح فنقله عنه القاضي ابو
منصور البغدادي في مولفه في السماع وقال كان يصوغ الالحان
ويسمعها من القيان مع جلالته وكبر شانه واما عامر الشعبي
رحمه الله تعالى فهو من الاكابر التابعين علما وعملا وقد حكي عنه
الاستاذ ابو منصور انه كان يقسم الاصوات الى الثقيل الاول
والى الثقيل الثاني وما بعدهما من المراتب واما عبد الله بن
محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم
فقال الاستاذ ابو منصور كان ابن ابي عتيق فقيها ناسكا
ويعلم القينات الغناء وسماعه كثير مشهور لا يختلف فيه اهل
الاخبار بالاسانيد الجياد وكان كثير البسط والخلاعة مع فقه
وزهد ونسك وعبادة واخرج له البخاري في الصحيح واما عطا
بن ابي رباح فهو من الاكابر التابعين وهو مع علمه وعبادته وزهده

ومعرفته بالسنن والاثار قد قال الاستاذ ابو منصور عنه انه
كان يقسم الاصوات الي الثقيل الاول والي الثقيل الثاني وما
بعدهما من المراتب ونقل ابن قتيبة ان عطا بن ابي رباح ختن
ولده وعنده الابجر يغني فكان اذا سكت واذا لحن رد عليه واما
عمر بن عبد العزيز فقال ابن قتيبة سئل اسحاق عنه فقال
ما طن في سمعه شي بعد ان افضت اليه الخلافة واما قبلها
فكان يسمع من جواريه خاصة ولا يظهر منه الا الجميل وربما
صفق بيده وتمرغ علي فراشه طربا وضرب برجليه وهذا ما
تيسر ذكره من التابعين رحمهم الله تعالي واما غيرهم فمنهم عبد الملك
بن جريج وهو من العلما الحفاظ والفقها العباد المجمع علي عدالته
وجلالته وكان يسمع الغنا ويعرف الالحان حكي عنه الاستاذ
ابو منصور انه كان يصوغ الالحان ويميز بين البسيط والنشيد
والخفيف وقال ابن قتيبة حكي عن ابن جريج انه كان يروح
الي الجمعة فيمر علي مغن فيدق بابه عليه فيخرج فيجلس معه
علي الطريق ويقول غن فيغنيه اصواتا فتسيل دموعه علي
لحيته ثم يقول ان من الغنا لما يذكر الجنة وقال صاحب التذكرة
الحمدونية قال داود المكي كنا في حلقة ابن جريج وعنده جماعة
منهم عبد الله ابن المبارك وجماعة من العراقيين اذ امر به
مغن فقال له احب ان تغنيني فقال اني مستعجل فالح عليه
فغناه فقال له احسنت ثلاث مرات ثم التفت الينا وقال
لعلكم انكرتم فقالوا انا ننكره بالعراق فقال ما تقولون في

الرجز

الرجز قالوا لا باس به عندنا قال اي فرق بينه وبين الغنا
واما محمد بن علي فقال ابن قتيبة انه سئل عن الغنا فقال ما احب
ان احضني اليه ولو دخل على ما خرجت عنه ولو كان في موضع لي فيه
حاجة ما استحيت من الدخول واما ابرهيم بن سعد بن ابرهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري وهو احد شيوخ الشافعي رحمهم
الله تعالى وكان اماما في الفقه والرواية وكان تعاطيه الغنا
وسماعه مشهورا عنه لم تختلف النقلة فيه وحكاه عنه الفقها
في كتبهم وقال الاستاذ ابو منصور كان ابرهيم بن سعد اماما
عصره في الفقه والرواية وكان لا يسمع الطلبة الحديث حتى
يسمعهم الغنا نشيدا وبسيطا وروى الخطيب الحافظ احمد بن
ابي بكر البغدادي في تاريخ بغداد بسنده عن عبد الله بن سعد
ابن كثير عن عمه قال قدم ابرهيم بن سعد الزهري العراق سنة
سبع او اربع وثمانين ومايتين فاكرمه الرشيد واظهر بره وسئل
عن الغنا فافتى بتحليله فاتاه بعض اصحاب الحديث يسمع منه
احاديث الزهري فسمعه يغني فقال لقد كنت مريضا على ان
اسمع منك واما الان فلا سمعت منك حديثا ابدا فقال اذا لا
افقد صوتك وعلي لا حدثت ببغداد ما اقمت حتى اغني قبله
فشاعت عنه ببغداد فبلغت الرشيد فدعا به فساله عن احاديث
المخزومية التي قطعها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سرقة
الحلي فدعا بعود فقال الرشيد اعود الحجر فقال لا ولكن عود
الطرب فتبسم الرشيد ففهمها ابرهيم فقال لم يبلغك يا امير

المومنين حديث السفيه الذي اتاني بالامس والجاني الي ان
حلفت قال نعم فدعا الرشيد بعود فغني شعرا
يا ام طلحة ان البين قد فرا قل القرار لين كان الرحيل غدا
فقال له من كان من فقهايكم يكره السماع فقال من ربط الله تعالي
وحكي المزني والخطيب عنه انه كان يحفظ سبعة عشر الف
حديث في الاحكام خاصة وقال البخاري انه كان يحفظها عن ابي
اسحاق خاصة دون غيره واتفقوا علي ثقته وعد الترمذي
عنه الشافعي واحمد بن حنبل وغيرهما رحمهم الله تعالي واخرج
له اهل الصحيح واما ابو حنيفة رضي الله تعالي عنه فحكي ابن
قتيبة وغيره عنه انه كان له جار وكان في كل ليلة يغني ويقول
شعرا اصاعوني واي فتي اضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر
وكان يستمع اليه وانه فقد صوته فسئل عنه فقيل له انه وجد
بالليل وسجن في سجن عيسي الامير فلبس عمامته وتوجه الي
وتحدث معه فقال لا اعرف اسمه فقال ابو حنيفة رضي الله
تعالي عنه اسمه عمرو فقال الامير اطلقوا كل من اسمه عمرو فاطلق
الرجل فلما خرج قال له ابو حنيفة رحمه الله تعالي اصنعناك يا
فتي قال بل حفظت فتضمنت هذه الحكاية انه كان يستمع اليه
ولم ينهه عن الغناء فدل علي اباحته عنده فان استماع كل ليلة
مع ورعه وزهده لا ينبغي ان يحمل الا علي الاباحة وما ورد عنه
بخلافه يحمل علي الغناء المقترن ببعض من الفحش جمعا بين القول
والفعل واما الامام مالك رضي الله تعالي عنه فقد روي عنه

ابراهيم بن سعد الزهري المتقدم ذكره قصته المشهورة ذكرها
الخطيب الحافظ ابو بكر البغدادي في تاريخ بغداد وحكي ابو
الفرج الاصفهاني في كتابه الاغاني وابن حمدون صاحب التذكره
انه سمع من يغني شيا علي غير الصواب فاخرج راسه من
كوة ورده الي الصواب فساله ذلك الشخص ليعيده فقال
حتي تقول اخذته عن مالك بن انس وصرح ابن الفرس من
المالكية انه يجوز للرجل سماع جاريته واما الامام الشافعي رحمه
الله تعالي فقال الغزالي ليس تحريم الغنا من مذهبه وتتبعت
عدة كثيرة من المصنفات فلم ار له نصا بتحريمه وطالعت
جملة من الام والرسالة وتصانيف متقدمي الاصحاب ومتوسطيهم
ومتاخريهم فلم يحك احد عنه التحريم بل حكي عنه الاستاذ ابو
منصور البغدادي ان مذهبه اباحة السماع بالقول والالحان
اذا سمعه من رجل او جاريته او امراة يحل له النظر اليها في
داره او دار صديقه ولم يسمعه علي قارعة الطريق ولم يقترن
سماعه بشيء من المنكر ولم يضع الصلاة عن وقتها ولم يضيع
شهادة لزمه اداوها وروي الاستاذ عن يونس بن عبد
الاعلي ان الشافعي رحمه الله تعالي استصحبه الي مجلس يغني فيه
قال فلما فرغت قال هل استنبطت فقلت لا فقال ان صدقت
فمالك حسٌّ صحيح وقال الاستاذ ابو منصور ان الشافعي رحمه
الله تعالي نص في بعض كتبه علي ان الذي يحرم من الغنا
ما يغني به القوال والقينة علي جعل مشروط لا يغني الا به

واما قول الشافعي رحمه الله تعالى في ادب القضا الغنا لهو
مكروه يشبه الباطل فيجوز ان يريد بقوله مكروه ان تركه اولى
والمكروه يطلق بالاشتراك على المحظور والمنهي عنه نهي تنزيه
وعلى ترك الاولى وقوله يشبه الباطل قال الغزالي رحمه الله
تعالى لا دليل فيه بل لو قال انه باطل لم يدل لان الباطل ما لا
فايدة فيه والمباح لا فايدة فيه قال وجملة ما ورد عن الشافعي
رحمه الله تعالى من هذه الالفاظ ما فيه تغليظ على الغنا المقترن
به فحش او منكر فيكون التحريم لعارض لا لمعنى في الغنا
وبالجملة فقد صح من قوله وفعله ما هو صريح في الاباحة ولين
له نص في تحريم واما الامام احمد رضي الله تعالى عنه فقال
ابو الوفا ابن عقيل في كتابه المسمى بالفصول صحت الرواية
عن احمد انه سمع الغنا عند ابنه صالح وقال شارح المقنع روي
عن احمد انه سمع قوالا فلم ينكره فقال لابنه يا ابت كنت تكرهه
فقال قيل انهم يستعملون المنكر معه وقول ابن الجوزي انه يحمل
قوله وفعله على ما كان يخفى به في زمنه من القصائد الزهديات
كلام عجيب فان الكلام في تحريم والاباحة للغنا نفسه لا ما يقترن
به وكون الشعر الذي يقترن به ما لا يجوز ليس موضع النزاع
فان تحريمه لعارض كالعلم لصدق قال بجواز الغنا بالقصائد الزهديات
دون غيرها وابن الجوزي غلب عليه الوعظ والرواية والفقيه
الخواص له مرتبة اخرى واما سفيان بن عيينة رحمه الله
تعالى فحكي عنه تلميذه الفقيه العالم الحافظ الزبير بن بكار

في المرخفيات والماوردي في الحاوي انه لما قدم ابن جامع مكة
بالجم قال سفيان لاصحابه علي م يعطي ابن جامع هذه
الاموال قالوا على الغنا قال ما يقول فيه قالوا يقول شعرا،
« الطوف بالبيت مع من يطوف، وارفع من مئزري المسبل،
قال هي السنة ثم ماذا قالوا يقول شعرا «
، واسجد بالليل حتى الصباح ، واتلو من المحكم المنزل ،
قال احسن واصلح ثم ماذا قالوا يقوله شعرا،
، عسى فارج الهم عن يوسف ، يسخر لي ربة المحمل ،
قال احسد المجيب ما اصلح سخرها الله له وهذا من سفيان
صريح في الجواز لا تري انه استحسن اولا واغا انكر احزا لما اقترن
به من ذكر ربة المحمل في طوافه الذي هو حقيق ان يدعى فيه
بالامور الاخروية فصرف الميال يسخر له ربة المحمل وهذا يحمل
على انها ليست ممن تحمل له وان الدعا بتسخيرها في امر غير مكروه
واما ابن مجاهد فقال ابو طالب المكي في كتابه قوت القلوب
كان ابن مجاهد لا يجيب دعوة الا ان يكون فيها سماع واما
الحاكم ابو عبد الله بن البيع الحافظ النيسابوري وهو احد ائمة
العلم وحفاظ المحدثين والفقها المعتبرين ومحل من الثقة
والعدالة مشهور فروي ابن الجوزي بسنده عنه انه قال
ما اكثر ما التقيت انا وفارس بن عيسى الصوفي في دار ابي بكر
بن الابرسيمي للسماع من هذا وكانت من مستورات
العقولات واما ابن قتيبة والشيخ تاج الدين الفزاري والشيخ

عز الدين ابن عبد السلام فتصانيفهم كافية في ذلك وقد ذكر الشيخ
تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه اقتناص السوانح نبذة من
ذلك وساق باسانيده عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ما قدمنا
ذكره ثم قال بعده ذكرنا هذه الجملة من التجعة لما بلغني من انكار
جاهل بمعرفة الاثار وما درج عليه المهاجرون والانصار وقال
سئل محمد بن كعب القرظي ما احد الخذلان فقال ان يقبح
الرجل ما كان مستحسنا ويستحسن ما كان قبيحا هذا ما تيسر
ولو استقصينا وتتبعنا القايلين بالجواز لادى ذلك الى الملل
ونقل الشيخ عبد الرحمن الغزاري شيخ دمشق ومفتيها الشافعي
وابن قتيبة اجماع اهل الحرمين عليه ونقله ابن قتيبة عن
اكثر اهل العراق وجزم به صاحب البدايع من الحنفيه بانه
لاباس به وعلله بان السماع يرقق القلب ذكره في باب
الشهادات وكلام صاحب الذخيرة من الحنفية يقتضيه
وقال ابو طالب المكي في قوت القلوب سمع الغنا صحابي
وتابعي ولم يزل اهل الحجاز يرخصون فيه وروى الامام العالم
الفقيه محمد بن اسحاق الفاكهي في تاريخ مكة بسنده عن موسى
بن المغيرة الحجي قال ختنني ابي فدعا عطا ابن ابي رباح
فدخل الوليمة ثم قوم يضربون بالعود ويغنون فلما راوه
امسكوا فقال عطا لا اجلس حتى تعودوا على ما كنتم عليه
فعادوا فجلس وتغدى هذا ما نقله الامام المدبغي رحمه
الله تعالى في مصنفه في السماع فان قلت وهل يجوز

تحليس

تقليد هولاء المذكورين من المجتهدين من الصحابة والتابعين
رضي الله تعالى عنهم قلت بل تقليد الصحابي ولجب قال
الملاخسرو رحمه الله تعالى في مرقاة الاصول ويجب على
الصحابي تقليد الصحابي فيما شاع بين الصحابة فسلموه لا فيما
اختلفوا فيه وقيل يجب تقليدهم مطلقا اي سواء كان قوله
مما يدرك بالقياس او لا لان قولهم ان كان بسماع فبها وان كان
عن راي فرايهم اقوى من راي غيرهم لانهم شاهدوا طريق
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بيان الاحكام وشاهدوا
الاحوال التي نزلت فيها النصوص والمحال التي تتغير باعتبار
الاحكام ولهم زيادة احتياط وضبط فوجب تقليدهم فيما لا يدرك
بالقياس والتابعي قيل مثل الصحابي في وجوب قبول قوله
اذ ظهر فتواه في زمن الصحابة وقيل لا وتمامه هناك وهذا
في وجوب التقليد ولا خلاف في الجواز فافهم واما الامام القشيري
رحمه الله تعالى فقد ذكر في رسالته المشهورة في اول باب
السماع قال الله تعالى فبشر عباد الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه قال الاستاذ ابو القاسم الجنيد رضي الله تعالى
عنه اللام في قوله القول يقتضي التعميم والاستغراق والدليل
عليه انه مدحهم باتباع الاحسن وقال تعالى في روضة يحبرون
جاء في التفسير انه السماع واعلم ان سماع الالحان بالاشعار
الطيبة والنغم المستلذة اذا لم يعتقد المستمع محظورا ولم
يسمع على مذموم في الشرع ولم يخرط في زمام هواه مباح في الجملة

ولا خلاف ان الاشعار انشدت بين يدي رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وانه سمعها ولم ينكر عليهم في انشادها فاذا جاز سماعها
بغير الالحان المطيبة فلا يتغير الحكم بان تسمع بالالحان هذا ظاهر
من الامر ويوجب للمستمع توفر الرغبة على الطاعات وتذكر ما اعد
الله لعباده المتقين من الدرجات ويحمل على التحرز من الزلات
ويودي الى قلبه صفاء الواردات فهو مستحب في الدين
مختار في الشرع وقد سمع السلف الاكابر الابيات بالالحان فمن
قال بابا حته من السلف مالك بن انس واهل الحجاز كلهم يجيزون
الغنا واخبرنا علي بن احمد الاهوازي حدثنا احمد بن عبيد
حدثنا عثمان بن عمير حدثنا ابو كامل حدثنا ابو عوانة عن الاجلح
عن الزبير عن جابر عن عائشة رضي الله تعالى عنهم انها
نكحت ذات قرابتها من الانصار فجاء النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال اهديتم الفتاة فقالت نعم قال فارسلتم معها
قالت لا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الانصار قوم غزل
ولو ارسلتم من يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم وقد روي
ان رجلا انشد بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال شعرا ، اقبلت فلاح لها ، عارضان كالسبج ، ادبرت
فقلت لها ، والفؤاد في وهج ، هل علي ويحكما ، ان عشقت من
حرج ، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا وعن البراء بن عازب
قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول حسنوا
القرآن باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا

وعن

وعن انس بن مالك رضي الله تعالي عنه قال قال رسول الله
صلي الله تعالي عليه وسلم لكل شيء حلية وحلية القران الصوت
الحسن واحسن الصوت ما انعم الله به علي صاحبه من
الناس فقال عز وجل ويزيد في الخلق ما يشاء جاء في التفسير
من ذلك الصوت وذم الله سبحانه الصوت المفظيع فقال
ان انكر الاصوات لصوت الحمير واستلذاذ القلوب واستماعها
الي الاصوات الطيبة واستروائها اليه مما لا يمكن جحوده فان
الطفل يسكن الي الصوت الطيب والجمل يقاسي تعب السفر
ومشقة الحمولة فيهون عليه بالحداء قال الله عز وجل افلا ينظرون
الي الابل كيف خلقت وحكي اسماعيل بن علية قال كنت امشي
مع الشافعي رحمه الله تعالي وقت الهاجرة فجزنا بعوضع يقول
احدهم شيئا فقال مل بنا اليه ثم قال ايطربك هذا فقلت لا فقال
مالك حِسٌّ وقيل ان داود عليه السلام كان يسمع لقراءته الجن
والانس والوحش والطير اذا قرا الزبور وكان يحل من مجلسه
اربعماية جنازة ممن قد مات ممن سمع قراءته وقد سئل الجنيد
رضي الله تعالي عنه ما بال الانسان يكون هادئا فاذا سمع السماع
اضطرب فقال ان الله سبحانه وتعالي لما خاطب الذر في الميثاق
بقوله الست بربكم استفزعت عذوبة سماع الكلام الارواح فاذا
سمعوا السماع حركهم ذكر ذلك وحكي عن جعفر ابن نصير
عن الجنيد انه قال تنزل الرحمة علي المغراني ثلاثة مواطن عند
السماع فانهم لا يسمعون الا عن حق ولا يتكلمون الا عن وجد

وعند اكل الطعام فانهم لا ياكلون الا عن فاقة وعند محاراة العلم
فانهم لا يذكرون الا صغار الاولياء وعن الجنيد انه كان يقول
السماع فتنة لمن طلبه تروح لمن صادفه وقال المحاصبي وقد
سئل ما بال الانسان يتحرك عند سماع غير القران ما لا يحدث ذلك
في القران فقال لان لسماع القران صرمة لا يمكن لاحد ان يتحرك
فيه لشدة غلبته وسماع القول تروح فيتحرك فيه وقال سهل
ابن عبد الله السماع علم استاثر الله به لا يعلمه الا هو وسئل
ابو سليمان الداراني عن السماع فقال كل قلب يريد الصوت
الحسن فهو ضعيف يداوي كما يداوي الصبي اذا اراد ان ينام
ثم قال ابو سليمان ان الصوت الحسن لا يدخل في القلب شيا انما
يحرك من القلب ما فيه وقال ابن ابي الحواري صدق والله ابو
سليمان وقال الجريري كونوا ربانيين اي سامعين من الله
قابلين بالله وسئل بعضهم عن السماع فقال بروق تلمع ثم
تخمد وانوار تبدو ثم تخفي ما احلاها لي لو بقيت مع صاحبها
طرفة عين ثم انشد يقول شعرا

منطوت في السر منه خطرة ، خطرة البرق بدا ثم اضمحل
اي زورك لو خصد اسري ، وسلام بك لو حيا فعل

وذكر الامام السبكي رحمه الله تعالى في طبقاته في ترجمة الامام
اسماعيل المزني رحمه الله تعالى قال المزني مررت مع الشافعي
وابرهيم بن اسماعيل بن علية على دار فوم وجارية تغنيهم شعرا
خليلي ما بال المطايا كانما ، نرى اهلها على الاعقاب بالعوم تنكص

فقال الشافعي رضي الله تعالى عنه ميلوا بنا نسمع فلما حزعت قال
الشافعي لابرهيم ابطربك هذا قال لا قال فما لك حسن انتهى كلامه
وقال ابن غانم المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه حل الرموز ان
كثيرا من المتعمقين والمتقشفين كرهوا السماع وانكروه اصلا
وفرعا وحقيقة وشرعا وهذا غلط منهم لان ذلك يفضي الى
تخطية كثير من اولياء الله تعالى وتفسيق كثير من العلما اذ لا
خلاف انهم سمعوا الغنا وتواجدوا واغضي بهم ذلك الى الصراخ
والعشيه والصعق فكيف ينسب اليهم نقص وهم سالكون امم
الاموال وانما يحتاج ذلك الى تفصيل ونظر في اهل السماع واختلاف
طبقاتهم فمن صح فهمه وحسن قصده وصقلت الرياضة مرآة
قلبه وجلت نسمات العنية حضار سره فصفا من تصاعد
اكدار طبعه ونجا من بشريته وخيالاته وساوسه وعرى
عن ملوظ الشهوات وتطهر من دنس الشبهات فلا نقول
ان سماعه حرام وفعله ذلك خطا قال ابو طالب المكي رحمه الله
تعالى ان طعنا على اهل السماع فقد طعنا على سبعين صديقا
وكان ابو مدمان القاضي رحمه الله تعالى عنده جوار يسمعن
التلحين والاشعار قد اعدهن للصوفيه وكان لعطا رحمه الله
تعالى جاريتان وكان اخوانه يسمعون لهما وكان ابو الحسن العسقلاني
رحمه الله تعالى يسمع ويتوله في السماع وصنف كتابا رد فيه على
منكريه وكذلك جماعة صنفوا كتبا في الرد على منكريه وحكي
عن بعض المشايخ انه قال رايت ابا العباس الخضر عليه السلام

وقلت لم ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه اصحابنا فقال هو
الصفا الزلال الذي لا تشبث عليه الاقدام العلما رضي الله تعالى
عنهم وحكي عن عشاد الدينوري رضي الله تعالى عنه انه قال
رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النوم فقلت له يا
حبيبي يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيا فقال ما انكر منه
شيا ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقران ويختمون بعده بالقران
قلت يا رسول الله انهم يوذونني فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم احتملهم يا ابا علي وكان محمد رضي الله تعالى عنه يفتخر
بهذه الكلمة ويقول كنا في رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بهذه الكلمة وروي طاهر بن بليل الهمداني الوراق وكان من
اهل العلم والفضل قال كنت معتكفا بجامع جدة على البحر فرايت
ليلة ما طايفة يقولون في جانب منه قولا ويستمعون فانكرت ذلك
بقلبي وقلت لهم في بيت من بيوت الله تعالى يقولون الشعر
فرايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الليلة
في منامي وهو جالس في تلك الناحية والى جانبه ابو بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه واذا ابو بكر رضي الله تعالى عنه يقول شيا
من القول والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسمع منه ويضع يده
على صدره كالواجد بذلك قال فقلت في نفسي ما كان لي ان انكر
على اولئك القوم الذين كانوا يسمعون وهذا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يسمع وابو بكر الى جانبه يقول فالتفت الحبيب
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال هذا حق بحق او قال

حق من حق شك الراوي في ذلك وقد روي ابو طالب المكي
رضي الله تعالي عنه في كتابه باسناده ان رجلا دخل علي النبي
صلي الله تعالي عليه وسلم وعنده قوم يقرؤن القران وقوم
ينشدون الشعر فقال يا رسول الله قران وشعر فقال صلي الله
تعالي عليه وسلم من هذا مرة ومن هذا مرة يعني القران والشعر
وقال شارحه الشيخ عبد الرؤف المناوي رحمه الله تعالي
يشير به الي انه ينبغي للطالب عند وقوف ذهنه ترويحه بنحو
شعر او حكايات فان الفكر اذا اغلق ذهل عن تصور المعاني وذلك
لا يسلم منه احد ولا يقدر انسان علي مكابدة ذهنه علي الفهم
وغلبة قلبه علي التصور لان القلب مع الاكراه اشد نفورا وابعد
قبولا وفي الاثر ان القلب اذا اكره عمي ولكن يعمل علي دفع ما طرا
عليه بترويحه بشعر او نحوه من الادب يستجيب له القلب
مطيعا قال الشاعر

وليس بمغني في المودة شافع ... اذا لم يكن بين الضلوع شفيع

وقالت الحكما ان لهذه القلوب تنافرا كتنافر الوحوش فتالفوها
بالاقتصاد في التعليم والتوسط في التقويم لتحسن طاعتها
ويدوم نشاطها وهذا يسمي عندهم بالتحميض وكان ابن عباس
رضي الله تعالي عنهما يقول لاصحابه اذا دابوا في الدرس احمضوا
اي ميلوا الي الفاكهة وهاتوا من اشعاركم فان النفس تمل كما تمل
الابدان وفي صحف ابراهيم عليه السلام علي العبد ان يكون له
ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه

وساعة يخلي فيها بين نفسه وذاته فيما يجمل ولا يحرم انتهي كلامه
وفي طبقات السبكي في ترجمة ابرهيم ابن المنذر قال ابرهيم سمعت
الشافعي رحمه الله تعالي يقول رايت سفيان بن عيينه قاعدا علي
باب كتاب فقلت له ما تعمل قال احب ان اسمع كلام ربي من هذا
الغلام انتهي فلعل ذلك الغلام كان حسن الصوت اذا علم يا
اخواني المنصفين دون غيرهم من الجهلة والمتعصبين هذه
الاحاديث التي اوردناها واطلعتم علي هذه الاخبار والاثار
التي ذكرناها وطالعتم هذه العبارات التي شرحناها وقرات
هذه النقول العديدة الصريحة المفيدة التي قدمناها فاعلموا
علمكم الله تعالي كل خير ما سا ذكره لكم ان كنتم تعتبرون كلامي
وتتبعون ما انا عليه مما اشرحه لكم علي مقتضي ابهامي حسب ما
زعمتم حين طلبتم مني ان اظهر لكم ما عندي من حكم الله تعالي في
هذه المسئلة التي هي مسئلة سماع الالات المطربات بالنغمات
الطيبات وما تحقق عندي مما ادين الله تعالي به واعمل عليه الي
اخر عمري ان شا الله تعالي في حق نفسي وفي حق اعتقادي
في كل من سمع او يسمع من المتقدمين علي والمتاخرين عني
وتحققوا بفهمكم جميع ما اوردته لكم مما هو بعض ما انا مطلع
عليه من الاخبار والاثار والعبارات الصريحات والنقول
والتلويحات في هذه المسئلة من كلام من يقول بالتحريم ومن
يقول بالتحليل والله علي ما نقول وكيل وكنت من قبل ذلك استصعر
نفسي جدا في التكلم علي هذه المسئلة احتراما لمن تقدمني من

العلما

العلما الاعلام، والسادة الاءة الفخام، الذين صنفوا حبلي في
هذه المسئلة مسئلة السماع الرسايل العديدة، والكتب المعتبرة
المفيدة، وعقدوا لها ابوابا في مصنفاتهم النافعة المفيدة، ا
وكنت كثيرا ما يسالني عنها غالب الطلبة والاخوان وانا اجيبهم
بالتفصيل الذي هو الراجح عندي من اقوال المحققين فبعضهم
يرضى مني بذلك وبعضهم يسخط منه ويريد مني ان اطلق
له الحرمة في السماع اطلاقا كما عليه الآن المنتسبون الى العلم
من جملة هذا الزمان وانا متحاشي من الاطلاق في موضع
التفصيل خوفا من الله تعالى وخشية منه في احكامه لان
التحريم والتحليل من قبل النفوس دعوى ربوبية كما قال الشيخ
البيضاوي رحمه الله تعالى في قوله عز وجل اتخذوا احبارهم
ورهبانهم اربابا من دون الله بان اطاعوهم في تحريم ما احل
الله وتحليل ما حرم الله او بالسجود لهم انتهى كلامه ولا يجوز
كتمان الحق في كل حكم من احكام الله تعالى خصوصا اذا سئل
عنها العبد كما قال تعالى في ذم الكاتمين للحق والذين يكتمون
ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في
الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين
تابوا واصلحوا وبينوا ولا يجوز حمل الناس على انهم لا يفهمون
ولا يعقلون بمجرد اساءة الظن بهم وانهم عامة غافلون بسبب
هيئاتهم وزيهم فيكتم عنهم بعض الحق فان اساءة الظن
باهل الاسلام حرام كما قدمناه ولم يرد عن رسول الله صلى

الله تعالي عليه وسلم انه ترك تبليغ حكم من الاحكام التي كلف
الله بها الخلق اطلاقا وتفصيلا حتي نعتدي بحث به في
ذلك سواء احتملت عقولهم اولم تحتمل كما بلغ صلي الله تعالي عليه
وسلم خبر المعراج والاسرا للامة وان لم تحتمل العقول ولم يراع
جانب اهل القصور في ذلك حتي انه ورد ارتداد جماعة من
المسلمين بسبب استبعاد عقولهم وقايع الاسرا والمعراج ولم
يبال صلي الله تعالي عليه وسلم لعلمه بان المومن عند الله تعالي
لم يزل مومنا والكافر عند الله تعالي لم يزل كافرا وان ظهر في
الدنيا خلاف ذلك وقال الله تعالي له وقل الحق من ربكم فمن
شاء فليومن ومن شاء فيكفر بخلاف ما عليه الآن فقهاء العوام
من كتمانهم عن عباد الله تعالي احكاما شرعية ظنا منهم انها
من العلم المكتوم وانهم اطلعوا عليها بقوة تدقيقهم في العلم والعلم
المكتوم بعيد عن فهم هولاء الرذايل بين العلما الذين هم عار
علي بني ادم ولذا تراهم يعللون كتمان ما زعموا انهم ادركوه من
بعض احكام الله تعالي علي المكلفين باساءة الظن في الخلق بان
العامة لا يقتدرون علي معرفة بعض ما ادركوه هم مما كلفهم الله
تعالي به علما وعملا وهذا جهل منهم فان الله تعالي لم يكلف
العاجزين وجميع المكلفين من العامة والخاصة قادرون
علي جميع ما كلفهم الله تعالي به علما وعملا فرضا ونفلا وقد
سمعت بعضهم يعترض علي تصريحي لعباد الله تعالي بالاحكام
التي كلفهم الله تعالي بها علما وعملا واعتقادا وينكر ما اورده

في دروسي الخاصة والعلامة من نصح الامة المحمدية في بيان
دينها ومن تفهيمي للعوام ما كلفوا به من الاحكام بضرب امثال
ونحوه ويوردون في الاستدلال على ما هم مصرون عليه ما يزعمون
انه حديث فيقولون قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم خاطبوا الناس على قدر عقولهم وعلى فرض صحة هذا
الحديث فهو مناقض لحال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فانه كان يخاطب الناس بما يعقلون وما لا يعقلون من
خبر المعراج وغيره كما ذكرنا وايضا فان ديننا هذا ليس مبنيا
على التحسين والتقبيح بالعقل حتى ان العالم يخاطب الناس
على حسب ما يعقلون وليس الدين الحق عقليا حتى تفهمه
الخلق بالعقول ولين ورد في معنى ما يقولون شيء عن
الشارع كان معناه ان من خاطب الناس من العلما لا يخاطبهم
بما لم يتحقق به من الاحكام لانه لا يقدر ان يفهمهم حينيذ
احكام الله تعالى والمطلوب ان يخاطبهم بالشريعة تفهيما
لهم وتعليما بضرب الامثال والتأتي في الكلام وايضاح المسايل
بادلتها وبراهينها لترسخ عندهم ويفهموها لا ان معنى ذلك
كتمان شيء من احكام الله تعالى عن العامة المكلفين به
اطلاقا او تفصيلا امرا او نهيا قطعا او ظنا ولم يرد عن
الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم كتمان شيء من علم الشريعة
مطلقا واما علم حقيقة الشريعة ففيه ما يكتم وما لا يكتم وجميع
ما ورد من الحث على الكتمان في بعض الاثار وفي كلام بعض

المتقدمين فالمراد به نوع ما يكتم من علم حقيقة الشريعة ما طريق
معرفته الذوق والمنازلة كما نقل ابن غانم المقدسي رحمه الله
تعالى في كتابه حل الرموز عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما انه كان يقول اني لاأعلم في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن
ما لو قلته لكفرتموني وابو هريرة رضي الله تعالى عنه كان
يقول اخذت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جرابين
من العلم الشريف جرابا القيته اليكم وجرابا لو ابثثته اليكم
لرجمتموني وعلي رضي الله تعالى عنه كان يقول ان بين
جنبي علما لو قلته لخضبتم واهذه من هذه انتهى كلامه ومثل
هذا كثير في الآثار والمراد به علم الاسرار الذي هو حق في
نفسه لانه من لوامع الانوار ولكن لاتؤديه عبارة ولاتكشفه
اشارة بل هو اياة بينات في صدور الذين اوتوا العلم فلو
قالوه بعبارات واضحة واشارات واجحة لما فقدته العبارات
قدره ولا اظهرته الاشارة امره فيفهم منها غير الاهل ولا
يراد ولا يقدر من لم تكن عنده ذوقا وجدانا ان يسلك فيها
طريق الرشاد وهذا النوع من العلم ورد في كلام الله تعالى
وفي كلام رسله عليهم الصلاة والسلام واسمه المتشابهات
وعلماء الرسوم فيه اقوال كثيرة استوفيناها في كتابنا
المطالب الوفيرة فمنهم من اولها ومنهم من سلمها وقد نطق
بالمتشابهات ايضا علماء المعرفة من اهل الله تعالى فسلمها
قوم واولها قوم وانكرها عليهم قوم احزون والانصاف التسليم

والله بكل شيء عليم والحق ان تكلم اهل المعرفة بما لا تفهمه العامة هو
من علوم الاسرار امر غير منكر لان التكلم بالمتشابهات بسنة
الله تعالى باعمالهم في الدنيا والاخرة فقد تلخص من هذا كله ان
هذه المسئلة التي هي مسئلة سماع الالات ليست من نوع علم
الحقيقة الذي يكتم وانما هي من علم الشريعة فيجب بيانها لكل
مكلف بها من الخاص والعام والصواب فيها التفصيل من غير
اطلاق الحرمة ولا اطلاق الاباحة على ما سنبينه وقد يسر
الله تعالى واظهرت لكم يا اخواني في هذه الرسالة بعض ما
عندي من المنقول والعبارات في هذه المسئلة ولخصتها وبينتها
لكم فان قبلتموها مني وفيتم بما وعدتموني من قبول كلامي وان
اهملتموها ولم تستعملوا ما فيها وتبعتم ما ذهب اليه غيري من
جهلة الفقهاء المعاصرين وما عليه غالب العوام الجاهلين
ممن اساء واظنونهم بل قطعوا بتفسيق اهل السماع مطلقا
في كل زمان فلكم اعمالكم ولي عملي برئيون مما اعمل وانا بريء مما
تعملون وخلاصة الذي عندي من الكلام في هذه
المسئلة التي هي مسئلة سماع الالآت ا بالنغمات المطربات ا
من التفصيل ا بغير اطلاق تحريم ولا تحليل ا ما اذكره قريبا بعد
تقديم مقدمة في كلمة جامعة هي لفظة السماع اعلموا ان
السماع في اصطلاح المحققين لفظ عام شامل لسماع الغناء في
الزهريات وفي الخزليات في معين او غيره بنغمة او غيرها من
غير الآت او مع الالات ولسماع الالات وحدها ولا فرق بين

الالات سواء كانت دفوفا او مزامير او صنوجا وسواء كانت
الدفوف بجلاجل اولا وسواء كان الضرب بذلك بنغمات او بغير
نغمات اقترن به رقص وتواجد اولا وسوا كان ذلك كله في
عرس او وليمة او في يوم عيد او قدوم غايب او على ذكر وتهليل
وصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او لم يكن كذلك وسواء
كان لانسان وحده في بيته او في المسجد او بين جماعة من
اهل العلم والصلاح او غيرهم وسوا كان بغتة من غير قصد
لذلك او كان مقصودا مجموعا له الناس موقتا في الاوقات
او غير موقت للرجال والنسا او للرجال وحدهم او للنسا وحدهن
فان هذا كله اسمه السماع ولفظ السماع اذا اطلق ينصرف اليه
وحكمه في الشرع حكم واحد كما سنذكره ولا معنى للتفريق بين
سماع وسماع فان سئلنا سايل وقال لنا كيف تطلقون
في لفظ السماع وتجعلونه شاملا لجميع هذه الاقسام المذكورة وتجعلون
حكمه في الشرع حكما واحدا هو التفصيل الآتي بيانه مع ان كل قسم منها
له حكم على حدة وقد صرح الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالى في كف
الرعاع وغيره من الشافعية ايضا بالحرمة في البعض والاباحة
في البعض والكراهة في البعض فنقول له في الجواب ما سنذكره
من التفصيل هو مقصود العلما ومرادهم في ذلك التقسيم عند
اهل الاطلاع والانصاف ولو لم يكن كذلك لزمنا الطعن في العلما
فان الحرام والحلال من احكام الله تعالى لا من احكام النفوس
والعقول وليس التحسين والتقبيح مبنيين على النظر العقلي والراي

النفساني

الحنفي كما عرف في محله الاصول فمتى حكم احد بتحليل او تحريم كان
مبنى ذلك عنده على دليل سمعي ورد عن الله تعالى او عن رسوله
او على اجماع او قياس فان كان دليله ظنيا كآية مؤولة او حديث
احاد او اجماع سكوتي او قياس كانت الحرمة ظنية لا قطعية
فيسمي ذلك الحكم مكروها لا حراما ولا عند محمد رحمه الله تعالى من
ائمتنا والدليل العام يفيد القطع عند الحنفية والظن عند الشافعية
واما التقسيم والاختلافات التي ذكرها الشيخ ابن حجر الشافعي
رحمه الله تعالى في رسالته كف الرعاع فان كانت ماخوذة من
اخبار احاد او عامة كانت ظنية وان كانت مبنية على القياس
الشرعي فهي ظنية ايضا وان كانت منهومات مما يترتب عليها
فهي مبنية على ما سنذكره من التفصيل ومن تامل جميع الاحاديث
الواردة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجدها مقيدة
بذكر الملاهي وبذكر الخمر والقينات والفسوق والفجور ولا يكاد
حديث يخلو من ذلك لا سيما والمطلق محمول على المقيد في اصول
الشافعية والاحاديث الخالية من جميع ذلك احاد تفيد الظن
لا القطع فعلى كل حال لا تثبت الحرمة القطعية بمثل ذلك الا ان
تكون الحرمة بسبب ما يترتب على ذلك السماع من المحرمات
القطعية الثابتة بالادلة المتواترة او المشهورة فيرجع الامر الى
ما سنذكره من التفصيل وما يويد هذا تصريح الشيخ ابن حجر
رحمه الله تعالى بحرمة الرقص اذا كان بالتثني والتكسر مع ان
مطلق الرقص ليس بحرام لما تقدم من رقص الحبشة في مسجد

رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم بالدرقة فلأن ذلك التثني
والتكسر يدل علي اقتران ذلك الرقص بالفواحش اما في المجلس
واما في المقصد والنية والفواحش محرمة قطعا فكذا ما وصل اليها
والا فالتثني والتكسر لم يرد بالنهي عنه نص كتاب ولا سنة
فالتفصيل الذي سنذكره هو مبني جميع الاقوال فليكن عليك المعول
في هذه المسئلة بجميع تقسيماتها وتنزيلاتها ولا يصح ان تكون
الحرمة في شيء من ذلك مبنية على القياس العقلي والراي النفساني
قال رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم من زاد في امرنا هذا
شيأ فهو رد يعني زيادة من غير دليل شرعي فذلك رد علينا
اورد عليه غير مقبول منه فان الحرام والحلال لا يقبلان الزيادة
ولا النقصان قال تعالي اليوم اكملت لكم دينكم وحيث تم الدين
فلا يقبل الزيادة فيه ومن زاد من العلما المجتهدين رحمهم الله
تعالي حرمة شيء من الاشيا فانما مراده لان ذلك موصل الي
ما في الدين من الحرام لان ذلك الشيء الزايد حرام بعينه بل
لما يترتب عليه هكذا يجب ان تفهم اقوال العلما امثال الله تعالي
علي الحلال والحرام والا فان رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم
مع انه المشرع للامة حلالها وحرامها توقف في حرمة الخمر في
صدر الاسلام قبل ان تنزل الآية بحرمته ولم يحرمه من تلقاء
نفسه بقياس ولا غيره حتي ورد انهم كانوا يقولون اللهم بين
لنا في الخمر بيانا شافيا حتي نزل النص القرآني بالتحريم فاراقوه
وثبتت حرمته عندهم حينئذ وكذلك في قضية ستر النساء

يقول

يقول عمر ابن الخطاب رضي الله تعالي عنه للنبي صلي الله تعالي
عليه وسلم اسيتر نساءك يا رسول الله والنبي صلي الله تعالي
عليه وسلم في ذلك لم يامر به من تلقاء نفسه حتي نزل عليه الوحي
بذلك في نص القران فامر به حينئذ كما ذكره الامام البخاري في
صحيحه فكيف يسوغ لغيره من الامة ان يخوض بالنظر العقلي
في معرفة الحرام والحلال هذا فوق الجنون بمراتب وفي ربيع الابرار
للعلامة الزمخشري رحمه الله تعالي عن الامام الزهري رضي الله
تعالي عنه قال لي الرشيد من بالمدينة يحرم الغنا قلت
من قنعه الله خزيه قال بلغني ان مالك بن انس حرمه
قلت ولمالك ان يحرم او يحلل والله ما كان هذا لابيك محمد
صلي الله تعالي عليه وسلم وهو اكرم الخلق الامين وحي من ربه
فهل يجوز ذلك لمالك انتهي فان قيل اذا كانت الحرمة
في السماع المذكور بجميع انواعه مترتبة علي ما يقترن به من
المحرمات القطعية علي حسب ما سيأتي من التفصيل كانت
جميع الاحاديث المنصوص فيها علي المعازف والاوتار والالات
اللهو غير معمول بها حينئذ لعدم حرمة ذلك بنفسه بل بما يقترن
به كما سنذكره وكان المفهوم منها غير معمول به فما فايدتها حينئذ
وهل لذلك نظير في الشرع قلنا في الجواب جميع الاحاديث المنصوص
فيها علي الاوتار والمعازف مشتملة علي ذكر الملاهي والقينات
والخمور والفسوق فهي موكلة لحرمة ما اقترن بها من المحرمات
القطعية والمراد باللهو وبالملاهي تلك المحرمات المقترنة بذلك

فان الشارع صرح بتلك المحرمات مرة وقبحها بتسميتها ملاهي ولهوا
مرة اخرى ونظير ذلك في الشرع ما ذكره الامام البيضاوي رحمه
الله تعالى في تفسيره قال الله تعالى ويحرم عليهم الخبائث
كالدم ولحم الخنزير او كالربا والرشوة انتهى كلامه فافاد ان قوله
تعالى ويحرم عليهم الخبائث الالف واللام فيه للعهد كما هو الاصل
حسب ما ذكره علماء الاصول والمراد بالخبائث المحرمات المصرح بها
المعهودة عند المكلفين فكان ذلك على سبيل التاكيد وتسميتها
خبائث نظير تسمية هذه الالات المقترنة بالمحرمات القطعية
ملاهي ومعازف ونحو ذلك كما ورد في الاحاديث والاخبار فلا
يبعد ذلك على مطلق الحرمة باعتبار خفي تلك الالات وتاكيد
الاحكام الشرعية في الامر والنهي بعبارات اخرى غير العبارات
المصرحة فيها كثير في الشرع كما قال البيضاوي ايضا رحمه الله
تعالى في قوله تعالى ادعوني استجب لكم اي اعبدوني اثبكم
بقرينة قوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي ولم يقل
عن دعائي فالدعاء والاستجابة بمعنى العبادة والثواب عليها
نظير ذكر الملاهي والمعازف والاوتار والمزامير وارادة ما
يقترن بها من الخمور والزنا والفسوق ونحو ذلك والا فان
مطلق اللهو ليس بحرام اذ الخلو عن شيء من ذلك بل هو مباح
كما قال الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالى في كف الرعاع ان اللهو
المباح ماذون فيه منه صلى الله تعالى عليه وسلم وانه في بعض
الاحوال قد لا ينافي الكمال وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير لهو المرء السباحة
وخير لهو المرأة المغزل وعن المطلب ابن عبد الله ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اللهو واللعب فانى اكره ان ارى
في دينكم غلظة رواه البيهقي وعن عائشة رضي الله تعالى عنها
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال هل كان معكم من لهو
فان الانصار يحبون اللهو رواه الحاكم وعن ردح بنت ابي لهب
قالت دخل علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل
من لهو رواه احمد ثم قال ابن حجر رحمه الله تعالى قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم اللهو واللعب الحديث دليل لطلب ترويح النفوس
اذا سئمت وجلاءها اذا صدئت باللهو واللعب المباح الى اخر كلامه
ومراده اللهو واللعب الخالي من المحرمات القطعية كالخمور والزنا
واللواطة ودواعي ذلك من اللمس بشهوة والتقبيل والنظر
بشهوة وسائر انواع الفسوق والفجور وقد اطلق في اللهو واللعب
المباح اذا خلا مما ذكر ولم يخصصه بنوع دون نوع اذا عرفت
ذلك وفهمت هذه المقدمة التي قدمناها لك في معرفة المراد
بلفظ السماع وتقرر عندك شمول هذا اللفظ لجميع الاقسام
التي ذكرناها وعلمت انها كلها لها حكم واحد في الشريعة المحمدية
ترجح اقوال العلماء كلهم الى ذلك الحكم الواحد ومبنى احكام جميع
الاقسام المذكورة فاعلم الان ما نريد ان نذكره لك من هذا
الحكم الواحد واصغ اليه ترشد ان شاء الله تعالى وهو انا نقول
بعونة الله تعالى اما حكم الله تعالى في هذه المسئلة التي هي مسئلة سماع

الالات المطربات بالنغمات الطيبات مطلقا على مقتضى ما قدمناه
من الاقسام فان اقترنت هذه الالات وهذا السماع المنكور بالمواعد
بالخنا او الزنا او اللواط او دواعي ذلك من اللمس بشهوة والتقبيل
او النظر بشهوة لغير الزوجة والامة اولم يكن شيء من ذلك
في المجلس بل كان في القصد والنية الشهوات المحرمة بان
تصور في نفسه شيأ من ذلك واستحسن ان يكون موجودا في
المجلس فهذا السماع محرم حينئذ على كل من سمعه بعينه في حقه
وهو في نفسه باعتبار قصده ونيته لانه داع في حقه الى
الوقوع في المحرمات الموجودة في المجلس او المقصودة التي تصورها
في نفسه واستحسنها ان تكون في ذلك المجلس وكل ما يدعو الى
الحرام فهو حرام واذا كان هذا المعنى هو الغالب الكثير في اهل
هذا الزمان فلا نحكم به نحن في كل احد بالفراسة والتخمين
وننسب الفسق بسبب ذلك الى امة محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم مالم تكن المحرمات المذكورة ظاهرة في ذلك المجلس من غير
احتمال للاتاويل فكل انسان له على نفسه بصيرة وكل احد
مكلف بحفظ نفسه من المحرمات المهلكة في الاخرة كما هو مكلف
بحفظ نفسه من الامور المهلكة في الدنيا ولا يجوز التجسس عن
عورات المسلمين كما قدمناه الا لاحكام السياسة فقط دون حكام
الشرع وبقية الناس لان حكام السياسة هم المامورون بسياسة
الخلق وتاديبهم على كل حال ولهم من الاحكام ما ليس لغيرهم وقد
وجدت رسالة لبعض العلماء الكبار من الحنفية صنفها في بيان

السلم

السياسة ليست مخالفة للشرع بل شهد لها الادلة والقواعد
الشرعية وسرد ذلك بما يطول شرحه وبيانه وهذا مقدار ما يحرم
من سماع الالات المطربة والنغمات الطيبة لما يترتب على ذلك
من الوقوع في المحرمات العينية لا لعين ذلك السماع في نفسه واما
المباح من ذلك فهو اذا كان المجلس خاليا من الخمر والزنا واللواط
والمس بشهوة والتقبيل والنظر بشهوة لغير الزوجة والامة
وكان لذلك السامع قصد حسن ونية صالحة وباطن نظيف
طاهر من الهجوم على الشهوات المحرمة كشهوة الزنا او اللواط
او شرب الخمر او شيء من المسكرات او المخدرات وكان قادرا على ضبط
قلبه وحفظ خاطره من ان يخطر فيه شيء مما حرمه الله تعالى
عليه واذا خطر يقدر على دفعه من قلبه وغسل خاطره منه في
الحال ولا يضره تكرر وقوع ذلك في القلب بعد ان يكون مراقبا
للامتناع من قبوله فانه يجوز له ان يسمع هذا السماع المذكور
حينئذ بانواعه كلها ولا يحرم عليه شيء من ذلك ولا يكره له ما
دام موصوفا بما ذكرناه لانه طاهر نظيف حينئذ في ظاهره
وباطنه فلا يوقعه السماع المذكور في شيء مما نهى الله تعالى عنه
فهو مباح له ان لم يكن من اهل المعرفة بالله تعالى وبتجلياته
بان كان عاميا جاهلا غافلا او كان عالما محجوبا بعلمه عن شهود
معلومه واما اذا كان من اهل المعرفة والشهود ولا تخلو الارض
منهم في كل زمان ومكان الى يوم القيامة وان انكرتهم اهل الغفلة
لانطماس البصائر وفقد اليقين من القلوب فيصير السماع

المذكور حينئذ في حقه مستحبا مندوبا اليه يثاب اليه لاستفادته
منه الحقايق الالهية والمعارف الربانية وفهمه به للمعاني
التوحيدية والاشارات الربانية وقد صنفت رسالة بطلب بعض
الاخوان مني ذلك وسميتها تحفة اولي الالباب في العلوم
المستفادة من التاي والسباب وذكرت فيها بعض ما كنت
افهمه من الالات المطربة من علوم الله تعالي ومعارفه التوحيدية
مع اني من انقص اهل الله حالا واقصرهم باعا والخير باق في
الامة الي يوم القيامة وربما يقول قايل خواطر الشهوات المحرمة
كشهوة الزنا او اللواط او شرب الخمر ونحو ذلك اذا خطرت في
القلب كانت مرفوعة لا يأثم بها صاحبها في الشرع كما صرح به
العلما في موضعه فكيف تكون اباحة السماع المذكورة مشروطة
بزوال هذه الخواطر المباحة في الشرع عن القلب وهل لذلك
نظير في الشرع فنقول له في الجواب نعم هذه الخواطر المذكورة
لا تكتب علي العبد ولا يأثم بها اذا وقعت في قلبه وان بقيت
فيه وترددت عنده ما لم تصر عزما مصمما ولكن اذا ورد السماع
المطرب علي العبد وهي في قلبه تحركت وقوي عزمه عليها
وهاجت فيه نيران الطبيعة تطلبها فلا يقدر العبد حينئذ علي
دفعها فتحمله علي انفاذها في الخارج ان كان له قدرة علي ذلك فربما
يزني او يلوط او يشرب الخمر واذا لم يقدر علي ذلك قويت محبة
ذلك في نفسه بسبب السماع فتصير املا وامنية له فتبقي املا
العبد واما نيه هذه المحرمات واقل شيء انها تكدر عليه صفا

سريرته وفراغ قلبه لطاعات ربه فلاجل هذا المعنى شرطنا
هذا الشرط في اباحة السماع المذكور لامن تلقاء انفسنا بل من
جملة ما ثبت عندنا من النقول الصريحة في هذه المسئلة مما
تقدم بعضها ونظير ذلك في الشرع ما سنذكره من قراءة القران
للجنب والحايض والنفسا ان كانت بنية القران فهي حرام وان
كانت بنية الذكر والدعا لا تحرم مع ان نية القران او الذكر او
الدعا جايزة مباحة له على كل حال ومع ذلك يترتب عليها الحرمة
وعدمها فيما اذا كان القاري جنبا او حايضا او نفسا كما هو مذكور
في كتب الفقه فكذلك هنا في السماع المذكور نية هذه المحرمات
وادامة قصدها بالقلب توجب حرمة السماع المذكور وان كانت
تلك النية وصدها لا تحرم مالم يقترن بها فعل بالجوارح وهناك
نظاير اخرى في الشرع يتنبه اليها اهل الانصاف في الدين ويوايد
ما ذهبنا اليه قول الشيخ الامام ابي عبدالله محمد بن الخضيري
الدمشقي رحمه الله تعالى في كتابه الامتاع بحكم السماع والحق
عندي السماع المشار اليه انه ان خلا عن المحرمات وسلم من
الشبهات ولم يتخذ ديدنا في غالب الاوقات فهو انس لاهل
البطالات، وعصمة لذوي الانفس الزكيات، ولا باس
به في بعض الحالات، وربما يكون من اعظم القربات، عند
اخلاص النيات، وتحسين الطويات، والافتقار الى رب
الارض والسموات، وذكر الله تعالى باري البريات، والتذلل
الى مقيل العثرات، وراحم العبرات، انتهى كلامه واذا تامل

التعاليل والادلة والبراهين التي ذكرها القايلون بالحرمة
انصفت فيما ذكرناه من التفصيل وعلمت الفرق بين القول بالتحريم
والقول بالتحليل واغا قيدنا الشهوات بالحرمة فيما سبق للاحتراز
من الشهوات المباحة كشهوة الطعام اللذيذ والشراب الحلال
اللذيذ والنكاح للحلال كنكاح امرأته او امته ونحو ذلك
فان هذه الخواطر لهذه الشهوات المباحة اذا وقعت في القلب
في وقت السماع لا توجب حرمته بل يبقى على الاباحة وحيث علمت
من جوابنا في هذه المسئلة هذا التفصيل الذي ذكرناه فلا تعلم
وتبقى كلما وجدت احدا من العامة او الخاصة كاننا من كان
تقول فيه هذا فاسد النية خبيث القصد تحكم عليه بذلك بمجرد
ظنك السوء اما لهيئة تجده كهيئات العساكر والامراء وللبسهم
ملابس المسئلة فتقول عنه هذا يحرم عليه السماع لفساد
قصده وخبث نيته فان الشرع ليس فيه الاخذ بالهيئات ولا
الحكم بالظنون والامور القلبية لا يعلمها الا الله تعالى وحسن
الظن بالمسلمين واجب عليك ولا يجوز لك سوء الظن باحد
من اهل القبلة ويجب التاويل والحمل على المحامل الحسنة وكل
انسان يعلم نفسه فيقيم على نفسه الميزان الشرعي الذي ذكرناه
في هذه المسئلة من التفصيل ومن شاء فليؤمن ومن شاء
فليكفر فان كل انسان يحاسب على وزره يوم القيامة ولا تزر
وازرة وزر اخرى وربما يقول بعض المتفقهة الجاهلين
اذا اطلع على كلامنا هذا في هذه المسئلة ان جوابنا هذا ليس

جوابا

جوابا فقهيا وانما هو ميل منا الى طريقة المتصوفة ويتكرر كون
خاطر القلب وقصد العبد شرطا في الحل والحرمة عند الفقهاء
في كثير من المسايل فنرد عليه ذلك بنظاير وردت في الشرع
منها ما حدثناه من قراءة القران للجنب والحايض والنفسا
فانها حرام بالاجماع فاذا قصد القاري انه يذكر الله تعالى ويسبحه
ويهلله ويحمده بالالفاظ القرانية ولم يقصد قراءة القران لا يحرم
عليه ذلك حينيذ ويصير حلالا له مع ان كتب الفقه كلها
مجمعة على حرمة قراءة الجنب للقران ولكن يفهم من قولهم
القران انه اذا كان قاصدا غير القران بالفاظ القران كقصد
الذكر لم يكن قرانا فيجوز كما صرح به وكذلك في مسئلتنا هذه
صرح الفقهاء بحرمة السماع للالات المطربات وقرنوا ذلك بذكر
اللهو فقالوا الملاهي او الات اللهو فافاد ذلك انه لو خرج السماع
عن اللهو لم يحرم ومرادهم باللهو ما يوجب الفجور والفسوق
والغنا وغير ذلك كما ذكرنا فيما سبق لا مطلق المغفلة عن الله
تعالى لوجودها في المباحات ومنها وجوب قصر
الصلوة الرباعية ووجوب الاتمام في حق الناتج من المصر الى البرية
فان قصد مكانا اخر بينه وبينه مسافة ثلاثة ايام حل له
ان يصلي ركعتين واذا لم يقصد ذلك حرم عليه وكان تاركا
للصلوة بصلاته ركعتين فقط وكذلك في مسح ثلاثة ايام على
خفيه وافطاره شهر رمضان وكذلك ما ذكره الفقهاء ان الاكل فوق
الشبع حرام الا لقصد قوة صوم الغد وليلا يستحي الضيف فانظر

كيف الحرام يصير حلالا بالقصد القلبي لكونه ليس حراما لعينه
بل هو حرام لغيره فيتغير بالنية ونحو ذلك من النظائر التي لا
تحصى الواردة في الشرع على مقتضى المذاهب الاربعة وقد اعتبر
الفقها فيها قصد القلب والنية فارقة بين الحلال والحرام ويؤيد
قولنا ما ذكره الغزالي رحمه الله تعالى في الاحياء ان التشبيب بوصف
الخدود والاصداغ وحسن القد والقامة وسائر اوصاف النسا
الصحيح انه لا يحرم نظمه ولا انشاده بصوت او بغير صوت
وعلى المستمع ان لا ينزله على امراة معينة فان نزله على زوجته
او امته جاز وان نزله على الاجنبية فهو العاصي بالتنزيل ومن
هذا وصفه فينبغي ان يتجنب السماع وذكر ذلك ابن حجر ايضا
في رسالته المذكورة وزاد على ذلك جواز التشبيهات والاستعارات
في الخمر ايضا وملخص هذا كله ان من حضر السماع المذكور
سواء كان بالآلات او بغيره اي انسان كان من العوام او
من الخواص على ما ان العوام والخواص لا يميزون في هذا
الزمان عند غالب الناس الا بالزي والهيئة وعند طلبة العلم
يتميزون بالكلام واللهجة وعندنا يتميزون بالادراك القلبي
والاطلاع الشهودي فمن سمع هذا من غير حضور شيء من المحرمات
التي سبق ذكرها وهو حافظ قلبه من الخواطر الرديئة والشهوات
المحرمة فلا يحرم عليه السماع المذكور ما دام كذلك واذا غفل
وعزم قلبه على شهوات المحرمة فلا يجوز عليه السماع حينئذ
فمدار السماع دائر على مقاصد القلب المحرمة والمحللة فتبين

مال القلب الي الحرام مال السماع في حقه هو فقط الي الحرام ولا
يجوز له ان يحكم علي غيره بما فيه ومتي مال القلب عن الحرام الي
المباح مال السماع في حقه ايضا الي المباح وهو ميزان مستقيم
وطريق قويم والله بكل شيء عليم هذا ما عندنا من العلم
في هذه المسئلة وتامل يا ايها المنصف هل يجوز ان يقال
غير هذا في مسئلتنا هذه فان كل من اطلق عبارته من
المصنفين بالتحريم مطلقا انما يبني ذلك علي ما ذكرنا من المفاسد
وكذلك جميع ما ورد في الاحاديث والاثار من الادلة علي التحريم
محمولة علي هذه المفاسد المذكورة وعلي هذا المقصد السوء الذي
في قلوب السامعين هنا السماع المذكور وكذلك جميع من اطلق
عبارته في التحليل بني ذلك علي المقاصد الحسنة وكل من ورد
عنهم السماع من الصحابة والتابعين والعلماء العاملين رضي
الله تعالي عنهم مقاصدهم في ذلك حسنة ونياتهم صحيحة ومن
انكر السماع من المتقدمين ومن المتاخرين انما مرادهم القسم
الفاسد من ذلك ولا خلاف في دين الله تعالي في هذه المسئلة
بين علماء هذه الملة الاسلامية فالفقهاء الكاملون
مرادهم تصحيح الاحكام والصوفية المحققون مرادهم تصحيح
الاحكام والاحوال والقاصرون من هولاء ومن هولاء مرادهم
تكثير الكلام وسعة المجال والله العالم بحقايق الامور وهو
المغني عن الاقوال والتوفيق في هذه المسئلة بين المذاهب
يحتاج الي توفيق من الله تعالي للعبد وفيض المواهب

وفي هذا القدر كفاية للمنصف المعترف لا للجاهل المعاند
المتعسف ، فاني لم اضع هذه الرسالة له ولا لامثاله ، والله الهادي
الى سواء السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، نعم المولى ونعم النصير
قال المصنف وقد فرغنا من هذه الرسالة عشية
يوم الثلاثا السابع والعشرين من شعبان سنة ثمان وثمانين
، والف وكان مدة تصنيفنا لها ثلاثة ايام ثم هذبناها ،
، بعد ذلك مع اشتغالنا بالدروس والمطالعة ،
، نفع الله تعالى بها اخواننا المسلمين ،
، والمسلمات وختم لنا ولهم بالحسنى ،
، والحمد لله رب العالمين ،
، وصلى الله على سيدنا ،
، محمد واله وصحبه ،
اجمعين ،
، امين ،

تمت على يد احقر الورى السيد محمد ابن السيد طاهر
اللهم نور قلبه بانوار توفيقك
واهده الى سواء طريقك
امين

وذلك في يوم السبت بعد
العصر سابع وعشرين
ذي الحجة سنة ١١٦٥

بلغت مقابلة وتصحيحا
في ثامن عشر ربيع الاول
سنة ست وستين ومائة
بالف حرره محمد الجواهر

الكواكب المشرقة في حكم استعمال المنطقة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله على كل حال والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى
جميع الآل اما بعد فيقول الفقير عبد الغني النابلسي لطف
الله تعالى به والمسلمين هذه رسالة عملتها في حكم المنطقة
من الفضة للرجال وبيان المراد منها في جواز الاستعمال
حسب ما سألني ذلك بعض الاخوان والله الموفق وعليه التكلان
وسميتها الكواكب المشرفة في حكم استعمال المنطقة فاقول
قال الجوهري في الصحاح انتطق الرجل اي لبس المنطقة وهي
كل ما شددت به وسطك وفي المثل من يطل ذيل ابيه ينتطق
به بر فع ذيل اي من يكثر بنوا ابيه يتقوى بهم والمنطقة
معروفة اسم لها خاص تقول منه نطقت الرجل تنطيقا فتنطق
اي شددها في وسطه ومنه قولهم جبل اشم منطق لان السحاب
لا يبلغ اعلاه والناطقة الخاصرة انتهى ونقل الفارابي في ديوان
الادب في كتاب الاسماء في باب مفعل بكسر الميم وفتح الطاء
المهملة وفي الجمع مناطق وتشرع في المقصود بعون الملك المعبود

المنطقة فوشاق اختر

فاقر

قال في خلاصة الفتاوي وابو حنيفة رحمه الله تعالى كان لا
يرى باسا بحلية المنطقة وحمايل السيف بالفضة ويكره ذلك
بالذهب وفي مختصر المحيط ورخص ابو يوسف في حلية السيف
والمنطقة وفي الكنز ولا يتحلى الرجل بالذهب والفضة الا
بالخاتم والمنطقة وحلية السيف من الفضة وفي قنية
الفتاوي وقال شمس الائمة الكرابيسي اكره المنطقة المفضضة
وقال علي التاجري لا باس بها وبالديباج في وسط المنطقة
دون ثلاث اصابع لانه تبع كما في طرف القبا التركي وقال
ابو الفضل الكرماني لا يجوز استعمال للرجل وقال ظهير الدين
المرغيناني يحل اذا لم يبلغ عرضها اربع اصابع وقال ابو الفضل
ولا باس باستعمال منطقة حلقتاها فضة وقال الكرابيسي لا
باس اذا كان قليلا ما لا فلا وفي فتاوي علي السعدي لا يكره استعمال
منطقة حلقتاها نحاس او شبه او حديد او عظم وقال
الكرابيسي يكره الصفر والنحاس وقال القاضي عبد الجبار يكره
حلقة المنطقة من حديد والخاتم والسوار الذي يلبسه السلطان
في ايديهم ويجوز بيعها ويرخص في حلقة المنطقة من الفضة
والعاج لا غير الى هنا عبارة القنية وفي تبيين المحارم ولا باس
بتحلية المنطقة والسيف والسلاح بالفضة ولا يحل ذلك بالذهب
عند البعض وهنا اذا كان يخلص منه الذهب والفضة واما
التمويه الذي لا يخلص به الذهب والفضة لا باس به عند الكل
وفي شرح الدرر ولا يتحلى اي لا يتزين الرجل بذهب او فضة

الاخاتم ومنطقة وحلية سيف منها اي الفضة لا الذهب قال
الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام شرح درر الحكام
واما المنطقة فلما في عيون الاثر لابي الفتح اليعمري ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان له منطقة من اديم مشور ثلاث
حلقها وابزيمها وطرفها فضة ولما استولى عمر رضي الله تعالى
عنه على خزائن كسرى امر بسردقة وكان اطول اصحابه ان
يلبس قباء كسرى فلبسه ثم قاله له تحزم فتحزم ثم قال لم تنطق
فشد المنطقة وكانت مذهبة فيها خصوص من جواهر فدل
على الجواز انتهى فتحرر لنا من جميع ذلك انه يجوز شد المنطقة
للرجل اذا كانت من اديم او صوف او كرباس او من حرير لكنها
دون اربع اصابع عرضا ويجوز تحليتها بالفضة لا بالذهب
بان يجعل لها ابزيم وثلاث حلق من الفضة ويجعل للحلق
والابزيم قطع من الفضة لتتصل بها في اصل المنطقة ومن
هذا القبيل الذي في زماننا يسمى بالكلبتين وهل يجوز ان
يجعل القطع التي تتصل بها الحلق والابزيم اكثر من قدر
الحاجة الداعية الى ذلك ينبغي ان لا يجوز قال في الجامع الصغير
للامام محمد بن الحسن والتختم بالذهب حرام للرجال لما روي عن
علي رضي الله تعالى عنه انه نهى عن ذلك ولان ضرورة التزين
زالت بالفضة حتى في الذهب على حكم التحريم ونقل في شرحه
النمرق بالفتح والانمرق بالضم تقريب عوذه يريد بذلك ان المستعمل
يعلم بهذا القدر لذة ما وعد له في الاخرة منه ليرغب في تحصيل

سبب يوصله اليه انتهي فظهر من هذا ان الحاجة تندفع بالقليل
من ذلك متي امكن وقال في شرح الجامع ايضا ولان النهي عن استعمال
الذهب والفضة سواء وحل التحلي بالفضة لقلته وجعل كالعلم في
الثوب وحديث علي رضي الله تعالي عنه هو ما روي عن ثمامة
بن بشير انه اتخذ خاتما من ذهب ودخل علي النبي صلي الله تعالي
عليه وسلم فقال مالك اتخذت خاتم اهل الجنة قبل ان تدخلها
ومعناه كيلا تدخل تحت قوله تعالي اذهبتم طيباتكم في حياتكم
الدنيا فرمي به انتهي فاذا كان اصل المنطقة منسوجا بالذهب
او الفضة فحكمه حكم ما اذا كان حريرا فاذا كان حريرا قدر اربع اصابع
عرضا يجوز والا فلا قال في المنية لا باس بالعلم المنسوج بالذهب
للنساء واما الرجال فقدر اربع اصابع وما فوقه يكره وعن ابي حنيفة
لا باس بالعلم من فضة في العمامة قدر اربع اصابع ويكره من
الذهب وكانه اعتبره بالخاتم وقيل لا يكره ذلك ونقل برمز مجم بخاري
علم من الذهب كالمنسوج يجوز قدر اربع اصابع للرجال وكذا في القلنسوة
في ظاهر المذهب يجوز قدر اربع اصابع وفي رواية عن محمد لا يجوز
كما لو كانت من حرير انتهي فظهر ان المرخص فيه شرعا هو قدر
اربع اصابع من الذهب او الفضة مثل الحرير فان جعله منطقة
جائز كما لا يخفي ومثله في التنوير يحرم لبس الحرير ولو بحائل علي المذهب
وفي الحرب علي الرجل لا المرأة الا قدر اربع اصابع مضمومة وكذا التوب
المنسوج بذهب يحل اذا كان هذا المقدار والا فلا انتهي **خاتمة**
مهمة لم ار من نبه عليها الجلوس والاتكاء علي الفرش والبسط المزركشة

المنسوجة من الذهب او الفضة لا يجوز بدليل على ذلك ما نقله الشيخ
الوالد رحمه الله تعالى في الاحكام وعبارته فان قيل الجلوس على كرسي
الفضة لا يحل ولا يحل افتراشه وقد حملوا القليل منه وهو لبس الخاتم
قلنا ما اطلقنا القليل الا ليكون انموذجا فاذا انقلب مقصودا بقي
حراما كالخز وهذا لان الحرير لباس اهل الجنة قال الله تعالى ولباسهم
فيها حرير فوجب اطلاق القليل منه وهذا العلم والقليل من لبسه
وهو الافتراش ليكون انموذجا الى ذلك الكثير الكامل واما الفضة
فلا تكون لباسا في الدار الاخرة وانما تكون منها الكرسي ونحوها فلو
اطلقناه لصار عينا مطلقا وعين الشيء لا يصلح انموذجا انتهى وشاهدنا
في قوله ولا يحل افتراشه والذهب مثله واما ما نقله العلامة
ابن الشحنة في شرح الوهبانية ان النوم في البشخانة والناموسية
ونحوهما مما عمت به البلوى جائز كما نقله عنه الشيخ الوالد رحمه الله
تعالى فلا يخفى ان المصرح به النوم فيها اي في عينها وهي معلقة عليه
لا الجلوس عليها وايضا الظاهر ان المراد بها كله للجلد لا المنسوجة
بذهب او فضة لما نقله الشيخ الوالد رحمه الله تعالى مستدلا به
على ذلك بقوله وفي القنية برمز شرح الارشاد ولابي حامد والوبري
وشمس الائمة الترجماني الصغير بلفظ لا باس بجلد حرير تو صنع
في مهد المهد لانه ليس بلبس وكذا الكلة للرجال لانها كالبيت
انتهى وتقابل ان يقول حيث اعتبر تم المنسوج بالذهب والفضة
انه كالحرير في جواز اربع اصابع منه كما سبق وجعلتم افتراش
الحرير وتوسده قياسا حل افتراش المنسوج وتوسده كذلك وهو

ممكن

ممكن ان يقال به لكن الاحوط هو الاول وعليه ينبغي ان يعول ولقد
رايت الطرسوسي نقل في انفع الوسايل مسئلة بيع المزركش والمصوغ
من الذهب والفضة والحلي اذا بيع بالدراهم والدنانير وبحث في ذلك
الي ان قال فتحرر لنا ان بيع المفضض الاولي ان يباع بالذهب وكذا
المزركش بالفضة ولو بيع بالفضة اعني الدراهم المصرية او غيرها من
الفضة فالواجب ان ينظر الي في المبيع من الفضة فان كانت
قدر الدراهم فلا يجوز وان كانت اقل من الدراهم التي هي الثمن فيجوز
وان كانت اكثر فلا يجوز وان كانت لا يمكن معرفة قدرها فلا يجوز
ايضا وفيه خلاف زفر فصار في صورة واحدة يجوز وهي ان تكون
الفضة التي في المبيع اقل من الثمن الذي هو الدراهم وفي بقية الصور
لا يجوز هذا اذا بيعت بالفضة فلو بيعت بالذهب لا يحتاج الي
هذا بل يجوز بالاقل وبالاكثر لكن لا بد من قبض العوض كما في الاول
ايضا لا بد من القبض في صورة الجواز ولو بيع المصوغ من الذهب
والمزركش منه ايضا بالدراهم ولا يحتاج الي معرفة قدره وهل هو اقل
او اكثر بل يشترط التقابض في المجلس لا غير فلو باعه بالذهب يحتاج
فيه الي ما قدمناه من الوجوه الاربعة وفيه وجه واحد يجوز كما
في الفضة انتهي فانظر كيف سوي بين المزركش والمصوغ من
الذهب وهذا مما يؤيد ما قلنا من المنع وفي القنية من اخر البيوع
برمز نجم بخاري الديباج الذي ينسج فيه الذهب يراعي في بيعه
شرايط الصرف في مقدار ما فيه من الذهب حتي يجب قبض بدله
في المجلس وبيعه بالذهب بطريق الاعتبار لانه يخلص منه شيء

من الذهب وما يخلص منه الذهب يعتبر صرفا انتهى ولا اعتبار بما في
القنية وعبارتها ولا يكره الاستناد الى الوسادة من الديباج انتهى
لان المراد بالديباج خالص الحرير لا الممزوج بالذهب قال الشيخ الوالد
رحمه الله تعالى في الاحكام ما يكون كله حريرا وهو الديباج لا يجوز
لبسه في غير الحرب بالاتفاق انتهى ولقد ظفرت بالفوز والله الحمد
مصرحا به في مفتاح السعادة طبق ما بحثته وذلك قوله نقلا عن
شرح التكملة ولا باس باستعمال الذهب والفضة في السيوف والمصاحف
عند ابي حنيفة لانهما تابعان للسيف والمصحف ولا يسمى مستعملا لهما
وصارا كالعلم في الثوب ويجوز استعمالها ايضا مما يفرش اذا لم يكن
جلوسه عليه انتهى وضمير استعمالها راجع الى الفضة والذهب وفي
مختصر المحيط ولا باس بان يكون في بيت رجل سرير ذهب وفراش
ديباج لا يقعد ولا ينام عليهما وكذا اواني الذهب لا يشرب بها لان
الانتفاع حرام دون الامساك انتهى والله الموفق للصواب
ومنه الهداية واليه المآب وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب
العالمين

٤٢

هذه رسالة تتعلق في بيان
حكم التسعير

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لوليه والصلاة والسلام على نبيه محمد وآله الاكرمين
واصحابه اجمعين اما بعد فيقول العبد الفقير عبد الغني ابن
النابلسي الحنفي عوّن الله تعالى عليه وعلى المسلمين كل عسير
هذه رسالة عملتها في مسئلة التسعير مستعينا على توفيق
العبارات فيما يعتمده القدير قال في فتاوى البزازية من
كتاب البيوع اتفق اهل بلدة على سعر اللحم والخبز وشاع على وجه
لا يتفاوت فاعطى رجل ثمنا واشتراه فاعطاه اقل من المتعارف
ان من اهل البلدة يرجع بالنقصان فيهما من الثمن وان من
غير اهلها رجع في الخبز لان التسعير فيه متعارف ولزمه الكل
في اللحم فلا يعم وقال في فتاوى الخلاصة اهل بلدة اصطلحوا
على سعر الخبز واللحم وشاع ذلك على وجه لا يتفاوت فتقدم رجل
الى خباز وقال اعطني خبزا بدرهم او لحما فاعطاه اقل مما يتباع
ولم يقبل المشتري ثم علم ان كان المشتري من اهل البلدة له ان
يرجع بحصة النقصان من الثمن وان لم يكن من هذه البلدة في
الخبز يرجع وفي اللحم لا وقال في فتاوى قاضي خان من البيوع في
البيع الفاسد رجل جاء الى خباز او قصاب فقال اعطني بدرهم
خبزا او قال اعطني بدرهم لحما وسعر الخبز واللحم مشهور في البلد
متفق عليه فاعطاه الخباز الاقل من ذلك قال الفقيه ابو بكر
البلخي ليس له ان يرجع على ما هو اصطلاح الناس وسعر البلد ويرجع
المشتري بحصة النقصان من الدراهم وان كان المشتري غريبا

فالشر

فالشرا على ما سلم اليه ولا يرجع بشيء وهذا في اللحم واما في الخبز فالشرا
على ما هو سعر في البلد لان سعر الخبز في البلد قل ما يختلف وقال
في الاختيار شرح المختار من كتاب الكراهية ولو اتفق اهل بلد على
سعر الخبز واللحم وشاع بينهم فدفع رجل الى رجل منهم درهما ليعطيه
فاعطاه اقل من ذلك والمشتري لا يعلم رجع عليه بالنقصان من الثمن
لانه ما رضي الا بسعر البلد وقال في كتاب منح الغفار شرح
تنوير الابصار من الحظر والاباحة ولو اصطلح اهل بلدة على سعر
الخبز واللحم وشاع ذلك فيما بينهم فاشتري رجل خبزا بدرهم او لحما
فاعطاه البايع ناقصا والمشتري لا يعرف ذلك كان له ان يرجع عليه
بالنقصان في الخبز دون اللحم لان للخبز مقدارا معينا باعتبار العادة
دون اللحم انتهى والحاصل ان المسئلة واحدة وقد اطلق
فيها بعضهم وفصلها بعضهم فعبارة البزازية والخلاصة مفصلة
فيما اذا كان المشتري من اهل البلدة او ليس من اهلها فان كان من
اهل البلدة يرجع بحصة ذلك من الثمن في الخبز واللحم وان لم يكن
من اهل البلدة يرجع في الخبز بحصته من الثمن ولا يرجع في اللحم
وعبارة فتاوى قاضي خان كذلك وعبارة الاختيار شرح المختار محمولة
على من كان من اهل البلد خاصة حيث يرجع بالنقصان من الثمن
في الخبز واللحم وعبارة منح الغفار محمولة على من لم يكن من اهل البلد
حيث يرجع بالنقصان من الثمن في الخبز دون اللحم وقول
صاحب منح الغفار فاشتري رجل خبزا معناه رجل غريب ليس من اهل
تلك البلدة كما لا يخفى على اطالب الفهم وكم من اطلاق في كتاب يفهم

من كتاب اخر وكذلك قول صاحب الاختيار وشرح المختار فدفع رجل الى
رجل منهم معناه فدفع رجل منهم معناه فدفع رجل من اهل تلك البلد الى
رجل اخر منهم واما قول صاحب البزازية فاعطى رجل ثمنا وقول صاحب
الخلاصة فتقدم رجل الى خباز وقال اعطني وقول صاحب فتاوى قاضيخان
رجل جاء الى خباز او قصاب فرادهم بان رجل معلوم ان رجل ثم بعد ذلك
فصلوا في ذلك ان الرجل بين ان يكون من اهل البلد فيرجع بالنقصان من الثمن
في الخبز واللحم وبين ان يكون غريبا ليس من اهل البلد فيرجع بالنقصان من
الثمن في الخبز ولا يرجع في اللحم فلا تناقض بين هذه الروايات لمن يتامل
وعلى الله تعالى بلوغ المامول اما كون المشتري يرجع بالنقصان من الثمن في الخبز
واللحم فيما اذا كان المشتري من اهل البلد فظاهر حيث كان كل منهما عالما بسعر
ذلك الخبز وذلك اللحم فما وقع الشراء الا على المقدار الذي دفعه البائع الى
المشتري وما نقصه فكانه لم يبعه له فيرجع عليه المشتري بحصته من الثمن
واما كون الغريب الذي هو ليس من اهل البلد يرجع بالنقصان من الثمن ايضا
في الخبز فلما ذكرناه حيث كان سعر الخبز مما لا يخفى عادة على اهل البلد وغيرهم
والداخل الى البلد غالبا اول ما يسئل عن سعر الخبز فيها واول ما يخبره المخبر عن
ذلك واللحم مما يخفى سعره على الغريب اذ ليس ذلك من كمال حاجة الغريب اذا
وجد الخبز فكانه اشترى ببدل جملة جميع ما دفعه لمن اللحم ولزمه ذلك لعدم
معرفته بالسعر حالة الشراء فلا رجوع له بالنقصان من الثمن وهذا حكم العادة
فيطرد امرها في كل غريب ليس من اهل البلد وان كان عالما بالسعر في اللحم
حالة الشراء ولما كان الخبز لمقدار معين في العادة في جميع البلاد فهو معلوم فيرجع
بحصة نقصانه من الثمن كما افاده كلام المنح بخلاف اللحم فانه تتغير في بعض
البلاد لم يبلغ تسعير الخبز فاعلم ذلك وتحققه والله اعلم واحكم تمت
الرسالة في مجلسين من يوم الاحد ذي القعدة سنة ثلاث
وثلاثين والف

كتاب

الظل الممدود في معنى وحدة الوجود

لمولانا وسيدنا الامام العلامة

البحر الفهامة حضرة الشيخ

عبد الغني النابلسي

قدس الله سره

ونفعنا

به

امين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله علي الهدايه ، والصلاة والسلام علي رسول الله في كل
بداية ونهايه ، وعلي جميع اله واصحابه اولي الرعاية والعنايه ،
وعلي التابعين لهم وتابعي التابعين بخير واحسان ، في كل
مكان وكل زمان اما بعد فيقول العبد الفقير ، الي مولاه الغني
الخبير ، عبد المعني ، اتحفه الله تعالي بالمقام السني ، والمشرب
الهني ، طلب مني بعض الاعزه ، ان اعرض لوجه سليمي ، واجذب
رداء الملك وبزه ، واشرح رسالة وحدة الوجود ، علي انها من
تصنيف العارف الكامل في مقام الشهود ، الملا عبد الرحمن الجامي ،
ذي القدر السامي ، والفيض النامي ، رحم الله روحه ، ونور
ضريحه ، فاستعنت بمن به قيامي ، وعليه اتكالي ، في مقصدي
ومرامي ، فاصدا تسمية كتابي هذا بالظل الممدود ، في معني وحدة
الوجود ، والفتاح العليم ، هو الذي يأتيه العبد من سواه سليم ،
قال القايل ، ومن اليه ومنه الوسايل بسم الله الرحمن الرحيم
هذا افتتاح شرعي لا يحتاج الي بيان الحمد لله بلام العهد او

استغراق الجنس فان المعنيين راجعان الى المسمى الواحد بجميع
الاسماء اجمالا وتفصيلا رب العالمين اي مربيهم بالايجاد
والامداد على حسب الاستعداد والصلاة والسلام اي الرحمة
والامان على سيد المرسلين اي حقيقتهم النورية التي بها
قاموا عنه في دعوة الامم على الطريق الأتم محمد بصيغة مبالغة
اسم المفعول سمي بذلك لرجوع حمد كل حامد اليه لخلقهم من نوره
فانهم صور ظهوره وآله نسبا واتباعا الرجوع هم اليه من آل
بالمد اذا رجع الطيبين بروايح انسه في حضرات قدسه
الطاهرين من كل دنس وعيب وكل شك وريب وسلم بصيغة
الفعل الماضي تاكيد في المعنى للسلام كما قال تعالى وسلموا تسليما
الى يوم الدين اي سرمدا ذلك الى يوم القيامة وبعد
اي بعد معنى ما ذكر فان حقيقة الذات التي هي غيب كل
غيب ازلا وابدا الالهية اي المنسوبة الى الاله وهي ذات الاله
من حيث هي هي مع قطع النظر عن جميع المراتب والاعتبارات
امتدادها اي بحققها الذي لا بداية له ولا نهاية اعني مدة
بقآيها قال في المصباح المنير المدة البرهة من الزمان تقع
على القليل والكثير والجمع مدد مثل غرفة وغرف وليس المراد
هنا الزمان بل الدوام وتقديره دوام بقآيها اي بقآء الذات
المذكورة غير مضبوط اي ذلك الامتداد المذكور قال في المصباح
ضبطه ضبطا من باب ضرب حفظه حفظا بليغا فان قلت
لا يجوز البحث عن ذات الله تعالى ولا الكلام فيها قلت ليس

هذا عجنا عنها وانما هو بيان بعدها عن الافهام وذكر تنزيهها عن
مدارك الاوهام ليلا يطمع السالك في الهجوم على ما هنالك
فان قلت هذه العبارة عن الذات الالهية وصف لها بما يوصف
به الحوادث قلت لان العبارات كلها قاصرة عما في بصيرة العارف
من كمال التنزيه والتبعيد عن مشابهة الاكوان لضرورة التعبير
تقتضي الاتيان بالعبارات التي معناها الظاهر غير مراد المتكلم
وهذا معروف بين المحققين فكانه اصطلاح لهم كان اتفاقا منهم
غير مقصود لهم فان قلت اي ضرورة داعية لهم الى تكلموا بهذه الجيدهم
التي لا تؤديها العبارات العربية وغيرها قلت دعت البعض
ضرورة غلبة الحال فلم يقدر ان يضبط نفسه اذ النفس مع مشاهدة
استيلاء القهر الالهي فاذا غفل عنه استدرك بالتاويل وبعضهم
يحمله على ذلك الاذن لمن في باطنه لحكمة انتفاع المستعدين لقبول
ذلك منه العارفين بضيق الكلام عن سعة ذلك المرام وبعضهم
يحمله على ذلك جواب سايل سالم عن غوامض الامور ونحو
هذا والافان السكوت والكتم لاسرار الله تعالى من عادة اهل الكمال
المتصفين بصفات الرجال فان الحقايق التي لا تنال عليها العبارات
ولا تسعها الاشارات بمنزلة الرجبا نيات من المطعوم والالوان
فانها لولا الاسما الموضوعة لها في اللغات ما عرفت ولا تميزت
عند من لم حاسة ادراكها فالحلو مثلا من المطعوم لا يعرف الا بالذوق
وكذلك الحامض والمر ونحو ذلك وكذلك لون البياض والسواد
مثلا لا يعرف الا بحاسة البصر وكذلك الروايح لا تعرف الا بحاسة

الشم فمن اراد العبارة عنها بحيث يعرفها السامع من كلامه يأتي
بعبارات لا تدل عليها وهو يظن انه افادها للسامع بكلامه وهيهات
هيهات ان تعرف الاسرار بالعبارات او بمعاني الاشارات لانها
اي الذات الالهية من حيث هي كذلك اي مثل ما ذكر من قطع
النظر عن صدور شيء من العوالم عنها لا وصف لها اي لا توصف
بوصف اصلا ولا تنعت بنعت فلها الاطلاق عن جميع القيود
حتى عن قيد الاطلاق فلا يحكم عليها بحكم مطلقا فهي مجردة ايضا
عن قيد الوجود الذي نفهمه نحن وعن قيد العدم الذي هو
معروف عندنا وعن كل ما يخطر في عقولنا وكل ما تتوهمه نفوسنا
قال الشيخ الاكبر قدس الله تعالى سره ما قلته قلت عني
فلا اراي القول يعني هيهات ادرك ذاتا الي اقرب مني
وقال ايضا وندرك منه في ام صفاتنا كما يدرك الخفاش من
ناهر الشمس ولا اسم لها ايضا ولا رسم اي اثر صادر عنها لان كل
مسمى باعتبار باسم مشار اليه بالاسم وكل مشار اليه مدرك وكل
مدرك حادث والقديم ليس بحادث فليس بمدرك فليس بمشار اليه
فليس بمسمى فلا اسم له ولا رسم يشير اليه الا من حيث ما ورد
عنه في الكتاب والسنة من الاسماء والصفات ونسبة الاثار
اليه فاعتقادنا في ذاته المسماة بالاسم الجامع للصفات والافعال
الصادرة عنها باعتبار اسمائها وصفاتها جميع الاثار الكونية مجرد
ايمان وتسليم واذعان وانقياد في الظاهر والباطن لاحكام الشرعي
المحمدي من غير سؤال ولا ارتياب ولا استشكال ولا استفسار

فهي اي تلك الذات الالهية المذكورة في عماء اي غيم رقيق
ليس فوقه هواء اي فراغ ولا تحته هواء اي فراغ كما جاء في الحديث
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت يلزم مما ذكرتها
ان تنتفي الذات الالهية المذكورة حيث لم يكن لها عندنا ثبوت
عقلي قلت لا يلزم ذلك عندنا لاننا نثبت لها الاسماء والصفات
والافعال ايمانا بالغيب وتسليما واذعانا لما ورد عن انبيائنا
والرسل منا المرسلة الينا يخبروننا عنها ومن المعلوم ان الاسماء
والصفات والافعال لابد ان يكون لها اصل هو منسوبة اليه وذلك
الاصل هو الذات المجردة عن جميع ذلك فيما هي عليه وقد ورد في
الحديث عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يحجبني من
حيث الذات المطلقة حجبي عن الاطلاق كما ذكرنا في عماء كناية
عن حضراته تعالى الاسمائية والصفاتية وتجليات افعاله
الربانية بالاعيان الكونية فان قلت للحضرات الاسمائية
والصفاتية والافعالية قديمة والاعيان الكونية حادثة فكيف
تكون الذات المجردة عن جميع ذلك حاصلة في جميع ذلك قلت
كونها فيها كناية عن ظهورها بها فلولا الذات المطلقة واتصافها
بالوجود الحقيقي لا بمفهوم الوجود عندنا لما تحققت حضرات
اسمائها وصفاتها وتجليات افعالها عندنا في وجودها الحقيقي
الذي لا نفهمه ولا نوغل حق عندنا اسمائها وصفاتها وتجليات
افعالها علينا بنا وبغيرنا من الاعيان الكونية فان قلت كيف
هذا التحقق قلت هذا تحقق لا كيف لم يسأل عنه لانه قيومية

الاسم القيوم القديم الذي هو اسم من اسماء الذات المجردة المطلقة
كما ذكرنا وفي هذا التحقق يكون الذوق الوجداني الذي لا تؤديه
العبارات ولا تشير اليه الاشارات لانه فيه يظهر فناء الوجود
المفهوم لنا الذي به تنسب الاسماء والصفات والتجلي بالافعال
الى تلك الذات المغيبة عنا فلا يبقى لنا عين ولا اثر ولا ادراك
لتلك الذات عينا ولا اثرا غير القطع بها والتحقق بحقيقتها
حيث انها هي متحققة بحقيقة نفسها فان قلت لم نفهم بعد
من كلامك هذا قلت نعم الامر كذلك ونحن نعلم ذلك ولكن
نحن لم نتكلم بغير اهل طريقنا فان الامور الذوقية الوجدانية
كلذة المأكل والمشرب ولذة النكاح لا تدرك بغير الذوق والوجدان
وليس في العبارات كلها ولا في الاشارات ما يودي معناها لمن لم
يذقها في عمره اذ تحليلية لما قبلها من الكلام لا يمكن احد من
المخلوقين مطلقا من حيثيتها المطلقة المجردة حتى عن الاطلاق
كما ذكرنا معرفتها فاعل يمكن اي معرفة تلك الذات التي في العما
المذكور على معنى ظهور ذلك عنها الا حلولها فيه اذ لا يتحقق له
الا بها ولا ثبوت له الا باثباتها له فهي غنية عنه وهو مفتقر
اليها بوجه من الوجوه على كل حال ما لم تتعين اي تلك الذات
المذكورة بصفة من الصفات فتسمى باسم من الاسماء وتتجلى
بكون من الاكوان فعند ذلك تعرفها العارفون وتتحقق بها
المتحققون على التنزيه المطلق والتقديس المحقق واول
التعينات التي تعينت لتلك الذات المطلقة حتى عرفت

علمها هي بذاتها حيث لا كون ولا عين وهي الحضرة النورية
الاولية المحمدية الجامعة لجميع الحضرات الكونية وهي التي قال تعالى
عنها نور على نور وفي الحديث اول ما خلق الله نور نبيك يا جابر
فان قلت حضرة علمه تعالى قديمة ازلية والحضرة النورية
المحمدية حادثة فكيف تكون هي هي قلت اذا افاض النور في
النور تم الظهور وارتفعت الحجب والستور ولا يبقى بعد ذهاب
الامر الموهوم الا تحقق الحي القيوم بالحي القيوم فهو هو لا سواه
على العموم فهذه الصفة التي هي علمها بذاتها هي تنزلها اي تنزل
تلك الذات المجردة المذكورة اي قربها الى من هو قايم بها
من الحضرة الاحدية الذاتية المتقدم ذكرها فان قلت
تقدم انها لا توصف ولا تسمى فكيف وصفتها هنا بانها حضرة
احدية ذاتية وسميتها بذلك قلت ضرورة التعبير عما الاعبارة
تودي به يقتضي ذلك فلا تغتر بكلام اهل هذه الطريقة فانهم
لا يريدون المعاني التي تفهمها انت من كلامهم وانما لهم اشارات
خفيه في ضمن عبارات جليه قال الشاعر
لا يعرف الشوق الا من يكابده ولا الصبابة الا من يعانيها
والى هذه الحضرة الاحدية الاشارة بقوله تعالى قل هو الله احد
فان ضمير الشان والاسم العلم راجعان الى الحضرة الواحدية المحكوم
عليها بقوله احد وهو الحضرة الاحدية المذكورة فان قلت كيف
يحكم على من يعلم بما لا يعلم قلت للحضرة الاحدية بنسبة ازلية
الازال من الحضرة الواحدية لانها مبدأوها وهذا المقدار كاف في

كونها

كونها محكوما بها الذاتية صفة الاحدية نسبة الى الذات التي
لا نعت لها اصلا كما مر غير مرة الى الحضرة متعلق بتنزلها
الواحدية صفة للحضرة التي هي صفة بعد صفة حضرة الاسما
الحسنى والصفات العليا وتسمى اي هذه الحضرة الواحدية المذكورة
الحضرة الالهية اي المنسوبة الى الاله فعال بمعنى مفعول اي
مألوه بمعنى معبود فان قلت ما الفرق بين الاسم الواحد
والاسم الاحد وكلاهما يدلان على ذات مفردة وكيف صحت النسبة
بينهما حتى صحت نسبتهما الى تلك الذات المفردة وحملت الاحدية
على الواحدية في قوله سبحانه قل هو الله احد كما ذكرنا قلت
الفرق بينهما في المعنى ان الواحد اول الاعداد والاحد لا عدد
عين كل مفرد من افراد الاعداد وليس كل مرتبة من مراتب
الاعداد غير سريان الواحد في المراتب الاعتبارية التقديرية
وهي مرتبة الاحاد والعشرات والميات والالوف الى غير ذلك
من احاد الالوف وعشراتها وميآتها والوفها فمعنى الواحد هو الفرد
الذي يمكن ان يكون متعددا بالمراتب الاعتبارية التقديرية فلا
يكون واحدا واما الاحد فهو الفرد الذي لا يمكن ان يكون متعددا
فلا يكون الا واحدا فالشمس مثلا في الدنيا كوكب واحد لا احد
لانه يمكن ان يخلق الله تعالى شمسا اخرى فللشمس الواحدية
لا الاحدية والاحدية صفة اختص بها الله تعالى فليست هي
لغيره تعالى ولهذا يقال عليها بطريق النفي ما في الدار احد وما
رايت احدا ولا يقال واحد وصح الحمل بهذا الاعتبار وهذه الحضرة

الولدية المذكورة هي التي اثبتت عندنا للحضرة الاولى حضرة
الاحدية ازلية الازال اي النسبة الى الازل الذي هو اصل
لجميع الازال التي للاسماء والصفات والافعال والاحكام فانك كل
واحدة من هذه المراتب الاربعة التي للذات يقال فيها انها ازلية
اي قديمة لا بداية لها ولا نهاية وهي فرع عن اصل هو ازلية
الحضرة الاحدية وهي الذات المقدسة هذه النسبة التي هي
الازلية الازال الاعتبارية فحل الجملة في قولنا هذه النسبة من المبتدا
والخبر المنصب على انها بدل من ازلية الازال ومعنى الاعتبار الفرض
والتقدير بين الذات الاحدية التي لا وصف لها من حيث هي كما ذكر
وبين صفاتها واسمائها وباقي مراتبها التي هي الحضرة الواحدية
للحضرة الاحدية فان قلت قولك اثبتت يقتضي الحدوث لان الاثبات
الزام بالمحكوم به والمحكوم به قديم وهو ازلية الازال قلت هذا
من ضيق العبارة فليس المراد بالاثبات حدوث الثبوت وانما المراد
به ظهوره عندنا لا في نفس الامر فان قلت وهل لهذا المعنى نظير
في الشرع قلت نعم في قوله تعالى وما يأتيهم من ذكر من الرحمن محدث
الاية مع ان ذلك الذكر الذي اتاهم قديم لا محدث وهو القرآن العظيم
ومعنى ذلك انه محدث عندهم لا هو محدث في نفسه كما يقال حدث
اليوم عندنا ضيف والضيف موجود من قبل ولكن حدث له صفة
الضيفة عندنا لا هو حدث في نفسه اذ تعليلية لا تعقل بالبنا
للمفعول النسبة بين اثنين بالاصلية والفرعية والاتصاف بازلية
الازال الابد اعتبار الاثنينية اي اضافة الواحد الى الثاني

فيصير

فيصير ان اثنين تلك مبتدا النسبة خبر المبتدا السرمدية صفة
النسبة منسوبة الي السرمد وهو ابدا الاباد والجملة بدل من النسبة
في قوله لا تعقل النسبة وتحققت معطوف علي ابنت بهذه النسبة
وهي الحضرة الواحدية المذكورة للحضرة الاحدية ازلية الازال كلها
بحيث صارت توصف الحضرة الاحدية بصفة ازلية الازال بعبارات
كانت لا توصف بوصف مطلقا وذلك اشارة الي تحقق هذا الانتساب
المذكور اعني اي اقصد تقدم الحضرة الاحدية علي الحضرة الواحدية
تقدم الاصل علي الفرع فان قلت التقدم والتاخر من صفات
الحدوث فكيف يكون في القديم الازلي قلت هذا تقدم رتبة
بحسب الاعتبار من المخلوقين كتقدم الذات علي صفاتها فان
الذات ابتدا الاعتبار ثم اعتبار الصفات بعده والواحدية التي
هي المعبودية لكل عابد لظهور العوالم بها وتحقق الحقايق كلها
باعتبارها للذات المطلقة بالاطلاق الحقيقي كما ذكرنا هي الحضرة
التي لا ازلية لها اي قدمها المعتبر شرعا اول بالتنوين مبتدا
موخر للخبر المقدم وهو الجار والمجرور فان قلت كيف يتصور لحضرة
الواحدية الازلية العدمية اول اي ابتدا وهو تناقض ظاهر
قلت ليس المراد بالاول الابتدا حتي يكون تناقضا وانما المراد
بلفظ الاول غير معناه العقلي فهو الاول بحسب الاعتبار عند المعتبر
كما ان اسمه تعالي الاول والاخر ليس معناه الاول العقلي الذي
يكون قبل الشي والاخر بعده وهو اي ذلك الاول ازلية الازال
التي هي صفة لحضرة الاحدية المستفادة بالاعتبار من الحضرة

الواحدية كما ذكر ذلك اي الاول المذكور ابتدا اعتبار النسبة
السرمدية اي ابدا الاباد وقد اقتضت اي طلبت الحضرة الالهية
بهذه النسبة اي بسبب اعتبارها منسوبة الى الحضرة الاحدية المطلقة
وابتدا النسبة السرمدية حقايق جمع حقيقة وهي الماهية من
حيث ثبوتها الاعيان جمع عين والمراد اعيان الاكوان الحادثة
ما كان وما يكون وما هو كاين بحكم صفة العالمية التي هي اول
التعينات الالهية كما تقدم وهذه الصفة العالمية تحكم على الاعيان
الكونية لان الاعيان الكونية اثارها وهي الشؤون التي قال تعالى
كل يوم هو في شان شؤون يبديها لا يبتدي بها لانها معلومة له تعالى
المكشوف عنها بصفة علمه وهي الاشيا الهالكة الا وجهه كما قال تعالى
كل شيء هالك الا وجهه له الحكم اي بها على الحضرة الاحدية واليه تعالى
ترجعون لانكم شؤون فانتم الاشيا الهالكة اي المعدومة بالنظر
الى انفسها وانما وجودها المنسوب اليها عندها هو الوجه الالهي وهو
الوجود الحق الحقيقي فتحدث لها اي للحضرة الواحدية الالهية
بحدوث الاعيان الكونية نسب جمع نسبة اخر صفة نسب
متوسطة تلك النسب بين الحقيقة الاولى وهي الحضرة الاحدية
الغيبية وبين تلك الاعيان الكونية فان قلت كيف ساغ
اطلاق الحدوث على تلك النسب مع ان تلك النسب صفات القديم
وصفات القديم قديمة قلت هي المسماة بصفات الافعال
وهي حادثة عند الاشاعرة قديمة عند الماتريدية بناء على انها
امور اعتبارية لا صفات حقيقية فهي مطلق التكوين فان كان

تكوين رزق فهو الرزاق وان كان تكوين حياة فهو المحي وان كان
تكوين موت فهو المميت وان كان تكوين نفع فهو النافع او تكوين
ضر فهو الضار الي غير ذلك من تعلقات الصفات الذاتية
ايضا علي ما ياتي والكل تكوين فان اعتبر فيها جهة المكون اسم
فاعل فهي قدرية وان اعتبر جهة المكون اسم مفعول فهي حادثة
والتكوين مصدر يحتمل الوجهين فهذا معني الحدوث في ذلك
كالقادرية علي ايجادها اي ايجاد تلك الاعيان الكونية فان
القادرية صفة للحضرة الالهية باعتبار تعلق صفة القدرة القديمة
المقدورات الحادثة والمشيئة لها اي للاعيان الحادثة باعتبار
تعلق صفة المشيئة القديمة بالمقدورات الحادثة ايضا والتكلم
معها اي مع الاعيان الحادثة باعتبار تعلق صفة الكلام القديم مع
تلك الاعيان الحادثة ايضا بخطاب قوله تعالي للشي اذا اراده
كن اي اوجد فيكون اي فيوجد والسمعية باعتبار تعلق
صفة السمع القديم لدعائها اي دعاء تلك الاعيان المذكورة اما
دعا بلسان المقال او لسان الحال او لسان الاستعداد بطلب
متعلق بدعائها الايجاد لها من العدم علي الوجه الذي عينته اي
جعلته متعينا بصورة مخصوصة او حال او زمان او مكان او غير
ذلك المشيئة فاعل عينته يعني المشيئة القديمة المسماة عند
المتكلمين بالعناية الاولي اي السعادة الازلية التي هي مقتضي
الفيض الاقدس والبصرية باعتبار تعلق صفة البصر القديم
بشهودها اي مشاهدة تلك الاعيان المذكورة علي تلك الصفات

لتكوينيه الحادثة للاعيان المذكورة وصفة العالمية للحضرة الالهية
وهي صفة العلم الالهي القديم الازلي تحكم اي تلك الصفة على
الذات الالهية وهي حضرة الاحدية المطلقة كما مر بالحيلولة اي
بالاتصاف بصفة للحياة العقوية الازلية فان قلت الحكم
على الذات بالصفة العالمية كما ذكر المصنف يقتضي ان الذات
محكوم عليها وكل محكوم عليه حادث لقهره تحت حكم الحاكم فهي حادثة
وهو محال قلت ليس المراد الحكم في نفس الامر وانما المراد من حيث
علمنا الحادث فانه يقتضي هذا المعنى ومعنى هذا المعنى ان العقل
حاكم بان كل عالم حي فالعلم يقتضي للحياة اقتضاء لازما فان شرط
الحياة فالحياة سابقة في الرتبة على العلم لانها شرط والشرط
مقدم على المشروط ومتاخرة عنه في اللزوم لانه يلزم منه اذا تحقق
ان تتحقق بالحياة وليس هذا التقدم والتاخر في نفس الامر
وانما ذلك باعتبار النظر العقلي فقط وسبق بيان ان الحضرة
الذاتية الاحدية منزهة عن الاسماء والصفات فهي منزهة عن
مدارك العقول واما باعتبار الحضرة الاسمائية الصفاتية الواحدية
التي وردت بها الشريعة المحمدية فهي معروفة بالعقول مكلف
بها الانسان في طاعة ربه تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
فكل نفس تسع امر الكلفت به فجعلت بالبناء للمفعول هذه
الصفات السبع التي هي صفات الحضرة الواحدية وهي الحياة
والعلم والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام مع الذات
الاحدية الغيبية ايمة جمع امام اي اصول الاسماء كلها لانها اي

الصفات

الصفات السبع المذكورة اسما جمع اسم فلا فرق بين الصفات
والاسما في حقيقة الامر وفرق بعضهم بانها صفات مما يلي الموصوف
واسما مما يلي الاثار الظاهرة بها قال تعالى ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها لانكم اثارها وقال سبحان ربك رب العزة عما يصفون
لان جهات الموصوف غير معلومة للاثار فالتسبيح بمعنى التنزيه
عن مدركات العقول لازم لها اولية اي سابقة الاعتبار متقدمة
الاعتبار على سايرها اي جميع الصفات السبع المذكورة لانها
اصولها والاصول متقدمة وفي الحقيقة اي نفس الامر صفة
العالمية وهي العلم الالهي تقتضي اي تطلب لذاتها ان الاسم
الالهي العالم امام اي اصل الايمة اي الاصول الاسما السبعة
المتقدم ذكرها على معنى انه واحد منها وهي العلم والحياة والقدرة
والارادة والسمع والبصر والكلام لتقدم العلم على الارادة تقدما رتبيا
لا زمانيا لان التقدم الزماني لا يتصور في القدما ومعنى تقدم العلم
على الارادة ان الذي يريد امرا يعلمه بالضرورة والا فلا يتصور ارادة
وعلى سايرها اي باقي الاسما السبعة المذكورة فان القادر والسميع
والبصير والمتكلم لا يتصور ان يقدر على شي الا بعد ان يعلمه ولا
يسمع شيا ولا يبصره ولا يتكلم به الا بعد ان يعلمه وهذا الحكم ظاهر
بالنظر العقلي من حيث التنزل الالهي في مرتبة الواحدية بلسان
الشرع المحمدي الذي هو مناط التكليف فيه العقل على ما هو مقرر
في محله واما باعتبار الحضرة الذاتية التي هي الحضرة الاحدية وهي
وحدة الوجود التي هذه الرسالة تفصيلها فانها معرفة الخواص

ولم يرد التكليف بها شرعا لعزتها وعزة اهلها وهي الميراث
النبوي التي ورد فيها ان العلماء ورثة الانبياء في معنى الاحاديث
النبويه سوى صفة الحياة فانها لا تتوقف على العلم وانما يتوقف
العلم عليها باعتبار انها المصححة للعلم اي للاتصاف به لكن
الاسم الحي وان تقدم على الاسم العالم بالوجود بان اعتبر وجوده
سابقا على وجود الاسم العالم لا يستحق الامامة على باقي الاسماء
السبعة المذكورة فانه لا تعلق له بشيء وانما له صفة اتصاف الذات
به دون اختصاصه لغير ذلك والامامة تقتضي عموم التصرف في كل
مقتدى به لتقدم العالم على الحي بالشرف في الظهور وعموم الحكم فان
الحياة لا تظهر الا بالعلم فهو يقتضي التصرف فيها ايضا والادراك
الحسي الحضوري فهي اي الحياة كالشرط للعلم والادراك لا بد من
تقدمه على المشروط والمعتبر بالقصد اليه وانما هو المشروط لا الشرط
والاستعداد اي صفة الاستعداد اي التهيئ للحصول فانه لولا
الحياة ما استعد العلم للاحاطة بالمعلومات الكلية والجزئية ولما
كانت هذه الصفات السبع المذكورة امورا اعتبارية اي
اعتبرها الشرع المحمدي كما قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به
نوحا وابرهيم الآية والذي وصى به نوح وابراهيم دين الاسلام
علما وعملا قال تعالى وابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب
العالمين ووصى بها ابرهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى
لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون الآية مقتضية اي طالبة
لربوبية الرب المطلق عن كل قيد كوني لجميع الاشيا وهو رب كل

شي بواسطتها اي واسطة الصفات السبع المذكورة كانت
ازليات جمع ازلية يعني حضرات هذه الاسما السبع الازليات
اي القديمة متقدمة خبر كان على ازلية اي قدم الربوبية مطلقا
اي كل اسم منها بانفراده واجتماعه فلا تقدم للربوبية على شي
من هذه الاسما اصلا وهذا التقدم والتاخر في القدما امر اعتباري
بحسب المراتب الوجودية لا باعتبار الزمان كما قدمناه فحضرة
الربوبية المذكورة متاخرة اعتبارا ورتبة عن الحضرة الالهية حضرة
الاسما والصفات تاخرها اي مثل تاخر الحضرة الالهية الواحدية
عن حضرة الذات الاحدية المتقدم ذكرهما فازلية الازال هي
الاولية المطلقة حتى عن الاطلاق لانه قيد من القيود التي صفة
الاولية المطلقة لا تعدد فيها اصلا ولا بوجه من الوجوه وهي
حضرة الاحدية السابق ذكرها في اول هذه الرسالة وازلية الحضرة
الواحدية الالهية حضرة الاسما والصفات متعددة باعتبار اختلاف
اثارها بتعدد الاسما والصفات والاسما وكذلك الصفات لا
تحصرها كثرة ولا يحيط بها العد والاحصا لكنها مع لا تناهيها
في العد والاحصا تنحصر بوجه كلي اعتباري في الاسما والصفات
السبعة المذكورة لانها اي هذه السبعة جزئياتها العينية
بالنظر الى كون السبعة كلية وفروعها اي فروع هذه السبعة
بالنظر الى كون السبعة اصولها المستحبة وصف للفروع
والجزئيات فيها اي في هذه السبعة فلا تخرج تلك الجزئيات
والفروع عن احاطتها اي احاطة تلك السبعة بها فلكل صفة

وكل اسم من هذه الاسماء والصفات السبعة من حضرات الاسماء
الجزئية المفرعة فيها اي في السبعة التي هي الاصول طايفة
اي جملة متفرقة من هذه الاسماء الجزئية المفرعة الغير المتناهية
فتحت كل اسم منها وكل صفة اي تحت الاسماء الجزئية المفرعة
اسماء كثيرة وصفات وافية غير متناهية وهي جزئية الجزئية
وفرعية المفرعة كالاسم الرحيم مثلا جزئي وفرع عن الاسم القادر
والاسم اللطيف جزئي وفرع عن الاسم الرحيم وهكذا الاسماء كلها
والصفات بعضها جزئي لبعض وفرع على بعض الى ما لا نهاية له
مما ورد به الشرع ومالم يرد به الشرع لسر غامض يعرفه العارف
ذوقا لا علما تتوسط تلك الاسماء الغير متناهية بين الذات الاحدية
والاحدية وبين مربوبها اي اثرها وهو الحادث المخلوق في صفة
الربوبية التي هي معتبرة بعد اعتبار صفة الالوهية بالافعال
اي بسبب الافعال الالهية فان صفة الربوبية هذه تسمى
الافعال الالهية فحضرات الاسماء التي هي كناية عن الحضرة الالهية
الواحدية كما مر تنحصر انحصارا اعتباريا لا حقيقيا لانها لا تتناهي
كما ذكر في هذه الاسماء والصفات السبعة المتقدم بيانها وكلها
اي هذه الحضرات التي هي حضرات الاسماء المذكورة سابقة في
الاعتبار المحض على حضرة الربوبية التي هي حضرة الافعال الالهية
التي هي كما ورد عنها في القرآن العظيم قوله تعالى كل يوم اي جزء
من الزمان لا يتجزى هو اي الرب تعالى في شان اي امر من الامور
يحيي ويميت ويعز ويذل ويعطي ويمنع ويخفض ويرفع ويقدم

ويوضر الي غير ذلك من صفات اضداده تعالي حتي لو كان العبد
المخلوق في شان من شؤن الطاعة او المعصية كان الرب
تعالي غالبا عليه في ذلك الشان كما قال سبحانه وما تكون في شان
وما تتلوا منه من قران وما تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ
تفيضون فيه الآية اذا علم هذا فليعلم ما يشير اليه من تلخيص ذلك
بقوله فالامتداد الاول اي البقا الدايم ثم فسره بقوله اي امتداد
بقاء الاحدية من ازل الازال اي قدم كل قديم من جميع الاسما
والصفات التي للحضرة الواحدية والتي لحضرة الربوبية الي ابد
الاباد من جميع ذلك المذكور فان كل قديم باق وليس كل باق قديما
اذ اهل الجنة والنار باقون الي الابد وليس شي منهم قديما بل كلهم
حادثون ليس فيه اي في هذا الامتداد الاول المذكور نسبة
تقيد باعتبار من الاعتبارات لكمال اطلاقه حتي عن الاطلاق
كما ذكرنا لانه قيد ولا فيه احتمال قسمة فضلا عن القسمة بالفعل
لكماله لتنزيه الحقيقي وهو اي هذا الامتداد المذكور للحضرة الاحدية
عند اعتبار التعينات الوصفية التي هي كناية عن الحضرة
الواحدية ينفصل بحيث يفارق الحضرة الاحدية الي امتداد
اي البقا الدايم الذي للحضرة الاسمايية وهي الحضرة الواحدية
وامتداد الحضرة الاسمايية التي هي كناية عن الحضرة الواحدية
الي الامتدادات الربوبية التي هي كناية عن حضرة الافعال
كما ذكرنا ويسمي هذا كله في حضرة الربوبية المذكورة الدهر كما ورد
لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر فهو من اسمايه تعالي

لا باعتبار معنى الزمان لانه مستحيل عليه تعالى ان يكون زمانيا او
اسم زمان وحاصل ما ذكر ان الحق تعالى ثلاث حضرات
الحضرة الاولى حضرة الاحدية وهي المكنى عنها عند المحققين من
اهل المعرفة بوحدة الوجود وهي المئوس عنها عندهم لا يمكن ان
تدركها ببصيرة ، او تعرفها بسريرة ، وهي ذات الحق تعالى وعند
الوصول اليها تضمحل الرسوم ، وتمحق جميع المعارف والعلوم ،
ولا بد للسالك في اول طريق العرفان ، المقبل على مقام الاحسان ،
بعد اتقان مقام الاسلام والايمان ، ان يشعر بالفناء ذوقا وكشفا
فيفنى كله عنده ويغنى عن الفنا تحققا وذوقا بان يكشف له عن
ذلك من غير ان يتغير عما هو فيه وهذا ظاهر محال ، وباطنه
حق عند من له فيه مجال ، وهو الكشف عن الحضرة الاحدية ،
والحضرة الثانية حضرة الواحدية ، وهي حضرة الالوهية حضرة
الاسماء والصفات التي لا يبلغها العد والاحصاء ولكنها مشتملة
على سبعة اصول يرجع اليها كل اسم وكل صفة وهي التي جاء بها
الشرع الشريف وكلف الله تعالى بمعرفتها المكلفين والحضرة
الاولى حضرة الاحدية اشير اليها في الشرع ولم يرد بها التكليف
وانما ورد به ما يكون الشريف وهي مقام النبيين وورثتهم
من خواص عباد الله الصالحين والحضرة الثالثة حضرة الربوبية
وهي حضرة الافعال الربانية وهي الباب للسالكين في دخولهم
الى بيت التحقق بمقامات اهل اليقين فيعرف السالك انه ليس
هناك غير ذات الله تعالى وصفاته واسمائه وافعاله وتحقق

الاغيار ويعتبر اهل الاعتبار من اولي البصاير والابصار ونظيرها
مبتدا اي نظير هذه الحظرات الثلاث المذكورة في جناب الحق تعالي
علي وجه التحقيق اي مثالها في الزمان بمنزلة الظل المشار اليه بقوله
تعالي خطابا لاهل التوفيق الم تر الي ربك كيف مد الظل ولو
شاء لجعله ساكنا ثم جعلنا الشمس عليه دليلا ثم قبضناه الينا
قبضا يسيرا امتداد خبر المبتدا اي البقا الدايم المضاف الي الدور
اي الدورات كدورات فلكة المغزل عند اهل الرسوم الطبيعية ودورات
المجرد الخلقي بالحركة الامريه عند اهل الحقايق العرفانيه من
قوله تعالي بل هم في لبس من خلق جديد وقوله ومن اياته ان
تقوم السماء والارض بامره وقوله وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر
الفلكي نسبة الي الفلك بالتحريك وهو الفلك الاطلس الخالي من
الكواكب الجامع فيه لجميع الافلاك والكواكب والافلاك طرق الكواكب
السابحة فيها فانه اي الشان اذا اعتبرت بالبنا للمفعول الحركة
نايب الفاعل الاولي صفة الحركة والحركة انتقال من حيز الي حيز
والحركة الاولي هي التي في ابتدا خلق الفلك لانه حادث لتغيره
بالانتقال المذكور فليس قبلها حركة واعتبر امتداد مقاديرها اي
مقادير تلك الحركة الاولي وهي جزئياتها التي هي امثالها لانها ممتدة
اي باقية الي انخرامها بتكرار امثالها الذي صفة لامتداد هو الزمان
المطلق عن غير قيد اضافة شيئ اليه من اعيان السموات والارض
مما يقدر به مع قطع النظر عما تحتها اي تحت تلك الحركة من امثالها
المتكررة في الفلك او في ما دونه مما تنتجه في العناصر والمولدات

لم يكن لها اي لتلك الحركة الاولي ابتدا لانه ليس قبلها حركة
لتحرك فليس قبلها زمان فلا يقال قبل لان قبل من عوارض الزمان
ولا زمان اذ ابتدا الزمان منها ولا لها اي لتلك الحركة الاولي انتهاء
ايضا ومقاديرها المذكورة هي امثالها المتكررة بها فاذا انقطعت
الحركة الدورية بذهاب الفلك ذهب الزمان فذهب بعد فلا
زمان فلا بعد فلا نهاية لها اولا نهاية لامتداد تلك الحركة
في عوالم الاخرة بدوام انفاس اهل الجنة والنار ولان الدايرة
كل حركة منها اولي بالاعتبار واخري بالاعتبار ولا قسمة لتلك
الحركة الاولي لانها جزء لا يتجزي من الانتقال المذكور وهذه
الحركة الاولي نظير الحضرة الاحدية له تعالي وهو ظلها الممدود
وضرب المثل قال تعالي ولله المثل الاعلي في السموات والارض
ثم شرع في نظير الحضرة الواحدية حضرة الاسماء والصفات فقال
فاذا اعتبرت بالبنا للمفعول محاذاة نايب الفاعل الشمس من
الفلك الرابع لنقطة وهي ما لا يحتمل القسمة منها اي من تلك
الحركة الاولي التي للفلك الاطلس فلك الافلاك اي نقطة كانت
في دايرتها وهو قوله تعالي ثم جعلنا الشمس عليه دليلا اي علي
الظل فان الحضرة الواحدية دليل علي الحضرة الاحدية وكذلك
في نظير ذلك ابتدات السنة الشمسية المشتملة علي ثلاثماية وستين
يوما وكل يوم من ذلك مع ليلته ثلاثماية وستون درجة اربعة
وعشرون ساعة فلكية كل ساعة فلكية خمسة عشر درجة فصح
اليوم بليلته محسوب بقوله تعالي رفيع الدرجات فان رفيع محساب

الجمل ثلاثمائة وستون ثم قال تعالى ذو العرش وهو الفلك الاطلس
وهو ظل الحضرة الاحدية كما ان الشمس ظل الحضرة الواحدية وهو
تنبيه في القران واشارة من اشارات العرفان الى ماذكره المصنف
من هذا البيان التي صفة للسنة كل مبتدا دورة فيها اي في تلك
الدورة وصول خبر المبتدا الشمس الى تلك النقطة التي حاذتها
من الفلك الاطلس بحركتها اي الشمس متعلق بوصول التي
تحتها وصف لحركتها فان حركة الشمس تحت تلك الحركة الاولى
التي حاذتها الشمس من الفلك الاطلس المذكور تقطع اي الشمس
بها اي بتلك الحركة التي لها اجزاء فلك البروج وهو فلك تحت
الفلك الاطلس وفوق الافلاك السبعة افلاك الكواكب السبعة
السيارة زحل والمشتري والمريخ والشمس والزهرة وعطارد والقمر
وفلك البروج المذكور هو فلك الكواكب الثوابت ومنها البروج
التي تنزلها الشمس في سيرها اي تحاذيها وهي اثنا عشر برجا
الحمل والثور والجوزا والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب
والقوس والجدي والدالي والحوت وبتفصل الامتداد بها اي بالشمس
في حركاتها وقطعها في كل دورة اجزاء فلك البروج الى السنين الكثيرة
المعدودة وتتصل السنة باعتبار قطعها اي الشمس للبروج الاثني
عشر المذكورة الى الشهور فكل شهر تنزل الشمس فيه الى برج من
هذه البروج وتتصل الشهور باعتبار وصولها اي الشمس الى
النقطة الاولى التي حاذتها في اعتبار اول سيرها من الفلك
الاطلس فلك الافلاك بالحركة اليومية اي المنسوبة الى اليوم

مع ليلته وذلك مدة حركة الفلك الاطلس فلك الافلاك فان
دورته في كل يوم وليلة فتدور في جوفه جميع الافلاك الي الايام
الثلاثين في كل شهر او التسع والعشرين وتنحل الايام المذكورة
الي الساعات الفلكية المعتبرة في اصطلاح اهل النجوم ان كل ساعة
خمسة عشر درجة وكل درجة ستون دقيقه وقال في القاموس
الساعة جزء من اجزاء المجديين والوقت الحاضر والجمع ساعات
وسهاع والقيامة اول الوقت الذي تقوم فيه انتهي ومعني الجزء
من اجزاء المجديين القدر الذي لا يتجزي من النهار والليل وانقسامه
الي الدقايق يقتضي ان له اجزا فليس المراد به هنا الجزء الذي
لا يتجزي بل المراد ما ذكرنا بحسب ما اشتهر من ان الساعة خمسة
عشر درجة وتنفصل الساعات المذكورة الي الدقايق جمع دقيقه
وهي جزء من ثلاثين جزأ من الدرجة ذكره في القاموس والدقايق
المذكورة الي الثواني جمع ثانية وهي جزء من ثلاثين جزأ من
الدقيقه ثم تنفصل الثواني الي الثوالث جمع ثالث والثالث جزء
من ثلاثين جزأ من الثانية حتي تنفصل الثوالث الي الآن
الواحد الحاضر والآن الواحد جزء من ثلاثين جزأ من الثالث
وهو اي الآن الواحد في حساب الزمان بمنزلة النقطة الهندسية
اي المنسوبة الي فن الهندسة واصطلاح علمائها من الخط فان
الخط عندهم المولف من النقطتين فاكثر كل نقطة لا تحتمل القسمة
لعدم تركبها وبيسر بالبنا للمفعول اي الآن بالزمان الحاضر المتبدل
بالامثال وهو الذي يلي الماضي ويليه المستقبل وهو اقصر من

معلول

مطلق الزمان المفهوم لكل انسان وهو الذي لا ينقسم اصلا من
غاية الصغر اذلو انقسم لكان آنيا او اكثر لا آنا واحدا الا في
الوهم كما زعمته الحكما فانكروا الجزء الذي لا يتجزي لصغره ودخلت
عليهم سبه وهمية وادلة خيالية مفصلة في علم الكلام وقد
تطلق الايام على كل واحد من الاجزا التي لا تتجزي المذكورة مجازا
اي على طريق المجاز وهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة
هي هنا الجزئية فان الزمان الموضوع في اللغة اسم لآنات متعددة
انضاف بعضها الى بعض فسمي زمانا قصيرا او طويلا باعتبار
انه اي الان الواحد جزء واحد لا يتجزي محدود اي له حد يجمعه
ويمنع من دخول غيره فيه ويوجد بالتخلل بين امثاله من الاجزا
التي لا تتجزي من الزمان القصير او الطويل المعلوم في اللغة والعرف
فاقصر الايام هو اليوم المجازي كما ذكر هو الان وهو الجزء الذي
لا يتجزي واليه الاشارة بقوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله
تعالى لموسى عليه السلام وذكرهم بايام الله يعني التي لم في كل يوم
منها شان اي امر يظهر به ولا سواه واطولها اي الايام بحسب
الزمان اللغوي العرفي هو السنة التي هي كناية عن ثلاثمائة
وستين يوما مع ثلاثمائة وستين ليلة ولا شك ان الاقل من كل
شيء عاد بتشديد الدال المهملة اي يعد للاكثر عدا اي مثل
عد الواحد للاعداد التي هي الاحاد والعشرات والمآت والالوف
والاكثر من الاعداد متقدر بالاقل من ذلك تقدرا اي مثل
تقدر المائة بالعشرات فان المائة عين العشرات وكان الساعات

تقدر بصيغة المصدر الذي يراد به اسم المفعول وهو خبر ان
الايام فالايام هي الساعات المقدرة لها والايام تقدم الشهور
فالشهور هي الايام المقدرة لها والشهور تقدر السنين فالسنون هي
الشهور المقدرة لها والسنون المطلقة عن العدد هي مطلق
الزمان بلا قيد يخصه فكذلك اي مثل ذلك الزمان المجازي
كما مر الذي هو اقصر الامتدادات كلها حيث كان غير قابل للتجزي
والانقسام الازلية صفة للامتدادات وهي المنسوبة الي الازل
بمعني القدم وذلك امتداد الدهر الفلكي الي السنين وامتداد السنين
الي الشهور وامتداد الشهور الي الايام وامتداد الايام الي الساعات
وامتداد الساعات الي الدقايق وامتداد الدقايق الي الثواني وامتداد
الثواني الي الثوالث كما تقدم ونسبة هذه الامتدادات الي
الازل مع انها حادثة لانها منبعثة عن امتدادات صفة الربوبية
وهي نظيرها كما مر وهذا الزمان المقدر المجازي هو امتداد واحد
اي بقاء دايم ولكنه تعدد باعتبار ما يصدر عنه من الامتداد الزماني
الذي لا ينقسم الحاوي علي الجزء الذي لا ينقسم من اجزاء الكاينات
تقدر مصدر بمعني اسم المفعول كما ذكرنا الامرين الباقيين الي ما
لا نهاية اللذين هما الدهر والسرمد اي ابد الاباد ولنرجع الي المقصود
من معني وحدة الوجود الجامعة لكل موجود والمشتملة علي جميع
المقادير والحدود فنقول في بيان ذلك ان الله تعالي اي الوجود
الحق الحقيقي الاحد الواحد الرب تقتضي اي تطلب ربوبيته
علي حسب ما تقدم بيانه اسمآءه الحسني التي لا يبلغها الاحصا

وطلب

وطلب ربوبيته تعالي لاسمآيه الحسني باعتبار ان الاسمآء الحسني
كناية عن الربوبية نفسها ولا فرق الا بالاعتبار والاسما الحسني
لدوام تاثيرها في الدنيا والاخرة الي الابد باظهار الكاينات
تقتضي اي تطلب وسايط بينها وبين تاثيراتها من الكاينات
وتلك الوسايط هي من جملة الكاينات في ربوبيتها متعلق بتقتضي
اي لتحقق ربوبيتها لكل شيء لانه تعالي رب كل شيء لما عدا اي غير
هذا العالم بفتح اللام وهو الاصول والادنيات من الاسباب العلوية
فان الاسما الربانية مؤثرة فيها من غير واسطة سبب وهي اي
تلك الاصول والادنيات من الاسباب العلوية التي اشار اليها
بقوله هذا العالم اي العالم العلوي الاثريات جمع اثري بياء النسبة
الي الاثر لانها لم تصدر عن الاسماء الربانية بواسطة سبب فاقتضت
الايمة السبعة من الاسماء الالهية في الحضرة الواحدية وهي الحياة
والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام للكواكب السبعة
السيارة مع افلاكها فكل اسم من الاسماء السبعة الالهية اقتضي
خلق كوكب من الكواكب السبعة مع فلكه وهي زحل والمشتري والمريخ
والشمس والزهرة وعطارد والقمر وجعلتها اي الاسما السبعة
الالهية جعلت الكواكب السبعة السيارة المذكورة الرؤساء والسادات
بالنصب المفعول الثاني لجعل في تدبير متعلق بجعلتها امور
الدنيا كما قال تعالي والنازعات غرقا والناشطات نشطا والسابحات
سبحا فالسابقات سبقا فالمدبرات امرا قال البيضاوي اوصفات
النجوم فانها تنزع من المشرق الي المغرب غرقا في النزع بان

تقطع الفلك حتى تخط في اقصى المغرب وتنشط من برج الى برج
اي تخرج من نشط الثور اذا خرج من بلد الى بلد وتسبح في الفلك
فيسبق بعضها في السير لكون اسرع حركة فيدبر امر انيط بها لاختلاف
الفصول وتقدير الازمنة وظهور مواقيت العبادات وكما كانت
حركاتها من المشرق الى المغرب شرقية وحركاتها من برج الى
برج ملائمة سمي الاولى نزعا والثانية نشاطا وسخرتها اي الايمة
السبعة من الاسما سخرت الكواكب السبعة السيارة بامر الله تعالى
وامره تعالى كناية عن قيوميته في كليته خلقه ملكا وملكوتا كما قال
الله تعالى وسخر الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره وهذا
التسخير معناه جعلهن اسبابا لامور دنيويه او اخرويه تحدث
في الارض ومعنى قوله تعالى بامره اي بمعونة قيوميته تعالى
الامر الواحد الالهي اي المنسوب الى الاله في قوله تعالى وما
امرنا الا واحدة اي الافعلة واحدة وهو الايجاد بلا معالجة ومعاناة
او الا كلمة واحدة وهو قوله كن كلمح بالبصر في السير والسرعة وقيل
معناه معنى قوله وما امر الساعة الا كلمح البصر ذكره البيضاوي
اي سخرتها تفسير لقوله وسخرتها بامر الله تعالى بمعنى الايمة
السبعة من الاسما سخرت الكواكب السبعة السيارة على حسب
التدابير جمع تدبير وهو الامر الذي دبره الله تعالى اي قدره
ونظر في عاقبته امره من الازله الجارية صفة للتدابير في هذا
العالم بفتح اللام اي عالم الدنيا التي صفة التدابير هي اي
تلك التدابير شؤن جمع شأن اي امور الاهية اي منسوبة الى

الالهي تعالي كائنة في ايام الدنيا من خير وشر ونفع وضر كما اشار
اليه في قوله تعالي كل يوم هو في شان اي امر من الامور مقدر
مصور محاط به في حضرة علمه القديم متوجهة من الارادة والمشية
من الازل فلا يظهر الا في وقته المعلوم الذي هو قبل كذا وبعد
كذا ومع كذا علي حسب ما هو مفصل في علمه تعالي قال تعالي
وكل شيء فصلناه تفصيلا ولما كانت ايام الدهر هي ايام صفة
الربوبية كما تقدم في اليوم المجازي الذي هو جزء لا يتجزي المتدة
تلك الايام من انتها اي تمام رتبة الازلية في الظهور المنسوبة
تلك الازلية للحضرة الالهية التي هي حضرة الواحدية كما مر بيانه
الي ازلية صفة الربوبية بحيث تستتر عن كشف السالك
ازلية الحضرة الواحدية الالهية وتظهر له صفة الربوبية
وتمتد معه صفة الربوبية ببقاء شهودها له الي انتها
التغيرات الزمانية التي هي شؤون الحق تعالي من قوله سبحانه
كل يوم هو في شان كما ذكرنا قريبا ومعني انتها التغيرات الزمانية
ظهورها للسالك انها شؤون الحق تعالي فالحق تعالي يظهر له
بها ويستتر عنه بها فقد انتهي كونها تغيرات زمانية كان
زمانها امتداد الدور الفلكي وكانت ايامها هي ايام الدنيا وليالها
واذا كانت شؤونا ربانية كانت زمانها هو الدهر وكانت ايامها
اليوم المجازي الذي هو جزء لا يتجزي وحينئذ كانت ايام اسم
كان الدهر التي كل يوم منها جزء لا يتجزي اطول خبر كان الايام
الزمانيات المنسوبة الي الدور الفلكي التي هي اي الايام الزمانيات

امتدادات منحصرة في امتداد مقدار الحركة الاولى للدور الفلكي اعني
بالمقدار المذكور الزمان المشهور فيتقدر ذلك اليوم الزماني
بالمقاييس جمع مقياس الربانيه اي المنسوبة الى الرب تعالى وهي
ايام الله تعالى التي كل يوم منها جزء لا يتجزى تقدر مصدر قدر
بالتشديد اي مثل تقدر ايام العدد التام منها اي من تلك المقاييس
الربانيه وهو اي ذلك العدد التام الالف لانه تمام مراتب الاعداد
الاحاد والعشرات والمآت والالوف ثم بعد ذلك تستانف المراتب
فيقال احاد الالوف وعشرات الالوف ومئات الالوف والوف
الالوف فكل يوم منها اي من الايام الزمانيات الف سنة من ايام
الله وكل سنة ثلاثمائة وستون يوما وهي اي تلك الايام ايام صفة
الربوبية وايام الاسم المدبر الحق تعالى كما اشار اليه في قوله تعالى وان
يوما عند ربك كالف سنة مما اي من السنين التي تعدون اي تعدونها الاية
اي اقرا الاية والمعنى في ذلك ان اليوم من ايام الدنيا مقدار
الف سنة من ايام الله تعالى التي كل يوم منها جزء لا يتجزى من
الزمان وقوله مما تعدون اي من السنين التي تعدونها كل سنة
اثنا عشر شهرا وكل شهر ثلاثون يوما فكل سنة ثلاثمائة وستون
يوما من ايام الله وسبب ظهور ذلك انكشاف للسالك حين وجه
عن اعتبارات الاغيار وشهود تجليات الواحد القهار فيظهر امر الله تعالى
الذي هو كلمح بالبصر ويظهر لك معنى قوله تعالى ومن اياته ان تقوم
السماء والارض بامره فاذا كانت السماء والارض قايمة بامره تعالى

دايره

وامره كلمح بالبصر في السماء والارض كلمح بالبصر وهي ايام الله فكل الف
سنة منها يوم من ايام الدنيا ايام الجمود على الظواهر وشهود الاغيار
والغفلة عن المتجلي الحق عز وجل وهو اي اليوم المذكور يوم الرب
تعالى الذي فيه طلوع شمس الوجود بمنزلة طلوع الشمس في نهار
يوم الدنيا واستتارها عن المقادير العدمية بمنزلة غروب الشمس
في ليل الدنيا وهذا مما يعرفه العارفون وينكره الغافلون المدبر صفة
للرب تعالى الذي وقت بتشديد القاف بما اي باليوم المذكور العذاب
في اهل الكفر والعصيان ووقت ايضا انجاز الوعد بالخير في اهل الصلاح
في قوله تعالى ويستعجلونك بالعذاب اي الكافرون ولن يخلف الله
وعده بالخير في حق المومنين وان يوما من ايام الدنيا الذي عندهم
عند ربك الذي امره كلمح بالبصر كالف سنة اي مثل عدد ايام الف
سنة مما تعدون فالف سنة منه كيوم واحد من ايامهم التي يعرفونها
في الدنيا والمعنى في ذلك تقريب مدة العذاب الذي يستعجلون
فيه ومدة النعيم الذي هو معد للمومنين ويوم التدبير كذلك في
قوله تعالى يدبر الامر من السما الى الارض وهي امور المخلوقات
وذواتهم وافعالهم في الخير والشر ثم يعرج اليه ذلك الامر المدبر
يدبره في يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون من حيث العدد كما
ذكرنا والسموات سبع كما قال تعالى الذي خلق سبع سموات طباقا
على مقتضى عدد الائمة السبعة ائمة الاسما وهي الصفات السبع
الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام والاسما
السبعة الحي والعالم والمريد والقادر والسميع والبصير والمتكلم

وحينئذ كان مقدار الدنيا اي مدة خلقها وتكوينها سبعة ايام من تلك
الايام التي هي ايام الرب تعالى اسبوعا واحدا لكل واحد من دوسا
الكواكب السبعة المذكورة دور تام من الادوار الزمانية اي المنسوبة
الى الزمان وهو الدور الفلكي ومن هذا الكلام ينكشف لك يا ايها السالك
سر انشقاق القمر للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسر ختم
النبوة ببينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فان ظهوره صلى الله تعالى
عليه وسلم اي ولادته او اسمعا دعوته الى الله في اليوم الاخر
وهو اخر الايام السبعة بان تمت النشأة الادمية في يوم السبت
وابتدا خلقها من يوم الجمعة ثم ابتدات الادوار الزمانية الى الدور
السابع وهو دور ذلك حساب البنيين الذي هو جمعة الاسبوع
المذكور وهو مظهر ختم النبيين الجامع لاسرار من قبله كظهور ادم
عليه السلام في اليوم الاول وهو تمام خلقه في يوم السبت الذي هو
يوم الراحة في ظهور الاستواء على عرش العوالم كلها بعد تمامها بادم
عليه السلام وظهور سر الخلافة منه وسر قيام الساعة وذهاب
الدنيا بغلبة احكام الاخرة وتبدل الارض غير الارض والسموات
غير السموات كشفا وتحقيقا عند الكل بانقضا اليوم السابع الذي
نحن فيه الان وهو يوم الجمعة الذي ابتدا فيه بخلق ادم وفيه ينفخ
في الصور وينكشف سر تعظيم الجمعة بالصلاة المخصوصة فيه
والغسل لها وغير ذلك في هذا الشرع المحمدي الاحمدي المنسوب الى محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا قال عليه السلام اذا استقامت امتي اي ابتغت
احكام الشريعة المحمدية ظاهرا وباطنا مع الاخلاص والتخليص على

الوجه التام فلها يوم وهو يوم الجمعة من مقام الجمع على الحق تعالى
فيشهد امره الذي هو كالمح بالبصر والخلق القايم بالامر قال تعالى
الا له الخلق والامر والاشارة بذلك من حيث صورة الكتاب الا له
الخلق والامر فانظم تستقم اي امته بان ارتكبت المعاصي والبس
عليها الامر ولم يظهر لها الا الخلق وحده فلها اي للامة حينئذ
نصف يوم وهو الغرق فقط من دون الجمع يشهدون الخلق وهم
غافلون عن الامر وفي الحديث المذكور بشارة لنا بالاستقامة
في الدين حين جاوزنا النصف من ذلك اليوم وهو الخلق ونحن
الان في الامر لقرب الساعة والمراد المتكلم ومن معه لان
الاستقامة في هذه الطايفة دون غيرهم ولما كانت ايام بالرفع
اسم كان الاخرة وهي الايام التي بعد الموت والفنا بالكلية لمن
ذاق ذلك وتحقق به على الوجه الشرعي المنصوص عليه في الكتاب
والسنة ايام خبر كان صفة الالهية وهي حضرة الواحدية
الالهية كما مر بيانها فنظير امر الله غالبا على خلق الله فتنكشف
اسماء الله تعالى لخلقه فيصيرون بامره يعملون وهم الآن في الدنيا
بخلقه يعملون الممتدة من ابتدا حضرة ازلية الازال التي هي
الحضرة الاحدية المطلقة بالاطلاق الحقيقي كما سبق الى انتها
صفة ربوبيات الاسما الالهية وهي حضرة الربوبية المؤثرة في
الكاينات بالاسما الفرعية الفاعلية وحينئذ كانت ايام الاخرة
التي هي ايام صفة الالهية اطول من ايام صفة الربوبية تتقدر
اي تلك الايام بالمقاييس التي هي ايام صفة الربوبية لنزول

الامر الالهي بها من اعلا عليين الي اسفل سافلين بحكم قوله تعالي
يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله علي كل شئ قدير وان الله قد
احاط بكل شئ علما واحاطة العلم بكل شئ علما تقتضي ما ذكر و
صفة الربوبية تحصل كشفا وتحققا باي اسم كان من اسمآء
الافعال الربانيه واما صفة الالوهية فلا تتم تخلقا وتعلقا وتحققا
الا بالائمة السبعة التي هي الاصول وهي الصفات السبع والاسما
السبعة كما حدمناه فالربوبية في الحقيقة انما هي سُبع بضم السين
المهملة اي واحدة من سبع صفات وواحدة من سبعة اسما مضافة
الي الالوهية فايام الدنيا سبع بضم السين اي واحدة من سبعة
بالنسبة الي ايام الاخرة وهي الحاصلة من ضرب الايام السبعة
التي كل يوم منها الف سنة في عدد الائمة السبعة التي هي الصفات
والاسما الالهية فتكون الجملة تسعة واربعين الف سنة وهي مدة
سير اهل الاخرة من نفوسهم الي ربهم كما قال تعالي وان الي ربك
المنتهي وينتهي الامر الالهي فيها اي في هذه المدة المذكورة الي
الله تعالي فينكشف للكل انه تعالي هو لا سواه في اهل الجنة وفي
اهل النار كما قال تعالي فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد
وقال تعالي يوم لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا العلي صفة لله ذي اي صاحب المعارج جمع معراج
وهو المرقاة الاسمائية اي المنسوبة الي الاسما العليا جمع عالية
اي الاسما العالية بالتنزيه التام عن مدارك الافهام فان كل اسم
معراج بالتخلق به والتعلق والتحقق الي ان يصل الي رفيع الدرجات

ذي

ذي العرش وبانقضائها اي المعارج الاسمائية في اليوم التالي وهو
يوم السبت اي الراحة من الخلق بالامر لهذه المدة من ايام صفة
الربوبية كما تقدم تنتهي المعارج كلها الاسمائية العليا فينتهي السالك
الخلق بالامر الى مقام الفنا اي الاضمحلال بالكلية ظاهرا وباطنا
في الذات الاحدية وهي وحدة الوجود التي تشير اليها العارفون
ويجحدها الجاحدون وهم عنها غافلون فتتم في العدد التسع والاربعين
الف سنة وتظهر الخمسون الف سنة ويتحقق حينئذ عند السالك
معنى قوله تعالى تعرج الملائكة وهي جميع القوى السارية في العالم
الكبير والعالم الصغير والروح الكلي الذي هو اول ما خلقه الله تعالى
في الانسان الكبير كما ورد في الحديث اول ما خلق الله الروح وكذلك
الروح الجزئي الذي هو اول ما خلقه الله تعالى في الانسان الصغير
كما ورد في الحديث ايضا ان الله خلق الارواح قبل الاجسام بالف
عام اليه اي الى حضرة الاحدية المطلقة بالاطلاق الحقيقي كما مر
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة فان انقضا عدد التسعة
والاربعين الف سنة كما مر بواحدة زائدة انما يكون بالخمسين الف
سنة وهو يوم القيامة الكبرى التي يقوم الناس فيها لرب
العالمين فاصبر على ذلك يا ايها السالك صبرا جميلا اي لاشكاية
معه من اسمه تعالى الصبور ان كنت من اهل هذه القيامة الكبرى
واذا كان طول هذا اليوم خمسين الف سنة كانت القيامة الصغرى
وهي الموت النفساني اول موطن من مواطنها اي مواطن
القيامة الكبرى كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من مات فقد

تامت قيامته وهي القيامة الصغرى يذوقها السالك في طريق
العرفان وهي قيامة الانسان الصغير والقيامة الكبرى قيامة
الانسان الكبير وقال صلى الله تعالى عليه وسلم القبر اول منزل
من منازل الاخرة لان الميت فيه في اول مواطن الاخرة وهو الموت
والقيامة الوسطى بين القيامة الكبرى والقيامة الصغرى وهي
فنا العارف بعد موته الاختياري قبل تحققه بفناء الفنا وهي
سجدة الاقتراب بعد السجدة الاولى سجدة الانتساب في صلاة
الوصلة الالهية قال تعالى واسجد واقترب هي اي هذه القيامة
الوسطى اوسط مواطنها اي مواطن القيامة الكبرى وفيها اي
في يوم القيامة الكبرى مواطن كثيرة مختلفة لاختلاف استعدادات
السالكين واحوال اهلها اي لاهل القيامة الكبرى متباينة اي
اي بعضها يباين بعضا كموطن الجمع كما قال تعالى جمعناكم والاولين
وموطن الفصل كما قال تعالى هذا يوم الفصل وموطن فيه لا يسال
عن ذنبه انس ولا جان كما قال تعالى فيومئذ لا يسال عن ذنبه
انس ولا جان وموطن يتكلم فيه كما قال تعالى وقفوهم انهم مسئولون
وموطن يقال فيه كما قال تعالى يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها
وموطن اخرس فيه كما قال تعالى هذا يوم لا ينطقون كما اخبر تعالى
عنه اي عما ذكر من المواطن المختلفة واذا تحققت يا ايها السالك
بتحقيق وحدة الوجود على التفصيل المذكور في الحضرات الثلاث
حضرة الاحدية وهي الذات الوجودية وحضرة الواحدية وهي حضرة
الصفات والاسماء الالهية وحضرة الربوبية وهي حضرة الافعال

الربانيه وامتدادها المذكورة لها تحقق لك يا ايها السالك معنى
فاعل تحقق قول من قال من اهل المعرفة بالله المتحققين بالاستيلاء
تعالى عليه وتجليه وانكشافه به له انا من حيث اني انزه انا
فعله تعالى اقل اي انقص من ربي الحق الذي له ثلاث حضرات
حضرة احديته وهي وحدة الوجود وحضرة واحديته وهي صفاته
واسمآوه وحضرة ربوبيته التي هي افعاله سبحانه بستين كل
سنة فلكية ثلاثمائة وستون يوما فلكيا وكل يوم ثلاثمائة وستون
درجة وكل درجة ثلاثون دقيقه وكل دقيقة ثلاثون ثانية وكل
ثانية ثلاثون ثالثة والسنة الفلكية كل يوم منها الف سنة احديه
في الحضرة الواحدية الالهية الصفاتية الاسمائية عن الحضرة الاحدية
الذاتية المطلقة بالاطلاق الحقيقي وكونه اقل بستين لتاخر
ايجاده عن الاسباب العلوية المسماة في الشرع باللوح والقلم وهما
من تجلي صفة الربوبية التي هي افعاله تعالى فهو اثر فعله تعالى
فهو وجميع العوالم في الدنيا والاخرة انما نشا وظهر في سنة
الربوبية وهي السنة الثالثة واما سنة الاحدية التي لا تحصى
الا بالسنة الواحدية الصفاتية الاسمائية فلا وجود لشئ
فيها فقد سبق ربه تعالى عليه بستين وهذا معنى انه اقل
منه بستين وان من امتداد اول التعينات للحضرة الاحدية
الذاتية ابتداء السنة التي كل يوم منها الف سنة كما مر وكما
ان كل اسبوع اي سبعة ايام من هذه السنة سبعة الاف سنة
من حساب ان كل يوم الف سنة وكل شهر من ذلك ثلاثون الف

سنة وكل سنة ثلاثمائة وستون الف سنة وكل اسبوع من السنة
الاولى اي سنة حضرة الاحدية الثانية اذا اعتبرت بالحضرة الواحدية
الصفائية فان كل منها خمسون الف سنة فمجموع الاسبوع السبعة
ايام ثلاثمائة الف وخمسون الف سنة وكل شهر من ذلك الف الف
وخمسمائة الف سنة وكل سنة من ذلك ثمانية عشر الف الف
سنة وهي اي هذه الالوف من السنين الاحقاب المذكورة في شان
اهل النار في قوله تعالى لابثين اي ماكثين فيها اي في النار
احقابا جمع حقب قال في القاموس الحقب بالضم وبضمتين ثمانون
سنة او اكثر والدهر او السنة او السنون وجمع احقاب لحقب
ومن ترقى الى الحضرة الواحدية الصفائية الاسمائية خرج من
ايام حضرة صفة الربوبية التي منشاوه منها لانها حضرة الافعال
الربانية الى ايام الحضرة الالهية في السنة السرمدية الابدية
ومن بلغ اي وصل الى الحضرة الاحدية بشهود الصفات والاسما
عين الذات وعرف المراتب الاسمائية وعرف ترتبه معها وخرج
بالكشف والتحقيق عن رسوم كل شي وكل شي على ما هو عليه
جعل تحت قدمه الاوقات العددية كلها كما قال تعالى ولو انهم
اقاموا التوراة والانجيل وما انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم
وهو غيب الاحدية العلوم والمعارف والحقايق الربانية ومن
تحت ارجلهم اشكال الكائنات والاوقات العددية وكان
وقته الذي هو مفقود فيه بالوجود الحق واحدا لا تعدد فيه
اصلا ولا تغير له وهو الازل الذي لا ماضي له ولا مستقبل وجميع

حال

حال وكان حق رتبته العدمية المقدرة المفروضة صاعدا بحق
باطله وسيشغل عاطلا وما لله الباقي لا سواه بعد فناء الخلق
وذهاب ما عداه وذلك اليوم الحق الذي فيه كل شيء باطل وكل
مشتغل عاطل والحمد اي الشكر لله تعالى وحده لا شريك
له على جزيل انعامه وعلى احسانه التام واكرامه وكفى وصلى
الله تعالى على سيدنا محمد النبي المصطفى والرسول المجتبى
وقد اتممنا ما اردنا ايراده على هذه الرسالة الشريفة بمنزلة
الشرح لها على وجه الاختصار اجابة لمن طلب منا ذلك
بالوجه المذكور من غير اكثار ومن المعلوم ان علم الاذواق
لا يوضع في القراطيس والاوراق وبالله التوفيق حررناه في
صبيحة يوم الاحد التاسع والعشرين من جمادي الاخرى سنة
خمس وعشرين ومايتين والف والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم امين وكان الفراغ من نسخها
يوم الاربعا ثالث عشر صفر الخير لسنة ست وستين ومايتين والف
على يد الفقير الحقير السيد محمد ابن السيد مصطفى

اللهم نور قلبه بانوار توفيقك واهده الى
سواء طريقك وارزقه عبدا نظر فيها
ومتع طرفه في رونق معانيها ودعا
لمالكها وكاتبها والمسلمين
وصلى الله على سيدنا
محمد واله وسلم

خلاصة التحقيق في بيان
حكم التقليد والتلفيق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله ولي التوفيق، والشكر له على الهداية الى حقيقة التحقيق،
والصلاة والسلام على رسوله محمد وعلى اله واصحابه، وتابعيه وانصاره
واحزابه، السالكين على اقوم طريق اما بعد فيقول العبد
الفقير، الى مولاه الخبير، عبد الغني النابلسي الحنفي، علمه الله
تعالى مالم يعلم، ودامه سالكا على لسان الاقوم، قد اطلعت
على رسالة في حكم التقليد في المذاهب صنفها مفتي البلد الحرام،
مكة المشرفة على جميع بلاد الاسلام، وهو شيخ محمد عبد العظيم
ابن المنلا فروخ رحمه الله تعالى وعفا عنه وقد اشتملت على
ستة مقاصد لم تخرج على وجه الصواب لكل قاصد
فالمقصد الاول هل على الانسان التزام مذهب معين ام لا
والثاني هل موافقة المذهب من غير علم به كافية ام لا
والثالث هل يجوز التقليد من غير اعتقاد الارجحية فيما قلده
ام لا والرابع ما حكم الاقتدا بالمخالف وهل العبرة في ذلك
لراي المقتدي او الامام الخامس هل يجوز التقليد بعد العمل

ام لا

ام لا والسادس في بيان حكم التلفيق فطلب مني بعض الاصحاب
تحقيق هذه المقاصد المهمة على وجه الصواب فاجبت ان
يغترف بالم يحرر اهل البداية من الطلاب فشرعت في ذلك مستعينا
بالقدير الملك وقد سميت ما شرعت فيه خلاصة التحقيق
في بيان حكم التقليد والتلفيق والله حسبي ونعم الوكيل
وعليه قصد السبيل اما المقصد الاول فهل على الانسان
التزام مذهب معين ام لا اعلم اولا علمك الله تعالى كل خير ان
مذاهب المسلمين السلف الماضين من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كثيرة لا تكاد تنحصر الآن عددا
وكلها اجتهادات استوفت الشروط فاستفت من الله تعالى
معونته ومددا ولا يجوز لاحد الطعن في شيء منها ابدا كما قال
الشيخ عبد الرؤف المناوي رحمه الله تعالى في شرح الجامع للسيوطي
ويجب علينا ان نعتقد ان الائمة الاربعة والسفيانين يعني
سفيان الثوري وسفيان بن عيينة والاوزاعي وداود الظاهري
واسحاق بن راهويه وسائر الائمة على هدى ولا التفات لمن
تكلم فيهم بما هم بريئون منه انتهى وفي جمع الجوامع وان الشافعي
ومالكا وابا حنيفة والسفيانين واحمد والاوزاعي واسحاق وداود
وسائر ائمة المسلمين على هدى من ربهم وقال الشارح المحلي ولا
التفات لمن تكلم فيهم بما هم بريئون منه انتهى قلت فان
من اشتمل منهم على ما يعاب به في الدين ولم يطعن فيه احد فلا
اثم علي من لم يطعن واما اذا لم يشتمل على شيء من ذلك ووقع الطعن

من احد قال الائمة على الطاعن قال تعالى تلك امة قد خلت لها ما
كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون واما تقليد مذهب
من مذاهبهم الآن غير المذاهب الاربعة فلا يجوز لانقراض في
مذاهبهم ودجحان المذاهب الاربعة عليهم لان فيهم الخلفا المفضلين
على جميع الامة بل لعدم تدوين مذاهبهم وعدم معرفتنا الآن
بشروطها وقيودها وعدم وصول ذلك الينا بطريق التواتر
حتى لو وصل الينا شيئ من ذلك كذلك جاز لنا تقليده لكنه لم
يصل كذلك قال المناوي رحمه الله تعالى في كتابه المذكور لا
يجوز تقليد الصحابة وكذا تقليد التابعين كما قال امام الحرمين
من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع تقليد غير الاربعة في القضا
والافتا لان المذاهب الاربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد
مطلقها وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لانقراض اتباعهم وقد
نقل الامام الرازي اجماع المحققين على منع العوام من تقليد اعيان
الصحابة والاكابر هم قال المناوي رحمه الله تعالى ثم يجوز لغير
عامي من الفقها تقليد غير الاربعة في العمل لنفسه اعلم نسبته
لمن يجوز تقليده وجمع شروطه عنه لكن بشرط ان لا يتتبع
الرخص بان ياخذ من كل مذهب الاهون بحيث تنحل ربقة
التكليف من عنقه والا لم يجز وقال في الاشباه والنظائر لابن نجيم
الحنفي رحمه الله تعالى انه صرح في التحرير لابن الهمام ان الاربعة
الاجماع انعقد على عدم العمل بمذهب يخالف الاربعة لانضباط
مذاهبهم واشتهارها وكثرة اتباعها انتهى اذا علمت هذا فاعلم

ان

ان المذاهب الآن التي يجوز تقليدها هي هذه المذاهب الاربعة
لا غير فقد انحصر الآن العمل بشريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
في العمل بما ذهب اليه احد الاربعة فقط على العموم فالامر المتفق
عليه المعلوم من الدين بالضرورة لا يحتاج الى التقليد فيه لاحد
الاربعة كفريضة الصلاة والصوم والزكاة والحج ونحوها وحرمة الزنا
واللواط وشرب الخمر والقتل والسرقة والغصب وما اشبه
ذلك والامر المختلف فيه هو الذي يحتاج الى التقليد فيه فاذا
قلد فيه الانسان مذهبا معينا من المذاهب الاربعة فهل يلزم ذلك
الانسان الدوام عليه او يجوز له الانتقال عنه قال شيخ الامام
ابو عبد الله محمد بن عبد الملك البغدادي الحنفي رحمه الله تعالى
في رسالة له عملها في بيان حقيقة التقليد اعلم ان التقليد هو قبول
قول الغير من غير معرفة دليله واما معرفة دليله فليس الا وظيفة
المجتهد والتقليد مناط العمل فكما لا يجوز للمجتهد العمل الخطأ في الوقايع
الا باجتهاده ورأيه كذلك لا يجوز للمقلد العمل في كل واقعة من الاعمال
والاحكام الا بتقليده واستفتائه من مفت مجتهد او حامل فقه
وقالوا الواجب على المقلد المطلق اتباع مجتهده في جميع المسايل
فلا يجوز له العمل في واقعة الا بتقليد مجتهد اي مجتهد كان
واما اذا كان مجتهدا في البعض فقد اختلف فيه فقيل يقلد في
الكل كالمطلق بناء على عدم التجزي في الاجتهاد وقيل يقلد فيما
يعجز فيه عن الاجتهاد ويجتهد فيما لا يعجز بناء على التجزي في
الاجتهاد وهو الراجح عند الاكثر والمقلد اذا اتبع احد المجتهدين

واخذ بقوله وعمل عوجبه يجوز له ان يقلد غير ذلك المجتهد في حكم
اخر يعمل به كمن قلد ابا حنيفة رحمه الله تعالى اولا في مسئلة وثانيا
الشافعي رحمه الله تعالى في اخرى كذا صرح ابن الهمام في كتابه
التحرير في علم الاصول وبه قال الآمدي وابن الحاجب قال ابن
الهمام وذلك للقطع بانهم في كل عصر كانوا يستفتون مرة واحدا
ومرة غيره غير ملتزمين مفتيا معينا وهذا اذا لم يلتزم حكما بخصوصه
ولم يعمل بهذا الحكم سابقا واما اذا عمل به بعد ان قلد فيه فلا يرجع
فيه باتفاق العلماء كذا قاله الآمدي وابن الحاجب قال ابن الهمام
حكم المقلد في المسئلة الاجتهادية كالمجتهد فانه اذا كان لم ير أيين
في مسئلة وعمل باحدهما يتعين له ما عمل به وامضاه بالعمل فلا يرجع
عنه الى غيره الا بترجيح ذلك الغير كمن اشتبهت عليه القبلة في
جهتين او جهات فاختار واحدة يتعين له هذه الجهة فلم يرجع
الاخرى وكذا القاضي فيما له رأيين فيه بعد ان حكم وامضاه بالحكم
في احدهما فالمقلد اذا عمل بحكم من مذهب لا يرجع عنه الى اخر من
مذهب اخر انتهى كلام ابن الهمام واعلم ان مذهب الجمهور
والذي اختاره الامام ابن الهمام ان اصل الالتزام ليس بواجب ابتدا
بل يجوز لكل احد ان يستفتي في كل واقعة عند اي مفت اختاره
ويعمل بحكمه كما كان في القرون الفاضلة من الصحابة والتابعين
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ونقل صاحب العقد الفريد عن
الامام النووي ما يعضد هذا المذهب حيث قال والذي يقتضيه
الدليل انه لا يلزم التمذهب بمذهب معين بل يستفتي من شاء ه

ومن

ومن اتفق لكن من غير تلقط الرخص فلعل من منعه عمن شاء
لم يثق بعدم تلقطه انتهى كلام النووي وقال ابن الهمام في كتابه
التحرير فلو التزم المقلد مذهبا معينا كابي حنيفة والشافعي فقيل
يلزمه انتهى يعني الاستمرار عليه فلا يعدل عنه في مسئلة من المسايل
من مذهب اخر لانه بالتزامه يصير ملزوما به كما التزم مذهبه
في حادثة معينة ولانه اعتقاد المذهب الذي انتسب اليه هو
الصواب فعليه الوفا بموجب اعتقاده كذا في شرح التحرير لابن
امير حاج وقيل لا يلزمه وهو الاصح لما وجهه الرافعي وغيره بان
التزامه غير ملزم اذ لا واجب الا ما اوجبه الله تعالى ورسوله
ولم يوجب الله تعالى ورسوله على احد من الناس ان يتمذهب
بمذهب رجل من الامة فيقلده دينه في كل ما ياتي ويذر غيره ولا
قال به احد من المجتهدين ان من تبعني فلا يتبع احدا غيري الى
هنا كلام البغدادي في رسالته وفي شرح جمع الجوامع للمحلي
رحمه الله تعالى والاصح انه يجب على العامي وغيره ممن لم يبلغ
رتبة الاجتهاد التزام مذهب معين من مذاهب المجتهدين
ثم في خروجه عنه اقوال احدها لا يجوز لانه التزمه وان لم
يجب التزامه ثانيها يجوز والتزام ما لا يلزم غير ملزوم ملزم
ثالثها لا يجوز في بعض المسايل ويجوز في بعض توسطا بين
القولين والجواز في غير ما عمل به اخذا مما تقدم في عمل غير الملتزم
فانه اذا لم يجز له الرجوع قال ابن الحاجب كالامدي اتفاقا فالملتزم
اولى بذلك وقد حكيا فيه الجواز وتقيد بما قلناه يعني في غير

ما عمل به وقيل لا يجب عليه التزام مذهب معين فله ان يأخذ فيما
يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره اخرى هكذا انتهى وقال
البليغ المناوي في شرح الجامع وعلى غير المجتهد ان يقلد مذهبا
معينا وخضية جعل الحديث الاختلاف رحمة جواز الانتقال من
مذهب لاخر والصحيح عند الشافعية انه جائز انتهى وقال
البيهقي في المدخل بسنده عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما اوتيتم
من كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في تركه فان لم يكن في كتاب
الله فسنة مني ماضية فان لم تكن سنة مني فما قال اصحابي
ان اصحابي بمنزلة النجوم في السما فايما اخذتم به اهتديتم واختلاف
اصحابي لكم رحمة قال الجلال السيوطي في جزيل المواهب في هذا
الحديث قوي اخبار صلى الله تعالى عليه وسلم باختلاف المذاهب
بعده في المنزع وذلك من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم
لانه من الاخبار بالمغيبات ورضاه بذلك وتقريره عليه ومدحه
له حيث جعله رحمة والتخيير للمكلف في الاخذ بايها شاء من
غير تعيين لاحدها ويستنبط منه ان كل المجتهدين على هدى
وكلهم على حق فلا لوم على احد منهم ولا يتسب الى احد منهم
تخطئة لقول فايما اخذتم به اهتديتم واخرج الخطيب البغدادي
في كتاب الرواة عن مالك من طريق اسماعيل بن ابي الحامد
قال هارون الرشيد لمالك بن انس يا ابا عبد الله تكتب هذه
الكتب وتفرقها في افاق الاسلام لتحمل عليها الامة قال يا امير

المومنين

المومنين ان اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الامة
كل يتبع ما صح عنده وكل على هدى وكل يريد الله ثم قال الجلال السيوطي
واعلم ان اختلاف المذاهب في هذه الملة نعمة كبيرة وخصيصة جزيلة
عظيمة وله سر لطيف ادركه العالمون وعمي عنه الجاهلون حتى سمعت
بعض الجهال يقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جاء بشرع واحد
فمن اين مذاهب اربعة ومن العجب ايضا من ياخذ في تفضيل
بعض المذاهب على بعض تفضيلا يودي الى تنقيص المفضل عليه
وسقوطه وربما ادى الى الخصام بين السفها وصارت عصبية
وحمية الجاهلية والعلماء منزهون عن ذلك وقد وقع الاختلاف
في النزوع بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهم خير الامة فما خاصم
احد منهم احدا ولا عادى احد احدا ولا نسب احد الى احد خطا
ولا قصورا والسر الذي اشرت اليه قد استنبطته من حديث
ان اختلاف هذه الامة رحمة لها وكان اختلاف الامم السابقة
عذابا وهلاكا فعرف بذلك ان اختلاف المذاهب في هذه الملة خصيصة
فاضلة لهذه الامة وتوسيع في هذه الشريعة السمحة السهلة
فكانت الانبياء صلوات الله عليهم يبعث احدهم بشرع واحد
وحكم واحد حتى انه من ضاق شريعتهم لم يكن فيها تخيير في كثير
من الفروع التي شرع فيها التخيير في شريعتنا كتحريم عدم القصاص
في شريعة اليهود وتحتم الدية في شريعة النصارى وهذه الشريعة
وقع فيها التخيير بين امرين شرع كل منهما في ملة كالقصاص والدية
فكانها جمعت بين الشرعين معا وزادت حسنا بشرع ثالث وهو

التخيير ومن ذلك مشروعية الاختلاف في الفروع فكانت المذاهب
على اختلافها كشرايع متعددة كل مامور به في هذه الشريعة فصارت
هذه الشريعة كانها عدة شرايع بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بجميعها انتهى كلامه مختصرا وانما ذكرناه لافادته ما نحن بصدده من
عدم التزام مذهب معين من المذاهب الاربعة مع ذكر الفوايد
الجليلة والحاصل ان العلما اختلفوا في لزوم مذهب معين
وصح كل واحد منهم ما ذهب اليه وعدم اللزوم هو الراجح كما ذكرنا
بعدان لا يخرج عن المذاهب الاربعة والله ولي التوفيق واما
المقصد الثاني فهل موافقة المذهب من غير علم به كافية ام لا
اعلم انهم حيث اوجبوا التقليد للمجتهد على غير المجتهد
فلاشك ان الموافقة من غير قصد لا تكفي لكونها غير تقليد كما
سبق في تعريف التقليد بانه قبول قول الغير من غير معرفة
دليله وقال المحلي في شرح جمع الجوامع التقليد اخذ القول
بان يعتقد من غير معرفة دليله فخرج اخذ غير القول من الفعل
والتقرير عليه فليس تقليد واخذ القول مع معرفة دليله فهو
اجتهاد وافق اجتهاد القايل ثم قال ويلزم غير المجتهد
عاميا كان او غيره اي يلزمه التقليد للمجتهد لقوله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون انتهى وقد سبق التصريح
بمثل ذلك من ان فرض التقليد للمجتهد على غير المجتهد فلا تكفي الموافقة
على كل حال غير ان التقليد بعد العمل جايز عندنا كما سنذكره ان
شا الله تعالى فينبغي على هذا لابد من قصد القلب في العمل

بقول

بقول الغير حتى يسمى تقليدا لكن سواء قصد ذلك قبل الفعل
وهو الاصل المجمع عليه او بعد الفعل فهو صحيح عندنا ايضا واما اذا خلا
عمله قبله وبعده من قصد قلبه للاخذ بقول الغير من الائمة الاربعة
فلا يكون حين العمل مقلدا لاحد من المجتهدين وليس هو بمجتهد
فعمله حينئذ باطل اتفاقا واما المقصد الثالث فهل يجوز
التقليد من غير اعتقاد الارجحية فيما قلده ام لا قال الشيخ محمد
البغدادي رحمه الله تعالى في رسالته في التقليد واختلفوا في
انه هل يجوز للمقلد تقليد المفضول مع وجود الافضل فجوزه
الائمة الحنفية والمالكية واكثر اصحاب الشافعي ومنعه الامام احمد وطائفة
من الفقهاء كذا في تحرير ابن الهمام وشرحه لابن امير حاج ونقل
عن الامام الغزالي انه قال اذا اعتقد المقلد احد المجتهدين بالفضل
لا يجوز له ان يقلد غيره وان كان لا يلزم البحث عن الاعلم اذا لم يعلم
اختصاص احدهم بزيادة الفضل والعلم واما اذا علم واعتقد زيادة
الفضل في احدهم يلزم تقليده ورع المعالين واعلم الورعين وان
تعارضا في العلم والورع قدم الاعلم على الاصح انتهى وقال الشيخ محمد
البغدادي ايضا رحمه الله تعالى فان قلت كيف يذكر ابن
الهمام وشارح كلامه من علماء المذهب في المسئلة الفقهية قول المخالفين
من المالكية والشافعية يستدلان على ما اختاره من الوجه قلت
ان المسئلة اذا لم يكن لها اختصاص بواحد من الائمة بل كانت
مشتركة فيما بينهم في الحكم كمسايل اصول الدين والاحكام المتفق
عليها من الفروع فيجوز الاستدلال عليها بقول الجميع ومسئلة التقليد

والاقتدا بالمخالف من هذا القبيل فلا محذور في ايراد الدليل عليها من
اي عالم ومجتهد كان انتهى فاعلم هذا فيما سنذكره وقال المحلي رحمه
الله تعالى في شرح جمع الجوامع تقليد المفضول من المجتهدين فيه
اقوال احدها وجزم به ابن الحاجب يجوز لوقوعه في زمن الصحابة
وغيرهم رضي الله تعالى عنهم مشتهرا متكررا من غير انكار ثانيها لا
يجوز لان اقوال المجتهدين في حق المقلد كالادلة في حق المجتهد
فكما يجب الاخذ بالراجح من الادلة يجب الاخذ بالراجح من الاقوال
والراجح منها قول الفاضل ويعرفه العامي بالتسامع وغيره ثالثها
المختار يجوز لمعتقده فاضلا عنده او مساويا له بخلاف من اعتقده
مفضولا ومن ثم لم يجب البحث عن الارجح من المجتهدين لعدم
تعينه فان اعتقد العامي رجحان واحد منهم تعين لان تقليده
وان كان مرجوحا في الواقع عملا باعتقاده المبني عليه والراجح علما
فوق الراجح ورعا في الاصح لان لزيادة العلم تاثيرا في الاجتهاد بخلاف
زيادة الورع وقيل العكس لان لزيادة الورع تاثيرا في التثبت في
الاجتهاد وغيره بخلاف زيادة العلم ويحتمل التساوي لان لكل مرجحا
انتهى وقال الشيخ محمد البغدادي في رسالته من احوال المقلد
ان يكون من العلما فيعتقد بحسب حاله وعلمه رجحان مذهب
المخبر في تلك المسئلة فيحسن له الاتباع للراجح في ظنه انتهى وقال
المناوي رحمه الله تعالى في شرح الجامع نقلا عن السبكي ان المنتقل
من مذهب لاخر له احوال وذكر منها ان يعتقد رجحان مذهب الغير
فيجوز عمله بالراجح في ظنه ومنها ان لا يعتقد رجحان شيء فيجوز

انتهى

انتهى وهذا كله يقتضي انه لا يلزم المقلد اعتقاد الارجحية في مذهبه
وان كان الاولى اعتقادها للخروج من الخلاف الواقع في ذلك كما
ترى وعلى الاولوية وعدم اللزوم يحمل ما وقع في الاشباه والنظائر
في اواخر الفن الثالث نقلا عن المصنف اذا سئلنا عن مذهبنا
ومذهب مخالفينا في الفروع يجب علينا ان نجيب بان مذهبنا
صواب يحتمل الخطا ومذهب مخالفينا خطا يحتمل الصواب لانك
لو قطعت القول بانه صح قولنا ان المجتهد يخطئ ويصيب واذا سئلنا
عن معتقدنا ومعتقد خصومنا في العقايد يجب علينا ان
نقول الحق ما نحن عليه والباطل ما عليه خصومنا هكذا نقل عن
المشايخ انتهى ولا يحتاج ان يحمل ذلك على المجتهدين في المذهب
اصحاب الترجيح كابي الحسن الكرخي والطحاوي والسرخسي ونحوهم
كما حمل ذلك على امثال هؤلاء الشيخ محمد بن فروخ المكي في رسالته
حيث قال بان هذا في حق ائمتنا ومن اخذ بقولهم من اهل
النظر كابي الحسن الكرخي والطحاوي وامثالهم اذا سئلوا يجيبوا
بما ذكر وليس المراد ان يكلف كل مقلد ان يعتقد ذلك فيما قلد
فيه الى اخر كلامه وقد علمت فساد هذا الحمل بما ذكرنا من النقول
في جواز تقليد المفضول مع العلم بالفاضل وان ذلك لا يختص
بمقلد دون مقلد وان الخلاف في ذلك في حق كل مقلد والله
الموفق واما المقصد الرابع فهو ما حكم الاقتداء بالمخالف
وهل العبرة في ذلك لراي المقتدي او الامام اعلم ان هذه
المسئلة قد صنف فيها الامام العلامة رحمة الله السندي

تلميذ الامام ابن الهمام رسالة وبسط فيها الكلام فنورد بعضه على
وجه الاختصار وفي كتب فقهنا عبارات ايضا كثيرة تشابه ما ذكر
في هذه الرسالة التي للسندي رحمه الله تعالى تركناها خوف
الاطالة في هذه المجالة والذي قاله السندي في رسالته رحمه
الله تعالى هو قوله اعلم انه قد اختلف علماؤنا رضي الله تعالى
عنهم قديما وحديثا في جواز يعني الاقتداء على اربعة اقوال
القول الاول انه يجوز الاقتداء به اذا كان يحتاط في مواضع الخلاف
والافضل على هذا اكثر المشايخ رحمهم الله تعالى منهم الامام شمس
الائمة الحلواني وشمس الائمة السرخسي وصدر الاسلام وابو اليسر
السمرقندي وصاحب الهداية وصاحب الكافي وقاضي خان
والحسن تاشي وصاحب التاتارخانية والصدر الشهيد وتاج الشريعة
وصاحب المضمرات وصاحب النهاية وقوام الدين شارح الهداية
وفخر الدين الزيلعي شارح الكنز وشيخنا المحقق كمال الدين ابن
الهمام شارح الهداية وغيرهم من المشايخ والاصل في هذا ان
المذهب الصحيح الذي عليه المشايخ سلفا وخلفا هو ان
العبرة في جواز الصلاة وعدمه لراي المقتدي في حق نفسه
لا لراي امامه فلو علم المقتدي من الامام ما يفسد الصلاة على زعم
الامام كمس المراة وغيره يجوز الاقتداء به لانه يرى جوازها
والمعتبر في حقه رايه لا غير فوجب القول بجوازها ولو علم منه
ما يفسد الصلاة عنده لا عند الامام لا يجوز الاقتداء به لما قلنا ان
العبرة لراي المقتدي وانه لم ير الاقتداء به جائزا فوجب القول

يعلم

بعلم الجواز فان صلى معه بعيد صرح به الصدر الشهيد وهذا
هو الاصل الذي لا محيد عنه للحنفي فانه اما ان يسلم هذا الاصل
اولا فان كان الثاني فلا خطاب معه لتركه المذهب وان كان
الاول فلا محيص عنه او يسلم في مسايل دون اخرى فيحتاج الى
الفرق ثم انه رحمه الله تعالى سرد نقولا عديدة ثم قال اعلم انه
اذا احتاط جميع مواضع الخلاف ولم يعلم منه مفسد هل يجوز الاقتدا
به بلا كراهة او بها وهل عليه اساءة ام لا ففي الكفاية شرح الهداية
وشرح المجمع ومفتاح السعادة انه مع الكراهة وفي فتاوى قاضيخان
ومع هذا لو صلى الحنفي خلف الشافعي كان مسيئا وفي بعض كتب
اخر يكره خلف الشافعي المحترز عما يبطلها عندنا هو المختار ثم قال
رحمه الله تعالى القول الثاني انه يجوز الاقتدا بالشافعي اذا لم تعلم
منه المخالفة فيما تقدم من الشروط وهذا القول مختار ركن الاسلام
علي السغدي وذكره الترجماني وصححه شيخ الاسلام خواهرزاده
القول الثالث انه لا يجوز الاقتدا به مطلقا وان راعى مواضع
الخلاف لانه لا يودي ذلك بنيله الغرض القول الرابع انه يجوز
الاقتدا به مطلقا قياسا على قول ابي بكر الرازي من صحة الاقتدا
بمن رعف ثم اعلم ان هذا القول انفرد به الرازي وخالفه
جمهور العلما فلهذا قال صاحب الارشاد لا يجوز الاقتدا به اعني
بالشافعي في الوتر باجماع اصحابنا حتى اذا سلم على راس الركعتين
وقال الزيلعي وهو الصحيح ولم يعتبر قول الرازي لمخالفة الاكثر حتى
قال صاحب المحيط وخلاف الواحد في مسئلة واحدة لا يكون معتبرا

ويكون رداعليه والحاصل ان الاحتجاج بقول الرازي لايكاد يصح
لرجوعيته وقد قالوا المرجوح في مقابلة الراجح بمنزلة المعدوم
انتهى كلام السندي رحمه الله تعالى باختصار وتمامه مفصل هناك
وقال الشيخ قاسم بن يلبغا الحنفي رحمه الله تعالى في كتابه تصحيح
القدوري اني قد رايت من عمل في مذهب ابينا بالتشهي حتى سمعت
من لفظ بعض القضاة وهل يجوز فقلت نعم اتباع الهوى
حرام والمرجوح في مقابلة الراجح بمنزلة المعدوم والترجيح بغير مرجح
في المتقابلات ممنوع انتهى وقد ذكر الشيخ محمد بن فرخ المكي
في رسالته قول الرازي هذا وبني رسالته عليه واعتمده كما صرح
بذلك فيها حيث قال وهذا القول يعني قول الرازي هو المنصور
دراية وان اعتمد خلافه رواية عندنا وهو الذي اميل اليه وعليه
يتمشى ماذهبنا اليه في هذه الورقات انتهى كلامه فهذا هو
التشهي واتباع المرجوح ولاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم
واستدل في رسالته المذكورة على جواز الاقتداء بالمخالف من غير
مراعاة منه لمواضع الخلاف كما هو مقتضى كلامه فيها بما كانت عليه
الصحابة رضي الله تعالى عنهم من انهم كانوا يقتدي بعضهم
ببعض وكذا التابعون وغيرهم المجتهدون بلا نكير منهم في ذلك
وقد ترك الاستدلال بنقول المذاهب الصريحة وعدل الى الاستدلال
بما كانت عليه الصحابة فيقال لو كانت الصحابة رضي الله تعالى
عنهم مجتهدين بصريح قولك وانت تابع لمجتهد اخر هو ابو حنيفة
مثلا فكيف تقيس اجتهادهم على اجتهاد ابي حنيفة فقد كانت مذاهبهم

تقتضي

تقتضي ذلك ومذهبك لا يقتضيه مع انه لم يثبت عنهم الاجتماع
على ذلك الا بطريق الاجمال من انهم كانوا يصلون كلهم بالجماعة
لا منفردين ونحن لا نعلم كيف كانوا على وجه التفصيل فلا يصح
الاستدلال بذلك في مقابلة الصريح من المذهب كما رايت ومذاهب
الصحابة لا يجوز تقليدها الآن كما قدمناه عن امام الحرمين بل لا يجوز
تقليد غير المذاهب الاربعة كما سبق والله اعلم واما المقصد
الخامس فهل يجوز التقليد بعد الفعل ام لا قال والذي رحمه
الله تعالى في شرحه على شرح الدرر نقلا عن العقد الفريد
لشيخه الشيخ حسن الشرنبلالي رحمه الله تعالى اعلم انه يصح التقليد
بعد الفعل كما اذا صلى ظانا صحتها على مذهبه ثم تبين بطلانها
في مذهبه وصحتها على مذهب غيره فله تقليده ويجتزي بتلك
الصلاة على ما في البزازيه روي عن الامام الثاني وهو ابو يوسف
رحمه الله تعالى انه صلى يوم الجمعة مغتسلا من الحمام بالناس وتفرقوا
ثم اخبر بوجود فاره ميتة في بئر الحمام فقال اذن ناخذ بقول
اخواننا من اهل المدينة اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا انتهى ونقله
ابن امير حاج عن القنية على جهة الاستشكال في ان المجتهد بعد
اجتهاده في حكم ممنوع من تقليد غيره من المجتهدين انتهى ولا
يرد علينا لان الايراد على المجتهد لا المقلد في ذلك انتهى كلام الوالد
رحمه الله تعالى قلت ويمكن الجواب عن ابي يوسف رحمه
الله تعالى انه اجتهد في دليل الشافعي رحمه الله تعالى واخذ
به والمجتهد المقيد في المذهب له ان يجتهد في اصول غير امامه

لانه مجتهد في معنى المقلد الذي لا يلزمه التزام مذهب معين كما سبق
اذ هو ليس بمجتهد مطلق صاحب مذهب مستقل حتى يمتنع عليه ذلك
ويؤيد هذا قوله نأخذ بقول اخواننا اهل المدينة اذا بلغ الماء قلتين
لم يحمل خبثا وهذا لفظ الحديث فقد ذكر انه لم يأخذ بدليلهم وسماه قولهم
مجازا وسبق الكلام في المجتهد في البعض بان يقلد فيما يعجز فيه عن
الاجتهاد ويجتهد فيما لا يعجز بناء على التجزي في الاجتهاد وهو الراجح
وابو يوسف من هذا القبيل لانه ليس بمجتهد مطلق من غير شبهة
ولما اخذ ابو يوسف رحمه الله تعالى بدليل الشافعي رضي الله تعالى
عنه في تلك المسئلة لم يقل احد من الحنفية بجواز الطهارة من
القلتين مع انه صار اجتهاد له في ذلك الحين ولم يثبت رجوعه عنه
الى مذهبه الاصلي بعد ذلك فكيف استدلوا بواقعته هذه على صحة
التقليد بعد الفصل والقضية واحدة ولم يرد ذلك عن احد غيره من
الامة وهذا عندي من اشكل الامور وربما يستأنس له بما قالوه في
اقتدا المقيمين بالمسافر اذا لم يعلموا حاله ان الاقتدا غير صحيح ولا يجب عليه
ان يعلمهم بانه مسافر وانما يستحب له ان يقول اتموا صلوتكم فاني مسافر
فاذا سلم على الركعتين في الرباعية ومضى يتمون صلاتهم موقوفة على
علمهم بسهو الامام فاذا علموا ذلك ولو بعد مدة صحت صلاتهم واذا علموا انه
كان مقيما يعيدون صلاتهم فكانت هذه المسئلة من هذا القبيل ولهذا
نظائر في الاحكام الثابتة بطريق الاستناد كالصلاة التي صحت جمعا
المذكورة في قضاء الفوائت فانها تظهر صحة الخمس الفواسد عند الامام
الاعظم ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وكالمضمونات تملك عند

اداء الضمان مستندا الي وقت وجود السبب وكالنصاب فانه يجب
فيه الزكاة عند تمام الحول مستندا الي وقت وجوده وغير ذلك مما ذكره
في الاشباه والنظائر في الفن الثالث في بحث الاستناد وفي مسئلتنا
هذه لما قلد المكلف غير امامه في عمل سبق منه فاسد عندما ما مر فقد
صح عمله بسبب التقليد مستندا الي وقت وجوده فلا يلزم اعادته
كما وقع لابي يوسف رحمه الله تعالي في اخذه بدليل الشافعي رضي
الله تعالي عنه وهو حديث القلتين واجتهاد فيه كما سبق ان
تقليد المقلد كاجتهاد المجتهد في انه لا يجوز له العمل الا باجتهاده
والمقلد لا يجوز له العمل الا بتقليد مجتهد من المجتهدين فاعلم هذا
والله ولي الهداية واما المقصد السادس فهو في بيان حكم
التلفيق وهو الاهم الاعم فاعلم اولا ان الناس علي قسمين
مجتهدين وغير مجتهدين والاجتهاد علي قسمين اجتهاد مطلق
واجتهاد مقيد فاهل الاجتهاد المطلق لا يجوز لهم تقليد غيرهم
مطلقا وانما الواجب عليهم العمل باجتهادهم كما ذكرناه فيما سبق
واهل الاجتهاد المقيد يجب عليهم تقليد اهل الاجتهاد المطلق
في اصول مذاهبهم فقط دون الفروع كابي يوسف ومحمد ونحوهما
من اهل الاجتهاد المقيد والظاهر انهم لا يختص وجوب تقليدهم
في الاصول لاهل الاجتهاد المطلق بمجتهد دون مجتهد بل يجوز لهم
تقليد اصول اي مجتهد اراد وادر يحمل علي هذا واقعة ابي يوسف
رحمه الله تعالي كما ذكرنا وكل ما ورد من هذا القبيل يخرج علي ذلك
واما غير المجتهدين فهم عامة الناس فلا يجب عليهم التزام العمل

بمذهب معين من المذاهب الاربعة على القول الراجح كما سبق بل يجوز
لكل احد منهم ان يعمل في عبادة او معاملة على اي مذهب شاء لكن
بعد استيفاء جميع الشروط التي يشترطها ذلك المذهب والا كان
عمله باطلا بالاجماع كما سنذكره ولا يلزمه اعتقاد ارجحية ذلك المذهب
الذي قلده والاولى اعتقاد الارجحية للخروج من الخلاف في ذلك
كما تقدم بيانه وبنى على عمل عبادة او معاملة ملفقة اخذ لها من كل
مذهب قولا لا يقول به صاحب المذهب الاخر فقد خرج عن
المذاهب الاربعة واخترع له مذهبا اسماه عبادته باطلة ومعاملته
غير صحيحة وهو متلاعب في الدين وغير عامل بمذهب من مذاهب
المجتهدين لانه لو سئل كل مفت من اهل المذاهب الاربعة فلا يسوغ
له ان يفتي بصحة تلك العبادة او المعاملة لفقد شروط صحتها
عنده فاين قولهم العامي لا مذهب له يعني معينا كما ذكرنا وانما
مذهبه فتوى مفتيه فاي فقيه افتاه جاز للعمل بقوله كما
صرح به في البحر وغيره في قضاء الفوائت واي مفتي حنفي
يفتي بصحة الوضوء من ماء مقدار القلتين وقعت فيه نجاسة
ولم يتغير بها احد وصافه واي مفتي شافعي يفتي بصحة الوضوء
من غير نية ولا ترتيب واي مالكي يفتي بصحة الوضوء من غير
ذلك ولا موالاة واي حنبلي يفتي بصحة الوضوء من غير تسمية
فلو توضا رجل من ماء القلتين المذكور من غير نية ولا ترتيب
ولا دلك ولا موالاة ولا تسمية فهذا الوضوء باطل اجماعا من
غير خلاف فلو حكم هو بصحته وهو مقلد لكان مخترعا مذهبا

خامسا

خامسا كما ذكرنا وذلك باطل حتي لو كان مجتهدا لا يسوغ له احداث
قول خامس يخالف ما اجمعت عليه الائمة الاربعة على ما سنذكره فكيف
وهو مقلد وقد صرح الاصوليون في مبحث الاجماع بذلك قال في
التوضيح شرح التنقيح لصدر الشريعة اذا اختلف الصحابة في
قولين يكون اجماعا على نفي قول ثالث عندنا واما في غير الصحابة
فكذا عند بعض مشايخنا وبعضهم خصوا ذلك بالصحابة اذ لا يجوز ان
يظن بهم الجهل اصلا انظر انهم اختلفوا في عدة حامل توفي
عنها زوجها فعند البعض تعتد بابعد الاجلين وعند البعض
بوضع الحمل فالاكتفاء بالاشهر قبل وضع الحمل قول ثالث لم يقل به احد
واختلفوا في فسخ النكاح بالعيوب الخمسة فعند البعض لا فسخ في
شيء منها وعند البعض حق الفسخ ثابت في كل منها فالفسخ في البعض
دون البعض قول ثالث لم يقل به احد واختلفوا في الخارج من
غير السبيلين فعند البعض غسل الخارج فقط واجب فشمول
العدم او شمول الوجود ثالث لم يقل به احد وايضا الخارج من
غير السبيلين ناقض عندنا لا مس المرأة وعند الشافعي رحمه الله
تعالى المس ناقض لا الخارج فشمول الوجود او شمول العدم لم يقل به
احد وقال بعض المتاخرين الحق هو التفصيل وهو ان القول الثالث
ان استلزم ابطال ما اجمعوا عليه لم يجز احداثه والا جاز مثال الاول
الصورة الاولى فان الاكتفاء بالاشهر قبل الوضع منتف اجماعا اما
لان الواجب ابعد الاجلين واما لان الواجب وضع الحمل فهذا يسمى
اجماعا مركبا فما به الاشتراك وهو عدم الاكتفاء بالاشهر مجمع عليه

ومثال الثاني الامثلة الاخيرة وانه ليس في كل صورة الا مخالفة
مذهب واحد لا مخالفة الاجماع ولو كان مثل هذا مردودا يلزم ان
كل مجتهد وافق صحابيا او مجتهدا في مسئلة يلزمه ان يوافقه في
جميع المسايل وهذا باطل اجماعا ثم بسط الكلام في ذلك ثم قال
فان من احتجم ومس المراة لا تجوز صلاته بالاجماع اما عندنا فللاجماع
واما عند الشافعي رحمه الله تعالى فللمس فالذي يخطر ببالي ان لا
يقال ان هذه الصلاة باطلة بالاجماع لان الحكم عندنا انها لا تجوز
للاحتجام والحكم عند الشافعي رحمه الله تعالى انها لا تجوز للمس
وكل من الحكمين منفصل عن الاخر لا تعلق لاحدهما بالاخر فيمكن
ان ابا حنيفة رضي الله تعالى عنه يكون مخطيا في الخروج ومصيبا
في المس والشافعي رحمه الله تعالى يكون مخطيا في المس مصيبا في
الخروج اذ ليس من ضرورة كونه مخطيا في احدهما ان يكون مخطيا
في الاخر الى اخر ما بسطه من الكلام وقال السعد التفتازاني
رحمه الله تعالى في التلويح حاشية التوضيح وانما قال فالذي
يخطر ببالي لان الظاهر انه لا خلاف في بطلان الصلاة وانما
الخلاف في جهة البطلان فالجهتان متحدان لا تغاير بينهما اصلا
وانما التغاير في العلة انتهى وقال في مرآة الاصول للملا خسرو رحمه
الله تعالى اهل العصر الاول اذا اختلفوا على قولين يكون اجماعا على
نفي قول ثالث وبعضهم خصوا الخلاف بالصحابة وانما يستقيم
عند من حصر الاجماع على الصحابة فالاصح الاطلاق انتهى قال
المحلي رحمه الله تعالى في شرح جمع الجوامع في بحث الاجماع وخرقه

عا لعله الاحتجام

بالمخالفة

بالمخالفة حرام للتوعد عليه حيث توعد على اتباع غير سبيل المؤمنين
في الاية فعلم تحريم احداث قول ثالث في مسئلة اختلف اهل عصر
فيها على قولين واحداث التفصيل بين مسئلتين لم يفصل بينهما
اهل عصر احداث خرق اه اي احداث خرق الثالث والتفصيل الاجماع بان
خالفا ما اتفق عليه اهل العصر بخلاف ما اذا لم يخرقاه وقيل هما
خارقان مطلقا اي ابطلا الاختلاف على قولين يستلزم
الاتفاق على امتناع العدول عنهما وعدم التفصيل بين مسئلتين
يستلزم الاتفاق على امتناعه وتمام مفصل هناك اذا علمت
هذا لم تتوقف في بطلان العمل الملفق من مذهبين او ثلاثة او
اربعة اذ التلفيق في مثل ذلك خرق للاجماع فلا يجوز للمجتهد
فما بالك بالمقلد القاصر وان اردت صريح المنقول من كتب الفروع
فانا اذكر لك ما حضرني من ذلك قال الشيخ قاسم رحمه الله
تعالى في تصحيح القدوري قال الامام ابو الحسن الخطيب في كتاب
الفتاوى المفتي على مذهب اذا افتى بكون الشيء كذا على مذهب
امام ليس له ان يقلد غيره ويفتي بخلافه لانه محض تشهي وقال
ايضا انه بالتزامه مذهب امام يكلف به ما لم يظهر له غيره والمقلد
لا يظهر له بخلاف المجتهد حيث ينتقل من امارة الى امارة
ووجهه بهذا مسئلة الاصول التي حكوا فيها الاتفاق وقالوا
لا يصح التقليد في شيء مركب من اجتهادين مختلفين بالاجماع
ومثلوا له بما اذا توضأ ومسح بعض شعره ثم صلى بنجاسة الكلب
قال في كتاب توقيف الحكام على غوامض الاحكام بطلت بالاجماع

وقال فيه والحكم الملفق باطل باجماع المسلمين انتهى وقال الشيخ
محمد البغدادي الحنفي رحمه الله تعالى في رسالة التقليد اعلم
ان لصحة تقليد المذهب المخالف شروطا منها ما ذكره ابن الهمام
في تحريره انه ان عمل المقلد بحكم من احكام مذهبه الذي تقلده
لا يرجع عنه وتقلد مذهبا آخر وفي غير ما عمل به له ان يقلد
غيره من المجتهدين الثاني ما نقله ابن الهمام عن العراقي واعتمد
عليه في تحريره ان لا يترتب على تقليده من قلده اولا ما يجتمع على
بطلانه كلا المذهبين فمن قلد الشافعي رحمه الله تعالى في عدم
فرضية الدلك للاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل وما لكا في
عدم نقض اللمس بلا شهوة للوضوء فتوضأ ولمس بلا شهوة
وصلى ان كان الوضوء بدلك صحت صلاته عند مالك رحمه الله
تعالى وان كان بلا دلك بطلت عندهما اي عند مالك وشافعي
انتهى كلام ابن الهمام مع شرحه الثالث ان لا يتتبع الرخص
ويلتقطها وهذا الشرط اعتبره الامام النووي وغيره كما بن الهمام
لم يعتبره ولم يلتفت اليه وبعضهم شرط ان لا يكون ما قلده مخالفا
لصريح الكتاب والسنة وان قاله به مجتهد وهذا الشرط ايضا
لما لم يكن معتبرا عند المحققين لم يذكره ابن الهمام لا ردا ولا قبولا ثم
ذكر الشيخ محمد البغدادي رحمه الله تعالى في احوال المقلدين من
احواله ان لا يجتمع من تقليده حالة مركبة ممتنعة بالاجماع كما
ذكره ابن الهمام بقوله ان لا يترتب عليه ما يجتمع على بطلانه كلا
المذهبين فهذه الصورة مما يمنع التقليد فيها عند الجمهور مثاله

لكن صلي بخروج الدم من غير السبيلين تقليدا للامام الشافعي
رحمه الله تعالي والمقلد حنفي المذهب ولم يزل النجاسة القليلة
عن بدنه او ثوبه بناء على مذهبه فصلاته حينئذ باطلة بالاتفاق
اما على مذهبه فلخروج النجاسة من البدن واما على مذهب من
قلد فقليل النجاسة مانعة عند الشافعي رحمه الله تعالي وذكر
صاحب العقد الفريد عن الامام الاسنوي من الشافعية انه قال
اذا نكح بلا ولي تقليدا لابي حنيفة رحمه الله تعالي او بلا شهود
تقليدا للامام مالك رحمه الله تعالي وطئ لا يحد ولو نكح بلا ولي
ولا شهود ايضا تقليدا لهما حد كما قاله الرافعي لان الامامين
ابا حنيفة ومالكا قد اتفقا على البطلان انتهي كلامه وهذا الشرط
اصعب الشروط على العوام ولهذا قالوا سبب منع العوام عن
التقليد خوف وقوعهم فيما يمتنع بالاتفاق وهم لا يعلمون ولذلك
قالوا لا يصح للعامي التقليد الا بالاستفتاء عن خصوص ما اراد
تقليده انتهي كلام الشيخ محمد البغدادي رحمه الله تعالي وقال
الشيخ الرملي الشافعي رحمه الله تعالي في شرح الورقات واذا
دونت المذاهب وانتقل المقلد من مذهب الي مذهب جاز ولو
قلد مجتهدا في مسايل اخري جاز لكن لا يتبع الرخص واذا استفتي
فافتاه مفت لزمه الاخذ بقوله ان لم يكن هناك مفت اخر والا
فلا اذ له سوال غيره وشرط تقليده مذهب الغير ان لا يكون
موقعا في امر مجتمع علي ابطاله الامام الذي كان على مذهبه والامام
الذي انتقل الي مذهبه فمن قلد مالكا مثلا في عدم النقض

باللمس الخالي عن الشهوة فلا بد ان يدلك بدنه ويمسح جميع
راسه انتهي ونقل الشيخ عبد الرؤف المناوي الشافعي رحمه الله
تعالي في شرح الجامع الصغير عن السبكي رحمه الله تعالي ان التقليد
ان اجتمعت فيه حقيقة مركبة ممتنعة بالاجماع يمتنع انتهي ونقل
والدي رحمه الله تعالي في شرحه علي شرح الدرر عن العقد
الفريد للشرنبلالي رحمه الله تعالي انه قال بعد ذكره النقول
العديدة والعبارات المعتمدة المفيدة فتحصل لنا مما ذكرناه انه
ليس علي الانسان التزام مذهب معين وانه يجوز له العمل بما يخالف
ما علمه علي مذهبه مقلدا فيه غير امامه مستجمعا شروطه ويعمل
بامرين متضادين في حادثتين لا تعلق لواحدة منهما بالاخري وليس
له ابطال عين ما فعله بتقليد امام اخر لان امضاء الفعل كامضاء
قضاء القاضي لا ينقض انتهي فانظر قوله مستجمعا شروطه اي
شروط ذلك الامام الذي قلده وهو قاض بعدم صحة التلفيق
وقال الشيخ عبد الرحمن العمادي رحمه الله تعالي في مقدمته
اعلم انه يجوز للحنفي تقليد غير امامه من الائمة الثلاثة رضي
الله تعالي عنهم فيما تدعو اليه الضرورة بشرط ان يلتزم جميع ما يوجبه
ذلك الامام في ذلك مثلا اذا قلد الشافعي في الوضوء من القلتين
فعليه ان يراعي النية والترتيب في الوضوء والفاتحة وتعديل الاركان
في الصلاة بذلك الوضوء والا كانت الصلاة باطلة اجماعا فافهم انتهي
وان كان قوله فيما تدعو اليه الضرورة غير لازم لما عرفت من قبل
عدم لزوم الانسان لمذهب معين علي الراجح وقد تحقيت ذلك في

سئل

شرحي لمقدمة الحمادي رحمه الله تعالى وبسطت الكلام فيه ونقل
المناوي رحمه الله تعالى في شرح الجامع الصغير للاسيوطي عن
المالكية انه قال في التنقيح للقرافي عن الزنانيي ان التقليد جايز
اذا لم يجمع بينهما على وجه يخالف الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولي
ولا شهود فانه لم يقل به احد انتهى اذا علمت هذا كله ظهر لك
علم صحة التلفيق بوجه من الوجوه اجماعا في العبادات والمعاملات
وظهر لك بطلان ماذهب اليه الشيخ محمد بن فروخ المكي في رسالته
من صحة التلفيق راسا منه وقد استدل عليه بعبارة وقعت في
تحرير ابن الهمام ليس معناها ذلك فقال قد اشار الى عدم منعه
المحقق في تحريره وانه لم يرد ما يمنع منه مع ان عبارة ابن الهمام ليس
فيها ذلك وقد نقلها الشيخ محمد البغدادي رحمه الله تعالى في رسالته
عن شرح الهداية المسمى بفتح القدير ونقلها ايضا المناوي الشافعي
رحمه الله تعالى عن فتح القدير وهي قوله المنتقل من مذهب الحي
مذهب باجتهاد وبرهان اتم يستوجب التعزير وبلا اجتهاد
وبرهان اولى ثم حقيقة الانتقال انما تتحقق في مسئلة خاصة قلد
فيها وعمل بها والا فقوله قلدت ابا حنيفة فيما افتى به من المسايل
مثلا والتزمت العمل به على الاجمال وهو لا يعرف صورها ليس حقيقة
التقليد بل تعليق له ووعد به فان اراد بهذا الالتزام فلا دليل
على وجوب اتباع المجتهد بالتزامه نفسه بذلك قولا او نية شرعا
بل الدليل اقتضى العمل بقول المجتهد فيما يحتاج اليه بقوله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والسؤال انما يتحقق عند

طلب الحكم وغالب الظن ان مثل هذه الالتزامات من المشايخ لكف
الناس عن تتبع الرخص والا فاخذ العامي في كل مسئلة بقول مجتهد
اخف عليه والا لادري ما يمنع هذا من النقل والعقل فكون الانسان
يتتبع ما هو اخف على نفسه من قول مجتهد مسوغ له الاجتهاد ما علمت
من الشرع ذمه عليه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحب ما
خفف على امته الى هنا كلام ابن الهمام فانظر كيف فهم منه هذا
القاصر الفهم ان مراده صحة التلفيق بقوله فاخذ العامي في كل
مسئلة بقول مجتهد اخف عليه فان المراد بالمسئلة تمام الحكم لا
بعضه لانه في مقابلة التزام مذهب معين وقد صرح في كتابه
التحرير المذكور بمنع التلفيق فكيف الاشارة تعارض الصريح عن
فرض صحتها واستدل ايضا على ذلك بعبارة وقعت لابن نجيم
رحمه الله تعالى في رسالة له عملها في بيع الوقف لاعلى وجه
الاستبدال وعبارته قال مولانا قاضي خان في فتاواه ولو باع
ارض الوقف بثمن غبن فاحش لا يجوز بيعه في قول ابي يوسف
وهلال لان القيم بمنزلة الواقف فلا يملك البيع بغبن فاحش
ولو كان ابو حنيفة يجوز بيع الوقف بشرط الاستبدال لجاز
بيع القيم اذا كان بغبن فاحش كالوكيل بالبيع انتهى كلام
قاضي خان قال ابن نجيم رحمه الله تعالى ويمكن ان نوخذ
صحة الاستبدال من قول ابي يوسف وصحة البيع بغبن فاحش
بقول ابي حنيفة بناء على جواز التلفيق في الحكم من قولين قال
في الفتاوى البزازية من كتاب الصلاة من فصل نزلة القاري

ومن

ومن علمآء خوارزم من اختار عدم الفساد بالخطا في القراة اخذا
بمذهب الامام الشافعي فقيل له مذهبك في غير الفاتحة فقال
اخترت مذهبه الاطلاق وتركت القيد لما تقرر في كلام محمد رحمه
الله تعالى ان المجتهد يتبع الدليل لا القايل حتى صح القضا بصحة
النكاح بعبارة الشاهد على الغايب انتهى كلام البزازيه وما وقع
في امز بحر من ابن الهمام من منع التلفيق انما عزاه لبعض المتاخرين
وليس هذا المذهب انتهت عبارة ابن نجيم رحمه الله تعالى
فاما نقله عن قاضي خان جواز التلفيق من قول ابي حنيفة
وابي يوسف فهو تلفيق من مذهب واحد اذا صول القولين
واحد على ان مسئلة البيع بغبن فاحش لا تصح في قول ابي
يوسف وهلال لان القيم كالوكيل ولو اجاز ابو حنيفة الوقف
بشرط الاستبدال لاجاز البيع بالغبن الفاحش كما هو مذهبه
في بيع الوكيل به انتهى فانظر قوله كما هو مذهبه في بيع الوكيل
به فاين التلفيق في هذا واما ما قاله بعض علمآء خوارزم في
تلفيقه المذكور فهي مشروطة بالاجتهاد كما صرح به بعد
ذلك بقوله لما تقرر في كلام محمد ان المجتهد يتبع الدليل اي دليل
المجتهد الاخر الذي اراد موافقته في ذلك الحكم لا القايل اي
لا يتبع قول المجتهد الاخر لان المجتهد لا يسوغ له اتباع مجتهد
اخر ومن هذا الباب ما ينقل عن الامام الشافعي رحمه الله تعالى
انه ترك قنوت الفجر عند قبر ابي حنيفة رحمه الله تعالى يوم
زيارته له في بغداد فانه محمول على اجتهاده ذلك اليوم فقط

في دليل ابي حنيفة رحمه الله تعالى في شرح قنوت الفجر برهان
دليله عنده ثم رجع بعده الى اجتهاده ولا يقاس المقلد على المجتهد
في هذا الامر عند كل واقعة وان جاز للمقلد اتباع المجتهد في
تلك الواقعة بعينها ان دلم المجتهد فيها على ما ذهب اليه من
الموافقة للمجتهد الاخر وان رجع بطل الحكم بصحة ذلك وهذا
كله على القول بجواز الاجتهاد المخالف للاجماع على قولين او
ثلاثة كما سبق بيانه واما قول ابن نجيم رحمه الله تعالى وليس
هذا المذهب فيحتمل رجوعه الى المعتمد لبعض المتاخرين لقربه
ويحتمل رجوعه الى منع التلفيق فيكون مراده ان منع التلفيق
مطلقا المتبادر من عبارة ابن الهمام سواء كان في المجتهد وغيره
ومن مذهب ومن مذاهب ليس هو المذهب بل ينوغ الحكم
بذلك للقاضي المجتهد ولو على قول لاسيما من مذهب واحد
كما هي مسئلتنا المبرهن عليها قبل ذلك على ان كلام ابن نجيم هذا
وان فرضنا صحته دلالته على جواز التلفيق مطلقا لا ينافي ما
سبق التصريح به من عبارات كتب الاصول والفروع في منع
التلفيق بالاجماع وابن التصريح من الاشارة ولابن نجيم رحمه
الله تعالى عبارات في كتابه شرح الكنز صريحة في اشتراط
المراعاة من الامام لصحة الاقتدا بالمخالف فيكون يكون قايلا في
عبارته هذه بصحة التلفيق مطلقا من مجتهد ومقلد وقد
استدرك مصنف الرسالة ايضا بواقعة ابي يوسف المذكورة فيما
سبق على صحة التلفيق قايلا فقد حصل التلفيق منه وهو

اوفق

او في حجة لنا ومراده ان ابا يوسف صلي علي مذهبه وانما قلد في
خصوص الوضوء من القلتين وعلي فرض تسليم التلفيق في ذلك
فان المجتهد له ان يجتهد في دليل مجتهد اخر كما ذكرنا ولا كذلك
المقلد علي ان صلاة ابي يوسف علي مذهبه ليست فاسدة علي
مذهب غيره حتي يكون ذلك تلفيقا والحاصل ان جميع
هذه الوجوه الذي استدل بها هذا القايل بالتلفيق الخارق
للاجماع المعتبر بذلك فاسدة لا اعتداد بها ولا يجوز اعتبار ذلك
منه لمخالفته للصريح في معني التلفيق كما ذكرنا واذا كان المجتهد
لا يسوغ له التلفيق اذا ادي اجتهاده اليه علي حسب ما قدمناه
فكيف بالمقلد القاصر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي اله وصحبه اجمعين هذا
اخر ما قصدناه في بيان مسئلة التقليد والتلفيق
والله الهادي الي سواء الطريق لا رب غيره
ولا خير الا خيره وقد فرغنا من تسويدها
نهار الاربعا منتصف شهر رجب
سنة ست وثمانين والف
والحمد لله رب العالمين
وقد وقع الفراغ من
التشرف بنسخها يوم
عيد الاضحي يوم
الاربعا سنة ١١٦٥

علي يد العبد الحقير السيد محمد ابن السيد مصطفي اللهم نور قلبه
بانوار توفيقك واهده الي سواء طريقك
وصلي الله علي سيدنا
محمد وعلي اله
وصحبه
وسلم

نظرة سماء الوجود ونظرة علماء المشهود

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

اللهم انا نسالك يا فتاح الابواب المغلقه ٥ يا من صور الانسان
من علقه ٥ يا من احسن كل شي خلقه ٥ ان تحمد نفسك عنا
حمدا يليق بجنابك العظيم ٥ ونشكر نعمك المترادفه علينا فانا
عاجزون عن ذلك وانت الرب الكريم ٥ وصل اللهم علي حقيقة
حقايق الوجود ٥ ومعدن الدقايق الممدوده من حضرة الكرم والجود ٥
محمد المحمود ٥ صاحب الحوض الذي هو بالتعينات الكمالية مورود ٥
وعلي اله الذين هم في الحقيقة مظاهر حضراته ٥ ومواقع اشاراته
وعلي اصحابه المجتمعين به في حضرات قدسه ٥ عند انتقاله من
مقام عقله الي حسه ٥ وعلي التابعين لهم باحسان ٥ في كل زمان
ومكان اما بعد فهذه رسالة من العبد الفقير المنكسر بسطوة
هيبة قدرة القدير ٥ عبد الغني بن النابلسي الدمشقي لطف الله
به وبجميع خلقه اجمعين امين ٥ الي جميع امة محمد صلي الله تعالي
عليه وسلم بقصد ارشادهم الي طريق اليقين ٥ ومساعدتهم علي
السلوك في سبيل المتقين ٥ وقد سميتها قطرة السما ونظرة العلما

لانها

لانها خطرة سماء الوجود، ونظرة علماء الشهود، سايلا من الله
تعالى ان ينفع بها من صنفت لاجله، ويعم النفع بها في العالمين
لكل من كان من اهله وغير اهله، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم، وهو حسبي ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، ،

باب في حقيقة الوجود

، ان الوجود حقيقة لا تدرك ،، وقف الموحد عندها والمشرك ،
، والناس فيها فرقتان فعالم ،، حاز الكمال وجاهل يستدرك ،
، والعين واحدة ولكن حكمها ،، يقف ابيض واسود محاول ك ،
، فاطرح قيود الكائنات جميعها ،، واطلق عنانك في السري ياعسك ،
، وافتح عيونك في حقيقة ما ترى ،، لا يحجبنك غير اودرمك ،
، كدر الزخارف حل ماءك فاختفى ، عنك الذي هو عن عينك تهتك ،
، لكن وجودك قابل وكذا الورى ، للصفو فاسلك يا هنا من يسلك ،

اعلم يا ايها الصديق الحميم وفقك الله وايانا لعين الصواب
وسلك بنا وبك مسالك المقربين من اولي الالباب ان جميع
ابحاثنا في كتابنا هذا وفي جميع ما كتبناه ونكتبه من المصنفات
في هذا الشان معيدة جميعها بالتنزيه المطلق في حق الله تعالى
وكل كلمة اوهمت تشبيها او نحوه مما هو زيغ فليس مرادنا من
تلك الكلمة ذلك المعنى فان كان في نفسك قوة علمية فتفحص
عما قصدناه من المعنى الموافق للكتاب والسنة ولو بالسوال
ممن يفهم اصطلاحنا ولا تقع في تخطئتنا من اول وهلة وان
لم يكن في وسعك ذلك فاترك كلامنا لنا فنحن اولى به وقد

علمناك الادب معنا في اول الامر فاعمل على ذلك ترشد والله يتولى
هداك واعلم يا ولدي اعزك الله بتقواه ان الوجود ينقسم
الى قسمين وجود الحق ووجود الباطل وان شئت قلت الوجود
القديم والوجود الحادث وان شئت قلت الوجود الرب
والوجود العبد فاما الوجود الحق فلا كلام لنا فيه ولا لاحد
من علماء طريقنا هذا الامن حيث الرتب فقط كالكلام عليه
من حيث رتبة الالوهية او رتبة الربوبية او نحو ذلك ولا شك
ان الرتب هي الحق تعالى من حيث ظهوره عندنا لا من حيث
هو في نفسه وقد منع تعالى من البحث عنه من حيث هو في
نفسه فقال تعالى ويحذركم الله نفسه وقال صلى الله تعالى
عليه وسلم تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله فاعلم علمنا
عن الحق تعالى من اي وجه هو تعلم الادب في حق الله تعالى
ويبقى الحق تعالى عندك كما هو عندنا وعند كل عارف على ما هو
عليه تعالى لم يعرف ابدا وانما الكلام عليه من حيث ما هو ظاهر
لكل مخلوق بحسب ذلك المخلوق ولا يكلف الله نفسا الا وسعها
فكل عارف يصف ربه بما وصل اليه من المعرفة به تعالى التامة
الكاملة المطابقة للكتاب والسنة من غير شك ولا ريب ثم
يرجع فينزه ربه تعالى عن تلك المعرفة التي عرفه بها لانه علم
وتحقق انها حصلت له بحسب استعداده قال تعالى وفوق كل
ذي علم عليم فاوقع التفاوت وكل متفاوت حادث والحادث
لا يطابق القديم فيرجع الى الاعتراف بالعجز عن المعرفة فيكون ذلك

العجز هو المعرفة التامة ثم يرتقي في مراتب العجز درجة بعد درجة
دنيا واخره الي مالانهاية له ويكون جميع ما بحث عنه وذكره تعليما
للسلوك لا بيانا للنهاية لان النهاية هي العجز عما ذكرنا والعجز لا كلام
لصاحبه ابدا لانه سكوت وخرس فعلمنا من ذلك ان كل من بحث
عن الالم كاينا من كان من علما التحقيق من الصوفية وغيرهم
مرادهم بالبحث عن الالم من حيث ظهوره لهم في وقت سلوكهم
اليه تعالي وهم معذورون العجز عن معرفته من اول امرهم ولكن
فرق بين الايمان بالعجز ايمانا بالغيب وبين حصول العجز حقيقة
كالفرق بين العلم بحلاوة العسل مثلا وادراك حلاوته باللسان
فتبقي المجاهدة في السلوك كناية عن اضمار العجز عن المعرفة
والايمان بها غيبا في اول وهلة ثم البحث الشديد عن الله تعالي
بالنظر في الاكوان من حيث ما ذكره المحققون من الصوفية
وما نذكره لك في هذا الكتاب بعد النظر فيما ذكره اصحاب المقدمات
العلمية في علم التوحيد خالية من كلام المخالفين والخوض في شبه
الزايغين فانها لا تجدي شيا ولا ترفع خلافا في الامة قال تعالي
ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم ثم في بحثك
عن ذلك عن الايمان بالعجز المذكور حتي يقف بك الحال علي مراتب
كشف الوجود وتدخل منه في مداخل اهل التحقيق واقرا كتب مؤيد
المحققين فانهم ما صنفوها الا للنفع بها وهي كافية في السلوك
الي الله تعالي اذا فهمها المريد علي طبق الكتاب والسنة وفهم
المتشابهات التي فيها علي حسب ما اريد منها من غير تاويل ولا زيغ

عن الحق واكثر ما نجد في زماننا هذا المتكلمين في معاني كلام القدم
المحققين كابن العربي والتلمساني وابن الفارض وامثالهم رضي الله
تعالى عنهم اما مؤولون لكلامهم ومخرجون له على خلاف ما ينبغي ان
يحتج به من التحقيق فيبقى لا فرق بينهم وبين عبارات المقدمات
العلمية وهم الفقهاء وارباب المحاب واما مرجعون ذلك الى معاني
زائغة ومقاصد باطلة هي كفر صريح تخالف دين الاسلام وهم
مصرون على ذلك ويظنون ان ذلك هو الحق المقصود ولا يقدرون
ان ينطقوا به بين العامة والخاصة لخوفهم ولا اعتبار لهم بذلك
في انفسهم وهم بعض الجهلة من العوام البطالين الذين لا
يعرفون الشريعة فكيف يعرفون الحقيقة ولا اظن اعراض غالب
الناس في زماننا هذا عن الانتفاع بكتب الصوفية ووقوعهم
في الطعن عليهم الا لما يسمعون من هؤلاء الزائغين من التكلم بالزيغ
في معاني كلام المحققين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فاجتهد
يا ولدي اعزك الله بتقواه في التمسك بالشريعة المحمدية ظاهرا
وباطنا ولا تفهم كلام احد من اهل طريق الله تعالى الا مخرجا على
ما ورد في الكتاب والسنة ولا تقنع بالمعاني الجزئية فانهم ما وضعوا
كتبهم لاجلها واذا لم تقدر على ذلك فاعتمد على الله تعالى واطلب
منه خلوص نيتك ان يفهمك ذلك واعلم انك اذا فهمت كنت ملهما
كالهام قابيل من حبك فاشكر الله تعالى حيث جعلك من اهل الالهام
واعلم انك لا تقدر على فهم شيء من ذلك وفي قلبك مثقال ذرة
من انكار على احد منهم وانهم نفسك في حسن الظن بهم واذا ذكرت

لك هذا الكلام تعليما للادب النافع والله يتولى هداك واما الوجود
الثاني الذي هو الوجود الباطل فهو وجود العالم وانما عبرنا عنه
بالوجود الباطل لانه في مقابلة وجود الله تعالى الوجود الحق
ولا مناسبة بين العالم وبين الله تعالى ولا بوجه من الوجوه
فلما كان وجود الله تعالى حقا كان وجود كل ما سواه باطلا بالضرورة
وهذا الوجود الباطل في نفسه حق لكنه حق مخلوق وهو منقسم
الى قسمين ايضا في نفسه وجود حق ووجود باطل فالوجود
الحق الوجود الاول من المخلوقات والوجود الباطل الوجود الثاني
منها وهذا الوجود الثاني الذي هو الوجود الباطل منقسم الى
قسمين ايضا وجود حق في نفسه ووجود باطل فالوجود الحق
وجود كل محسوس ومعقول في الخارج والوجود الباطل جميع ذلك
في الاذهان بطريق التخيل لذلك وانما انقسم الوجود الباطل
المقابل لوجود الحق سبحانه وتعالى الى هذه الاقسام ليعرف المكلف
بينهما في نفسه فيعرف ربه تعالى بذلك وكل وجود فهو باطل
بالنسبة الى ما فوقه حق بالنسبة الى ما تحته الا وجود الله
تعالى فانه حق فقط باعتبار انه ليس فوقه وجود ابدا فهو
الحق الحقيقي وغيره حق مجازي اذا علمت هذا فاعلم ان صورة
الوجود ينوعيه الحق والباطل هكذا وجود حق وهو الله تعالى
ووجود باطل وهو المخلوق الاول الذي هو نور محمد نبينا محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا الوجود الباطل هو وجود حق
وبعلك وجود باطل وهو وجود اللوح والقلم الجامع لكل شيء

وهذا الوجود الباطل ايضا هو وجود حق وبعد وجود باطل
وهو حقايق الموجودات المعقولة والمحسوسة التي هي كل شيء في
الخابع وهذا الوجود الباطل ايضا هو وجود حق وبعد وجود
باطل وهو تخيلات الاشياء الاذهان وهو المعبر عنه بالوجود
الذهني وورا ذلك وجودات اخر لا يتعلق تفصيلها بما نحن
في صدد بيانه فالحق بعد باطل وبعد الباطل حق وبعد الحق
باطل وبعد الباطل حق وبعد الحق باطل وهناك دور عجيب لمن
تامله ينتهي الى الحق منه بدا الامر واليه يعود وكلامنا الآن
في حقنا الذي نحن باطلم وهو اللوح والقلم فان بمعرفته يتوصل
الانسان الى الحقيقة المحمدية التي هي محط سير السالكين في
السفر الاول الذي هو السير من الخلق الى الحق وبعده السفر
الثاني وهو السير من الحق الى الحق وبعد ذلك السفر الثالث
وهو السير من الحق الى الخلق والسفر الرابع هو السير في الخلق
الى الخلق ثم ينقطع الخبر فلا تدرك عين ولا اثر فتنتهي مقامات
الاولياء وتبتدي مراتب النبوة واطوارها بعد ذلك مما لا يعلمه
الا الله تعالى والله ولي التوفيق والهادي الى سواء الطريق

باب في بيان حقيقة القلم الاعلى واللوح المحفوظ

وبيان ما ارتسم فيه من التصويرات التي هي لكتابة عن
المحفوظ اي الاستعداد " " " " "
" قلم يجري له النور سيد " فوق لوح معد يتحد "
" يكتب الظاهر والباطن من " كل شيء كان فهو المدد "

وهو

" " وهو عين الكل والكل له " " لا جمع اذ هو فيهم رصد " "
" " وهو لا شك كثير بالوري " " وهو في تحقيقه منفرد " "
" " مثل ما انك ذو عقل به " " تعقل الشيء كما تعتمد " "
" " بحر ماء موجه ارواحه " " راق الاجسام فيه الزبد " "
" " واذا شئت فقل عقل وقل هي نفس كل شيء بجد " "

اعلم يا ولدي نصرك الله تعالى بحقايق وجودك واطلعك على مقامات شهودك ان حقيقة القلم الاعلى تعين روحاني في النور المحمدي كتعين الخاطر الاول في ذهن الانسان وحقيقتهم وهم هجم على مقيد في معرفة مطلق فكان ذلك على حسب حال المتوهم وبمقتضى ما هو عليه من القابلية لظهور المعروف المطلق له وعلى قدر استعداده لتجليه عليه فكان هو عين ذلك الاستعداد الذي فيه فهو في الحقيقة صورته وان نسبت عند الى ذلك المطلق فالقلم الاعلى صورة النور المحمدي وان لم يكن كذلك في المطابقة الحكمية بالنسبة اليه فنسبة هذا القلم الى النور كنسبة النور الى الحق تعالى على التنزيه المطلق فكما ان النور لما صدر عنه القلم اختفى وظهر القلم على معنى ان القلم الحق باطل بالنسبة الى النور الحق والنور الحق باطل بالنسبة الى الرب الحق لا الم الا هو كما ذكرنا فيما تقدم قال تعالى قل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا واعلم جولة تشبيه الحق ثم يزول وهذا في كل حق وباطل فكذلك النور المحمدي لما اظهره الله تعالى من العدم خفي نوره تعالى به فكان حجابه وظهر منه فكان مجلاه

وهنا كلام وترك هذا تركناه لعدم احتمال الوقت لرد رجعنا الي ما نحن
بصدده ثم اعلم بان حقيقة اللوح المحفوظ تعين اخر روحاني
في ذلك التعين الاول الذي هو القلم الاعلي كما ذكرنا فكانه اعادة
نظر في ذلك الخاطر الاول الهاجم علي المقيد في معرفة المطلق
فهو صورة اخري للنور المحمدي في منزلة الجسم والقلم الاعلي في
منزلة الروح وبالروح والجسم يتم الانسان الكبير ومثله الانسان
الصغير وكما ان الروح لا تفتر عن الخواطر ليلا ونهارا فكذلك روح
الانسان الكبير لا تفتر عن نفخ الارواح المظلمة والمنورة وكما ان
الجسم لا يخلو عن عمل حسن او قبيح فكذلك جسم الانسان الكبير لا يخلو
عن تصوير الاجسام الحسنة والقبيحة وكما ان النور هايم في معرفة
الحق تعالي كذلك القلم الاعلي هايم في معرفة النور واللوح المحفوظ
هايم في معرفة القلم الاعلي وهكذا الانوار بعضها اعلا من بعض وبعضها
ينطمس بالبعض بحيث لا يبقي للبعض الادني وجود مع البعض
الاعلا واعتبر في ذلك بنور السراج مثلا ينطمس في نور القمر ونور
القمر ينطمس في نور النهار ونور النهار ينطمس في نور الشمس ونور
الشمس ينطمس في نور قرصها فاللوح من القلم والقلم من النور
بمنزلة النفس في نور قرصها فاللوح من القلم والقلم من النور بمنزلة
النفس من العقل والعقل من الروح فهي ثلاثة نور فقلم فلوح وروح
فعقل فنفس وهي ثلاثة انوار بعضها انور من بعض وهي نور واحد
لم ثلاث اعتبارات في ذاته صورة انسان واحد لم روح وعقل ونفس
وهو اصل الاصول وهو هيولي كل شيء وهو مادة كل محسوس ومعقول

وهو

وهو الآفاق التي قال تعالى سنريهم ايا تنا في الافاق وفي انفسهم
حتى يتبين لهم انه الحق ثم ان كل شيء من المعاني والمحسوسات فيه صور
هذه الثلاثة فالشيء الواحد واحد وثلاثة فظاهره واحد وباطنه
ثلاثة وان شئت قلت ملكه واحد وملكوته ثلاثة قال تعالى
فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء واليه ترجعون ولا تنظر الى الشيء
من حيث تركيبه مع شيء آخر بل كل جزء واحد في نفسه كما ذكرنا
واما التركيب في الاشياء فهو عالم الخيال نشأ من ادراك الاشياء لا منها
في نفسها فانه في الحقيقة لا تركيب اصلا ولهذا قالوا الوسيط اللوح
المحفوظ لما اودع فيه لما عرفه وذلك لان المعاني لا تختلف وتنفصل
الا من جهة اضافة بعضها الى بعض من حيث الاجزاء كثرة وقلة
وتقديما وتاخيرا وكل جزء على حدته لا يفيد ذلك المعنى التركيبي
المطلوب فانظر الاشياء بهذا النظر تجدها ثابتة في اللوح المحفوظ واعرفها
هذه المعرفة وتحقق بها الان وستعرفها معرفة اخرى في الباب
الذي بعد هذا ان شاء الله تعالى ثم اعلم بان الاشياء جميع شيء
بمعنى مشيوء وهو الذي دخل تحت مشيئة غيره فشاءه فيدخل
في ذلك كل موجود سواء كان معنى منعقلا او خيالا متخيلا او صورة
محسوسة فعلى هذا تنقسم المدركات الى ثلاثة على حسب الثلاثة
التي هي ملكوت كل شيء مدرك بالعقل وهو شيء معقولا ومدرك بالنفس
وهو شيء متخيلا ومدرك بالحواس وهو شيء محسوسا وجميع هذه الاشياء
التي ادركت بالعقل والنفس والحس فيها بسايط ومركبات وكل
مدرك من هذه الثلاثة يدرك بفطرته البسايط وبخلقته

المركبات ومعلمنا في هذا الباب ادراك البسايط بالنظر الفطري لا
الخلقي قال تعالي فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله
ذلك الدين القيم ولا تدخل الحفظة والتلبسات على هذه المدركات
الثلاثة الا من النظر الخلقي كما قال تعالي بل هم في لبس من خلق جديد
وقال تعالي ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون
وقال تعالي عن الشيطان ولامرنهم فليغيرن خلق الله ونحو ذلك
من المناسبات القرانية ثم حقايق هذه الاشيا الثلاثة في اللوح
المحفوظ التي هي جميع المعقولات والمتخيلات والمحسوسات وان كثرت
وتنوعت ترجع الي شي واحد وهو توهم المطلق عند المقيد ويسمي
معرفة المقيد بالمطلق وهو الخاطر الاول المتنوع بالحيرة في جناب
المطلق وهو معرفة الله تعالي على حسب العارف لا المعروف لانه على
قدر استعداد العارف فهو صورة استعداده ظهرت لم منسوبة الي
المعروف ولهذا تحيروا كل ما عرفوا ويثبت غيرها اعلامنها ولهذا كان
العالم في ترقي دايما على الابد واذا كان ذلك صورة استعداد العارف
في كل نفس فما عرف الا ذاته وغاية المعروف وقد استغل عنه بالغير
والاغيار محفوظ فالاشيا كلها في اللوح المحفوظ محفوظ اللوح المحفوظ
قدرها الله تعالي لم ويتعبده بها فهي ثمرات اوهامه في تشوقه
الي ربه وهيامه والسلام على الدوام باب

في بيان حقيقة الانسان على حسب الامكان

جهلت قدرك ايها الانسان ما انت الجميع وبعضك الاكوان ما
والنور والظلمات انت حقيقة ما وسوي كمالك كل نقصان ما

يكفيك

يكفيك ان الحق سمعك قد غدا ويدا ورجلا فيك وهو عيان
والكون اجمعه لاجلك خادم يسعى وانت الملك السلطان
فاذا انتبهت لبست ثوب سعادة واذا غفلت فثوبك الخسران
فلطيفك الجنات انت منعم فيها غدا وكثيفك النيران
انزع ثيابك عنك وابق بغيرها تعرف مقامك ايها الغفلان
اعلم يا ولدي وفقك الله تعالى واياانا ان الانسان مجموع
حضرات الوجود كلها بطريق الاجمال وهو منقسم الى ظاهر وباطن
فظاهره يقابل عالم الملك وباطنه يقابل عالم الملكوت ولم يصدر
عنا النور والقلم واللوح اجمع منه ولا اكمل فاذا جميع ما عدا الانسان
من ذرات الاكوان في مرتبة والانسان وحده في مرتبة اخرى
لا يشاركه فيها ملك ولا فلك ولا شيء مطلقا وذلك لان الاشياء كلها
تصورات في نفس الانسان الكبير كما ان ترجع الى معرفته بنفسه
التي هي عنده معرفته بربه والانسان وحده وهو بعينه معرفة
ذلك الانسان الكبير بفلك التصورات المذكورة فهو معرفة المعرفة
ولهذا لم يكمل الكون الا بهذا النوع الانساني لان به عرف الانسان
الكبير نفسه من حيث انه عارف بنفسه فاجمل ما تفصل عنده
في نفسه فاذا عرف الانسان الصغير نفسه ايضا كان ذلك للانسان
الكبير معرفته انه عارف ان له معرفة وفي هذه الحالة يتحد الانسان
الصغير والانسان الكبير ويصيران شيأ واحدا فيظهر من ذلك
انسان واحد كامل عارف بربه وعارف انه عارف وعارف بانه
عارف انه عارف ثم عند ذلك يرى جميع المخلوقات على حسب

اختلافها هي عين تصوراته لتلك التصورات الاولي ويري معرفته
التي اوصلته الي هذا المقام الاتحادي بين انسانه الصغير وانسانه
الكبير هي عين معرفة جميع ذلك فيكمل في مرتبته الفردية ومنزلته
القطبية ثم يتقلب في اطوار الكاملين في زمانه فيظهر طوارا
في مظهر زيد وطوارا في مظهر عمرو والجميع واحد وهو ذلك
الانسان بعينه فيحيا حياة الابد ولا يموت ابدا وانما يموت انسانه
الصغير فقط فاذا فهمت هذا فهمت تعدد الانسان الكامل في الزمان
الواحد وفي ذلك اقول

ما الكل الا رجل واحد ... ففز بهذا الرجل الواحد
وما عداه فهي افكاره ... ترددت في قلبه الواجد
فتارة منها له مظهر ... فيها من المولود والوالد
وتارة يفقد منها له ... مظهره المفقود بالفاقد
وكل ذا دل علي حيرة ... من طارف الامر ومن بالد
والعجز عن خلاقه حطه ... فيما تري من امرك الشاهد

ثم اعلم بان الانسان ليس انسانا من جهة صورته الظاهرة
ولا من جهة صورته الباطنة ايضا وذلك لان صورته الظاهرة
ترجع في الحقيقة الي مجموع اعراض مختلفة تعرض لصورته الباطنة
وصورته الباطنة ترجع ايضا الي مجموع اعراض مختلفة وهي القوي
المتنوعة تعرض لصورته الظاهرة وانما حقيقة الانسانية امر
وراء ذلك كله وهو المقوم للصورة الباطنية وهو المعبر عنه
بالروح الامري الذي قال تعالي عنه ويسئلونك عن الروح قل الروح

من

من امر ربي الاية وهذا الروح واحد لا تعدد له كما يشير اليه قوله
تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا الاية واما تعدد الارواح
الانسانية وغيرها فهي الارواح الحيوانية التي هي الصورة الباطنية
كما ذكرنا كناية عن مجموع قوى مختلفة مسارية في بدن الحيوان
فاذا مات فارقته فهي غير الروح الامري الذي نريد التكلم عليه
هنا الذي هو حقيقة الانسان اذا فهمت هذا فاعلم ان هذه
الحقيقة الانسانية التي هي الروح الامري المذكور لها سريان
في جميع المخلوقات العلوية والسفلية بالتدبير الخاص بكل شيء
كما انها سارية في كل جزء من اجزاء الانسان ولها في كل عضو منه اسم
خاص فهي في العين بصر وفي الاذن سمع وفي الانف شم وهكذا
على حسب تعدد القوى في الجسد الحيواني ومن جملة ذلك لها ظهور
في القلب خاص يكشف للقلب عن باقي ظهوراتها في البدن
وغيره بحسب ما يليق به فبهذا المقدار سمي الانسان انسانا فهي
في كل جزء لا يتجزى من البدن وغيره من العالم لها ظهور ايضا مثل
ظهورها في قلب الانسان كما ذكرنا يكشف لذلك الجزء الذي ظهرت
فيه عن باقي ظهوراتها بحسب ما يليق بذلك الجزء على منوال
ما قلناه في القلب من غير فرق ولهذا ورد في النصوص القطعية
ان اليدين والرجلين واللسان وغير ذلك من الاعضاء حتى
الجلد يشهد يوم القيامة على الانسان بما فعل ولو لم يكن لذلك
الشاهد جميع ما للقلب الانساني من السمع والبصر والادراك
والتمييز لما سمي ذلك شهادة فلا تظن يا ولدي وفقك الله تعالى

انك انت وحدك تدرك وتعقل وتسمع وترى دون باقي اجزايك
البدنيه حتي شعرك وظفرك وعظمك وعصبك مما تقول انت
ليس فيه حياة فان هذا امر اخذ الله تعالي العقول عن الاطلاع
عليه ولو اراد لاطلعها وكل جزء من اجزايك ما يناسبه من اجزاء
العالم عالم اخر مكلف بما امره الله تعالي ونهاه وهو سميع بصير
يدرك ويعقل كما تدرك انت وتعقل وقد ارسل الله تعالي له من
جنسه انبياء ورسلا ومنه الصالح والفاسق والكافر قال تعالي
وما يعلم جنود ربك الا هو وهكذا جميع العالم وقد كشفت لك
عن اسرار وعلوم في هذه الرسالة لم يصرح بها احد من اهل الله
خوفا علي العقول الضعيفه من عدم الايمان بما هو حق في نفسه
فسلم لذلك مومنا بالغيب ان كنت من اهل الارادة لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا وفي هذا القدر كفاية من بيان حقيقة الانسان
التي لا يسعها ديوان، وبالله المستعان، باب في
بيان حقايق الاخرة وما يرجع اليه امر الانسان في دار الربح والخسران
لا خلق اعظم مثل خلق الاخره ،، يعطي السعيد به العلوم الفاخره
واليه مرجع كل شي في الوري ،، لا سيما اهل العظام الناخره
ونعيمه وعذابه متنوع ،، ابدا كامواج البحار الزاخره
والكل في التحقيق امر واحد ،، كل القوابل تستشم مباخره
والقبضتان هما جمال الهنا ،، وجلاله ظهرا لنا في الاخره
والحق في غير الجميع محقق ،، والنفس لاهية بذلك ساخره
والنقر في الناقور يكشف كلما ،، باللبس قدمه الوجود واخره

اعلم ان الاخرة حقيقة تكشف وامر كاين الآن تتفوت
البصاير في ادراكه بالموت والفنا والقيامة نشان قيامة صغري
وقيامة كبري اما القيامة الكبري فهي قيامة العالم وموت الانسان
الكبير الذي هو كناية عن كل ما عدا الانسان من المخلوقات وقد
وردت اوصاف هذه القيامة في القران والسنة النبوية ووردت
علاماتها في الاخبار الصحيحة واما القيامة الصغري فهي قيامة
كل انسان وهي موت الانسان الصغير وهي علي مثال تلك القيامة
الكبري من غير زيادة ولا نقصان فكما ان للقيامة الكبري
علامات واشراطا كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدجال
ودابة الارض ويأجوج ومأجوج والنفخ في الصور وتسيير الجبال
وتكوير الشمس وانكدار النجوم وطي السما وتزلزل الارض وتبديلها
فكذلك القيامة الصغري فيها جميع ذلك حتي الحشر والصراط والجنة
والنار والميزان والحساب في كلا القيامتين محقق كما ورد عن
النبي صلي الله تعالي عليه وسلم انه قال مثلت لي الجنة في عرض
هذا الحايط يشير الي القيامة الصغري وما يطلع جسمه صلي
الله تعالي عليه وسلم لان هذا الجسم هو الحايل بين الانسان
وبين اخرته فاذا انهدم صار الانسان في الاخرة وبيان القيمة
الصغري واعتبار ما فيها مما ذكر يطول شرحه وقد ذكره الامام
الجيلي رضي الله تعالي عنه في كتابه الانسان الكامل وغيره من
المحققين واعلم ان القيامتين المذكورتين هما في الظاهر
شيآن وفي الحقيقة شي واحد كما ان العالم الصغير غير العالم

الكبير في الظاهر وفي باطن الامر هما علم واحد فاعتبر بما ذكرناه
لك في حقيقة الانسان وفي هذا المعنى يقول قطب العارفين
ابن العربي رضي الله تعالى عنه
فانت كتاب فيك كل مسطور الا فاصح عنك الكل ان شئت ان تقرا
وما ثم الا انت فافهم مقالتي فظاهرك الدنيا وباطنك الاخرى
اذا فهمت هذا الرمز وانتبهت لهذا الغمز وتحفظت من الانكار
والجحود وعلمت حقيقة الوجود وقمت في مقام الشهود
تحققت بالمقصود وعرفت الرب المعبود وعلمت ان الفرق
بين الرحيم والرحيم انما هو نقطة الجيم كما ان الفرق بين
المعبود والمبعود مجرد التاخير والتقديم والله بكل شئ عليم
وحاصل ما يرجع اليه امر الانسان في الآخرة حصول كل
مقبوض في قبضته بعد ما كان في مقام الالتباس الدنيوي
فالسعيد في قبضة السعداء وهي اليد اليمنى وهي حضرة الجمال
المطلق ولها حضرات لا تحصى كل حضرة تطلب سعيدا مخصوصا
له عمل مخصوص وجزاء مخصوص ولهذا تفاوتت المراتب في
الجنة واختلفت الدرجات وتنوعت رؤية الرب تعالى لاهل
الجنة على حسب تنوع اعتقاداتهم للحق في القوة والضعف
والتجلي والاستتار والكل يرونه في حضرة جماله المطلق على مقتضى
درجاتهم عنده واما الشقي فهو في قبضة الاشقيا وهي اليد
اليسرى وهي حضرة الجلال المطلق ولها حضرات لا تحصى كل حضرة
منها تطلب شقيا مخصوصا له عمل مخصوص وجزاء مخصوص ولهذا

تفاوتت

تفاوتت المراتب في النار واختلفت الدركات وتنوع الاحتجاب
عن الرب تعالي لاصحاب النار علي حسب تنوع اعتقاداتهم الباطلة
في القوة والضعف والزيادة والنقصان وهم محجوبون عن جماله
تعالي المطلق بجلاله المطلق علي مقتضي احوالهم عنده وهذا
الحجاب الذي ذكرناه لاهل النار انما هو غير جمال الحق تعالي لانهم
ليسوا من اهل قبضته ولا حجاب لهم عن جلاله تعالي لانهم من
اهل قبضة الجلال فهم يرون ربهم في حضرة جلاله فيزداد بذلك
عذابهم كما ان اهل الجنة يرون ربهم في حضرة جماله فيزداد بذلك
نعيمهم واهل الجنة محجوبون عن الجلال كما ان اهل النار محجوبون
عن الجمال واصحاب الاعراف لهم الرؤية في الحضرتين فليس
الرب تعالي محجوبا عنهم بشئ وهم اعلي مقاما من اهل الجنة في تجلي
الجمال ومن اهل النار في تجلي الجلال وهم الذين قال تعالي عنهم
وعلي الاعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم يعني من اهل الجنة
واهل النار واخبر عنهم انهم رجال لان فيهم وصف الرجولية
لدخولهم تحت حكم الروح الامري الالهي ولم يدخلوا تحت حكم النفوس
الحيوانية لانه من دخل تحت حكم نفسه فهو امراة وان كان في
صورة رجل وكذلك من لم يدخل تحت حكم نفسه فهو رجل وانه
كان في صورة امراة فكم من رجل هو امراة وكم من امراة هي رجل
ومآل اهل الاعراف الي الجنة فيغلب عليهم التجلي الجمالي في عين
التجلي الجلالي واذا دخل اهل الجنة الجنة دخلوا معهم باجسامهم
ودخلوا مع اهل النار النار بانفسهم وهم مع ربهم بارواحهم وعقولهم

واسوادهم فهم في الجنة والنار وليسوا في الجنة ولا في النار وهم
عند ربهم يرزقون متى احتجب عنهم في التجلي الجمالي طرفة عين
استغاثوا من نعيم الجنة كما استغاث اهل النار من عذاب النار
ومتى احتجب عنهم في التجلي الجلالي عذبوا بعذاب اهل النار فهم
في الجنة غير منعمين بنعيمها بل بربها وهم في النار غير معذبين
بعذابها بل مشاهدين ربهما رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك
لمن خشي ربه والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
وصلي الله تعالي علي سيدنا محمد وعلي اله واصحابه واتباعهم
اجمعين قال شيخنا واستاذنا المصنف حفظه الله تعالي
ونفعنا به وبعلومه في الدارين وقد تمت هذه الرسالة بعونه
الله تعالي وحسن توفيقه نهار الجمعة اواخر شهر صفر الخير
سنة ست وثمانين والف، وكان الفراغ من نسخها يوم الاربعا
تاسع وعشرون محرم الحرام سنة ست وستين ومايه والف
، علي يد الفقير الحقير السيد محمد ابن السيد مصطفي اللهم نور
، قلبه بانوار توفيقك، واهده الي سواء طريقك،
، وارحم عبدا نظر فيه، وانتفع بما يحويه،
، وادع لمالكه وكاتبه والمسلمين،
، وصلي الله علي سيدنا
، محمد وعلي اله وصحبه
، اجمعين
، وسلم،

٩٤

رد الجاهل الي الصواب في جواز
اضافة التاثير الي الاسباب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله شارع الاحكام ، ومبين الحلال من الحرام ، والصلاة
والسلام على سيدنا محمد خير الانام ، والشافع في الامة يوم الزحام
وعلى اله واصحابه السادة الائمة الكرام ، والتابعين لهم باحسان
على مدى الايام اما بعد فيقول شيخنا واستاذنا ، وبركتنا
وملاذنا ، صاحب المشهد الباهي ، والفضل الزاهي ، سيدي
الشيخ عبد الغني بن اسماعيل الشهير بابن النابلسي ، امدنا
الله تعالى بنفحات مشهد الانسي ، هذه رسالة علقتها في صحة
نسبة التاثير الى كل شيء بحسب الظاهر على يد الانسان الولي
وغيره من الميت والحي وان هذه النسبة مجازية واردة في
الشرع لا يكفر القائل بها ولا مخالفة فيها الاصل ولا فرع ومن
الله تعالى استمد الاعانة ، على هذه الابانة ، وعلى الله قصد
السبيل ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، وسميتها رد الجاهل الى الصواب
في جواز اضافة التاثير الى الاسباب ، واسال الله تعالى ان ينفع
بها عباده ، ويديم لهم عطاءها الافاده اعلم ايها المتصف

في الدين السالك سبيل المتقين بالاخلاص واليقين ان
الاسباب التي وضعها الله تعالي في المخلوقات ليظهر عندها
لا بها جميع التاثيرات احال عليها الله تعالي في الكتاب والسنة
وحذر منها مع انها لا تاثير لها اصلا في نفع ولا ضر ولكن لما كان
المؤثر هو الله تعالي وحده عندها لا بها وقد اخبر تعالي انه اعطى
كل شيء خلقه علمنا انه سبحانه لا يمنع شيا مقتضاه اصلا فعادته
تعالي التي عودنا كل شيء جار فيه في كل حال ولا تخرق الا معجزة
لنبي او كرامة لولي او معونة لعامي او سحرا واستدراجا لكافر غوي
والمؤثر في الكل هو الله تعالي وحده علي كل حال ولكن الله تعالي
لما اعتبر الاسباب في كتابه علي لسان نبيه صلي الله تعالي عليه
وسلم في الحديث الشريف وسلك علي ذلك الصحابة والتابعون
لهم بالخير في كل زمان من المجتهدين والعلما المحققين وجميع عامة
هذا الدين المحمدي وخاصتهم فوقع الامر باسباب والنهي عن
اسباب كالامر بالايمان والصلاة والصوم والحج والزكاة وغيرها
من الطاعات والنهي عن الكفر والمعصية بانواعها كشرب الخمر
والزنا والقتل ونحو ذلك والله تعالي مع كل شيء يخلق لم مقتضاه
علي كل حال من الاشيا النافعة والاشيا المضرة ولا تاثير لشيء
اصلا فلهذا صحت نسبة التاثير الي الاسباب نسبة مجازية والي
المؤثر الحق سبحانه نسبة حقيقية وهو امر حق لا شبهة فيه
اصلا سواء كانت الاسباب شرعية كالطاعات اسباب الخير
والمعاصي اسباب للشر او كانت الاسباب عادية كالسكين للقطع

والنار للحرق والطعام للشبع والماء للري وغوذلك او كانت
الاسباب عقلية كالفكر والنظر لاستفادة العلوم والادراكات
والمؤثر فيها كلها هو الله تعالى وحده على كل حال فهو تعالى الخالق
للاسباب كلها ولجميع مسبباتها على حسب ما يريد سبحانه كما قال
تعالى الله خالق كل شيء وقال وخلق كل شيء فقدره تقديرا
فالمتمسك بالشريعة وحدها هو المتمسك بالاسباب من حيث
نسبة التاثير اليها نسبة مجازية والمتمسك بالحقيقة فقط
هو المتمسك بالله تعالى وحده بدون اسباب اصلا من حيث
نسبة التاثير اليه سبحانه نسبة حقيقية لكن الطريق الاول
وحده موصل الى الشرك بالله تعالى والى التجسم في حقه تعالى
ونسبة المكان والجهة اليه تعالى والطريق الثاني وحده موصل
الى الزندقة والالحاد ونفي الشريعة والدخول في الباطنية المحضة
ويصدق على اهل الطريق الاول وحده واهل الطريق الثاني
وحده قوله سبحانه وتعالى افتومنون ببعض الكتاب وتكفرون
ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم
القيامة يردون الى اشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون
والجمع بين الطريقين بالقيام بالاول بالظاهر وبالتحقق بالثاني
في الباطن فيتمسك بالاسباب الشرعية والعادية والعقلية ظاهرا
وبالمسبب الحق وحده باطنا فهذا هو الدين الحق والملة المحمدية
الصادقة والشريعة الخالية عن البدعة والحقيقة السالمة
من الزيغ والضلال وكل احد معين من اهل لا اله الا الله

موصوف عندنا بالجمع ظاهرا وباطنا بين الطريقين مالم يصرح لنا
بالجحود في واحدة منهما ونتحقق منه ارادة حقيقة كلامه فانه حينئذ
كافر عندنا بلا شبهة لانكاره الملة الاسلامية والطريقة المحمدية
ولا نسيء ظنا باحد ولا نتجسس على احد وكل كلام يظهر لنا من
احد ممن يدعي الاسلام يخالف ما ذكر من الجمع المذكور نؤوله الى
ارادة الجمع ولو الى سبعين وجها كما صرح بوجوب ذلك علينا
الشيخ النبوي من ايمة الشافعية وذكره ايمة الحنفية في بحث
المكفرات اذا علمت هذا وتقرر عندك فاعلم ان الاسباب يجوز
نسبة التاثير اليها بحسب الشريعة المحمدية بالاجماع بلا خلاف
اصلا واما قول علماء الكلام بان من اعتقد ان الاشيا موثرة
بنفسها فهو كافر او اعتقد بانها موثرة بقوة مودعة فيها فهو
مبتدع فانما ذلك في الاعتقاد لا في نسبة ذلك اليها في الظاهر
فانظر الى الامام السنوسي رحمه الله تعالى فانه ذكر في شرحه
على مقدمته في اول الديباجه قوله ثم ايدناها بالبراهين القطعية
ثم ختمناها بشي لم نر سمح به احد غيرنا وهو انا شرحنا فذكرنا
معناها اولا ثم بينا وجه دخول جميع العقايد الايمان فيها وها
انا امدك ثانيا بشرح لها يكمل لك المقصود ويكشف الغطا ثم قال
في بحث السبب والشرط والمانع فخرج من هذا ان السبب يوثر
بطرفيه والشرط يوثر بطرف عدمه والمانع يوثر بطرف وجوده
ومع هذا كله قال بعد ذلك وقد اطبق العقل والشرع على انفراد
المولى عز وجل باختراع جميع الكاينات عموما وانه لا اثر لكل ما

سواه تعالى في اثر ما جملة وتفصيلا وقد غلط قوم في تلك الاحكام
العادية فجعلوها عقلية واسندوا وجود كل اثر منها لما جرت
العادة انه يوجد معه اما بطبعة او بقوة اودعت فيه فاصبحوا
قد باءوا بهوس ذميم وبدعة شنيعة في اصول العقايد وشرك
عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقال في موضع اخر
شرحه ايضا وبهذا تعرف ان لا اثر لقدرتنا في شيء من افعالنا
الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشينا ونحوها
بل جميع ذلك مخلوق لمولانا عز وجل تقارن تلك الافعال وتتعلق
بها من غير تاثير لها في شيء من ذلك اصلا وانما اجرى الله
تعالى العادة ان يخلق عند تلك القدرة لابها ما شاء من الافعال
وجعل سبحانه بحض اختياره وجود تلك القدرة فينا مقترنة بتلك
الافعال شرطا في وجود التكليف وهو المسمى بالكسب الى اخر
ما بسطه من الكلام في هذا المقام فعلمنا من مجموع كلامه ومن كلام
غيره ايضا ان نسبة التاثير الى الانسان وغيره لا تنافي اعتقاد
الوحدانية في المؤثر الحق وهو الله تعالى وحده وانما لا التفات
الى من شنع على عوام المسلمين في نسبة التاثير الى المشايخ الاولياء
الاحياء والاموات والالتجا اليهم والاعتماد بهم وطلب الحوايج منهم
والتصريح بانهم يؤثرون في كل ما يقدرهم الله تعالى عليه وندائهم
عند الحاجات والاستغاثات يا سيدي عبد القادر الكيلاني وبا
شيخ ارسلاه وغوثك كما هو المعتاد مثل نداء الرجل الحي اذا احتيج
اليه في معونة ولو كان كافرا وفاسقا من غير نكير على ذلك من احد

ولا خوف ان يكون ذلك خطاء فكذا هذا بل بالطريق الاولى على
حد ما قالوا العلما كما ذكرنا في عبارة الامام السنوسي رحمه الله تعالى
المذكورة سابقا ان السبب يؤثر والشرط يؤثر والمانع يؤثر مع ان
هذه امور اعتبارية غير حسية ومفاهيم معنوية غير جسمانية
وكذلك روحانيات الاولياء الموتى المتقدمين في الزمان الاول والمتاخرين
اذا نسب التاثير اليهم كان ذلك صحيحا لا خطاء فيه ولكن الجاهلون
لا يعلمون وقد رأينا من يحترز من ذلك كمال الاحتراز ويحذر الغير
منه ولا يحترز ولا يحذر احدا من نسبة التاثير الى بقية الاسباب
العادية بل لا يخطر لشيء من ذلك عند نسبة التاثير اليها وهو
من كمال الجهل وكثرة البغض والعداوة لاولياء الله تعالى وعدم
محبتهم اهلا لمساواة الاسباب العادية وفي الحديث من عادى
لي وليا فقد اذنته بالحرب اي اعلمته اني محارب له ومن يحاربه
الله تعالى فهو هالك لا محالة ومن هذا حاله اذا سئل عن الطاعات
والمعاصي التي يفعلها هو وغيره علم انها كلها افعال العباد
صادرة منهم وهي اعراض منتقلة من حركات وسكنات ويصح
عنده نسبة تاثير العباد فيها ونسبة تاثيرها في ثواب الله تعالى
وعقابه يوم القيمة ومع ذلك اذا سمع العامي ينسب التاثير الى
ولي من الاولياء الاموات حكم بكفره ولا يخطر له الحكم بالكفر على نفسه
هو في نسبة التاثير الى العباد في افعالهم ونسبة التاثير الى
افعالهم ايضا كما ذكرنا وغايته ان يقول اني اذا نسبت التاثير الى
العباد في افعالهم والى افعالهم في الجزاء عليها يوم القيامة اعلم كيف

انسب ذلك واما العامي فانه جاهل لا يعلم كيف ينسب ذلك
الي الاولياء الاموات فيكفر في تلك النسبة فيقال له هذا
سوء ظن منك في عامة المسلمين وتجسس عليهم واستكشاف
عن عوراتهم وهي معاصي محرمة عليك تكفر باستحلالها اجماعا
بل لا فرق بين العامي وغيره في حق التكليف الشرعي ولعله
يحكم بكفر العامي ايضا اذا راه ينسب التاثير لغير العباد في افعالهم والي
افعالهم ايضا مثل ما ينسب هو كذلك فيكون مكفرا بما هو واقع في الشرع
كما قدمنا وحسبه جهله فان انكر هذا الجاهل كون روحانيات الاولياء
الاموات اسبابا بعد الموت لقضاء حوائج الناس وتدبير امور الخاصة
والعامة ترد عليه بما هو المعلوم المعروف عند جميع المسلمين الذين
هم علي طريقة اهل السنة والجماعة المعتقدين كرامات الاولياء
الاحياء والاموات وعدم معاداتهم لهم ما ظهر عندهم وانتشر
بين خواصهم وعوامهم من قضاء الحوائج واجابة الملهوفين مما
هو غني عن التصريح والبيان وقد اتفق في هذه السنة سنة
احدي وتسعين والف ان رجلا من الوعاظ انكر علي اهل دمشق الشام
قولهم يا شيخ ارسلان في وقت الاستغاثة في حوائجهم وشدد
النكير عليهم في ذلك فراي في منامه تلك الليلة الشيخ ارسلان
فوضع يديه في راسه فاصبح مريضا ثم سافر كذلك حتي مات بعد
ايام بذلك المرض وقد سمعت من بعض ان ذلك الرجل نكر علي
الشيخ الاكبر محي الدين بن العربي رضي الله تعالي عنه فان لم
تحصل الكفاية بما ذكرناه في ثبوت المطلوب نزيد ذلك بما نقله

الشيخ ناصر الدين البيضاوي رحمه الله تعالى في تفسير سورة
والنازعات حيث قال في النازعات انها صفات النفوس
الفاضلة حال المفارقة فانها تنزع عن الابدان غرقا اي نزعا
شديدا من اغرق النازع في القوس فنشط الى عالم الملكوت
وتسبح فيه فتسبق الى مصاير القدس فتصير بشرفها وقوتها
من المدبرات وقال الشيخ جمال الدين خليفه رحمه الله تعالى
في حاشيته على تفسير البيضاوي قال الامام الرازي ان هذه
الارواح الشريفة العالية لا يبعد ان يكون منها ما يكون لفوتها
وشرفها فتظهر آثارا واحداثا في هذا العالم فهي المدبرات
امرا ليس الانسان يرى استاذه في منامه ويسأله عن
مسألة يرشده اليها ليس الابن قد يرى اباه في المنام فيهديه
الى كنز مدفون ليس انها ليتوس قال كنت مريضا فعجزت
عن علاج نفسي فرأيت في المنام واحدا فارشدني الى كيفية
العلاج ليس الغزالي رحمه الله تعالى قال ان الارواح الشريفة
اذا فارقت ابدانها تلحق انسانا مشابها لذلك الانسان في
الروح والبدن فانه لا يبعد ان يحصل للنفس المفارقة تعلق
بهذا البدن حتى تصير كالمعاونة للنفس المتعلقة بذلك
البدن على وتسمى تلك المعاونة الهاما ونظيرها في جانب
النفوس الشريرة وسوسة وقال العلامة شيخي زاده رحمه الله
تعالى في حاشيته ايضا فان قيل قال تعالى ان الامر كله لله
فكيف اسند التدبير في الامور ههنا الى غيره فالجواب ان تعالى

لما خلق الاشياء بحيث يترتب عليها المصالح المتعلقة بها كان
الامر كله لله وصح اسناد التدبير اليها من حيث كونها مخلوقة
على الوجه المذكور قال واغا قيد بعني البيضاوي النفوس
بالفاضلة لان النشاط الي عالم الملكوت والسباحة فيه
والسبق الي حظاير القدس وتدبير النفوس القاصرة انما
يتصور من النفوس الفاضلة فان النفوس البشرية
الخالية عن العوايق الجسمانية المشوفة الي الاتصال بالعالم
العلوي بعد حين وجهها من ظلمة الاجساد تذهب اليه
على اسرع الوجوه في روح وريحان فعبر عن ذهابها على
هذه الحالة بالسباحة ثم لاشك ان مراتب النفوس الفاضلة
في النفرة عن الدنيا ومحبة الاتصال بعالم القدس مختلفة
فكلما كانت اتم في هذه الاحوال كان سيرها انقل ولاشك
ان الارواح السابقة اليه اشرف فلاجرم وقع القسم بها
حيث قال فالسابقات سبقا ثم ان هذه النفوس الشريفة
لايبعد ان يظهر منها اثر في هذا العالم
فتكون مدبرات الامر اي ان الانسان قد يرى في المنام ان
بعض الاموات يرشده الي مطلوبه انتهي كلام شيخي زاده
فان قيل ان كلام البيضاوي في النفوس الفاضلة حال المفارقة
اي التجرد والسلوك في الحياة الدنيا قبل الموت وهو المسمى برياضة
عند الصوفية فلا يكون فيه دلالة على ان ارواح الاولياء الاموات
مدبرات بعد موتهم فالجواب انه لو كان مراد البيضاوي ذلك

فان

ما قال بحيث اوحال سلوكها فانها تنزع عن الشهوات وتنشط
الي عالم القدس فتسبح في مراتب الارتقا فتنشط الي الكمالات حتي
تصير من الكملات وقال شيخي زاده في ذلك قوله اوحال سلوكها
ويويد هذا ما ذكره العلامة ابن كمال باشا رحمه الله تعالي في شرح
الاحاديث الاربعين التي جمعها فقال في الحديث الثالث قال
رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم اذا تحيرتم في الامور فاستعينوا
من اصحاب القبور اعلم ان تعلق النفس في البدن تعلق يشبه
العشق الشديد والحب التام فاذا مات الانسان وفارقت النفس
هذا البدن فذلك الميل يبقي وذلك العشق لا يزول الا بعد حين
وتبقي تلك النفس عظيمة الميل الي ذلك البدن قوية الانجذاب
اليه ولهذا نهي عن كسر عظم الميت ودفني قبره واذا تقرر هذا
فالانسان اذا ذهب الي قبر انسان قوي النفس كامل الجوهر
شديد التاثير ووقف هناك ساعة وتاثرت نفسه من تلك
التربة حصل لنفس هذا الزائر تعلق بتلك التربة وقد عرفت
ان لنفس ذلك الميت ايضا تعلق بتلك التربة فحينئذ يحصل
بين النفسين ملاقاة روحانية وبهذا الطريق تصير تلك
الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبري والبهجة العظمي لروح
الزائر ولروح المزور فهذا هو السبب الاصلي في شرعية الزيارة
ولا يبعد ان يكون اسرار اخري ادق واعمق وبالقبول احري
قال الامام الرازي في المطالب العلية سمعت ان اصحاب
ارسطاطاليس كلما اشكل عليهم بحث غامض ذهبوا الي قبره

وعجنوا في تلك المسئلة هناك فيزول الاشكال وسر هذا ان
نفس الزائر ونفس المزور شبيهتان برأتين صقيلتين
وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من احداهما الي الاخري فكلما
حصل في نفس الزائر الحي من المعارف والعلوم والاخلاق
الفاضلة من الخضوع لله والرضا بقضائه ينعكس منه نور
الي روح ذلك الانسان وكلما حصل في نفس ذلك الانسان الميت
وكلما حصل في نفس ذلك الانسان الميت من العلوم المشرقة
والآثار القوية الكاملة فانه ينعكس منها نور الي روح هذا
الزائر الحي وقال صاحب الاعلام بالمام الارواح بعد الموت بجسد
الاجسام ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام مع كونهم في السما قد
ينتقلون عنها الي غيرها احيانا بامر الله تعالي فيكون لهم المام
بقبورهم او غيرها ولا يلزم في ذلك استمرارهم في القبور احيا ولا
ينبغي ان يظن انقطاع التفاتهم الي قبورهم بالكلية ولا ارتفاع
التعلق بينها وبينهم علقة مستمرة غير منقطعة فلها بهم
اختصاص خاص والله اعلم بكيفية ذلك الاختصاص وكذلك
قبور سائر المومنين بينها وبين ارواحهم نسبة خاصة مستمرة
فيعرفون بها من يزورهم ويردون السلام علي من يسلم عليهم بدل
عليه ما ذكره الحافظ الحق الاسبيلي في كتاب العاقبة عن ابي
عمرو بن عبد البر انه ذكر من حديث بن عباس رضي الله تعالي
عنهما قال قال رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم ما من احد يمر
بقبر اخيه المومن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورده

عليه

عليه السلام وهو صحيح الاسناد ثم قال وقد اخبرني الشيخ فخر الدين
غضنفر التبريزي رحمه الله تعالى انه لما توفي شيخه الشيخ تاج
الدين التبريزي كان يشكل عليه مسايل فيطيل الفكر فيها ويبذل
الجهود في حلها فلا ينحل شيء منها قال فكنت اتي الى قبر شيخي الشيخ
تاج الدين واتوجه اليه واجلس عنده كما كنت اجلس في حياته
بين يديه وافكر في تلك المسايل فتنحل الي حينيذ ولا تنحل في
غير ذلك المكان قال وقد جربت ذلك مرارا الى هنا كلامه فان
قيل قد طعن بعضهم في حديث اذا تحيرتم في الامور فاستعينوا
من اصحاب القبور فالجواب ان الحديث وان كان ضعيفا او
موضوعا لا يضر لان الدلالة في مقصودنا فان ذكر بعض العلماء
وتكلمه على معناه يكفينا في ثبوت المدعى وحسبنا هذه العبارات
التي نقلها في شرح الحديث وان كان الحديث غير صحيح فان
العبارات صحيحة ويويد ذلك ما روي عن الامام علي رضي الله
تعالى عنه انه سئل عن العالم العلوي فقال صور عاليه عن
المواد خالية عن القوة والاستعداد تجلى لها فاشرقت خطالها
فتلالأت فالقى في هويتها مثاله وظاهر عنها افعاله وخلق الانسان
ذا نفس ناطقة فان زكاها بالعلم والعمل فقد شابه بها جواهر
اوايل علتها فاذا فارقت الاضداد فقد شاركه بها السبع الشداد
فاذا علمت هذا كله فلا تتوقف في صحة نسبة التاثير في قضاء
الحوايج والتدبير في احوال الخلق الى ارواح الاولياء الاموات
اصحاب القبور المنيرة باثار الاعمال الصالحة التي عملوها في

الدنيا وعليك بزيارتهم وطلب الحوائج منهم والاستشفاء ببركاتهم
والاستغاثة بهم في الامور جميعها وندائهم عند الشدايد يا شيخ
عبد القادر ويا شيخ محي الدين وبخوذ لك ولا يصدك وسوسة
نفسانيه ونزغة شيطانيه سمعتها من منكر جاهل مع انك
لا تتوقف في نفسك اصلا اذا صدرت لك حاجة ان تقصد
في قضائها حاكما ظالما او جلا فاسقا وانت غافل في ذلك
الوقت عن كون الامور كلها بيد الله تعالى وان كانت مومنا
بذلك وكذلك تقصد الاستشفاء بدواء مخصوص تعتقد انه
يشفيك وتنفر عن الاستشفاء برماح الاولياء الموتى فكانهم
اخس شيء عندك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين والحمد لله اولا
واخرا وظاهرا وباطنا قال المصنف ادام الله تعالى بقاه ولا
زالت جنة الثبات مرتقاه ما صنفنا هذه الرسالة في اقل
من نصف يوم وذلك يوم السبت الثامن والعشرين من صفر
سنة احدى وتسعين والف وقدم نسخها على يد الفقير الحقير
السيد محمد ابن السيد مصطفى اللهم نور قلبه بانوار
توحيدك واهده الى سواء طريقك وارحم
عبدا نظر فيها واغتنف من ثمرات معانيها
ودعا لمالكها وكاتبها والمسلمين
وذلك في حادي عشر صفر
سنة ست وستين
ومايه وقع

دفع الاشتباه عن علمية اسم الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله الهادي الي الصواب والصلاة والسلام علي سيدنا
محمد وعلي اله وجميع الاصحاب اما بعد فيقول سيدنا شيخ الطريقة
ومعدن الحقيقة الجامع لاشتات الفضايل والفارق بين
الحق والباطل الشيخ عبد الغني بن النابلسي ادام الله تعالى
ارتقاه في معارجه القدسي قد سالني بعض الاصحاب ان
اكتب له شيأ علي تعريف العلم والجواب عما ورد عليه من الاشكال
فاجبته الي ذلك والله ولي التوفيق والهادي الي طريق
التحقيق وسميت ذلك رفع الاشتباه عن علمية اسم الله

اعلم ان قول النحويين في تعريف العلم انه ما وضع علي شخص
بعينه غير متناول ما اشبهه او علي شيئ بعينه غير متناول ما
اشبهه يحتاج في معرفته الي معرفة اصلين الاصل الاول في
معرفة الشخص والشيئ ومعرفة المراد بهما في هذا الكلام والاصل
الثاني في معرفة قولهم بعينه غير متناول ما اشبهه وحاصل
الاشكال علي هذا التعريف ان يقال وضع العلم علي الشيئ فرع عن

الحكم عليه بانه شئ فرع عن تصوره والعلم الموضوع على ذات الله
تعالى موضوع على ما لا يمكن تصوره لان الله تعالى منزه عن
التصور لان التصور حصول الصورة في الذهن والله تعالى
لا صورة له حتى تحصل في الذهن واذا لم يكن له صورة لا يمكن
تصوره البتة فيكون تعريفهم للعلم قاصرا عن جميع افراد العلم
فليس جامعا ولفظ الجلالة داخل في الاعلام الموضوعة لغة
مع انه ليس موضوعا على مصور ولا مكيف فلم يكن التعريف
مانعا ولا بد من الجواب والله اعلم بالصواب وحاصل الجواب
منحصر في بيان الاصلين المشار اليهما اما الاصل الاول فهو في
معرفة الشخص والشئ ومعرفة المراد بهما فنقول الشخص هو
كل ذي صورة حسية خيالية والشئ هو الموجود اما على كون
العبارة في تعريف العلم مشتملة على لفظ الشئ فلا ينبغي ان يستشكل
لان الشئ اذا كان عند اهل السنة والجماعة بمعنى الموجود والله
تعالى يطلق عليه انه شئ كما قال تعالى قل اي شئ اكبر شهادة
قل الله غاية الامر انه يقال حينئذ تعالى انه شئ لا كالاشياء
حتى يمتاز وجوده عن وجود ما سواه واما الحكم على الشئ بانه
شئ وانه فرع عن تصوره فنقول ان التصور حصول الصورة
في الذهن والصورة تابعة لذلك الشئ المتصور فالشئ الذي
لا صورة له صورته ان لا صورة له فعدم الصورة له صورة كما
قالوا في علامة الحرف ان عدم العلامة علامة فلا يبقى في تصور
الشئ الذي هو الحق سبحانه وتعالى الا انه لا صورة له في

حقيقة ذاته فعدم تصوره هو تصوره فيرجع الامر الي الحكم علي
لا صورة انه صورة مقيدة بعدم الصورة ويبقي الفرق بين
الحق وبين العدم المحض امر تعبدي وهو اعتقاد الوجود المتصف
بالصفات اللائقة به الواردة علي حسب ما هو عليه لا علي حسب
التصور فيكون الحق والعدم متساويان بالنسبة الي فهومنا
وعقولنا ولا فرق الا امر التعبدي وهو الايمان باعتقاد الوجود
والصفات اللائقه به واما في حقيقة الامر فلا شبهة في
الفرق كالفرق بين الاثبات والنفي لكن ذلك الفرق انما هو
بالنسبة الي الحق لا بالنسبة الي ما نحن عليه من الادراك العقلي
ولا ننكر نسبة الصورة الي الحق تعالي كما ورد في الحديث الشريف
ان الله خلق ادم علي صورة الرحمن فصورة الرحمن صورة صفاته
ولهذا خصها بالرحمن لانه من اسماء الصفات وصورة الصفات
افعاله تعالي وصورة افعاله تعالي هي صورة منفعلاته والمنفعلات
هي جميع المخلوقات وادم هو صورة جميع المخلوقات فادم عليه السلام
حينئذ مخلوق علي صورة جميع العالم وصورة جميع العالم منفعلة علي
صورة الافعال الالهية علي معني انها اثار الافعال ومقتضياتها
ومقصودات توجهاتها الازلية وصورة الافعال هي صورة
الصفات الازلية علي معني ان القادر مثلا يقتضي مقدورا
والمريد يقتضي مرادا ونحو ذلك ولكن اذا كان ادم علي صورة
جميع العالم لا يلزم ان يكون مثله في العظم والمقدار والهيئة
وانما ذلك من حيث الحقيقة الكونية وهذا معني الصورة في ذلك

وكذلك

وكذلك حيث قلنا ان جميع العوالم على صورة الافعال الالهية لا
يلزم ان تكون مثل الافعال الالهية من جهة القدم وعظم الجلال
والسطوة لان العوالم منفعلة حادثة والافعال الالهية قديمة
وانما ذلك من حيث كون العوالم في تلك الافعال الالهية بالقوة كما ان
الحروف المرقومة في توجه القلم اذا اخذ الكاتب واقبل به على
القرطاس ليكتب ما يعمله فهي كائنة في ذلك التوجه بالقوة لا بالفعل
ثم توجه في القرطاس بالفعل فيكون الفعل على صورة القوة والا
لتخلفت القدرة والارادة وثبت العجز وهو محال في حق الله تعالى
وهذا معنى الصورة وكذلك صورة الافعال الالهية على صورة
الصفات الازلية على التنزيه التام فافهم هذا والله ولي التوفيق
والاصل الثاني في معنى قولهم بعينه غير متناول ما اشبهه فان
قولهم بعينه الضمير راجع الى الشيء او الى الشخص على سبيل التاكيد
والمراد على حسب ما هو عليه في حقيقة الامر غير عدول الى مفهوم
عقلي يوجب التصرف في معنى ذلك الشيء كما ان الانسان اذا فهم
الجوهر مثلا لا يتصرف بعقله في تصوره بحيث يتصوره شجرا او حيوانا
فانه حينئذ يكون متصورا لغير الجوهر والمراد تصوره على ما هو عليه
فان كانت له صورة مخصوصة يتصور صورته المخصوصة وان
كان له صورة متعددة كالاجسام كلها مثلا يتصور صورها كلها وان
لم يكن له صورة البتة كالحق تعالى لا يتصور له صورة ابدا والا لم
يكن تصور ذلك الشيء بعينه فيكون الاسم الموضوع ليس موضوعا
ليس موضوعا على ذلك الشيء غير متناول ما اشبهه والمراد بقولهم

غير متناول ما اشبهه اي في اسم الشيئية حتى يبقى التعريف جامعا
لجميع الاسماء الاعلام وهذا مقدار ما فتح الله تعالى علينا في هذا الوقت
من البيان والله الموفق قال المصنف حفظه الله تعالى وقد تمت
، في مقدار يسير من الزمان بحمد الله الذي لا رب غيره ،
، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ،
، اجمعين وسلم والحمد لله ،
، رب العالمين ،

تنبيه من يلهو على صحة الذكر باسم هو

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله الذي دلت الاسما المضمرات كلها على ذاته ما عند
البصاير الفاضله من اكمل مخلوقاته فهو المشير من كل شيء
والمشار اليه لانه من وراياهم محيط كما جاء في محكم اياته منزه
عن ملابس الصور الحسية والعقلية ومقدس عن الحدود
الكلية والجزئيه فمن جهله لا يعرف ماهو لان الجاهلين
في بحار المعاني وبراري المحسوسات تاهوا ومن عرفه عرف
انه لا هو الا هو فسبحان من الهم طهر قلوب المحبين عن
ساير الاغيار واوثق قلوبا اعرضت عنه بسلاسل الخيالات
والافكار فمتى صاح الصايح يا هو يا لغدو والاسحار
تسابقت قلوب اهل المودة الالهية الى فهم معاني هذه الاسرار
وعلموا ان مراد هذا الصارخ المستغيث بنا الله تعالى الذي
هو لكل مكروب يغيث ومتى قال قايلهم هو هو فزاده الله الله
فلفظ هو عندهم علم على اسم الله تعالى بالغلبة التحقيقيه وان
كان عند غيرهم ضميرا مطلق الدلالة على المفرد الغايب لخلوهم من

هذه

هذه القضيه ، وهيهات ان يقاس مولي القوم بالولي ولله در
المثل المشهور ، ويح الشجر من الخلي ، والصلاة والسلام علي سيدنا
محمد خلاصة النبيين وامام المرسلين ، وحقيقة النور المبين ،
الذي سلك علي طريقته قوم من الصالحين ، وقلوبهم مرتفعة
الي ما ارتفع اليه قلبه من مرتبة حق اليقين ، وتعلم دينه قوم
يحفظوه وتكلموا به وقلوبهم مشحونة بالاتقان والتبيين ،
مشغوفة بالاكثار من المعاني العقليه في فهم مسايل الدين ،
فهم خدمة الشريعة الاسلاميه ، لا الحضرة الالهيه ، ولهذا
اعرضت قلوبهم عن الله تعالي واشتغلوا بغيره من الاكوان ،
فياليتهم حيث فاتهم الاشتغال بمولاهم الكريم كانوا الي القسم الاول
المشتغلين به تعالي عما سواه من المتصفين بالاذعان ، حتي
يقال في حقهم عند اهل البصيرة والنبا ، فان لم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا ، ولكن غلب عليه شهود الاغيار ، وتقلبت قلوبهم
في وجوه المعاني والمحسوسات اناء الليل واطراف النهار ، فانكروا
ما لم يحيطوا بعلمه ، ولما ياتهم تاويله ، فاصابهم الحرمان من
الجهتين ، وانطمست منهم كلتا العينين ، فغرهم وسواس
الشيطان وتسويله ، وكل شيء بقضاء الله وقدره ، وكل امرء
ميسر لما خلق له ، من نفعه وضره ، ولم يزل اكمل الرضوان علي
جميع الال الطيبين الطاهرين الاعيان ، وساير الصحابة والتابعين
لهم باحسان اما بعد فيقول شيخنا الامام الفاضل المحقق ،
والهمام الكامل المدقق ، مرشد الطالبين ، بنور مشهده الانسي ،

ومجذب السالكين، لساحة مقامه القدسي، الشيخ عبد الغني
ابن الشيخ اسماعيل النابلسي، اخذ الله بيده، وامده بمدده،
هذه رسالة عملتها في حكم كلمة هو التي هي ضمير منفصل وانها
في بعض الاوقات تخرج عن كونها ضميرا منفصلا وتستعملها
الصوفيه والعارفون المحققون، والاولياء الكاملون، اسماء
بالغلبة التحقيقيه في اصطلاحهم الذي لا مشاحة فيه مطلقا
بحيث اذا ذكروه يريدون به مسمى الله تعالى فهو عندهم علم
على ذات الله تعالى خارج عن كونه ضميرا منفصلا في ساعة
استعمالهم له في الدلالات على ذات الله تعالى من قبيل بقية
الاسماء المشتركة وان المعترض عليهم جاهل بلغة العرب من اصلها
حيث يمنع وجود الاعلام بالغلبة فيها او يمنع جواز وضعها كذلك
فضلا عن جهله باصطلاح الاولياء العارفين بربهم سبحانه
وسميت هذه الرسالة تنبيه من يلهو على صحة الذكر باسم هو
ومن الله استمد العناية والتوفيق في سلوك طريق التحقيق
اعلم ايها المنصف في الحق اذا استوجب الظهور واستحق
ان الاسماء الاعلام على قسمين قسم هو علم بالتعليق وقسم علم بالغلبة
قال ابو حيان في شرح التسهيل في قوله تعليقا او غلبة هذا
تقسيم وبيان لصنفي الاعلام والمراد بالتعليق تخصيص الشيء بالاسم
قصدا للتسمية كزيد ومكة والمراد بالغلبة تخصيص احد المشتركين
او المشتركات بشايع اتفاقا كتخصيص عبد الله بابن عمر وتخصيص
الكعبة بالبيت وتخصيص مصنف سيبويه بالكتاب ومدونة

سحنون

سجنون بالكتاب انتهي وقال العلامة الدماميني في شرح التسهيل
ايضا في المنادي قال الرضي والله في الاصل من الاعلام الغالبة
كالصعق كانه كان عاما في كل معبود ثم اختص بالمعبود بالحق
قلت وتحرير هذا الكلام يفهم مما قرره التفتازاني في حاشية
الكشاف وذلك انه قال معني الغلبة ان يكون للاسم عموم فيعرض له
بحسب الاستعمال خصوص اما الي حد التشخيص فيصير علما كالنجم
والصعق اولا فيصير اسما غالبا كالاله وصفة غالبة كالرحمن ثم
العموم قد يكون بحسب الاستعمال كالنجم والصعق حيث استعملا في
غير الثريا وذلك الشخص وقد يكون بمجرد القياس كالدبران
والعيوق فان مقتضي القياس ان يطلقا علي كل ما يوصف
بالدبور والعيوق لكن لم يرد الاستعمال بذلك والله من هذا
القبيل لانه الالم بحذف الهمزة والتعويض فمقتضي القياس صحة
اطلاقه علي المعبود مطلقا كالاله الا انه لم يطلق الا علي الواحد
الواجب تعالي وتقدس ولم يستعمل بمعني المفهوم الكلي اصلا
فهو من الاعلام الخاصة بالنظر الي الاستعمال ومن الاعلام
الغالبة بالنظر الي الاستدلال هذا كلامه وبه يفهم قول الرضي
ان الله من الاعلام الغالبة ثم صار من الاعلام الخاصة انتهي
واعلم ان الغلبة علي قسمين غلبة تحقيقية وغلبة تقديرية
قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالي في شرحه علي شرح الدرر وغرر
في شرح ديباجة الكتاب الغلبة التحقيقية عبارة عن استعمال
اللفظ اولا في معني ثم يغلب علي اخر والتقديرية عبارة عن

عدم استعمالهم من ابتداء وضعه في غير ذلك المعنى لكن يكون
مقتضى القياس استعمالهم انتهى فالغلبة في علمية اسم هو هي غلبة
تحقيقيه في استعمال الاولياء والسالكين من المريدين على طريقتهم
لهذه اللفظة في ذكرهم الله تعالى فان الله تعالى عندهم مسمى
باسم هو من غير زيادة ولا نقصان على بقية اسمائه تعالى
فكانه عندهم اسم للاسم الله حيث كان في الاصل قبل علميته ضميرا
راجعا الى الاسم الله كناية عنه فغلب عليه فهو نظير تسمية
العجم لله تعالى خداي وتنكر فانهما في لغة العجم اسمان للاسم
الله فلا يرد عليه ان اسماء الله تعالى توقيفيه لان المراد اسما
الذات او الصفات الموضوعة له تعالى بحيث اذا اطلقت يفهم
منها معنى واجب الوجود سبحانه وتعالى توقيفيه لان ما جعل
مرادفا للاسمائه تعالى بحيث يكون معناه مع معنى اسم الله تعالى
متحدا في المفهوم كالاسمين الاعجميين المذكورين ونحوهما في
سائر اللغات غير العربية توقيفيا يحتاج اطلاقه على الله تعالى
الى توقيف من جهة الشرع وهذا معنى كون اسم هو علما بالغلبة
على ذات الله تعالى كما ان الاسمين الاعجميين علمان على ذات الله
تعالى في لغة العجم فلا حرج لان من وضع اسم علم لاسم علم من
اسماء الله تعالى كما وضع العجم ايضا اسم ايزد ديزدان الرحمن الرحيم
فقد وضع الاولياء والعارفون بالله تعالى اسم هو علما على اسم الله
تعالى بحيث اذا اطلقوا هذا اللفظ يعرف فيما بينهم ذات الله تعالى
على انه قال السيد الشريف في شرح المواقف تسمية الله تعالى

بالكما

بالاسماء توقيفية اي يتوقف اطلاقها على الاذن فيه وليس الكلام
في اسماء الاعلام للوضوعة في اللغات انما النزاع في الاسماء الماخوذة
من الصفات والافعال انتهى ولاشك ان الاسم هو غير ماخوذ من
الصفات والافعال انما هو في الاصل كناية عند المتكلم به عن الذات
المعلية مرادفا للاسم الله ثم جعل علما بالغلبة على تلك الذات العلية
ومستذكرات اسم هو في اطلاق المصرفه له على الله تعالى واستعمالهم
له استعمال الاعلام له ماخوذ من الشرع ايضا وصريح الاذن وارد في
القرآن العظيم فلا يعترض في ذلك الا الجاهل المعاند واذا فرضنا
ان لفظة هو مستعملة في وقت ذكر الله تعالى بالوضع الاول كناية
عن المفرد الغايب وليست باسم ذات الله تعالى فان الذاكر بها بما
يكني بها عما في قلبه من ملاحظة هوية الله تعالى الغايبة عن
العقل والحس فانهم قالوا كلما خطر في بالك فالله بخلاف ذلك
فلفظة هو باللسان كناية عن الله تعالى وضمير يتكلم به الذاكر
ويريد الله تعالى بهذا الضمير وذلك ادخل في تنزيه الله تعالى
واكمل في العظمة فالذاكر بها ذاكر بلسانه باعتبار تلفظه بهذه
الكناية وذاكر بقلبه ايضا باعتبار ملاحظة الهوية الغيبية فكيف
يتصور لمن يتصف بالاسلام ان ينهى عن مثل ذلك او يجعله لا معنى
له وهو لا يعرف ما في قلب الذاكر وذكر الله تعالى يكون باللسان
وبهما معا والله الهادي والعجب كل العجب من الشيخ ابي حيان الذي
قد منا عبارته في شرح التسهيل في تقسيم العلم الى ما هو علم بالغلبة
او علم بالغلبة وتقرير ذلك مما يطول من الكلام في كتابه المذكور وغيره

من كتب فن العربية وهو يعلم ذلك ويعرفه في اعلام كثيرة فكيف
توقف في استعمال الصوفية لفظة هو واجرآها فيما بينهم مجرى
الاعلام الموضوعة على الذات مثل اجرآئهم لفظة الله واستعمالهم
ذلك في ذكرهم بطريق النداء حيث يقولون يا هو كما يقولون يا الله
من غير فرق ويعرف ايضا انه لا مانع من استعمال هذه الكناية
بوضعها على مراد فالاسم الله بطريق الغلبة وهو يعلم ان لا مشاحة
في الاصطلاح يصطلح كل قوم على ما يذهبون اليه كما اصطلح النحاة
في استعمالهم الاسم والفعل والحرف ونحو ذلك في المعاني التي ارادوها
وغيرهم ايضا من علماء بقية الفنون اصطلحوا على الفاظ اشتهرت
عندهم على معان مقصودة لهم ومع ذلك قال في شرح التسهيل
في بحث المنادى بعد كلام طويل ان العرب لا تنادي ضمير المتكلم فلا
تقول يا انا ولا ضمير الغايب فلا تقول يا اياه ولا يا هو فكلام جهلة
الصوفية في نداء الله تعالى يا هو ليس جاريا على كلام العرب انتهى
نعم اذا كان مرادهم بهو ضمير الغايب كان نداؤهم لذلك مخالفا
لكلام العرب وانما لفظة هو عندهم علم بالغلبة على اسم الله تعالى
كما ذكرنا ومما يوضح ان لفظة هو علم على الذات الالهية ما ذكره المولى
عصام الدين في حاشيته على البيضاوي في قوله تعالى الله لا اله الا هو
حيث قال البيضاوي مبتدا وخبر فقال عصام قوله مبتدا وخبر
وربط الخبر الجملة اما الكون هو ضميرا راجعا الى المبتدا واما الكون من
اسمآئه تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط
بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر انتهى يعني ان ربط الخبر الذي

هو جملة في الكلام بالمبتدا اما لكونه لفظة هو ضمير راجعا الي المبتدا
واما لكونه لفظة هو الواقعة في الاية الكريمة من اسمآيه تعالي
الاعلام بحيث يفهم منه ذاته تعالي من غير سبق ذكر ولا يحتاج في
اطلاق ذلك عليه تعالي الي سبق ذكر لخروجه عن كونه من الكنايات
والضمائر بحيث صار من الاعلام فالربط حينئذ بما هو كوضع المظاهر
موضع المضمر وتقدير الآية علي ذلك الله لا اله الا الله وهو
صحيح فيما اردناه من علمية الاسم هو وذكر الامام حجة الاسلام محمد
الغزالي في شرحه لاسماء الله الحسني واول ما ابتدا بشرح اسم
هو حقال اعلم ان الهوية سر الالهية وهو عبارة عن موجود ازلي
منفرد بصفة الجلال والكمال وهو اول كلمة دعا الله عباده اليها
بقوله قل هو فتم بها الكلام ثم قال الله وهو الاسم الجامع الخاص
الدال علي الذات الاحدية بجميع اجزآيه الحرفيه وحقايقه
الوضعيه وسر الهوية فيه انه لا يظهر الا بتجرده عن قيود احكام
الحروف المركبة لكمال تفرده عن الاغيار وقوة تنزهه عن
حقايق الاثار ثم انه وان كان مركبا من بعض الوجوه من الهاء
والواو ولكن الاصل الثالث هو الهاء فان الواو ساقطة في اخر
كلمة الله وفي التثنية والجمع كقولك هما وهم فبقي الها تدل علي
الاحدية المطلقة عند استهلاك الصفات واسقاط النسب
والاضافات واعلم ان الها في الهوية مرتبة الاولية وفي الالهية
مرتبة الاخرية فلها البداية في الهوية والنهاية في الالهية مشيرة
الي اسرار عظيمة ومعان جليلة منها ما يهب من معانيها نسمات

الرجا علي قلوب اهل الكشف وهو ان حركة الوجود دورية فعين
النهاية عين البداية وكما كان السبق للرحمة كذلك المآل اليها
ومنها جلالة الهوية ورفعتها علي جميع الاسما وهي ان الاصل في
الهاء التي هي ضمير الهوية الذاتية انما هو الرفع اشارة الي ان
كمال الرفعة المطلقة لها ذاتية وانما يرد عليها وارد النصب والجر
من حيث قابليتها للحركات الاعرابية اشارة الي جمعية قابليتها
جميع النعوت والاحكام والصفات والنسب والاضافات واللوازم
واللواحق والعارضات ولقوة الرفيعة التي هي اصلها استلزمت
الواو لان الواو اخت الضمة ولها ضمير الجمع في علم العربية كذلك
لها الاحاطة والشمول بخصوصيات الحروف في مراتب المخارج
والواو باطن الهاء وحركتها عكس حركة الهاء وكلاهما دورية فان
حركة الهاء مخرجها من باطن الصدر بقرب القلب عند اهل الكشف
يمتد بها النفس فيمر علي مخارج الحروف كلها ينتهي الي ظاهر الشفتين
ثم يعود عودا سريعا كالبرق الي ما منه بدا منصبغا باحكام الحروف
كلها في دوريتها الجمعية الاحاطية وحركة الواو عكس حركتها اذ
يبتدي مما بين الشفتين ثم يمتد الي الصدر فيمر علي مخارج الحروف
كما مر ثم يعود الي ما منه بدا فحركة الها من عالم الغيب الي الشهادة
لما تقتضي ذاتها من مرتبة المبدائية وحركة الواو من عالم
الشهادة الي الغيب فلهما الاحاطة والشمول علي حقايق اعيان
الحروف في الدروج والعروج في مراتب المبدائيه والمعاديه
وهما منطبقان حقيقة ومعني ينطبق احدهما علي الاخر انطباق

اول الدايرة على الاخر ولها جمعية حقايق الحروف المقدسة الروحانية
كلها التي هي موارد الاسما الالهية اذا تركب بعضها على بعض
على اختلاف اوضاعها ومن نتايج تركيبها واثار جمعيتها الاصحاب
العلوم الروحانية تصرفات في العوالم الجسمانية والروحانية
والملكوتية السفلية والعلوية كما ان ظاهر النفس الانساني
مادة الحروف الملفوظة كلها كذلك ظاهر النفس الرحماني مادة
الحروف الوجودية كلها وبها قيام الوجود وهو قيوم الكل لا اله
الا هو سبحانه ان يكون معه غيره وهو العزيز الحكيم نقل عن
الجنيد قدس سره انه عطس عنده رجل فقال الحمد لله
فقال الجنيد قل كما قال الله الحمد لله رب العالمين فقال الرجل
العالم حتى يذكر مع الله قال الان فقل فان المحدث اذا قرن
بالقديم لم يبق له اثر كالاول مقام الفاني في الله الغايب عن
رؤية الحجابيات الكثيرة الهايم في بيداء العزة والثاني مقام المحقق
الكامل الباقي ببقاء الحق بعد تعدية اطوار المراتب السبعة
في الفنا وتحققه بحقيقة كل شي هالك الا وجهه ان لا وابدا لانه
لم يكن شيا مذكورا وما كان له في نفس الامر وجود حتى يقال
انه فني بل وجود الفنا متوهم ومتخيل فزال الخيال لكشفه عن
حقيقة الحال ومعاينته ان الفاني فاه في كل حال والباقي باق
لا يزال فحينيذ يقول بلسان الحق الحمد لله رب العالمين وهو
المعبر عنه ببيد الحقيقة الجمعية الكمالية على مراتب الوجود والله
الهادي انتهى وذكر الشيخ محمد المهدي المغربي الفاسي في شرحه

لدلايل الخيرات عند توسل الماتن بقوله يا هو وهذا نصه قال
في نوادر الاصول هو اسم لا صفة من الهوية خرجت الصفات اي
هو اشارة القلب الي المعروف الموصوف الا تري الي قوله هو ثم قال
الله لا اله الا هو ثم قال الخالق فهو اصل الاسما واليه يشير القلب
لانه الباطن الذي لا يدري كيف ولا يدرك انتهي وقال صاحب
التحبير اعلم ان هذا الاسم موضوع للاشارة وهو عند الطايفة
اخبار عن نهاية التحقيق وهو يحتاج عند اهل الظاهر الي صلة
تعقبه ليكون الكلام مفيدا لانك اذا قلت هو ثم سكت فلا يكون
الكلام مفيدا حتي تقول قايم او قاعد وهو اخي وما اشبه ذلك
فاما عند القوم اذا قلت يا هو فلا يسبق الي قلوبهم غير ذكر الحق
فيكتفون عن كل بيان لاستهلاكهم في حقايق القرب باستيلاء
ذكر الله تعالي علي اسرارهم وامتحايهم عن شواهدهم فضلا عن
احساسهم بمن سواه وقال شيخ شيوخنا الشيخ ابو محمد عبد
الرحمن في حاشية حزب الشاذلي الكبير هو عند الصوفية اسم
مستقل بمعناه لا ضمير غيبة كما هو موضوع في اصله بل نقل وصار
العرف عندهم باطلاقه علي الله تعالي كاطلاق ساير الاسما الظواهر
ولذلك ساغ نداوه وادخال يا عليه وليس هو عندهم ضمير غيبة
فيعترض بانه لم يسمع في كلام العرب الا نداء ضمير الخطاب علي خلاف
فيه انتهي نصه وقال الشيخ الامام عبد الكريم الجيلي قدس سره في
شرحه لاسماء الله الحسني فالاسم الاول اسمه هو تعالي وهو
عبارة عن تجلي الهوية التي في غيب مجموع الكمالات الذاتية المعبر

عن

عن مظاهرها بالالوهية ولهذا قدم رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم هذا الاسم على اسم الله لان مرتبة الغيب اقدم من
مرتبة الشهادة فالهو عبارة عن ظاهرها وذكر الامام الجيلي في شرحه
على كتاب الخلوة المطلقة للشيخ العارف بالله تعالى الوارث
المحمدي محي الدين ابن العربي قدس الله سره فقال في شرحه
ما قاله عن الشيخ الاكبر وليكن ذكرك الاسم الجامع الذي هو الله
الله الله وان شئت هو هو لانتفاعي هذا الذكر وليكن قلبك
هو القابل الى اخر عبارة الشيخ الاكبر رحمه الله تعالى ثم قال
الجيلي فان قلت قد نجد اهل الله ذكر لفظة الله وذكر لفظة
هو على الاذكار التي تعطي النعت ووجدوا لها فوائد قلت
صدقوا وبه اقول ولكن ما قصدوا بذكرهم الله الله نفس دلالتهم
على العين وانما قصدوا هذا الاسم او الهو من حيث انهم علموا ان
المسمى بهذا الاسم او هذا الضمير هو من لا تقيده الاكوان ومن
له الوجود التام فاحضار هذا في نفس الذاكر عند ذكر الاسم بذلك
وقعت الغائبة فانه ذكر غير مقيد فاذا قيده بلا الا الله لم ينتج
لم الا ما تعطيه هذه الدلالة واذا قيد بسبحان الله لم يتمكن له ان
يحضر الاسم حقيقة ما يعطيه التسبيح وكذلك الله اكبر والحمد لله
ولا حول ولا قوة الا بالله وكل ذكر مقيد لا ينتج الا ما تقيد به لا يمكن
ان تجتني منه ثمرة غامة فان حالة الذكر تقيده وقد عرفنا الله
انه ما يعطيه الا بحسب حاله في قوله انا ذكرني في نفسه ذكرته في
نفسي الحديث فلهذا رجحت الطائفة ذكر لفظة الله وحدها

باطن معاني الكمالات الالهية واسمه الله عبارة عنها

او ضميرها من غير تقييد ثم قال وما اتى الذكر قطا الا باسم الله
خاصة معرى عن التقييد فقال اذكروا الله في ايام معدودات
ولم يقل بكذا وقال اذكروا اسم الله عليها ولم يقل بكذا وقال فكلوا مما
ذكر اسم الله عليه ولم يقل بكذا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى لا يبقى على وجه الارض من يقول الله الله
فما قيده بامر زايد على هذا اللفظ لانه ذكر الخاصة من عباده
الذين يحفظ الله بهم عالم الدنيا وكل دار يكونون فيها فاذا لم يبق
في الدنيا منهم احد لا يبقى للدنيا سبب حافظ يحفظها من الله صا
فتزول وتخرب انتهى كلامه وصرح هذه العبارة مؤذن بما قدمنا
ذكره من ان لفظة هو حاصل بها ذكر الله تعالى وان لم تكن اسم
ذات وكانت ضميرا تكلم به المتكلم مشيرا الى ما في قلبه من اسم الله
تعالى وانه لا فرق بين الذكر بلفظة الله او بلفظة هو وان
كليهما ذكر مطلق لا ذكر مقيد والذكر المطلق له فوايد كثيرة وهو ذكر
الخاصة من عباد الله تعالى وهو المامور به والوارد في الايات
القرانية والاحاديث النبوية وقال الامام القرباشي مصنف
تنوير الابصار في فتاواه انه سئل عن رجل حصلت له نشاة
فقال هو فاجابه رجل في مقابلة قوله بهو هو بالتشديد فهل
والحالة هذه هو اسم من اسماء الله تعالى ام لا افتونا اثابكم الله
الجنة بمنه اجاب رحمه الله تعالى كلمة هو عندنا اهل الظاهر
تحتاج الى صلة تعقبه ليكون الكلام مفيدا عن قاعم هو او هو قاعد
او نحوها فاما عند القوم اذا قيل هو لا يسبق الى قلوبهم غير ذكر الله

تعالي الحق قال ابن فورك هو حرف فان الها تخرج من اقصي
الحلق والواو تخرج من الشفة وهو اول المخارج فكانه يشير الي ابتدا
كل حادث منه وانتهاء كل حادث اليه تعالي وليس ابتدا ولا انتهاء
وقال صاحب شمس المعارف وللاسم الشريف المعظم المنيف سر
ظاهر علي الاسماء وهو انك اذا ازلت منه حرف الالف بقي لله واذا
ازلت منه حرف اللام بقي له واذا ازلت منه اللام الاخر بقي هو
فكل حرف منه اسم قايم بذاته وليس ذلك في غيره من سايز الاسما
انتهي كلامه فتحصل من هذا ان كلمة هو تحصل ذكر الله تعالي بها
لبنية الذاكر لذكر الله اتفاقا من اهل الباطن والظاهر ومن
خالف في ذلك اعتبر القاعدة النحوية والحكم علي اللفظ بكونه كلاما
وكونه مفيدا وذكر الله تعالي لا يدخل تحت القواعد النحوية ولا
غيرها فان ذكر الله تعالي عام يكون باللسان ويكون بالقلب ولا
يحتاج الي اللفظ ولا الي تخيل المعني كما قال تعالي واذكروا الله
ذكرا كثيرا وقال تعالي واذكر ربك في نفسك وغير ذلك سواء
قلنا ان كلمة هو اسم ذات او ضمير غايب فان ذكر الله تعالي حاصل
بها علي كل حال وانما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوي
وذكر الامام العارف بالله الشيخ احمد القشاشي المدني رحمه الله
تعالي في رسالته التي سماها نفي الريب والاستباه عن صحة دليل
الذكر لله تعالي قال فيه وقال سيدنا قطب العالم السيد محمد الغوث
قدس الله سره ذكر لا اله الا الله الخلاص من النا سوت وظلم
الشرك وذكر هو الخلاص من التحير الحاصل في مقابلة مرآت

الملكوت بنفي الغيرية واثبات العين المحض وذكر الله لحصول
مراتب الجبروت والتخلق باخلاق الله تعالى وذكر الله تعالى هو لحصول
اسرار اللاهوت وسر كان الله ولا شيء غيره وروي الطبراني عن
ما قد لا اله الا الله توحيد المؤمنين والله اقرار الموحدين وهو اقرار
العارفين والحرس اقرار الكمل من الرجال وذكر في محل اخر من
الرسالة قال نا قلا عن الامام القرطبي في شرحه لاسماء الله تعالى
الحسنى بعد كلام طويل فاول ما يخص الله العبد اذا اراد ان يتولاه
ويعلمه العلم اللدني فيكون وليا عالما ان يخصه من علوم التسعة
والتسعين اسما بخصايص يفتح له بها من العلوم ما لا يفتح للعالم
بطريق النظر ثم يرقيه الى معرفة الاسم الباطنه واولها وهو اسم
مركب من حرفين موضوع للاشارة الى هويته التي يرجع اليه
الاسماء الظاهرة كلها كما رجعت الاسماء الظاهرة الى الله تعالى الى اخر
عبارته ونسال الله تعالى ان يصلح الاحوال ويبلغ من الامال
والحمد لله على كل حال وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا ومولانا محمد
صلاة وسلاما فايضي البركات على السابقين واللاحقين تجزت
هذه الرسالة يوم الثلاثا الحادي عشر من صفر الخير سنة اثنتين
ومايه والف وكان الفراغ من نسخها يوم الخميس رابع عشر
صفر الخير سنة ست وستين ومايه والف
على يد الفقير الحقير السيد محمد ابن السيد [illegible]
اللهم نور قلبه بانوار توفيقك
واهده الى سواء طريقك
والطف به والمسلمين
امين

النظر المشرف في قول ابن الفارض
عرفت ام لم تعرف

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

يقول شيخنا واستاذنا وبركتنا وملاذنا صاحب المقام
الاعظم، والمشهد الافخم، سيدي الشيخ عبد الغني الشهير
بابن النابلسي الدمشقي الشامي، متعه الله تعالى بالسر
القدسي في المقام السامي، هذا جوابك يا ايها السايل عن معنى
قول الوارد الشرقي، والباعث البرقي، على لسان الحضرة
الفارضيه، باللغة المترجمة بالموهبية، ردي فداك عرفت
ام لم تعرف، وقد اختصرت لك الجواب اختصارا، واقتصرت
لك على محل الشاهد من ذلك اقتصارا، وهو مقدار ما اعطاه
وارد الوقت ولو سالتني مرة اخرى منه لاجبتك بغيره
والله ولي التوفيق اعلم يا اخي ان اطوار اهل المعرفة والشهود
لا تدخل تحت الموازين العقلية بل ولا يسعها جملة الوجود
ولا يرد انها من الوجود لانها في برزخ بين الحق والخلق وذلك
البرزخ منشا وهاو منه تفصلت وليس بموجود ولا معدوم
كالخط الفاصل بين الظل والشمس موجود اعتبارا ومعدوم

حقيقة

حقيقة فللوجود حكم على هذا البرزخ وللعدم حكم اما حكم الوجود
فالايجاد المحض واما حكم العدم فالافتقار المصرف فاذا وقف العبد
في هذا البرزخ كان ترجمة محضة ولسانا صرفا لحضرة الوجود في
خطاب نفسها من حيث وجودها في ذلك البرزخ مثل وجود
زيد في الكتابة مثلا وهو نزول الحق الى سماء الدنيا على حسب
ما ورد في الحديث الشريف فافهم ان كنت من اهل الفهم ولا شك
ان المحبة القديمة التي ظهر عنها هذا الوجود وهي محبة الله تعالى
لنفسه التي تعددت في وجودها الرقيق بجمعهم بقوله تعالى
يحبهم ويحبونه فهو المحب وهو المحبوب ولكن تعددت الوجودات
وظهر لكل وجود حكم فكثر الواحد وتوحد الكثير واجمل الامر
وتفصل الحكم فكانه لعبده العارف حالتان حالة صحو وحالة محو
والحالتان صحيحتان واردتان من عين واحدة على مقتضى
الاسماء الجلالية وان كان الصحو نقصا في المحو والمحو نقص في الصحو
والكمال غلبة احداهما على الاخرى وهي البرزخية التي ذكرناها
فوجد العبد فيها وجود خيال منسوب الى حس وظل مضاف
الى شاخص ومرادي بذلك وجود خيال فقط لا ظل فقط لان
وجود حقيقي ولكن بالنسبة الى الحس والشاخص بمنزلة الحقيقة
الاخرى المضمحلة بل فوق ذلك اذ لا جنس يجمعها مطلقا وهذا
الخيال وهذا الظل هو عين ذلك الحس وذلك الشاخص بحيثي
مدلولها على حسب ما يقبل المحل الذي ظهرا فيه وذلك المحل هو العدم
فالشاخص له حكم من جهة ظهوره في ذلك الظل وله حكم اخر

من جهة نفسه ومن هنا اختلفت الحضرات وتنوعت فحضرته
من حيث ظهوره غير حضرته من حيث بطونه وان كان هو
الظاهر والباطن والعين واحدة والحكم مختلف والحضرة
الفارضية من حيث الاسم الظاهر هي المخاطبة من حيث الاسم
الباطن بقوله قلبي يحدثني فان القلب هو الصدر سمي به
حقيقة العبد لتقلبها فكانها كانت في باطن الاسم الباطن
وغيب علمه فصارت في ظاهر الاسم الظاهر وظاهر حكم وقد
قلبت الي ما كانت عليه فتلفت لعود الظاهر الي الباطن
وهذا حد بينها بالائتلاف ثم قالت روحي فداك فنزلت من منزلة
القلب الي منزلة الروح من الراحة او الرواح وهي حضرة من
حضرات الاسم الظاهر والروح اذا كانت فداه ذهبت وبقي هو
فيرجع الامر اليه فيكون من قبيل قوله تعالي واليه يرجع الامر
كله وقال تعالي ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي ثم
قول تلك الحضرة الفارضية عرفت ام لم تعرف راجع اليها اذ
معرفتها ببقاء العارف وهو الروح الذي جعله فداها وعدم
المعرفة بذهاب ذلك الروح المذكور ومعلوم ان كل حضرة لا تحكم
علي غيرها الا بما هي عليه من التقييد فيكون حكمها علي غيرها
هو عين حكمها علي نفسها علم هذا من علمه وجهله من جهله
وجده من وجده وهو حق في نفس الامر من غير شك والمعرفة
لا تطلق علي الحق تعالي من حيث الاسم الباطن كما جاء به الخبر
الالهي وانما يطلق العلم واما من حيث اسمه الظاهر في هذه

المظاهر فيطلق عليه فقولك عرفت يعني من حيث ظاهريتك
او لم تعرف من حيث باطنيتك والظاهر هو الباطن ولا شك ان
بالمعرفة الظاهرة والعلم الباطن كان صدور الاشياء وبطونها
فان كانت الروح فداه عرف ام لم يعرف اذ اصل الروح من حضرة
المعرفه ظاهرا ومن حضرة العلم باطنا والروح مظهر القلب فلها
التقلب ايضا ولكن باطنا لا ظاهرا والتقلب وجود وزوال
والوجود عن تعلق المعرفه والعلم والزوال عن عدم ذلك
التعلق على حسب حكم الارادة فهو حينئذ عرف فوجدت الروح
ام لم يعرف فعدمت ثم عرف فوجدت وهكذا وذكر المعرفة هنا
اتم من ذكر العلم لانه في مقام الامكان لا الوجوب والحكم الاتم
للاسم الظاهر وقد قال تعالى من اهتدى فانما يهتدي لنفسه
ولم يقل لربه لان النفس حجاب الرب ولو زال الحجاب لما بقي
المهتدي وحيث لزم بقاء الحجاب كان الاهتداء الى النفس
والحكم كله واقع عليها ولهذا كانت الرؤية الموعودة في الدار
الاخرة كرؤية الشمس او القمر كما ورد في الخبر والخطاب اذا
وقع على مخاطب لا يشترط وجود عينه عند من خاطبه بل
وجوده علما ثم عينا كما وجد الكون علما فخوطب ثم وجد عينا
والله غيب في الدنيا فهو موجود علما عندنا وفي الاخرة يصير
مشهودا تاما من حيث نحن فهو الوجود العيني وهذا من
كمال رحمته المنزلة فان الكون لا يقبل الظهور مرة واحدة
ولولا ذلك لما عرف الله تعالى احدا فان شدة الظهور تقتضي

شدة الخفا فقوله عرفت خطاب له من حيث ظهوره في
اسمه الرحمن المدلول عليه بالوجود المطلق عن التقيدات
الامكانيه من قبيل قول الشيخ الاكبر قدس الله سره العزيز
حقيقتي همت بها ، وما لها بصري ، ولو رأها العدي ،
قتيل ذاك الحوري ، وهو قول الله تعالى في الحديث القدسي
فبي عرفوني بحيثي عرفني من نفسه حجاب عليه فكان هو
عين العارف والمعروف والمعرفة وجميع ما هو ظاهر عندنا
من المعارف والمعروف والمعرفة اضافات عدميه اكتسبت
الوجود من انوار تجليات الوجود الحق الازلي جل وعلا فليست
هي ذلك العارف والمعروف والمعرفة فلا يذهب
عليك ويحفظ من التشبيه ان يدخل حضرة خيالك فيفسد فيها
فان القديم لم تسعه سمائه ولا ارضه حتى يسعه خيالك
الذي هو جزئي من جزئيات العالم وانما يسعه ايمانك من
حيث انه ثوب قلبك كما قال تعالى وسعني قلب عبدي المؤمن
ولو كنت بصدد ذلك لبينت لك هذا الوسع في القلب ولكن
كونه وسع الايمان كافيا لك في هذا الموطن ونرجع الى ما نحن
فيه فنقول تعليمك الادب معنا باذكرناه لك هنا من النصيحة
في فهم جميع ما نلقيه عليك فقوله عرفت اظهرت العرف
بفتح العين والسكون اي الرائحة الطيبة ومن ذلك الروح
التي جعلها فداه وقد سميت الريح لنقلها الرائحة من ارض الى
ارض ام لم تعرف ام لم تظهر الريح الطيبة من العرف ايضا فاذ

مقدار

مقدار ما عند الكون من المكون مقدار ما عند منشق الريح من الروض
المعطار وقد ابنت لك المعنى الاول الذي في ظني انه مقصود
الناظم على حسب ما اعطاني الوقت وهذا المعنى الثاني تاويل
في الكلام يندفع به اعتراض بعض المتعلمين من اهل الرسوم
بعض اندفاع واما كون الكلام فيه التفات فهو بعيد جدا عند
اهل المعرفة لان قلب العارف ولسانه واحد عنه في مواطن
مقام اتحاد الحس مع العقل وفيه جمع الجمع فهذه الحضرة لا تسع
اكثر من واحد والالتفات انتقال والمقام رسوخ في العلم ولا
احد القائل بالالتفات الا جاهلا بما عليه اهل الذوق من
حقايق الامور وبه در عفيف الدين التلمساني قدس الله سره
حيث قال، ومهما بقي للغير فيك بقية ٭ يجد بخوك اللاحي
سبيلا الى الظلم، وابن الفارض رحمه الله تعالى وقدس سره
لو بقيت فيه بقية في مقام حديث القلب ما تلف سطوات
التجلي ثم بقي بسمات الانس في حضرة القدس فخاطبته حضرة
الجمال المطلق في مقام السر المعلق وقال روحي فداك كما ورد
في ادم ونفخت فيه من روحي ثم منت عليه باخبار عرفت ام
لم تعرف فان الروح تعرف طورا ولكن بالمعروف كما قال فبي عرفوني
ولا تعرف اخرى كما قال وانتم لا تعلمون وهذا معنى اخر سمح به
وارد الوقت وفي هذا القدر كفاية والله ولي الهداية
وصلى الله وسلم على حضرة عين العيون والسر المكنون في حقيقة
حرف النون وعلى كل من اليه ووقف بحقيقته بين يديه وعلى اصحابه
والتابعين اجمعين والحمد لله رب العالمين

عب

١١٢

رسالة تتعلق في الانسان
هل هو هذا الهيكل المخصوص
او غير ذلك وبيان ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين
محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول شيخنا واستاذنا
وبركتنا وملاذنا الامام العلمي، الهمام اللوذعي الشيخ عبد الغني
ابن الشيخ اسماعيل النابلسي، متعه الله بوابل الغفران في المشهد
الانسي لقد ورد علينا سؤال من بعض الافاضل في يوم الاحد
الحادي عشر من شهر شوال سنة اثنين ومايه والف وصورته
قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون تدل
هذه الاية على ان الانسان غير هذا الهيكل المخصوص وقد قال
صاحب الطريقة المحمدية ويجب الكفار المعربية في قولهم ان
الانسان غير هذا الهيكل وقال عصام الدين في قوله تعالى
فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق هذا ابين دليل على
ان الانسان هو الهيكل المخصوص فوقع التنافع بين كلامهم نرجو
من لطفكم دفع التنافع في اقوالهم وبيان ما هو الحق فيما بين اهل

الحق

الحق فكتبنا له الجواب عن ذلك وهو قولنا اما عبارة البيضاوي
فهي في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
الاية نزلت في شهداء احد وقيل في شهداء بدر والخطاب لرسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم او لكل احد قال والاية تدل على
على ان الانسان غير الهيكل المحسوس بل هو جوهر مدرك بذاته
لا يفنى بخراب البدن ولا يتوقف عليه ادراكه وتألمه والتذاذه
ويويد ذلك قوله تعالى في آل فرعون النار يعرضون عليها الآية
وما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال ارواح الشهداء في اجواف طير خضر ترد
انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوي الى قناديل معلقة في ظل
العرش ومن انكر ذلك ولم ير الروح الا ريحا وعرضا قال لهم احياء
يوم القيامة واما وصفوا به في الحال لتحققه او دنوه او احياء
بالذكر او بالايمان وقال البيضاوي ايضا في قوله تعالى
ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احياء ولكن لا
تشعرون وهو تنبيه على ان حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس
ما يحس به من الحيوانات واما هي امر لا يدرك بالعقل بل
بالوحي وعن الحسن ان الشهداء عند الله ترزق ارزاقهم على ارواحهم
فيصل اليهم الروح والفرح كما ترزق النار على ارواح آل فرعون
غدوا وعشيا فيصل اليهم الوجع والاية نزلت في شهداء بدر
وكانوا اربعة عشر وفيها دلالة على ان الارواح جواهر قائمة بانفسها
مغايرة لما يحس من البدن تبقى بعد الموت مدركة وعليه جمهور

الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم وبه نطقت الايات
والسنن وعلى هذا فتخصيص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من
الله تعالى ومزيد البهجة والكرامة وقال الرازي في تفسيره وهذه
الاية يعني قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل شهداء بدر واحد لان وقت نزولها لم يكن قتال الا فيهما وظاهرها
يدل على حياة المقتولين فهل ذلك حقيقة او مجازا وان كان
حقيقة فهل في الحال او في الاخرة وان كان في الحال الحياة الروحانية
او الجسمانية ثم بسط الكلام في هذا المقام ثم قال في ان الانسان
ليس عبارة عن هذه البنية وان اجزاءها تتحلل وتتبدل والانسان
باق من اول عمره الى اخره ويدركه انه يسمن ويهزل ويكبر بعد
الصغر ولان الانسان قد يكون عالما بنفسه حال غفلته عن جميع
اجزائه واعضائه والمعلوم مغاير لغير المعلوم ثم يحتمل ان يكون
الانسان عبارة عن جسم مخصوص سار في هذا البدن سريان
النار في الفحم والدهن في السمسم وان يكون جوهرا قائما بنفسه ليس
بجسم ولا حال في الجسم حينئذ لا يبعد ان البدن اذا مات انفصل
ذلك الشيء منه حيا ويميته الله تعالى ويعيد الحياة اليه وقال
الرازي ايضا في آية البقرة الانسان مغاير لهذا الهيكل لبقاء الانسان
من مولده الى موته ولتغير الهيكل بالزيادة والنقصان والسمن
والهزال ولان الانسان يعلم انه هو حال غفلته عن جميع اعضائه
ولان المحسوس هو السطح واللون ومعلوم ان الانسان غيرهما
واقوالهم في هذا كثيرة ويتلخص منها وجهان احدهما انها اجزاء

جسمانية

جسمانيه ساريه في هذا الهيكل سريان الدهن في السمسم وهم
فريقان منهم من يعتقد ان هذه الاجزاء التي تاتلف منها الهيكل
وخصها الله تعالى بالبقاء من اول العمر الى اخره وهي حية بحياة
يخلقها الله تعالى فاذا زالت حياتها ماتت وهذا قول اكثر المتكلمين
ومنهم من يعتقد ان هذه الاجسام الباقية مخالفة للاجسام التي
يتالف منها الهيكل قالوا وهي جسم مدركة نورانيه لانها فما دامت
ساريه في هذا البدن سريان النار في الفحم استنار بنورها وتحرك
بحركتها وهذا الهيكل يذوب ويتحلل وتلك الاجزاء باقية بحالها
لحفظ الله لهذه الاجسام اللطيفة النورانية الى عالم السموات والقدس
والطهارة ان كانت من جملة السعداء والى عالم الجحيم وعالم الافات
ان كانت من جملة الاشقياء والثاني المشار اليه بان الروح من جوهر
لا متحيز ولا قايم بالمتحيز وليس داخل العالم ولا خارجه ولا يلزم
ان يكون مثلا لله تعالى لان الاشتراك في اللوازم لا يقتضي
الاشتراك في الماهية وذكروا ادلة للجوهر افرد بعض مقدماتها
وقالوا هب انه لم يقم قاطع على القول به ولكن لم يقم دليل على
فساده قالوا وهو يوافق الشرع ويزيل اشكوك عما في القران
والسنة من ثواب القبر وعذابه قالوا لان الثواب والعذاب
في القبر اما ان يصل الى هذه البنيه وهو محال لانا نشاهدها
متلاشية فلم يبق الا انه تعالى يحي بعض تلك ويوصل ذلك
اليها واذا جاز ذلك فلم لا يقال ان الانسان هو الروح ولا يعرض
له التمزق فلا جرم يصل اليه الالم واللذة ثم انه تعالى يرده الى البدن

يوم القيامه حتي تنضم الاحوال الجسمانيه الي الاحوال الروحانيه
انتهي والحاصل ان الحقيقة الانسانيه هي الروح الذي هو من
امر الله تعالي وقد اخبر سبحانه انه نفخ منه في هذا الهيكل الجسماني
كما قال ونفخت فيه من روحي وهو الانسان علي الحقيقة وهو
المكلف بالاوامر والنواهي الشرعية وعليه يقع اللوم والعتاب
في يوم القيامه وهو الذي يدرك الالم والنعيم وهذا الهيكل المخصوص
له بمنزلة الالآت التي توصل اليه المنافع والمضار وتوجب له
الادراك للاشيا الحاضرة لديه والغايبة عنه وهو بعد الموت
باق علي ما كان عليه في حياته غير انه تعطلت عليه الآته التي
هي هذا الهيكل المخصوص وتعطيلها باعتبار احوال الدنيا لا احوال
البرزخ والاخرة فانه في عالم البرزخ عوضه الله تعالي بهيكل
برزخي نظير ذلك يستعمل فيما كان يستعمل فيه ذلك الهيكل المحسوس
واذا كان يوم القيامة ونفخ في الصور اعاد الله تعالي الي ذلك الهيكل
الاول الذي كان في الدنيا فيستعمله كما كان يستعمله في عالم الدنيا
ولا تخلو الحقيقة الانسانية من هيكل تستعمله في كل عالم من العوالم
تنزل فيه الدنيا والبرزخ والاخرة فقول البيضاوي هنا بان
الانسان غير هذا الهيكل المخصوص قول صحيح وكذلك قول الرازي
ومن وافقهما فان هذا الهيكل المخصوص لما كان بمنزلة الالآت
كما ذكرنا لم يطلق عليه انه هو الانسان كما لا يطلق علي القلم انه
الكاتب وان كانت الكتابة لا تحصل الا به ونحو ذلك من الآت
الاعمال وهذا هو القول الحق الذي عليه ائمة اهل السنة والجماعة

وا

واما قول صاحب الطريقة المحمدية ويجب اكفار معمر في قوله ان
الانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن
ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف الجايزة على الاجسام فان معمر هذا
هو معمر بن عباد السلمي من القدرية قال الوالد رحمه الله تعالى
في شرحه على شرح السنوسي ويجب اكفار معمر في قوله ان الانسان
غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا
يجوز عليه شيء من الاوصاف الجايزة على الاجسام وفي حسن التنبه
للنجم الغزي رحمه الله تعالى عند ذكره الفرق الضالة المفرقة
الخامسة المعمرية اصحاب معمر بن عباد السلمي سموا انفسهم اصحاب
المعاني وهي لعظم القدرية فرقة في نفي الصفات والقدر
وقالوا ان الله تعالى لم يخلق شيئا غير الاجسام والعرض من
اختراعات الاجسام اما طبعا كخلق النار او اختيارا كالحيوان
يحدث الحركة وحقيقة الانسان عندهم كالفلاسفة معنى هو غير
الجسد وهو عالم قادر مختار حكيم لا متحرك ولا ساكن ولا يرى ولا
يحس ولا يحويه مكان ولا زمان وكانوا لا يقولون ان الله قديم
وكانوا يقولون محال ان يعلم الله نفسه وان يعلم غيره انتهى وحاصل
قول معمر بن عباد وهذا بان حقيقة الانسان معنى امر غير
الجسد مبني عنده على قواعد مذهبه بانه يخلق افعال نفسه لان
من القدرية القايلين بخلق افعال نفسهم وانه لا قدرة ولا قضا
في شيء وقولهم بان الانسان حي قادر مختار عالم معناه عندهم
انه موثر بقدرته وارادته فيما يفعله ولا اختيار له في افعاله الي

قدرة الله تعالي ومذهب القدرية معلوم في علم الكلام ولم تحكم بكفرهم
علماء الاسلام بل فسقوهم وبدعوهم لتاويل الايات والنصوص
الشرعية واما معمر هذا فانه وان كان منهم لكنه زاد عليهم في اعتقادات
له خبيثة تقتضي تكفيره فيها كما ذكرنا من قوله بان الله تعالي
ليس بقديم وانكاره للعلم الالهي فحصل لنا من هذا ان
قول معمر في حقيقة الانسان ليس على حد قول البيضاوي والرازي
ومن وافقهما فكون الانسان غير هذا الهيكل المخصوص على قولهما
البيضاوي ومتابعيه لا يقتضي خروجه عن كونه مخلوقا حادثا
عاجزا داخلا تحت تصريف قدرة الله تعالي وارادته وعلمه واما
على قول معمر ان الانسان غير هذا الهيكل المخصوص فمعناه عنده وعند
متابعيه انه مستقل عنده بنفسه مؤثر في جميع ما يصدر منه من
الاعمال والاقوال والاحوال بدليل قوله كما ذكرناه عنه ان الله تعالي
لم يخلق شيئا غير الاجسام فمعناه ان حياته وعلمه وقدرته وارادته
غير مخلوقة لله تعالي واعتقاد هذا كفر واما قول المولي عصام
في حاشيته على البيضاوي عند قوله تعالي فلينظر الانسان مم
خلق خلق من ماء دافق فانه قال قلت هذا شاهد قوي على
ان الانسان هو الهيكل المحسوس كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتاويل
النظم بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان لا يسمع ما لم
يقم برهان على امتناع ظاهره فمعلوم ان قوله هذا ليس مراده
به ان الهيكل المحسوس فقط هو الانسان بل مع ما اشتمل عليه من
الحقيقة الروحانية الانسانية الذي تقدم بيانها فالمجموع هو

الانسان

الانسان والا لكان قايلا بفناء الروح اذا فني هذا الهيكل وهو ليس
مذهب اهل السنة وفي قوله هذا نظر لان تاويل الآية علي معني
فلينظر الانسان مم خلق اي مما بدئ خلقه وكذلك قوله ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من طين يفسده قوله تعالي وبدا خلق
الانسان من طين فلا تبقي الاية دليلا علي ما ذكر من ان الانسان
هو هذا الهيكل المخصوص المحسوس لانها دالة علي انها بدئ خلقه من
الماء الدافق الا اذا ارجعنا قول عصام الي ما ذكرناه فحينئذ يكون
قوله هنا بان الانسان هو هذا الهيكل المحسوس موافقا في المعني
لقول البيضاوي اذ الامام البيضاوي لا ينكر كون هذا الهيكل
المحسوس موافقا للانسان كما ان عصام ايضا لا ينكر ان الروح
عمدة في تدبير هذا القالب الانساني لكن يبقي حاصل العبارتين
ان هذا الهيكل المحسوس مع ما اشتمل عليه من الروح المدبرة له
هو الانسان باعتبار الهيكل في قول عصام وباعتبار الروح في قول
البيضاوي ويويد قول عصام ما ذكره الامام الغزالي رحمه الله تعالي
فيما نقله عنه المناوي رحمه الله تعالي في شرح قصيدة بن سينا
حيث قال الغزالي النفس الحيوانية هي كمال جسم طبيعي بما يحس
ويتحرك وهذه النفس هي حرارة مودعة في النطفة ودم الطمث
المجتمع معها في الرحم فاذا سقط المني وقبله امتزج بمني المراة ثم
سقط علي الدم فاجتمع عليه كالسمن في اللبن فعقده بحره
واستمد الحر من خارج وتزايدت الحرارة الغريزية فاول ما يتكون
القلب ثم ينتشر فيه العروق والعصب وينفذ ذلك الحر فيه

حتي تكمل اعضاء الجنين فاذا بلغت تلك الرتبة استحقت من الجود
الالهي نفسا فحينئذ يوجب الرب تعالي قوة من عالم الامر كما قال
فاذا سويته ونفخت فيه من روحي الي اخره بادرة المبسوطة
فقوله تعالي سويته راجع الي الانسان فالانسان هو هذا الهيكل
الذي تولد من النطفة كما ذكرنا وتولدت فيه القوي الحيوانية
ثم ظهرت فيه القوي الانسانية بالتدريج فهو المسمي بالانسان
باعتبار هذا الهيكل المحسوس حينئذ وهو الخلق الاول ثم بعد الخلق
الثاني الذي اشير اليه في قوله تعالي ولقد خلقنا الانسان
من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا
النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا اخر قال البيضاوي
ثم لما بين الخلقين من التفاوت واحتج به ابو حنيفة علي ان
من غصب بيضة فافرخت عنده لزمه ضمان البيضة لا الفرخ
لانه خلق اخر انتهي فقد خلق الانسان خلقين فالخلق الاول
حين سوي جسده وكملت صورته والخلق الثاني حتي نفخت
فيه الروح وعدت نشأة ثم فهو انسان باعتبار الجسد وهو انسان
ايضا باعتبار الروح المنفوخة فيه فقول عصام بان الانسان
هو هذا الهيكل المحسوس يناسب بدأ خلقة الانسان المشار اليها
بقوله تعالي فلينظر الانسان مم خلق وقول البيضاوي الانسان
هو غير الهيكل المحسوس يناسب ما انتهت اليه خلقة الانسان
من حصول مقام الشهادة في عدم موته بالقتل المشار اليه بقوله

تعالي

تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية والقولان في
المعنى قول واحد وان اختلفا باعتبار معنى الايتين وباينا سب
كل واحدة منهما وليس هما قولين في مسالة واحدة بل هما قولان في
مسالتين في انسانين لان الانسان خلق خلقين فكل قول في خلق
غير الخلق الاخر وهذا اخر ما تيسر من الجواب والله اعلم
بالصواب وحررت هذه المجالة في مجلس واحد يوم
الاحد الحادي عشر من شهر شوال سنة
اثنين وماير والف

١٢٤

رفع الريب عن
حضرة الغيب.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله فاتح الوجود، بفاتح الايمان، وميسر الشهود، على اهل
مقام الاحسان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي جعل
الله تعالى متابعته طريقا الى حضرة العيان، وعلى الم واصحابه
وتابعيه وانصاره واحزابه على مر الدهور والازمان اما بعد
فيقول شيخنا مربي المريدين، ومرشد السالكين، فريد الدهر،
ووحيد العصر، محث المعم القاصره، بعارف مدده الانسي،
وغاسل حدث الحدث عن القلوب بآء تحقيقه القدسي، سيدي
الشيخ عبد الغني ابن الشيخ اسماعيل النابلسي، ادام الله تعالى
عليه انعامه والطافه، ورحم اباءه واجداده واسلافه،
سالتني يا اخي عاملك الله تعالى وايانا بلطفه الخفي، واجراك
في الحياة الدنيا وفي الاخرة وايانا على عوايد بره الحفي، ان اكتب
لك شيئا يتعلق بنفي الخواطر التي تذهم القلب، فتشوش عين
اللب، فيقتصر الادراك بسبب ذلك على ظواهر عالم الملك ولا يترقى
الى سرايرعالم الملكوت وسالتني ايضا ان اكتب لك ما يناسب

من الاسماء الالهية ، وما يصلح ورد اني سلوك سبيل الطريقة
المرضية ، وانا الآن اريد ان اجيبك الى ما سالتني بطريق
الاختصار ، دون التطويل والاكثار ، واكتب لك في هذه الصحيفة
ما يليق ذكره من البواعث والجواذب ، الى حضرات الاسرار
وتجليات الانوار ، فدونك رسالة تفيد المقصود ، ان شاء الله
تعالى بادني عباره ، وتوصل من عمل بمقتضاها الى غاية المنى
باقصر اشاره ، وسميتها رفع الريب ، عن حضرة الحبيب ،
والله ولي التوفيق ، وبيده ازمة التحقيق ، اعلم يا اخي ان التوفيق
الذي ذكره علماء العقايد وغيرهم امره عظيم ، وشانه جسيم ،
وهو لا يحصل للمكلف بالتحصيل ، وليس له سبب الا التضرع الى
الله تعالى بكل كثير من الهمة وقليل ، ومن اسبابه حسن النية ،
وخلوص الطوية ، وسلامة الصدر من الحسد للاقران ، والضغاين
لابناء الزمان ، وترك المجادلة ، ومسامحة الاخوان ، وان يبالغ
الانسان ويضبح وما في قلبه سوء لانسان ، كما نقل عن شيخنا
الشيخ عبد القادر الكيلاني رضي الله تعالى عنه انه قال
ما وصلت الى الله تعالى بقيام ليل ولا صيام نهار ولا دراسة
علم ولكن وصلت الى الله تعالى بالكرم والتواضع وسلامة
الصدر ، وفي شرح الوصية اليوسفية للشيخ محي الدين العربي
قدس الله تعالى سره ورضي عنه رجال ونساء جبلهم الله تعالى
على الخير المحض فلا يرون احدا الا وجدوا الظن به بل ما يخطر
لهم فيه خاطر ردي وهذه قلوب قد ضياءها الله تعالى للخير

المحض فهم يتفضلون بكل احد عن وجد ذلك من نفسه فليشكر
الله تعالي علي ما منحه انتهي وهذا لا ينافيه ما ورد في الحديث
عن رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم احترسوا من الناس
بسوء الظن فيهم اخرجه الاسيوطي في الجامع الصغير عن انس
رضي الله تعالي عنه لانه محمول علي ان من اراد المعاملة مع الناس
فيعاملهم معاملة الذي يسيئ الظن بهم من غير ان يسيئ الظن
بهم ولهذا قالوا احترسوا اي احتفظوا ولم يقل اسيئوا الظن
ويساعده الحديث الاخر الذي رواه الاسيوطي ايضا عن ابي هريرة
رضي الله تعالي عنه قال قال رسول الله صلي الله تعالي عليه
وسلم حسن الظن حسن العبادة انتهي وسلامة الصدر التي هي
من اسباب التوفيق عطية من الله تعالي ولهذا قال الشيخ
ابو بكر الشبلي رضي الله تعالي عنه من النظم ايها المعرض
عنا ان اعراضك منا لو اردناك لما كنت حقيقا لم نردناه
فاذا وجدت سلامة الصدر اوجبت طهارة القلب من انجاس
الاخلاق الردية فكانت داعية الجذب الي الحضرة الالهيه
فاذا وجد معها السلوك بالمتابعة علي الاحكام الشرعيه والتادب
بالاداب النبوية المحمديه والصبر علي المصايب والمحن المنوعه
وصل المحبه بذلك الي شهود الحضرة الربانيه فان الوصول
بغير جذب وسلوك لا يكون اصلا فالسلوك تعريض المكلف
نفسه الي حضرة ربه مثل عرض المتاع علي البيع والجذب تناول
الحق سبحانه وتعالي نفس عبده لانه قبله كظي اخذ المشتري

الذي

الذي اشتراه لقبول ورضاه به وما لم يعرض البايع المتاع للبيع
لا يقبله المشتري كما قال تعالى ان الله اشترى من المومنين
انفسهم الآية وقال تعالى فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به
والنفوس لولا انها داخلة تحت رق الاغيار مملوكة بزخارف
الاكوان ما صح بيعها ولا عرضت على البيع ولا اشتراها الحق تعالى
فاذا قبلها الحق تعالى اعتقها فلا يبقى شيء من الاشياء يسترقها
في الدنيا ولا في الاخرة وهي النفس المطمئنة كما قال تعالى يا
ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية الآية
واعلم بان الجذب وحده من غير سلوك الطريق المستقيم بامتثال
اوامر الحق تعالى والاجتناب عن نواهيه لا نتيجة له اصلا غير
الدخول في حيز البله والمجانين فغايته السلامة من مواطن
الهلكات لسقوط التكليف على ما بيناه في كتابنا المطالب
الوفيه وكذلك السلوك بامتثال الاوامر والاجتناب النواهي
من غير جذب الهي ايضا لا نتيجة له غير الدخول في حيز العلما
والعباد من اهل الظاهر القانعين بما يظهر عليهم من العلم
والعبادة فيراه الناس فيحمدونهم على ذلك ويرفعون اقدارهم
عندهم ويكونون في باطن الامر على رياء وعجب وكبر وحقد
وحسد وغرور وغفلة وغير ذلك من امراض القلوب واما
السلوك اولا ثم الجذب ثانيا او الجذب اولا ثم السلوك ثانيا
فهناك الرجلان هما اهل الله تعالى وخاصته فالسالك المجذوب
عالم عامل عمل بعلمه فورثه الله تعالى علم ما لم يعلم وكان فضل الله عليه عظيما

والمجذوب السالك عامل عالم اخلص لله تعالي اربعين صباحا
فتفجرت ينابيع الحكمة من قلبه علي لسانه كما قال تعالي واتقوا الله
ويعلمكم الله واعلم بان الشريعة المحمدية ان تامل جميع الاحكام
المشروعة فيها علي الوجه المشروع دون البدعة داعية الي تحصيل
الجذب الالهي واما العمل بها علي طريقة البدعة فهي مبعدة عن
الجذب طاردة عنه ولهذا قبحت البدعة وزاد قبحها علي فعل
المعصية وحيث انتهي الكلام الي هذا المقدار فلنمسك عنان القلم
ولنشرع في المقصود من بيان الخواطر فنقول الخواطر جمع خاطر
والخواطر تعرض علي القلب وتنجلي بسرعة فهي مما يخص القلب
ومما هو خارج عن قدرة الانسان فالخاطر هو ما لا يثبت الا ان
يربطه الانسان فمن الخواطر ما يعرض من جهة المزاج ميلا الي
ما يوافق فهذا اذا تمكن سمي شهوة وضده نفرة ومنها ما يعرض
لنيل رتبة فاذا تمكن سمي همة ومنه ما يعرض باعثا علي الفعل
فاذا تمكن سمي مشية ومنه ما يعرض باستعجال اللقا فاذا تمكن
سمي شوقا ومنه ما يعرض بتثبت حكم او شي علي ما هو عليه
فاذا تمكن سمي علما وان كان مترددا سمي شكا فان عرض بذكر
ما لا حقيقة له علي سبيل الثبات سمي جهلا ولجميع الاخلاق
والخصال خواطر متي تمكنت سميت باسماء تخصها واعلم
ان منزلته منزلة سماع صوت يقرع سمعك ويمر وتمر عنه فكما
لا يلزمك سماع ما يكون من كذب او محال اثما ولا يلحقك في ذلك
لوما ولو كان ذلك بالعكس فانه لا يفيدك بمجرد سماعك اياه اجرا

اذا لم

اذا لم تقصد لشيء من ذلك فكذلك الخواطر اذا لم تتبعها بالك ولم تعد
راتبة لا يعقبها شيء وانما يجتهد الصديقون فيما يقوي فيهم خواطر
الخير ويقطع عنهم خواطر الشر لانها ازمة القلوب وفواتح الاعمال
كذا نقل هذا الكلام قدوتنا الى الله تعالى الشيخ الاكبر محي الدين
بن العربي رضي الله تعالى عنه في كتابه شجون للمجون ثم
ثم قال بعد ذلك وانت اذا اعتمدت على ما اوصيتك به من
مراقبة الخاطر علمت من هناك جميع ما تحتاج اليه واستغنيت
عن هذا الكتاب وعن مثله من كل وصية وعلاج ومن جرب
راي وصدق ومن عز عليه هذا الامر فعليه بالذكر انتهى كلامه
ومراده بمراقبة الخاطر انه يتقيد الانسان دايما في غالب اوقاته
بالنظر فيما يخطر له ويقيم الميزان الشرعي على ذلك فيقبل خاطر
الخير ويرد خاطر الشر ويستغفر من خاطر المعصية واذا خطر
له خاطر في سوال من غير الله رده كما قال شيخنا الشيخ عبد
القادر الكيلاني رضي الله تعالى عنه في كتابه النور الهادي
والمنهل الصادي اذا انقطعتم عن الخلق الى الحق عز وجل
فلا تسالوهم بقلوبكم فان السوال بالقلب كالسوال باللسان
انتهى ومن لم يقدر على هذه الطريقة الشريفة فليقبل على
الذكر بالقلب واللسان فان الذكر يكشف للذاكر عن المذكور
ان اخلص فيه ودوام عليه ولاحظ معناه وليختر من الذكر ما
يجد لم في قلبه قوة تاثير وتخشع له جوارحه وتقع الهيبة بسببه
في القلب من اسماء الله تعالى المفردة والمركبة نحو الله واللطيف

والعليم ومالك الملك وذو الجلال والاكرام وليعظم بقلبه ويكبر
عند نفسه في وقت كذكر جميع ما عظمه الله تعالى وامر بتعظيمه
كالصلاة والمساجد والمصاحف والعلما والصلحا والعلم والادب
وذكر الله تعالى وتوحيده ونحو ذلك كما قال تعالى ذلك ومن
يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب وتقوى القلوب
هي المعتبرة شرعا كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم التقوى
ههنا ثلاث مرات واشار الى صدره وليحترز من الخاطر
الردي اذا القاه الشيطان في قلبه باهانة شيء من شعاير
الله تعالى التي تشعر به سبحانه او باهانة شيء مطلقا فان
تعظيم الاشيا كلها من جهة كونها صادرة عن الحق تعالى
امر متعين على جميع المكلفين وان كانت الاشيا من جهتها
في نفسها منقسمة الى ما يعظم وما لا يعظم بحسب الميزان الشرعي
وليحافظ على طرد الوساوس الشيطانية من القلب مهما امكن
ولا يترك من جهده شيا وليعلم ان الشيطان لا تاثير له في
وسواس ولا غيره وانما الله تعالى يضل من يشاء ويهدي
من يشاء كما ذكر شيخنا الشيخ عبد القادر الكيلاني رضي الله
تعالى عنه في كتابه المتقدم ذكره قال رايت ابليس اللعين في
المنام وافا في جمع كثير فهممت بقتله فقال لي لعنه الله لم
تقتلني وما ذنبي اني جري القدر بالشر فلا اقدر اغيره الى الخير
وانقله اليه وان جري بالخير فلا اقدر اغيره الى الشر وانقله
اليه واي شيء بيدي انتهى ومصداق هذا ما ورد في الجامع

الصغير

الصغير عن عمر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم بعثت داعيا ومبلغا وليس الي من الهدى
شئ وخلق ابليس مزينا وليس من الضلالة شئ انتهى ولكن
جعله الله تعالى سببا لالقاء الشر الي العبد فيلقي الله تعالى
الوسواس الي العبد عند الشيطان لانه لينسب ذلك الالقاء الي
الشيطان فيقال القي الشيطان كما قال تعالى فينسخ الله ما يلقي
الشيطان ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض
وامر الله تعالى بالاستعاذة منه بقوله فاذا قرأت القرآن
فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم قال ابو محمد الخازني في
تفسير هذه الاية الخطاب فيه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ويدخل فيه غيره من امته لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لما كان محتاجا الي الاستعاذة وقد امر بها فغيره اولى بذلك
ولما كان الشيطان ساعيا في القاء الوسوسة في قلوب بني ادم
وكانت الاستعاذة بالله فلهذا السبب امر الله ورسوله والمؤمنين
بالاستعاذة عند القراءة حتى تبقى مصونة من وسواس الشيطان
وعن جبير بن مطعم انه راى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يصلي صلاة قال عمرو لا ادري اي صلاة هي قال الله اكبر
كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا ثلاثا والحمد لله كثيرا وسبحان
الله بكرة واصيلا ثلاثا اعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه
وهمزه قال نفخه الكبر ونفثه الشعر وهمزه الجنون والله تعالى في قوله
فاستعذ للتعقيب فظاهر لفظ الآية يدل على ان الاستعاذة

بعد القراءة واليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين وهو
قول ابي هريرة واليه ذهب مالك وداود الظاهري قالوا الان
قارئ القرآن يستحق ثوابا عظيما وربما حصلت الوساوس في قلب
القارئ هل حصل له ذلك الثواب ام لا فاذا استعاذ بعد القراءة
اندفعت تلك الوساوس وبقي الثواب مخلصا واما مذهب الاكثر
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الائمة وفقهاء الامصار
على ان الاستعاذة مقدمة على القراءة قالوا ومعنى الاية اذا
اردت ان تقرأ القرآن فاستعذ بالله والاستعاذة الاعتصام
بالله والالتجا اليه من شر الشيطان ووسوسته والمراد من
الشيطان ابليس وقيل هو اسم جنس يطلق على جميع المردة
من الشياطين لان لهم قدرة على القاء الوسوسة في قلوب
بني ادم باقدار الله تعالى اياهم على ذلك ثم لما امر الله رسوله
بالاستعاذة من الشيطان فكان ذلك اوهم ان له قدرة على
التصرف في ابدان بني ادم فازال الله تعالى هذا الوهم بقوله
انه ليس له سلطان يعني ليس له قدرة وولاية على الذين
امنوا وعلى ربهم يتوكلون قال سفيان ليس له سلطان على
ان يحملهم على ذنب لا يغفر وينظهر من هذا ان الاستعاذة انما
تفيد اذا خطر بقلب الانسان كونه صنعيفا وانه لا يمكنه التحفظ
من وسوسة الشيطان الا بعصمة الله ولهذا قال المحققون
لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله
الا بتوفيق الله ثم قال تعالى انما سلطانه على الذين يتولونه

يعني يطيعونه ويدخلون في ولايته يقال توليته اذا اطعته
وتوليت عنه اذا اعرضت عنه والذين هم بربهم يشركون يعني
بالله وقيل الضمير راجع الى الشيطان والمعنى هم من اجله مشركون
بالله وقال ابن جميل التوشي في التنوير مختصر التفسير الكبير تفسير
الامام الرازي لما وعد الله تعالى بالجزاء على احسن العمل وعلم ان
الشيطان يوسوس في القلب حتى للانبيا بقوله وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي الاية امر بالاستعاذة منه عند القراة
صونا لها عن وسوسته وفي تفسير الواحدي قال والمستحب ان
يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لنص القران والخبر المتصل
المسلسل وهو اني قرات على الاستاذ ابي اسحاق الثعلبي رحمه
الله تعالى فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فاني قرات على ابي الفضل محمد بن جعفر
الخزاعي فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فاني قرات على ابي الحسن عبد الرحمن بن
محمد بالبصرة فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال قل اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فاني قرات على ابي محمد عبد الله بن عجلان
الرعياني فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم فاني قرات على ابي عثمان اسماعيل بن ابراهيم
الاهوازي فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فاني قرات على نوح بن عبد المومن
فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال قل اعوذ بالله من الشيطان

الرجيم فلقد قرات على يعقوب الحضرمي فقلت اعوذ بالسميع
العليم فقال لي قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فلقد قرات
على سلام بن المنذر فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم فلقد قرات على عاصم فقلت اعوذ
بالسميع العليم فقال لي قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فلقد
قرات على زر بن حبيش فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال لي
قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فلقد قرات على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اعوذ بالسميع العليم فقال
لي يا ابن ام عبد قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا
اقرانيه جبريل عن اللوح المحفوظ انتهى وفي حقايق القرات
لابي عبد الرحمن السلمي رحمه الله تعالى قال ابو حفص من اراد
ان لا يكون للشيطان عليه سبيل فليصحح ايمانه وليصلح في الايمان
التوكل على الله تعالى والايمان هو ان لا يرجع في السراء والضراء
الا اليه ولا يرضى بسواه عوضا عنه والتوكل هو الثقة بمضمون
الرزق كثقتك بمعلومك وهذا تفسير قوله تعالى انه ليس له
سلطان على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون وقال النضر اباذي
من صحح نسبته مع الحق لا يؤثر بعد ذلك عليه منازعة طبع ولا
وسوسة شيطان وقولهم تعالى انما سلطانه على الذين
يتولونه قال بعضهم من اتبع هواه فقد تولى الشيطان ومن
ركن الى الدنيا فقد اتبعه ومن احب الرياسة فقد اتبعه ومن
خالف ظاهر فقد تولاه ومن خان المسلمين فقد جعل للشيطان

عليم

عليه سبيلا ومن ركب شيئا من المخالفات ظاهرا وباطنا فقد اهلك
نفسه ومن تولى الشيطان فقد برئ من الحق انتهى وقد امر
الله تعالى نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم بالاستعاذة في المعوذتين
وعمل السحر فيه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو نوع من الوسواس
والخواطر الردية حتى عافاه الله تعالى من ذلك ذكر ابو محمد
الخازن قال ابن عباس وعائشة كان غلام من اليهود يخدم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فذب اليه اليهود فلم يزالوا به حتى اخذ
من ماشطة بنات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعدة من
اسنان مشطه فاعطاها اليهود فسحروه فيها وتولى ذلك لبيد بن
اعصم رجل من اليهود فنزلت السورتان وعن عائشة ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه انه يصنع الشيء
ولم يصنعه وفي رواية انه يخيل اليه فعل الشيء وما فعله حتى
اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله تعالى ثم قال اشعرت يا
عائشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا
رسول قال جاني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي
ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن
طبه قال لبيد بن اعصم اليهودي ثم بني زريق قال فيماذا قال
في مشط ومشاطته قال فاين هو قال في بير ذي اروان
بير في بني زريق فذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في اناس من اصحابه الى البير فنظر اليها ثم رجع الى عائشة فقال
والله لكان ماءها نقاعة للحنا ولكان نخلها رؤس الشياطين

قلت يارسول الله فاخرجه قال اما انا فقد عافاني الله تعالى
وشفاني وخشيت ان اثور على الناس شرا وفي رواية البخاري
كان يرى انه ياتي النساء ولا ياتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون
من السحر ويروى انه لبث ستة اشهر واشتد عليه ذلك ثلاث
ليال فنزل المعوذتان وعن ابي سعيد الخدري ان جبريل اتى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال
بسم الله ارقيك من كل شيء يوذيك ومن شر كل نفس او عين
حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وعن ابي بن كعب عن سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتعوذ
ويقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان فلما نزلت المعوذتان
اخذ بهما وترك ما سواهما اخرجه الترمذي فهذا يدل على جواز
الرقية وانما المنهي عنه منها ما كان فيه كفر وشرك وما لا يعرف
معناه مما ليس ببين لجواز ان يكون فيه كفر وعن عائشة ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل
ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فيقرا قل هو الله احد وقل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده
يبدا بهما على راسه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات
وعن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرا على نفسه بالمعوذتين وينفث
فلما اشتد وجعه كنت اقرا عليه وامسح عنه بيده رجاء بركتها
اخرجه مالك في الموطا ومن ادوية الوسواس في الصلاة ما

ذكره

ذكره المناوي في شرح الجامع الصغير قال روي ان رجلا اتى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني ادخل في صلاتي فلم ادر اعلى
شفع ام على وتر من وسوسة اجدها في صدري فقال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وجدت ذلك فاطعن اصبعك
هذه يعني السبابة في فخذك اليسرى وقل بسم الله فانها سكين
الشيطان او مديته وذكر القسطلاني في مواهبه ان من التعوذات
النبوية نحو اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة
ومن كل عين لامة ونحو اعوذ بكلمات الله التامات التي لا
يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما
ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الارض
ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر
طوارق الليل والنهار الا طارق يطرق بخير يا رحمن ومنها
رقية جبريل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما رواه مسلم ارقيك
من شر كل شيء يؤذيك من شر كل نفس او عين حاسد الله
يشفيك بسم الله ارقيك وعنه ايضا من حديث عائشة
كان جبريل يرقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اشتكى بسم
الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد ومن
شر كل ذي عين وعن بريدة قال اشتكى خالد الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول ما انام من الارق فقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اويت الى فراشك فقل اللهم
رب السموات والارض السبع وما اظللت ورب الارضين وما اقللت

ورب الشياطين وما اضلت كن جارا من شر خلقك كلهم
جميعا ان يفرط علي احد منهم او يبغي علي عز جارك وجل ثناوك
ولا اله غيرك رواه الترمذي وعن ابي الدردا قال سمعت النبي
صلي الله تعالي عليه وسلم يقول من اشتكي منكم شيا فليقل
ربنا الله الذي في السما تقدس اسمك امرك في السما والارض
كما رحمتك في السما فاجعل رحمتك في الارض واغفر لنا ذنوبنا
وخطايانا انت رب الطيبين انزل رحمة من عندك وشفاء
من شفايك علي هذا الوجع فيبرا باذن الله رواه ابو داود
في سننه انتهي وهناك ادعية اكثر من ذلك تركناها خوف
الاطالة في هذه العجالة واعلم يا اخي اخذ الله بيدك في كل
خير ان تاثير هذه الادعية وغيرها وتاثير اسماء الله تعالي فيما
قصدت له موقوف في تحصيل النتيجة التامة علي قطع مسافة
عالم الافعال الالهية والوصول الي شهود عالم الاسما والصفات
فان الداعي مادام يشهد له حولا وقوة او لغيره من الخلق ويبني
دعاءه وتوسله علي ان في الوجود افعالا حادثة صادرة من
غيره تعالي ولو بحسب الغفلة لا الاعتقاد فلا نتيجة لذكره
واستعاذته غير مجرد ما يقع في قلبه من الخشوع والتعظيم
فان حروف الاسما الالهية بمنزلة الاجزا التي يتركب منها الدوا
المجعول للداء والاجزا التي يتركب منها الدوا اذا استعملها المريض
منفردة قبل تركيبها او ركبها علي خلاف ما هو الصواب في كيفية
طبخها وتركيبها يخرج الدوا غير نافع النفع المقصود وههنا الاستحضار

في القلب دروية انفراد الله تعالى بالافعال كلها دون احد من
الخلق مطلقا بمنزلة طبخ اجزاء حروف الاسماء الالهية وبمنزلة تركيبها
حتى يتم نتاجها فكل منها من الذكر محتاج الى طبخ الاجزاء والتركيب
بالاستحضار المذكور وتفريغ القلب عما سوى الله تعالى بالكلية في
وقت الذكر بمنزلة غسل الاناء الذي توضع الاجزاء فيه ليلا تتدنس
فيبطل عملها وتذهب خاصيتها وحرارة الشوق والرغبة والاقبال
بالقلب على الهرب الى الله تعالى وعلى تحصيل مقام معرفته بمنزلة
النار التي توضع تحت الاناء الذي وضعت فيه اجزاء الدواء فعلى
قدر النار يعجل الطبخ وتحصل تمام الدواء في كل ذكر اسم من اسمائه
سبحانه وتعالى والاسماء الالهية كلها عظيمة جليلة لها منافع كلية
في اصلاح حال الذاكر وانقلاب طينته الظلمانية الى عالم الاشراق
ومقام الروحانية النورانية ولكن بعضها اسرع من بعض في العمل
المذكور ومعرفة الفرق بين المسرع منها في التاثير وغير المسرع
يعرفه الذاكر بنفسه فكل اسم اذا ذكرته اقشعر له جلدك وخشع
قلبك اكثر من غيره فانه الاسرع لنجاعا فيك واذا لم يتيسر معرفة
ذلك لك بنفسك فالذكر بلفظ الله او الرحمن او الرب او الهادي
او الفتاح او الحي القيوم مع الشروط التي ذكرناها وقت الذكر
من شهود وحدانية الافعال وغسل القلب من ادناس الاغيار
ووجود حرارة الرغبة والشوق الى لقاء ذي الجلال والتمتع
بشهوده في مقام افعاله اولا ثم مقام اسمائه وصفاته ثانيا
ثم مقام ذاته العلية وحضرة غيبه المخفيه وترك قيامك بنفسك

في جميع ذلك بل تشهد انه تعالى هو الذي استعملك في كل ما يصدر
منك ويكون قصدك التقرب اليه لا بك ومرادك شهود حضرته بكشف
حجابك عنك شهودا يحصل لك عجزك وقوته المخلوقة فيك لا عجز لك
وقوتك من دعوى نفسك واما تكون في حال الذكر بين يدي الله تعالى
كالميت بين يدي غاسله تنطق به لا بنفسك وتفهم به لا بنفسك وتحرك
به لا بنفسك على طبق ما انت فيه في حقيقة امرك وانت غافل عن
معرفة نفسك بحيث يكون هو الذاكر بك له لا لك واعلم يا اخي علمك
الله كل خير انك اذا هجمت عليك الاذكار الرديه فلم تجد لها حيلة
في الدفع عنك فاستعمل لها الشهوات المباحة فان ذلك دواؤها
ولكن مدة تسليط ذلك عليك فاذا زال عنك فاترك الانهماك في
الشهوات قال الشيخ الاكبر في كتابه شجون للسجون الشهوة
تطفي نار الفكرة الرديه كما تطفي نور الفكره الصالحة فاجتنبها
داء واستعملها دواء انتهى ومعناه انك استعملها ما دامت الفكرة
الرديه متسلطة عليك فانها دواؤك فاذا زالت عنك فاجتنبها
حينئذ فانها داؤك يضرك فيما انت بصدده من طريق الكمال والتقرب
واعلم ان الافكار الرديه اذا تسلطت عليك فانها ابتلاك من الله
تعالى فاصبر لحكم ربك فان الصبر عبادة وفيه مجاهدة النفس وهو
بلاء نازل على اهل الخانقات ينفرق على الصالحين فيتحملونه على قدر صلاحهم
ولهم فيه كمال الاجر كما نقل الشعراني في طبقات الاخيار في ترجمة
شيخه الشيخ علي الخواص رضي الله تعالى عنه ان الشيخ افضل الدين شكى
اليه مرة ما يقع له من كثرة النوم فقال الا تلتفت الى شيخ دون الله

فان

فان من وقف مع الاسباب اشرك مع الحق وفي لمحه تقع الصلح فقال
له ويقع لي ايضا كثرة السهو والقلق في بعض الاوقات فقال ان
كان في ذكر في المصالح فمندوب وخير كثير وان كان السهو مع الغفلة فبلاء
نزل يوزعه الله تعالى على المؤمنين حتى يرتفع انتهى واعلم انه ورد
في علاج الوسواس والافكار الرديه ما ذكره الشهاب بن حجر المكي في
فتاواه حيث قال للوسوسة دواء نافع وهو الاعراض عنها جملة كافية
وان كان في النفس من التردد ما كان فانه متى لم يلتفت لذلك لم
يثبت بل يذهب بعد مدة قليل كما جرب ذلك الموفقون واما من اصغى
اليها وعمل بمقتضاها فانه لا يزال تزداد به حتى تخرجه الى حيز المجانين
واقبح منهم كما شاهدناه في كثيرين ممن ابتلوا بها واصغوا اليها والى
شيطانها الذي جاء النبي عليه منه صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
اتقوا وسواس الما الذي يقال له الولهان اي لما فيه من شدة الوله
والمبالغة فيه وجاء في الصحيحين من ابتلي بالوسوسة فليعتقد بالله
وليته فتامل هذا الدواء الناجع الذي علمه من لا ينطق عن الهوى
واعلم ان من حرمه فقد حرم الخير كله لان الوسوسة من الشيطان
اتفاقا واللعين لا غاية لمراده الا ايقاع المؤمن في هوة الضلال والحيرة
ونكد العيش وظلمة النفس وضجرها الى ان يخرجه من الاسلام وهو لا يشعر
ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وجاء في طريق اخر فيمن ابتلي
بالوسوسة فليقل امنت بالله وبرسوله ولله الحمد من استحضر طريق رسل
الله سيما نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وضبط بقيته وشريعته سهلة
واضحة بيضاء لا حرج فيها وما جعل عليكم في الدين من حرج ومن تامل ذلك

وامن به حق ايمانه ذهبت عنه الوسوسة والاصغاء الى شيطانها وفي
كتاب ابن السني من طريقة عايشة رضي الله تعالى عنها من بلي بهذا الوسواس
فليقل امنا بالله وبرسله ثلاثا فان ذلك يذهبه عنه وذكر العز بن عبد
السلام وغيره نحو ما قدمته فقالوا دواء الوسوسة ان يعتقد ان ذلك
خاطر شيطاني وان ابليس هو الذي اورده عليه وانه يقاتله فيكون
له ثواب المجاهد لانه محارب عدو الله فاذا استشعر ذلك مر عنه وانه
مما ابتلي به نوع الانسان من اول الزمان وسلطه الله عليه محنة له
ليحق الله الحق ويبطل الباطل ولو كره الكافرون وفي مسلم من طريق
عثمان بن ابي العاص انه قال حال بيني وبين صلاتي وقراتي فقال
ذلك شيطان يقال له خنزب فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك
ثلاثا ففعلت فاذهبه الله عني وفي رسالة القشيري عن احمد بن عطا
قال ضاق صدري ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي فقلت
يا رب عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو في العلم فزال ذلك عني ونقل
النووي عن بعض العلما انه يستحب لمن بلي بالوسوسة في الوضوء
او الصلاة ان يقول لا اله الا الله فان الشيطان اذا سمع الذكر خنس
اي تاخر وبعد ولا اله الا الله راس الذكر ولذلك اختار صفوة هذه
الامة التربية وتاديب المريدين قول لا اله الا الله لاهل الخلوة
وامروهم بالمداومة عليها وقال انفع علاج في دفع الوسوسة الاقبال
على ذكر الله والاكثار منه وقال ابن ابي الحواري بكسر الرا وفتحها شكوت
الى الداراني الوسواس فقال ان اردت قطعه فمتى احسست به فافرح
فاذا فرحت انقطع عنك فانه ليس شي ابغض الى الشيطان من سرور

المومن

المؤمن قال بعضهم ويؤيد هذا ما ذكر عن بعض الائمة انه انما يبتلي
به من كمل ايمانه فان اللص لا يسرق بيت لص مثله وقال العارف
ابو الحسن الشاذلي رضي الله تعالى عنه اذا اكثر عليك الوسواس فقل
سبحان الملك الخلاق ان يشا يذهبكم ويات بخلق جديد وما ذلك
على الله بعزيز ولا باس ببيان الفرق بين الوسواس في الاعمال وبين
الاحتياط فيها والورع ليتضح الحكم ويتبين كمال البيان فاعلم انه ذكر النهاب
المكي في فتواه ذلك حيث قال اما الوسواس فيجب تركه وذلك لان
الوسواس اما مذموم وهو العمل بكل ما يطرق الذهن او يخيله الوهم
وهذا هو الذي اقام الائمة النكير على فاعله واكثروا من ذمه وتقبيح
فاعله طريقه وذم على ما هو عليه بل شبه بعضهم من هذه طريقته
بقوم من كفار الهند المتغالين في كفرهم حتى انكروا جميع الحقايق
الموجودة المشاهدة بالحس وقالوا انها كلها خيال او باطل وفروا على
المذهب من القبايح الشنيعة التي ينبو عنها السمع ولا يقول به
عاقل مما اهملناه اولى من ذكره قال فالموسوس لهولا لان الشخص
منهم كما شاهدناه من غير واحد منهم يجعل يده او بدنه داخل الماء
ولا يغمسها المرات الكثيرة التي تزيد على المائة حتى يتيقن ارتفاع
حدثها بل قد يفعل ذلك واكثر منه ولا يتيقن رفع حدث كما حكي
لي بعض الثقاة ان موسوسا اجنب فخرجا الى بحر النيل ليغتسلا
فيه فوصلا اليه بعد الفجر فقال احدهما للاخر انزل اغتسل في الماء
وانا اعدلك واخبرك هل عم الماء راسك او لا فنزل واستمر يغمس
وذاك يقول له بقي عليك شعرة من راسك لم يعمها الماء فلا زال

كذلك الي ان قرب الظهر فتعب وطلع من الماء ولم يتيقن رفع جنابته
ثم قال للاخر انزل وانا اعدك وفعل كما فعل الاخر وهو يقول له كما قال
له واستمر الي ان قرب المغرب ولم يتيقن ايضا رفع جنابته فطلع
ورجعا ساكتين في بقاء جنابتهما وتركا صلاة ذلك اليوم فهذا يشبه
طريقة الكفرة المذكورين واعتقادهم بل اقبح والخس وقد قوي
الوسواس علي بعض من ادركته حتي خرج من بين عياله واولاده
فار اعلي وجهه في البراري فلم يدر له الا مكان ولم يسمع له خبر
وبالجملة هو داء عضال قل من يقع في ورطته ويخرج منه والجنون
دونه بكثير فانه يخل البدن وينهب العقل بل والادراك والفهم
ويصير المبتلي به كالبهيمة لا يهتدي لخير قط ولا يصح لعباده علي
مذهب احد من الائمة لاستيلاء الشيطان علي فكره وجعله مسخريا
وهزوا يلعب به كيف اراد وقد شاهدت ايضا من له خطنة وذكاء
وفهم دقيق في العلوم وجمال مفرط ابتلي به حتي انحل وتغيرت
صورته الادمية وتوحش واعتزل الناس جملة ولم يصر له ماوي
الا بيوت الخلاء والماء الذي عندها فهذا الذي انكره الائمة وبالغوا
فيه وهو حقيق بذلك وقد قال في كتاب المجموع من البدع المذمومة
غسل الثوب الجديد وقد قالوا تكره امامة الموسوس واما محمود
وهو الاحتياط للعبادة بان لا يوقعها الاعلي وجه متفق عليه وقد
قال ابن عبد السلام ينبغي الورع في العبادات بشرط ان لا يجاوز
طريقة السلف فقد كانوا يتوضون حفاة ويصلون من غير غسل
ارجلهم وقد اكل صلي الله تعالي عليه وسلم في اواني المجوس ولبس

جبة

جبة من نسجهم واحوال السلف في ذلك شهيرة لا تخفى على الموفق
وقد قال الشافعي واحب ان يغسل حصا البيدر وبه يعلم ان محل كون
غسل الثوب الجديد مندوبا ما لم يغلب على الظن احتمال النجاسة
فيه وذكر الشيخ العيني رحمه الله تعالى في شرح البخاري في بحث
الشبهات التي ينبغي الاجتناب عنها قال واما ما يخرج الى باب
الوسوسة من تجويز الامر بالبعيد فهذا ليس من الشبهات والمطلوب
اجتنابها وقد ذكر العلماء له امثلة قالوا وهو ما يقتضيه تجويز امر
بعيد كترك النكاح من نساء بلد كبير خوفا ان يكون لم فيها محرم
وترك استعمال الماء في فلاة لجواز عروض النجاسة وغسل ثوب
مخافة لحوق نجاسة عليه لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه فهذا
ليس من الورع وقال القرطبي في مثل هذا وسوسة شيطانية اذ
ليس فيه من معنى الشبهة شيء وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم
بالمقاصد الشرعية قال العيني رحمه الله تعالى ومن ذلك ما ذكره
الشيخ الامام عبد الله بن يوسف الجويني والد امام الحرمين فحكي عن
قوم انهم لا يلبسون ثيابا جددا حتى يغسلوها لما يقع ممن يعاين
قصر الثياب ودقها وتجفيفها من القابها وهي رطبة على الارض
النجسة ومباشرتها بما يغلب على الظن نجاسته من غير ان تغسل
بعد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة الخوارج المرورية
ابلاهم الله تعالى بالتعلق في غير مواضع التعلق وبالتهاون في مواضع
الاحتياط وفاعل ذلك معترض على افعال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم والصحابة والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد قبل

غسلها وحال الثياب في اعصارنا ولو امر رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بغسلها ما خفي لانه مما تعم به البلوى وذكر
ايضا ان قوما يغسلون افواههم اذا اكلوا الخبز خوفا من ارواث
الثيران عند الدياس فانها تقيم اياما في الدياسة ولا يكاد يخلو
طين من ذلك قال الشيخ هذا غلو وخروج عن عادة السلف
وما روي عن احد من الصحابة والتابعين انهم راوا غسل الفم من
ذلك انتهى والحاصل ان الوسواس امر باطل في الدين وصاحبه
فاسق لارتكاب المنهي عنه ولهذا صرح الشافعية بكراهة ما منه
وقواعد مذهبنا لا تأباه ولعل هذا كله اذا كان يعتقد الوسواس
معصية واما اذا كان يعتقده طاعة ويتقرب به الى الله تعالى فانه
يكفر حينئذ لاستحلاله الحرام اجماعا على حد ما بين العلماء ولم يقل احد
منهم بابا حته وصاحب الوسواس منقطع عن السلوك في طريق الله
تعالى لانه اما فاسق او كافر والسالك لا يكون الا مؤمنا مطيعا لله
تعالى خاشعا متواضعا منكسرا ذليلا خائفا من الله تعالى راجيا
من فضله سبحانه وتعالى ونسال الله تعالى ان يمن علينا واياكم
بالقبول والعنايه في كل بداية امر ونهايه وان يعيذنا بالتوفيق
ويلخذ بيدنا في كل شدة وينقذنا من كل ضيق بجاه نبيه محمد صلى
الله تعالى عليه وسلم وبركة ساير الانبياء والمرسلين عليهم صلاة الله
وسلامه اجمعين وببركة المشايخ والسادات من اهل الولاية والطاعات
من الصحابة والتابعين واتباعهم الى يوم الدين وفي هذا القدر كفاية
فانه على المقصد غايه والحمد لله اولا وآخرا وظاهرا وباطنا قال الملهم
نفعنا الله به فرغت منه يوم الجمعة الثاني والعشرين من محرم
سنة احدى وتسعين والف

الكشف والبيان فيما يتعلق بالنسيان

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خلق الانسان ، وطبعه على النسيان ، وعلم
ادم الاسماء ، وقال في حقه فنسي ولم نجد له عزما ، حتى قيل ان
النسيان من كمال الخلقة ، لان الحادث الناسي قد اعطي القديم
الحافظ حقه ، وصلى الله على سيدنا وسندنا محمد الذي
فاق البرية نوعا وجنسا ، وقد انزل الله تعالى عليه خطابا
له سنقرؤك فلا تنسى ، ويجوز في حقه عليه الصلاة والسلام
الاتمام الاكملات ما يجوز في حق غيره من السهو والنسيان ،
ورضي الله تعالى عن جميع اله واصحابه وسائر اتباعه بالاحسان
واحزابه ، ورضي الله تعالى عن جميع اله واصحابه ، ما حفظ
حافظ ، ونسي ناسي ، ومتع الله تعالى بما اجمعه قومي وناسي ،
اما بعد فيقول شيخنا الامام الكامل الصدر المقدم الهمام ، فريد
العصر ، ووحيد الدهر ، عمدة العلماء الراسخين ، وقدوة البلغاء
المحققين ، مولانا وسيدنا الشيخ عبد الغني ابن الشيخ اسمعيل
النابلسي الحنفي نفعنا الله تعالى بعلومه المنيفه هذا

كتاب

كتاب صنفته بالعجلة عب قدومي من الحج الشريف والقافلة
المصرية على جناح السفر من غير امهال ولا تسويف جوابا لسؤال
ورد علي في مصر المحروسة ذات الربوع المانوسة عن النسيان
الذي يعرض او يغلب في بعض الاوقات على الانسان صدر
من جناب الصدر الاعظم والهمام المفخم المقدم عمدة دولة
الدولة العثمانية وزبدة لبان الامارة الاسلامية حضرة الوزير
علي باشا بلغه الله تعالى من الخيرات ما شاء وحفظه من
جميع الاسواء وجمع له بين خيري الدنيا والاخرى فانه حفظه
الله تعالى سالني ايام كنت اتشرف بمجلسه العالي في مصر
المانوسة ذات القدر العالي والنور المتلالي وكان ذلك بمحضر
من جناب قطب العارفين وملاذ الكاملين سلالة النسب
الصديقي صاحب العلم الحقيقي المولى الامام وبحر الهمام
الشيخ زين العابدين البكري رفع الله تعالى راياته مجلة في
الافاق وادام قمر طلعته البهية في كمال الاشراق وكنت اذ
ذاك في اشتغال بالرفقة والاصحاب واغتنام زيارة الصالحين
من الاحياء والاموات من السادة الاحباب ولم يكن عندي
في ذلك الحين ما يتعلق بهذا الشان من صحيفة ولا كتاب
حتى من الله تعالى علي بالعود الى بلادي دمشق الشام صينت
من جميع البلايا والمصايب على مدى الايام فحزمت الآن على
اتحاف ذلك المجلس السامي بهذا التصنيف الشامي والخبر الشامي
والحديث الهامي بحسب فتحي والهامي والله الموفق للسداد

ومنه الهداية والرشاد، وسميته الكشف والبيان فيما يتعلق
بالنسيان واسال الله تعالى ان ييسر اتمام ذلك، وان يسلك بنا
وبجميع المسلمين احسن المسالك، وان يديم رفعة الشان، وعزة
المكانة والمكان، في الدنيا والاخرة، مع كمال السيرة الفاخرة،
لمن صنفت هذه الرسالة باسمه، وتوجت بعلو همته وشريف
رسمه، وان ينفع بها اخواننا من المسلمين والمسلمات، والمومنين
والمومنات، وان يطهر قلوبنا وقلوبهم من مقتضي السهو
والنسيان، ويفيض علينا وعليهم بحفظ العلم وحقايق القران،
بجاه انبيائه الكرام والمرسلين من حضرته بشرايع الاحكام، وبركة
الصحابة الائمة العظام، وبقية الصالحين من الاولياء والمصلحين
اولي المهابة والاحتشام، علي مدالايام، وقد جعلنا هذا الكتاب
علي خمسة فصول وخاتمة الفصل الاول في معني النسيان
لغة وشرعا وبيان ذلك الفصل الثاني في بيان اسباب
النسيان وتحقيق معني هذه الاية المقتضية للذهول والغفلة
الفصل الثالث في ذكر ادوية الحفظ المقتضية لزوال النسيان
والتفاهة الآية من الايات والاحاديث وكلام الصالحين
الفصل الرابع فيما يتعلق بادوية الحفظ وازالة آفة النسيان
مما ذكره الاطباء من الدواء المحسوس الفصل الخامس في الاحكام
الشرعية المترتبة علي النسيان الخاتمة في بيان النسيان ليس
بنقصان في كمال الانسان وانه يجوز علي الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وقد وقع منهم في غير ما وجب عليهم تبليغه من الاحكام وورود

الاية

الايات في ذلك والاخبار **الفصل الاول** في معني النسيان
لغة وشرعا وبيان ذلك اما معناه لغة فهو مصدر قولك نسي
ينسي قال في القاموس نسيه نسيا ونسيانا ونساوة بكسرهن
ونسوة ضد حفظه وانساه اياه والنسي بالكسر ويفتح ما نسي
والنسي كغني الكثير النسيان وفي المصباح المنير لابن خطيب الدهشة
قال نسيت الشي انساه نسيانا مشترك بين معنيين احدهما
ترك النسي علي ذهول وغفلة وذلك خلاف المذكر له والثاني
الترك علي تعمد وعليه ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تقصدوا الترك
والاهمال ويتعدي بالهمزة والتضعيف ونسيت ركعة اهملتها
ذهولا ورجل نسيان وزان سكران كثير الغفلة واما معناه شرعا
فقال العلامة ابن ملك في شرح المنار في اصول الفقه النسيان
بديهي فان كل عاقل يفرق بينه وبين غيره ولا يحتاج الي التعريف
وقيل هو معني يعتري الانسان بدون اختياره فيوجب الغفلة
عن الحفظ لكن هذا التعريف غير مضطرد لصدقه علي النوم
والاغما وقيل هو جهل ضروري بما كان يعلمه مع علمه بامور كثيرة لا
بآفة احترز بقوله يعلمه عن النوم والاغما بقوله لا بآفة عن
الجنون وفي شرح مرقاة الاصول لمولف الدرر والغرر قال النسيان
هو عدم الملاحظة للصورة الحاصلة عند العقل عما من شانه
الملاحظة في الجملة اعم من ان يكون بحيث يتمكن من ملاحظتها اي
وقت شاء ويسمي هذا ذهولا او يكون بحيث لا يتمكن من ملاحظتها
الا بعد تجشم كسب جديد وهذا هو النسيان في عرف الحكما وذكر

شرح علي م

المناوي في الجامع الصغير عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
آفة العلم النسيان قال النسيان ذهول ينتهي الى زوال المدركة من
القوة المدركة والحافظة بحيث يحتاج في حصوله الى سبب جديد
والسهو ذهول عن المدركة لا ينتهي الى زواله منها بل يتنبه لما دونه
تنبه والتذكر استعادة ما ينبه القلب له مما تنحى عنه بنسيان
او غفلة ثم ذكر المناوي بعد ذلك قال وقال التوربشتي النسيان
ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه او عن غفلة او قصد
وقال الماوردي النسيان نوعان احدهما ينشأ عن ضعف القوة
المتخيلة عن حفظ ما يغفل عنه الذهن ومن هذا حال قل على
الاصناف احتجاجه وكثر الى الكتب احتياجه وليس لمن بلي به
الا الصبر او الاقلال لانه على القليل اقدر وبالصبر احري ان
ينال ويظفر والثاني يحدث عن غفلة التفصيل واعمال النواني
فينبغي لمن بلي به استدراك تقصيره بكثرة الدرس وايقاظ
غفلته بادامة النظر وقال العلامة ابن نجيم في الاشباه والنظائر
في احكام الناسي ان النسيان هو علم تذكر الشيء وقت حاجته
اليه واختلفوا في الفرق بين السهو والنسيان والمعتمد انهما
مترادفان الفصل الثاني في بيان اسباب النسيان
وتحقيق معنى هذه الافة المقتضية للذهول والغفلة اعلم
ان النسيان من آفات الدماغ وقد ذكره الاطباء من جملة امراض
الدماغ والراس حتى قال الرئيس ابو علي ابن سينا في كتابه القانون
ان فساد الذكر وهو النسيان انما يكون في موخر الدماغ لانه منقصان

في خلل من افاعيل الدماغ او بطلان في جميعه وسببه الاول هو البرد
اما مسادجا واما مع يبوسة فلا ينطبع فيه المثل واما مع رطوبة فلا
يحفظ الامور الماضية ولا يقدر على حفظ الامور الحالية والوقتية
واكثر ما يعرض النسيان وفساد الذكر عن برد ورطوبة وقد يكون عن
اورام الدماغ وخصوصا الباردة انتهى وقد وجدنا للناس امورا
من افعال وغيرها جربوها وجرى الوقف بها بينهم انها توجب النسيان
وتقتضيه فينبغي الاحتراز عنها وهي مشهورة بين العامة ولا باس
ان نذكر بعضها مما وجدناه منقولا وقد ذكر العلما اشيا كثيرة تورث
النسيان جمع منها جملة الشيخ الامام المحدث ابرهيم الناجي في مولف
مختصر لطيف سماه قلايد العقيان وقد نظمه الشيخ الامام بركة الانام
الشيخ رضي الدين الغزي رحمه الله تعالى ونلخص ذلك ان من
جملة ما يورث النسيان النوم عريانا من غير ثوب يستره وكثرة النوم
وحرق قشور البصل والنوم في النار والنوم في وقت الضحى وكثرة
الضحك والقهقهة والضحك بين المقابر واللعب بالحمام وتطييرها
وتعد الكذب وكثرة النظر في المرآة الراكد غير الجاري ونظر الانسان
الى عورة نفسه او غيره والنظر الى وجه الميت والنظر الى المصلوب
والزنا وفعل الذنوب والمعاصي والاكثار من الوطي ولوصلا لا
واكل الجنب من غير غسل فمه ويديه وكثرة السهر وكثرة التعب
والنصب وغسل اليدين بالطين والتراب والنظر الى الاماكن
الخراب والبول عريانا وان يقدم رجله اليمنى في دخول الخلا
والاستنجا باليمين والاكل بالشمال والدعا على ولده واهله بالبلا والعنا

والكنس في الليل وكنس المنزل بخرقة وكذلك كنس فضلات المأكل
بالخرقة وترك الدعا لولده ووالده والتهاون بما يسقط من فتات المائدة
وترك الكناسة في المسكن من غير ازالتها وخياطة الثوب وهو على
بدنه وانقلة النملة وهي بالحياة وطرح النملة على القبور وكذا طرح
المخاط جميع ما يوكل على القبور والبول في الملآ الراكد الذي يغتسل
او يتوضأ منه وشراء كسر الخبز اليابس من الفقير والبخل والاسراف
والتقتير والوضوء في موضع التبرز للبول او الغائط من غير ضرورة
ومضغ العلك واكل الخارج من خبز وغيره واكل لسور القارة والمشط
بالمشط الذي انكسر بعض اسنانه والتهاون بالصلاة كسلا
والمشي على قشور البيض وقراءة ما يكتب على الواح القبور وطفي
السراج ونحوه بالنفس وترك العنكبوت في البيت من غير ازالة
له وعدم تغطية الاواني التي فيها ما يوكل او يشرب والاتكاء على احد
دفتي الباب والقعود في الابواب والمشي بين المعز والغنم وقص
الاظفار بالفم وقص بعض شعرات اللحية بالسن واحتقار الفقوت
وهم الدار والبيت والعيال ومطلق الحزن وكثرة الشرب من الماء
البارد والاكل للاشيا الباردة كالسمك واللبن والخل والحوامض من
والاكثار من الفواكه المبردة واكل الباقلا والتفاح الحامض والكزبرة
الخضرا وشرب الخمر واكل الحشيش واكل لحم التيس والمعز المسن
واكل السمين جدا من اللحوم واكل النيء من البصل وبيمارستان البيض
والتعمم قاعدا والشرول قايما وسب ابي بكر وعمر وسب الريح
والتبكير للسوق والتاخير عن الاكل في الرجوع من السوق والعود

من صلاة الفجر بسرعة والدلك بالنورة في الحمام والتمشط بالذيل
وبالاكمام والكتابة بالقلم المعقود والتخلل بكل عود والسوك وهو في
الخلاء والسوك بسواك الغير ومنع الغير من اعطاء غيره العجين
والمشي بين امرأتين وبين جملين قطر احدهما بالاخر والمشي في
وسط الطريق والمشي قدام الاب والشيخ ومماراة القراء ومجادلتهم
وتزكية الفجار بالصلاح وانتساب الاخيار للاشرار وسماع الكلام
الذي لا يعقل معناه والحجامة بنقرة القفا ولبس النعال السود
وطول الاظفار وكثرة الوسخ وكل هذه الاشياء تورث الفقر مع النسيان
كما ذكر واذلك الفصل الثالث في ذكر ادوية الحفظ المقتضية
لزوال النسيان وانتفاء هذه الافات من الايات القرآنية والاحاديث
النبوية وكلام الاخيار من الصالحين جربها العلماء وذكروها في كتبهم
فمنها ما ذكره الشيخ الامام الورع الزاهد التميمي رحمه الله تعالى
في قوله تعالى في اول سورة آل عمران هو الذي انزل عليك الكتاب
منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات الى قوله للالباب
فان هذه الايات خاصيتها زيادة الحفظ وزوال البلاده فمن كتبها
في اناء اخضر جديد يوم الجمعة بزعفران ومآ ورد وهاها بماء نهر
جاري وشربه على الريق سبع مرات متواليات قبل طلوع الشمس
ولا ياكل في ذلك النهار شيأ فيه روح فكل من فعل ذلك بلغ ما اراد
ومنها قوله تعالى في اول سورة هود كتاب احكمت ايآته ثم فصلت
من لدن حكيم خبير الى قوله وهو على كل شيء قدير هذه الايات
لتعلم العلم وتسهيل حفظ الحكمة والبلاغة والفصاحة وفهم الاشيا

الخويصة فمن اراد ذلك فليكتبها في ورق القلقاس الاخضر بسك
وماء ورد ثم يملأ الورقة من ماء بين الساقيه التي يسقى منها
القلقاس ويشربه فمن فعل ذلك اربعة ايام في كل يوم غدوة
وعشية فانه ينفتح قلبه لقبول العلم وينال ما يريده ومنها
قوله تعالى في سورة المومنين ولقد خلقنا الانسان من سلالة
من طين الى قوله تبارك الله احسن الخالقين فان هذه الآيات
للحفظ وفهم المعاني الدقيقه فمن اراد العمل بذلك فليكتب هذه
الآيات في اناء ويصم سبعة ايام لا ياكل عند فطره شيا فيه روح
ويفطر على ماء محي به ذلك الاناء المكتوب ثم ياخذ من الكندر الذكر جزءا
ومن حب التين الطيب جزءا قدر عشر حبات ومن قلب الفستق
المدري عشرون درهما ومن عرق السوس اربع مثاقيل ومن السكر
الطبرزد ثلاثين مثقالا ويدق الجميع دقا ناعما ويوضع في قدر من
حجر ويلقى عليه ماء التفاح ويطبخ سكرابا اليا ان يستحكم ثم يرفع
في برنية خضر ويستعمل منه كل ليلة عند السحر قدر اوقيه ويشرب
عليه ما قد غلي فيه الحبة الحلوة والشمار فانه نافع جدا وهو انفع
من حب البلادر باذن الله تعالى ويبركة القران العظيم
ومنها قوله تعالى في سورة القصص ولقد وصلنا لهم
القول لعلهم الى قوله لا نبتغي الجاهلين فان خاصية هذه الآيات
لحفظ الحكمة وحفظ المعاني الدقيقه وفهمها فمن اراد العمل بذلك
فليصم ثلاثة ايام اولها الخميس من اول الشهر وليكتب هذه الآيات
في اناء زجاج ويحيوه بماء نهر جاري ويشرب به كل ليلة قبل طلوع الفجر

فانه

فانه يوثر تاثيرا حسنا مباركا ومنها قوله تعالى في سورة الشورى
وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا الى اخر السورة فان خاصية
هذه الاية للحفظ بعد النسيان والعلم بعد الجهل والتنبه بعد الغفلة
فمن اراد ذلك فليكتبها في جام زجاج بزعفران وماء ورد ويصنع فيه
عسل النحل ثم يمحوه ويشربه يفعل ذلك ثلاث جمع بعد صلاة الصبح
كل جمعة ثلاث جمع فانه يوثر ببركة القران الكريم ومنها
قوله تعالى والنجم اذا هوى الى قوله من ايات ربه الكبرى فان
خاصية هذه الايات انها تقوي الذهن وتصفي القلب وتزيل
النسيان فمن اراد العمل بذلك فليكتب ذلك في اناء زجاج بمسك
وماء ورد ويمحوه بماء زمزم او ماء عين سلوان ويشرب منه سبعة
ايام متواليه بعد صلاة الفجر ويكون على الريق فانه يبلغ مراده
ومنها قوله تعالى الرحمن علم القران الى قوله حسبان فان
خاصية هذه الايات الحفظ والذكاء فمن اراد العمل بذلك فليأخذ
من عصير العنب الاسود ما يريد ويأخذ مثل نصفه سكر ومثل
نصفه عسل نحل ومثل ربعه ماء سفرجل ومثل ربعه ماء تفاح
ثم يجمع الجميع ويأخذ لكل رطل وزن درهم زعفران ودرهم دارصيني
ودرهم انيسون ودرهم ورد ودرهم فلفل وربع درهم مسك ثم
يخلط الجميع ويوضع في قدرة ويغلى عليه حتى يبقى نصفه
ثم يكتب الآيات في جام زجاج بزعفران ومسك وماء ورد ثم تمحى
الكتابة بماء ورد ويضاف ذلك الى العصير المذكور ويستعمل منه
عند النوم فانه يبلغ الغرض ويحصل له الفهم الكثير فيما يريده

ومنها قوله تعالى والفجر الى قوله لذي حجر فان هذه الايات
للحفظ وزوال النسيان فمن اراد العمل بذلك فليكتبها في اناء زجاج
بماء آس وزعفران ويمحوه بعسل النحل وعصير عنب طري لوقته
ويشرب منه فانه يصفو ذهنه ويكثر فهمه ورد في الاحاديث
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشيا من ذلك فمنها
ما اخرجه الترمذي في سننه عن احمد ابن الحسن قال حدثنا
سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم
قال حدثنا ابن جريج عن عطا ابن ابي رباح وعكرمة مولى ابن
عباس عن بن عباس قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذ جاءه علي بن ابي طالب فقال بابي انت وامي
تفلت هذا القران من صدري فما اجدني اقدر عليه فقال له
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا الحسن افلا اعلمك كلمات
ينفعك الله بهن وينفع بهن من علمته ويثبت ما تعلمت في
صدرك قال اجل يا رسول الله فعلمني قال اذا كان ليلة الجمعة
فان استطعت ان تقوم في ثلث الليل الاخر فانها ساعة مشهودة
والدعا فيها مستجاب وقد قال اخي يعقوب لبنيه سوف استغفر
لكم ربي يقول حتى تاتي ليلة الجمعة فان لم تستطع فقم في وسطها
فان لم تستطع فقم في اولها فصل اربع ركعات تقرا في الركعة
الاولى بفاتحة الكتاب وسورة يس وفي الركعة الثانية بفاتحة
الكتاب وحم الدخان وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب والم تنزيل
السجدة وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل

يعني تبارك الملك فاذا فرغت من التشهد فاحمد الله واحسن
الثنا على الله وصل علي واحسن وعلي سايرالانبيا واستغفر
للمومنين والمومنات ولاخوانك الذين سبقوك بالايمان ثم قل لي
اخر ذلك اللهم ارحمني بتركك المعاصي ابدا ما ابقيتني وارحمني
ان اتكلف مالا يعنيني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني اللهم
بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام اسلك
يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك ان تلزم قلبي حفظ كتابك
كما علمتني وارزقني ان اتلوه على النحو الذي يرضيك عني اللهم
بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام
اسلك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك ان تنور بكتابك
بصري وان تطلق به لساني وان تفرج به عن قلبي وان تشرح
به صدري وان تعمل به بدني فانه لا يعينني على الحق غيرك ولا
يوتيه الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يا ابا الحسن
تفعل ذلك ثلاث جمع او خمسا او سبعا فجاب باذن الله تعالى
والذي بعثني بالحق ما اخطا مومنا قط قال ابن عباس فوالله
ما لبث علي الا خمسا او سبعا حتى جاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم في مثل ذلك المجلس فقال يا رسول الله اني كنت فيما خلا
لا اخذ الا اربع آيات وعشرهن فاذا قرأتهن تفلتن وانا اتعلم اليوم
اربعين آية او عشرها فاذا قرأتهن على نفسي فكانما كتاب الله
بين عيني ولقد كنت اسمع الحديث فاذا اردته تفلت وانا اليوم
اسمع الاحاديث فاذا حدثت بها لم احرم منها حرفا فقال لي رسول

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذكر مومن ورب الكعبة
يا ابا الحسن هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الوليد
ابن مسلم وقد ذكر الامام العارف بالله تعالى الشيخ احمد بن عيسى
المشهور بزروق المغربي في شرحه على نظم الاسماء اللفظي التي
نظمها الامام نور الدين الدمياطي رحمه الله تعالى عند قوله في النظم
ويا مومن هب لي امانا مسلما ٥ وسترا عميما يا مهيمن مسبلا ٥
قال من داوم على هذا البيت قوي حفظه وذهب نسيانه وحصل
له الصدق والتصديق والاذعان وذكر ايضا سيدي احمد زروق
قدس الله سره في شرحه المذكور عند قول الناظم ويا حي اذهب
موت قلبي فلم ازل ٥ بذكرك يا قيوم ما دمت موصلا ٥ قال واذا
قراها البليد ستة عشرة في مكان خالي لان الله يومنه من
عوارض النسيان ويقوي حفظه وينور قلبه الفصل
الرابع فيما يتعلق بادوية الحفظ وازالة آفة النسيان مما ذكره
الاطباء من الدواء المحسوس اعلم ان الادوية الالهية الربانية
المستفادة من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية وكلام
الصالحين من الاخيار في حق النسيان وغيره اولى بالتقديم
على الادوية المحسوسة المذكورة في كتب الطب وينبغي للانسان
ان يعالج نفسه اولا بالمعالجات المعنوية الالهية كالادعية
والاذكار الواردة في ذلك وهي خير المعالجة المحسوسة الواردة
في كتب الطب ثم يستعمل ما ورد في كتب الطب بعد ذلك
فان هذا الصنع اكمل في الادب الشرعي وانجح للمقصود في الامر

المرجي

المرجي وعلي الله تعالي حصول الشفاء وزوال الافات العارضة
بالحسم لها والانتفاء فمن جملة المعالجات الطبية ما ذكره الرئيس
ابو علي بن سينا رحمه الله تعالي في كتابه القانون في علم الطب
حيث قال في معالجات فساد الذكر وهو النسيان بعد ذكره
اسبابه ذلك وان النسيان قد يكون عن حرورة يبس وقد
يكون عن برد ورطوبة كما قدمنا فقال اما المقارن للحر واليبس
فهو اسهل علاجا ومعالجته بما ذكره قبل ذلك في معالجة اليقظة
والسهر حيث قال باجتناب الحمام فانه يثير اخلاطا رديئة
ويجب ان يهجر الفكر والجماع واللعب ويستعمل السكون والراحة
وادامة تطريق الراس بدهن الورد والخل الكثير او ماء الحصرم
والرمان وحلب اللبن علي الراس والتطولات بالمياه المطبوخ
فيها سداب وجند بيدستر وعاقرقرحا وتدخ الراس بدهن
البان ودهن المسك ودهن القسط مع جند بيدستر واستنشاق
الادهان واستعاطها وتقطيرها في الاذن مخصوصا النيلوفر
لاسيما سعوطا وذلك اسفل القدم بها واما النسيان الكائن
عن يبس مجرد فيجب فيه ان يعتني العليل بالاغذية الرطبة
المعتدلة وان يستعمل رياضة ناحية الراس بالدلك والغمز
بالمزرقة الخشنة وتحريك اليدين والرجلين وربما احتيج الي
ان يكوي كيتين خلف القفا ويستعمل مياه طبخ فيها بابونج
والخيل الملك وكرعان الماعز ومن الادهان دهن السوسن
والنرجس والخيري واما اذا كان النسيان عن مادة ذات برد

ورطوبة فليستفرغه بالاستفراغات التي هي اخف مثل
الارياح وشحم الحنظل وجند بيدستر ثم يدرج الي الايارجات
الكبار ثم يستعمل ان امن سوء المزاج الحار معجون البلادر فانه
اقوي شي في تقوية الذهن وليحذر ان يبلغ في التجفيف
الي افناء الرطوبات الاصلية فيتبعها برد المزاج وذلك مما
يزيد في النسيان وليسكن بيتا كثير الضوء ويجب ان يجتنب
المسكرات ومهاب الرياح والامتلا ويجتنب الاغتسال بالماء
اصلا اما الحار فلما فيه من الارخا فلما يخدر ويضر بالروح الحاس
واقول لعله اذا دعت الضرورة الي ذلك فليغتسل بماء معتدل
لا حار ولا بارد ثم قال في القانون فان عرض له الامتلا لطف
التدبير بعده والاستكثار من استعمال الماء اضر شي له والقيلولة
الكثيرة وبالجملة النوم الكثير ضار له وخصوصا علي امتلا
كثير والافراط من السهر ايضا يضعف الروح ويحله ومع ذلك
فيملا الدماغ بخره وقد جرب لهذا النوع من النسيان الوج
المربي والدار فلفل المربي ووحدا يزيدان في الحفظ زيادة
بنية وقد جرب هذا الدوا وصفته يوخذ كندر وسعد
وفلفل ابيض وزعفران ومر اجزا بعسل وتتناول كل يوم وزن
درهم واحد وجرب ايضا هذا ونسخته يوخذ فلفل وكمون
جزان وسكر طبرزد ثلاثة اجزا وجرب ايضا كل يوم علي
الريق يستعمل مثقال فيه من الكندر ثلاثة ارباع ومن الفلفل
ربع وايضا من الكمون خمسة اجزا ومن الفلفل جزو واحد ومن

السعد

السعد اثنان ومن الهليلج الاسود اثنان ومن عسل البلاذر
واحد ومن عسل النحل ضعف الجميع ويجب ان يكون مسكن
مثله بيتا فيه الضوء وقد اطال الاطبا في بيان ذلك وادويته
ومرجعه كتب الطب **الفصل الخامس** في الاحكام
الشرعية المترتبة على النسيان قال العلامة بن ملك في شرحه
على المنار في اصول الفقه والنسيان لا ينافي الوجوب في حق
الله تعالى فان فاتت الصلوة عن المكلف بالنسيان لا يسقط
الوجوب عنه ويلزمه القضا لكن النسيان اذا كان غالبا كما في
الصوم فانه غالب فيه لان النفس مايلة طبعا الى الاكل والشرب
فاوجب ذلك نسيان الصوم والتسمية في الذبيحة فان ذبح الحيوان
يوجب هيبة وخوفا لنفور الطبع منه ويتغير حال البشر فتكثر
الغفلة عن التسمية في تلك الحالة لاشتغال قلبه بالخوف
وسلام الناسي في القعدة الاولى فيكثر النسيان فيه فيكون
عفوا في جميع ذلك لان النسيان من جهة صاحب الحق فلا
اختيار للعبد فيه ولا يجعل النسيان عذرا في حقوق العباد
حتى لو اتلف مال انسان ناسيا يجب عليه الضمان وقال في
شرح مرقاة الوصول والنسيان ليس منافيا للوجوب لبقاء
القدرة بكمال العقل ولا عذر في حقوق العباد لانها محرمة لحاجتهم
لا للابتلا وبالنسيان لا يفوت هذا الاحترام فلو اتلف مال
انسان ناسيا يجب عليه الضمان وكذا لا يكون عذرا في حقه
تعالى ان قصر العبد اي وقع العبد في النسيان بالتقصير منه

كالاكل في الصلاة حيث لم يتذكر مع وجود المذكر وهو هيئة الصلاة
فلا يكون عذرا والا اي وان لم يقع فيه بتقصيره فعذر مطلقا اي سواء
كان معه ما يكون داعيا الي النسيان ومنافيا للتذكر كالاكل في الصوم
لما في الطبيعة من الشوق الي الاكل او لم يكن كترك التسمية عند
الذبح فانه لا داعي الي تركها لكن ليس هناك ما يذكر اخطارها
بالبال او اجراها علي اللسان فسلام الناسي في القعدة يكون
عذرا حتي لا يبطل صلاته اذ لا تقصير من جهته فالنسيان غالب
في تلك الحالة لكثرة تسليم المصلي في القعدة فهي داعية الي السلام
وقال العلامة بن نجيم في كتاب الاشباه والنظاير في احكام النسيان
واتفق العلما علي انه مسقط للاثم مطلقا للحديث الحسن ان الله
وضع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه قال
الاصوليون انه من باب ترك الحقيقة بدلالة محل الكلام لان
عين الخطا واخويه غير مرفوع فالمراد حكمها وهو انواع اخروي
وهو الاثم ودنيوي وهو الفساد والحكمان مختلفان فصار الاثم
بعد كونه مجازا مشتركا فلا يعم اما عندنا فلان المشترك لا عموم له واما
عند الشافعي فلان المجاز لا عموم له واذا ثبت الاخروي اجماعا لم
يثبت الاخر كذا في التنقيح وتمامه في شرحنا علي المنار واما
الحكم الدنيوي فانه وقع في ترك مامور لم يسقط بل يجب تداركه
ولا يجعل الثواب المترتب عليه ولو علي فعل منهي عنه فانه اوجب
عقوبة كان شبهة في اسقاطها فمن نسي صلاة او صوما او
حجا او زكوة او كفارة او نذر وجب قضاؤه بلا خلاف وكذا لو

وقف

وقف بغير عرفه غلطا يجب القضا اتفاقا ومنها من صلي بنجاسة
ما نحو ناسيا او نسي ركنا من اركان الصلوة او تيقن الخطا في
الاجتهاد في الماء والثوب ووقت الصلوة والصوم او نسي نية
الصوم او تكلم في الصلوة ناسيا ومما سقط حكمه في النسيان لو اكل
او شرب ناسيا في الصوم او جامع لم يبطل واكل ناسيا في الصلوة
تبطل لانه لو سلم ناسيا في الصلوة الرباعية على راس الركعتين
والناسي والعامد في اليمين سواء وكذا في الطلاق لو قال لزوجتي
طالق ناسيا ان له زوجة وكذا في العتاق وكذا في محظورات
الاحرام وقد جعل لم اصلا في التحرير فقال انه ان كان مع تذكر
ولا داعي له كاكل المصلي لم يسقط لتقصيره بخلاف سلام في القعدة
الاولى اولا معه مع داع كاكل الصائم يسقط اولا ولا فاولى كترك
التابع التسمية انتهى ومن مسايل النسيان لو نسي المديون الدين
حتى مات فان كان ثمن مبيع او قرض لم يواخذ به وان كان غصبا
يواخذ به كذا في الخانية ومنها لو علم الوصي بان الموصي اوصى
بوصايا لكن نسي مقدارها وحكمه في وصايا خزانة المفتيين
الخامسة في بيان النسيان ليس بنقصان في كمال الانسان
وانه يجوز على الانبيا وقد وقع منهم في غير ما وجب عليهم
تبليغ من الاحكام وورود الايات في ذلك والاخبار قال
الله تعالى ولقد عهدنا الى ادم من قبل فنسي ولم نجد له
عزما قال البيضاوي ولقد امرناه يقال تقدم الملك اليه وغيره
اليه وعزم عليه وعهد اليه اذا امره واللام جواب قسم محذوف

وانما عطف قصة ادم على قوله وصرفنا فيه من الوعيد للدلالة على
ان اساس بني ادم على العصيان وعرقهم راسخ في النسيان من
قبل هذا الزمان فنسي العهد ولم يعن به حتى غفل عنه او ترك
ما وصي به من الاحتراز عن الشجرة ولم نجد له عزما تصميم ما حي
وثبات على الامر اذ لو كان ذا عزيمة وتصلب لم ينزله الشيطان ولم
يستطع تغريره ولعل ذلك كان في بدأ امره قبل ان يجد الامور
ويذوق مشربها واربها وذكر الامام المحدث العلامة العمدة نجم
الدين الغزي رحمه الله تعالى في كتابه حسن التنبه فيما ورد
في التشبه قال ومن اخلاق الشيطان اللعين انساء العبد
ان يذكر ربه في سلطانه وحاجاته فيلقي في قلب العبد طلب
الغوث والحاجة من العبد لما لم من جاه او كلمة او قوة فمن
استشارك في مهمة او ملمة فارشده اولا الى رفع حاجته الى
الله تعالى واعتماده عليه وانتظار الخير منه ثم اشر عليه بما ترى
واياك ان تشير اليه ان يلجا الى متوجه او متجوه او فاسق فتكون
من اخوان الشياطين قال الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام
وقال للذي ظن انه ناج منهما يعني لساقي الملك وهو احد
الفتيين اللذين استفتياه فيما رأياه في منامهما اذكرني عند
ربك فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين
قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال البغوي وعليه الاكثرون
انسي الشيطان يوسف ذكر ربه حتى ابتغى الفرج من غير
واستعان بمخلوق وتلك غفلة عوضت ليوسف من الشيطان

واستشكل هذا بعضهم بان الشيطان ليس له على الانبياء سلطنة
فكيف يضاف نسيان يوسف الى الشيطان واجيب بان الانبيا
عليهم الصلاة والسلام لا عصمة لهم عن النسيان الا فيما يبلغون
عن الله تعالى فقط واما في غيره فاذا وقع النسيان منهم حيث
يحذر وقوعه فانه ينسب الى الشيطان اطلاقا وذلك فيما يخبر الله
عنهم ولا يجوز لنا نحن ذلك قال القرطبي ونظير ذلك قول يوشع
بن نون وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فنسب نسيانه لذكر
الحوت لموسى عليه السلام الى الشيطان والتحقيق في هذه
المسئلة ان تسليط الشيطان على الانبيا فيما يؤثر في طباعهم
او في اجسادهم من غير ان يزحزحهم عن الثبات تحت اعباء
النبوة وعن التبليغ كما امروا لا يقدح في رتبتهم لانهم يفيئون
الى الله تعالى في اثر امرهم وانما يكون ذلك لمزيد الابتلا لانهم
اشد الناس بلاء وذلك كما اثر كلام الشيطان في نفس ادم عليه
السلام حتى ذاق الشجرة وقد كان شديد الحرص على ان لا يخالف
امر ربه وكما اثر في بدن يعقوب عليه السلام حتى ابتلي بما لا مزيد
عليه وكما اثر السحر في بدن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وفي ذكره حتى كان يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله وانه ليأتي
النساء وما ياتاهن حتى بعث الله تعالى اليه الملكين فرقاه بالمعوذتين
وكان حال يوسف عليه السلام حين انساه الشيطان ذكر ربه
من هذا القبيل انتهى كلامه وقد وقع النسيان لنبينا محمد صلى الله
تعالى عليه وسلم كما اخرجه البخاري عن احمد بن ابي رجا قال حدثنا

ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى
عنها قال سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرا في
سورة بالليل فقال يرحمه لقد اذكرني كذا وكذا آية كنت انسيتها
من سورة كذا وكذا وقال الله تعالى خطابا لنبينا محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله انه يعلم الجهر وما يخفى
قال البيضاوي سنقرئك على لسان جبريل او سنجعلك قارئا
بالهام القراءة فلا تنسى اصلا من قوة الحفظ مع انك امي ليكون ذلك
آية اخرى لك مع ان الاخبار به عما يستقبل وقوعه كذلك ايضا من
الايات وقيل نهي والالف للفاصلة كقوله السبيلا الا ما شاء الله
نسيانه بان نسخ تلاوته وقيل المراد به القلة والندرة لما روي
انه عليه الصلاة والسلام اسقط آية من قراءته في الصلاة فحسب
ابي بكر رضي الله تعالى عنه انها نسخت فسالم فقال نسيتها
او نفي النسيان بالساقاه القلة تستعمل للنفي انه يعلم الجهر وما
يخفى ما ظهر من اعمالكم وما بطن وجهرك بالقراءة مع جبريل وما
دعاك اليه من مخافة النسيان فيعلم ما فيه صلاحكم من ابقاء وانساء
انتهى قال المولف نفعنا الله تعالى به وهذا اخر ما قصدنا ايراده
في هذه الرسالة بحسب الامكان وبالله المستعان وسالم سبحانه
ان يديم بها الافادة ويعين الاخوان على حفظ العلوم الموصلة
الى حصول السعادة والتمتع بمقام القرب وزيادة وكان التاليف
لهذه الرسالة في مجلسين احدهما يوم الخميس الثاني من شهر ربيع الاول
سنة ست وماية والف وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
الى يوم الدين

الخيث المنجس في حكم المصبوغ بالنجس

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده يقول
الحقير عبد الغني النابلسي هذه رسالة في بيان حكم الثوب
اذا صبغ بالصبغ النجس وما اشبه ذلك سلكت فيها اوضح المسالك
وسميتها الغيث المنجس في حكم المصبوغ بالنجس فاقول
وعلى الله القبول قال في الخلاصة نقلا عن المحيط قال الفقيه
ابو اسحق الحافظ المراة اذا خضبت يدها بحناء نجسه او
صبغت ثوبها بصبغ نجس تغسل يدها والثوب الى ان يصفو
ويسيل منه ماء ابيض ثم تغسل بعد ذلك ثلاثا ويقول على
قول محمد لا يطهر وهو يعني ابا اسحاق يقول في الدم اذا كان
عتيقا لا ينهب اثره تغسل الى ان يصفو ويسيل الماء من
الثوب على لونه ثم تغسل بعد ذلك ثلاثا وكذلك غيرها
من النجاسة وفي منية المصلي وان اصابت الجلد نجاسة
فتثوب او ادخل يده في السمن النجس او المراة اختضبت
بالحناء النجس او الثوب اذا صبغ بالصبغ النجس ثم غسل ثلاث

مرات

مرات يطهر الجلد والثوب والبدن وان بقي اثر الدهن والصبغ
وما تشرب الجلد فهو عفو وذكر في المحيط يطهر الثوب بشرط
ان يغسل حتى يصفو ويسيل منه الماء الابيض وان غسل بغير
حوض الاتروجي ان ما روي عن ابي يوسف في الدهن النجس
اذا جعل في اناء وصب عليه الماء فيعلو الدهن فيرفع بشيء
هكذا اذا غسل ثلاث مرات يحكم بطهارة الدهن وفي الاحكام
شرح درر الحكام لوالدي رحمه الله تعالى حكي عن الفقيه ابي
اسحاق الحافظ ان المرأة اذا خضبت يدها بحنا نجس او الثوب
اذا انصبغ بصبغ نجس غسلت يدها وغسلت الثوب الى ان
يصفو ويسيل منه ماء ابيض ثم يغسل بعد ذلك ثلاثا يحكم
بطهارة يدها وطهارة الثوب بالاجماع ونقل قبل ذلك عن الكافي
وما بقي من اثر النجاسة عفو وان كان كثيرا لقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم اغسليه ولا يضرك بقاء اثره ولان فيه حرجا فان
المرأة اذا خضبت يدها بحنا نجس لو شرطنا زوال الاثر لثبوت
الطهارة لتباعدت عن الصلاة وفيه حرج بين وفي مبسوط
شيخ الاسلام انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك لخولة بنت
يسار لما قالت يا رسول الله ان لي ثوبا واحدا واني احيض فيه
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رشيه فاقرصيه
ثم اغسليه بالماء فقالت يا رسول انه يبقى له اثر فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم يكفيك الماء فلا يضرك اثره الى ان قال رحمه
الله تعالى والحاصل ان الصابون ونحوه زائد على الاشنة

المحلة للتطهير وفيها مشقة والقاعدة ان المشقة تجلب التيسير
انتهى وفي خزانة الروايات واليد المخضوبة بالحنا النجس والثوب
المصبوغ بالصبغ النجس ليطهر بالغسل ثلاثا والسمن اذا تنجس فغمس
انسان يده فيه وغسلها ثلاثا بغير حرض تطهر واثر الوسومة لا يضر
لان نجاسته بالمجاورة وقد زالت انتهى ونقل الشيخ عبد الرحمن
العمادي في مقدمته قال المراة اذا اختضبت بحنا نجس او صبغ الثوب
بصبغ نجس يكفي غسله ثلاثا وقال في الذخيرة يغسل حتى يسيل منه
ماء ابيض ثم يغسل ثلاث مرات فيحكم بطهارته بالاجماع قلت
وهذه المسئلة من الواقعات في هذا الزمان حيث اعتاد بعض
الناس صبغ الثوب بالدم او بالصبغ النجس ففي تطهيره قولان
الاول انه يطهر بمجرد الغسل ثلاث مرات ولا يحتاج ان يصفو
ويخرج منه الماء الابيض كما سبق ذلك عن منية المصلي وخزانة
الروايات واشار اليه الشيخ عبد الرحمن العمادي في مقدمته والقول
الثاني انه لا يطهر حتى يصفو ويخرج منه ماء ابيض ثم يغسل
ثلاث مرات فيحكم بطهارته كما سبق التصريح به عن الخلاصة و
جزم به في الاحكام متبعا لها ومال اليه الشيخ عبد الرحمن العمادي
رحمه الله تعالى قال العلامة ابن امير الحاج في شرحه على منية
المصلي اعلم ان الحكم بالطهارة في هذه المسايل الثلاث اعني على
ما تقدم ذكرها في منية المصلي وهي مسئلة غمس اليد في السمن
النجس ومسئلة صبغ اليد بالحنا النجس وصبغ الثوب بالصبغ
النجس اذا بقي في اليد اثر السمن وفيها وفي الثوب لون الحنا

والصبغ

والصبغ يحتمل ان يكون مبنيا على ان الباقي من هذه الاشيا من
الدسومة واللون مما يشق زواله فانهم قد خسروا المشقة كما في
الكافي بان يحتاج الى شيء اخر يقطع الاثر سوى الماء كالحرض بضم
الحاء وسكون الراء المهملتين وهو الاشنان وكالصابون لانه
الآلة المعدة لقطع النجاسات بالماء فاذا احتيج الى شيء اخر يشق
عليه ذلك وعلى هذا مشى غير واحد من المشايخ في مسئلة الحنا
والصبغ وصرحوا به ويحتمل ان يكون مبنيا على ما استفيض من
نقل مشايخ المذهب عن ابي يوسف من ان الدهن المايع المتنجس
يطهر بالغسل وذلك بان يوضع في اناء ويصب عليه الماء فيعلو
الدهن فيوخذ بشيء هكذا ثلاث مرات وقد وقع التصريح به
لبعض المشايخ ففي الذخيرة وكان الفقيه ابو جعفر يذكر مسئلة
الحنا والثوب المصبوغ بالنجس وكان يقول على قول محمد لا يطهر
وفي الفتاوى الخانيه اذا تنجست اليد بدهن نجس فغسلها ثلاثا
بغير حوض وبقي اثر الدهن في يده على قياس قول ابي يوسف
يطهر وفي الفتاوى الولوالجيه رجل غمس يده في سمن نجس
ثم غسل يديه بالماء الجاري ثلاث مرات من غير حوض واثر السمن
باق على يديه طهرت يداه لان نجاسة السمن بالمجاورة وقد
زالت المجاورة فبقي على يديه سمن طاهر هذا كما روي عن ابي
يوسف الدهن اذا اصابته النجاسة يجعل في اناء فيصب عليه
الماء ثلاث مرات فيعلو الدهن على الماء فيرفع الدهن هكذا في
كل مرة فيطهر في المرة الثالثة وعلى هذا الاحتمال مشى في الكتاب

اي منية المصلي كما علمت وحينئذ يكون القول بالطهارة في
هذه المسايل قول ابي يوسف خاصة كما سمعت وينبغي ان لا
يشترط في الطهارة بعد الغسل ثلاثا خروج الماء صافيا في المرة
الثالثة وهي اقتصار النظر على هذا ما في الفتاوي الخانية وغيرها
اذا وقعت النجاسة في صبغ فانه يصبغ به ثم يغسل ثلاثا فيطهر
كالمراة اذا اختضبت بالحنا النجس وعلى الاحتمال الاول يكون القول
بالطهارة في المسايل المذكورة قول الكل وينبغي ان يشترط في الحكم
بالطهارة خروج الماء صافيا لان ذلك الصبغ مثلا قد صار
نجاسة مرئية والشرط في الطهارة زوال عينها ولا يضر بقاء
اثرها في الجسم الذي اصابته من لون او ريح يشق زواله وخروج
الماء متلونا بلون الصبغ دليل على ان العين لم تزل فيوقف الحكم
بطهارة اليد والثوب على خروج الماء صافيا من غير تقدير
بعدد ثم لا يضر ما بقي قايما باليد والثوب من اللون الذي هو
اثر الصبغ وان كان ذلك بحيث يضمحل شيا فشيا وربما نفض
على ثوب اخر او ظهر في الماء عند غسله في وقت اخر وقد لحظ
قاضي خان هذا المناط حيث قال في فتاواه المراة اذا اختضبت
بحنا نجس وغسلت ذلك الموضع بماء طاهر يطهر لانها اتت بما
في وسعها وينبغي ان لا يكون طاهرا ما دام يخرج منه لون الماء الملون
بلون الحنا انتهى وعلى هذا يتخرج قول الفقيه ابي اسحاق الحافظ
غير ان ظاهر كلامه يفيد مع ذلك اشتراط الغسل ثلاث مرات
في الحكم بطهارته بالاجماع والعبد الضعيف غفر الله له لا يعلم عن

احد

احد من اهل المذهب اشتراط ذلك ولا دليل فيما يظهر يدل عليه
وانما المسطور في غير موضع ان العين والاثر بمرة واحدة هل يطهر
فقيل لا يطهر ما لم يغسله بعدها مرتين وقيل ما لم يغسل مرتين
للنجاسة غير المرئية وغسلت مرة وقيل اذا ذهب العين والاثر
بمرة يطهر قال شيخنا رحمه الله تعالى اعني ابن الهمام وهو الاقيس
لان نجاسة المحل بمجاورة العين وقد زالت وحديث المستيقظ
من منامه في غير المرئية محمول انه مامور بتوهم النجاسة ولذا
كان مندوبا ولو كانت مرئية كانت محققة وكان حكمه الوجوب
انتهى وهو حسن وغاية ما في الباب ان هذه المسئلة التي
نحن بصددها اذا قيست على المسئلة المذكورة ينبغي ان لا يقع
الاطلاق باشتراط الغسل ثلاثا للطهارة بعد خروج الماء صافيا
الا اذا كان الماء صافيا في المرة الثانية على ما فيه من بعد لا
مطلقا فتامل ثم الاشبه المشي على هذا الاحتمال اعني ان
العلة هي كون الاثر المذكور من اللون والدسم مما يشق زواله
بالتغسيل المذكور وان كان ذلك في مسئلة اللون اتم واقوى
فليكن التعويل على مقتضى هذا في الفتوى وفي الحاوي القدسي
والدهن النايب وغيره من المايعات اذا وقعت فيه نجاسة
او فارة لا يطهر بالغسل ويجوز الانتفاع به في غير الاكل كالدباغ
والاسراج ويباع اذا بين عيبه الى هنا كلام ابن امير حاج في شرح
المنية وفي بحر الرائق المراة اذا اختضبت بحنا نجس فغسلت
ذلك الموضع ثلاثا بماء طاهر يطهر لانها انت بما في وسعها

وينبغي ان لا يكون طاهرا ما دام يخرج منه الماء الملون بلون الحنا
كذا في فتاوى قاضيخان وظاهره ان المذهب الطهارة وان
لم ينقطع اللون وظاهر ما في فتح القدير ان ما ذكره بصيغة ينبغي
هو المذهب فانه قال قالوا لو صبغ ثوبه او يده بصبغ او حنا
نجس فغسل اليد ان صفا الماء يطهر مع قيام اللون ويغسل بعد
ذلك ثلاثا انتهى وفي المجتبى غسل يديه من دهن نجس طهرت
ولا يضر اثر الدهن على الاصح انتهى والذي تحصل لنا مما تبنى
الرسالة عليه ان في المسئلة قولين احدهما وهو الاحوط والجمع
عليه الذي ينبغي الافتاء به ان هذا الثوب المصبوغ بالصبغ
النجس لا يحكم بطهارته ما لم يغسل ليلا ان يصفو ويخرج منه الماء
الابيض والا يستمر نجسا ولا يراعى في ذلك صيانة الثوب
من التخريق بدليل قولهم في مسئلة العصر على ما صرح به في
خزانة الروايات وغيرها واذا غسل الثوب ثلاثا وعصر في
كل مرة وقوتها اكثر من ذلك ولم يبالغ صيانة للثوب لا يجوز
انتهى لا سيما اذا كان مصبوغا بالدم كالثياب الحمر المجلوبة في
زماننا من بلاد ديار بكر وغيرها فانهم يصبغونها بالدم ويبقى
صباغها يحل في الماء كلما غسلت وان وضع مع الدم صبغ اخر
فان عمدتهم في ذلك الدم فانه لا يصح قياسه في الغسل ثلاثا
فقط على مسئلة الدهن النجس اذا اصاب اليد وانه يكتفي
بالغسل ثلاثا ولا يضر بقاء الدهن على يده لما علم من ان
الدهن متنجس لا عين النجاسة كالدم قال في الاحكام ولو

تنجست يده بسمن نجس فغمسها في الماء الجاري وجرى عليها الماء
طهرت ولا يضره بقاء اثر الدهن لانه طاهر في نفسه وانما
تنجس بمجاورة النجاسة بخلاف ما اذا كان الدهن ودك ميتة
فانه يجب عليه ازالة اثره انتهى نعم اذا كان الصبغ منجسا بصح
القياس المذكور مبناء على مسئلة غسل الدهن النجس وقد علمت
ما في الحاوي القدسي من عدم طهارته بالغسل على ان الاحتياط
في مثل ذلك اولى قال في البحر بعدان اورد فروعا كثيرة
في الطهارة وانما اكثرنا من هذه الفروع للحاجة اليها ولكون
الطهارة من المهمات ولهذا ورد انه اول ما يسأل عنه العبد
في قبره الطهارة انتهى وفي حاشية شرح المنهج في مذهب
الشافعية لابن قاسم العبادي قال اذا صبغ ثوب بصبغ متنجس
ثم جف الثوب ثم غمر في ماء كثير اوصب عليه ماء غمر طهر
هو وصبغه واذا علمت ذلك ظهر لك ان الثوب المصبوغ
بالصبغ النجس او الدم لا يطهر ما لم يغسل حتى يسيل منه ماء
ابيض فيحكم بطهارته ولا يحتاج الى غسله ثلاثا بعد ذلك
كما علمت مما سبق وايضا لو سال منه ماء ابيض ولكن صبغه
بعد ذلك يضمحل شيأ فشيأ وربما نفض على ثوب اخر او ظهر
في الماء عند غسله في وقت اخر فهذا لا يطعن في طهارته
ويكون ما بقي اثرا لا زما معفوا عنه بعد ان يسيل منه الماء
الابيض من غير تقدير بعدد في الغسلات والقول الثاني
الطهارة بمجرد غسله ثلاث مرات والعصر في كل مرة لكن هذا

قول ابي يوسف خاصة كما تقدم وقد سمعت ان بعض المفتيين
افتى به في زماننا مع انه خلاف الاحوط كما ذكرنا بل غير صحيح
لان الدم ليس كالصبغ المتنجس الذي يطهر بالغسل ثلاثا
، والله الموفق لما هو الصواب ، واليه المرجع والمآب ،
، تمت على يد العبد الحقير السيد محمد ابن
السيد مصطفى ، اللهم نور قلبه ،
، بانوار توفيقك ، واهده الى
، سواء طريقك ، وصلى الله
، على سيدنا محمد وعلى
، آله وصحبه وسلم ،
، في ٢٠ من ،
، شعبان المعظم

150

اشراق المعالم في احكام المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله ملهم الصواب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
سيد الاحباب، وعلى اله والاصحاب اما بعد فيقول احقر
الانام عبد الغني النابلسي لطف الله به هذه رسالة في
بيان حكم المصادرات والمظالم اذا نوى معطيها بها التصدق
على الظالمين من الزكاة وتحرير المقال في ذلك، والله اعلم
بما هنالك، وسميتها اشراف المعالم في احكام المظالم نقل
العلامة محمد بن احمد الخبازي رحمه الله تعالى في كتابه مختصر
محيط حجة الاسلام ابي القاسم محمد بن محمد السغدي رحمهم الله
تعالى ما نصه البغاة اذا اخذوا الصدقات والخراج لا ياخذ
الامام العدل منهم ثانيا والمستحب ان يعيدوا الزكاة ولا يعيدوا
الخراج وكذا السلطان الجائر اذا اخذ جاز ولو اخذ الصدقات
ان نوى المؤدي عند الدفع الصدقة عليه جاز لانه فقير وان لم
ينو قيل يعيد ثانيا وقيل لا يعيد وعليه الفتوى ولهذا قالوا
لو اخذ السلطان مال رجل بغير حق ينوي صاحبه عند الدفع

زكاته وعشره ومخراجه جاز وقيل لا يجزيه والاصح ان يعاد وفي
خلاصة الفتاوي لفقيه الاسلام ظاهر بن احمد بن عبد الرشيد
البخاري رحمه الله تعالى السلطان الجائر اذا اخذ صدقة الاموال
الظاهرة الصحيح انه يسقط عن اربابها ولا يؤمرون بالاداء ثانيا وان
اخذ الجبايات او ما الاظهر في المصادرة فنوى صاحب المال عند
الدفع الزكاة اختلفوا فيه والصحيح انه يسقط عنه الزكاة كذا قاله
الامام السرخسي وفي خزانة الروايات معزيا الى الخانية السلطان
الجائر اذا اخذ صدقة الاموال الظاهرة اختلفوا فيه والصحيح ما قال
الفقيه ابو جعفر انه تسقط الزكاة عن اربابها ولا يؤمرون بالاداء ثانيا
لانه لا ولاية الاخذ فصح اخذه وان لم يضع الصدقة في مواضعها
او اخذ الجبايات او ما الاظهر في المصادرة ونوى صاحب المال عند
الدفع الزكاة اختلفوا فيه قال بعضهم لا يصح وقال شمس الائمة
السرخسي الصحيح انه يجوز وتسقط عنه الزكاة ونقل عن الفتاوي
العتابية ايضا ولو اخذ السلطان الظالم من ارباب الاموال الصدقات
كرها وهم يعلمون انه لا يصرف المصارف فنوى الزكاة عند الاداء
قال بعضهم يجزيه والمختار انهم يعيدون لانه كان له ولاية لا بطيبة من
انفسهم وكذا لو اخذ الجبايات ونوى الزكاة عند الاداء وقيل يجوز
لانه لو حسب ما لهم بما عليهم كانوا فقراء والمختار انه بعيد لما مر
ولو اخذ زيادة على الواجب ظلما فنواه عن السنة الثانية لا يجزيه
ونقل عن الكافي قال في المبسوط وما يأخذه ظلمة زماننا من الصدقات
والعشور والخراج والجبايات والمصادرات فالاصح انه يسقط

جميع ذلك عن ارباب الاموال اذا نووا عند الدفع التصدق عليهم لان
ما في ايديهم اموال المسلمين وما عليهم من التبعات فوق اموالهم
فلو ردوا ما عليهم لم يبق في ايديهم شيئ فكانوا فقراء حتى قبل يجوز
اخذ الصدقة لو الى خراسان وقيل علم من يأخذ بما يأخذ مسلط
فالاحوط ان يعاد قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في كتابه
الاحكام والمعتبر نية القلب دون اللسان حتى لو دفع لمحترم زكاة
ماله وقال دفعته اليك قرضا ونوى الزكاة اختلف فيه فقال
علاء الدين يجزيه لان العبرة فيه للقلب دون اللسان وقال
عين الائمة الكرباسي لا يجزيه وقال برهان الدين الترجماني يجزيه
اذا تاول القرض بالزكاة قال الزاهدي وهذا احسن الاجوبة
والاصح رواية انه يجزيه لان العبرة لنية الدافع لا لعلم المدفوع
اليه الا على قول ابي جعفر وقد اعترض عليه في جمع الجوامع المتفاريق
فانه ينوي الزكاة بما اخذ منه الظالم ظلما وان كان يأخذ الظالم
على غير جهة الزكاة وفي الاصل وهب لمسكين درهما وسماه
هبة ونواه من زكاته اجزاه قال شمس الائمة السرخسي لان العبرة
للنية فلا تتغير بلفظ الهبة هذا وقد قال الشيخ الوالد رحمه الله
تعالى ايضا عند قول صاحب الهداية اخذ البغاة زكاة السوائم والعشر
والخراج يعاد غير الخراج ان لم يصرف في حقه وعبارة الوقاية
مكان قول المصنف يعاد غير الخراج الى اخره يعني ان يعيدوا خفية
ان لم يصرف في حقه الا الخراج قال صدد الشريعة وانما قال يعني
احترازا عن قول بعض المشايخ انه لا اعادة عليهم لانهم لما تسلطوا

على المسلمين فحكمهم حكم الامام ضرورة ولهذا يصح منهم تفويض القضا
واقامة الجمع والاعياد وعفو ذلك والجواب عن هذا ان ما ثبت
بالضرورة يتقدر بقدرها يعني نصب القاضي واقامة ما هو من
شعايرالاسلام ضرورة بخلاف الزكاة فان الاصل فيها الاداخفية
قال الله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقرا فهو خير لكم وعن
بعض المشايخ اذا نوى بالدفع اليهم التصدق عليهم سقط عنه
لانهم باعليهم من التبعات فقرا والشيخ الامام ابو منصور الماتريدي
زيف هذا فانه قال لابد من اعلام المتصدق عليه وايضا لاخفاء
ان الزكاة عبادة محضة كالصلاة فلا تتادى الا بالنية الخالصة
لله تعالى ولم توجد ثم ذكر عبارة الهداية وصرانها لا تفهم
جواز الاخذ للخوارج واهل الجور رد به على من ادعى ذلك باسطا
للمقالة فيه لكن قد عرفت ان الاصح ان علم الاخذ ليس شرطا
وبه تعقبه في ايضاح الاصلاح وبان ظاهر قول الهداية لانهم
باعليهم من التبعات فقرا ظاهر في انه يجوز للخوارج واسلاطين
الجايرة ان ياخذوا الزكاة ويصرفوها الى حوايجهم ثم لفظ المبسوط
وما ياخذه ظلمة زماننا من الصدقات والعشور والخراج
والجبايات والمصادرات فالاصح انه يسقط جميع ذلك عن ارباب
الاموال اذا نووا عند الدفع التصدق عليهم لان ما في ايديهم
اموال المسلمين وما عليهم من التبعات فوق اموالهم فلو ردوا ما
عليهم لم يبق في ايديهم شيئ فكانوا فقرا انتهى وقال ابن
سلمة بجواز اخذ الصدقة لعلي بن عيسى من ماهان الى خراسان

وكان اميرا بلخ وجبت عليه كفارة يمين فسال فافتوه بالصيام
فجعل يبكي ويقول لحشمه انهم يقولون لي ما عليك من التبعات
فوق ما لك من المال فكفارتك كفارة يمين من لا يملك شيأ وعلى هذا
لو اوصى بثلث ماله للفقراء فدفع الى السلطان الجائر يسقط ذكره
قاضيخان في الجامع الصغير وعلى هذا فانكارهم على يحيى بن يحيى
تلميذ مالك حيث افتى بعض المغاربة في كفارة بالصوم غير لائق
وتعليلهم ما ذكر اعتبار للمناسب المعلوم الالغاء غير لائق لجواز ان يكون
للاعتبار الذي ذكرناه من فقرهم لا تكون ذمتهم مشغولة عليهم من الاعتاق
فيكون هو المناسب المعلوم الالغاء وكونهم لهم مال وما اخذوه
مخلوط به وذلك استهلاك اذا كان لا يمكن تمييزه عنه عند ابي
حنيفة فيملكه ويجب عليه الضمان حتى قالوا يجب عليهم فيه الزكاة
ويورث عنهم غير صغار لاشتغال ذمتهم بمثله والمديون بقدر
ما في يده فقير كذا في الفتح واذا كان مديونا وهو بقدر ما في يده
فقير فكيف يجب عليه الزكاة فيه فمبنى قولهم ذلك نظر باعتبار
ما سبق فتدبر وظاهر ما صححه السنجي انه لا فرق بين
الاموال الظاهرة والباطنة وصحح الولوالجي عدم الجواز في الاموال
الباطنة قال وبه يفتي لانه ليس للسلطان ولاية الزكاة في
الاموال الباطنة فلم يصح الاخذ انتهى والتبعات هي الحقوق التي
عليهم كالديون والمغصوب والتبعة ما اتبع به كذا في العناية
ودخيرة العقبى الى هنا كلام شيخ الولد رحمه الله تعالى والحاصل
ان في سقوط الزكاة عن ارباب الاموال اذا اخذتها منهم حكام

زماننا

زمانا على طريق المصادرة والظلم خلافا بين العلماء على ما تقدم
فصحح في الخلاصة السقوط نقلا عن الامام السرخسي كما ذكرناه عن
مختصر محيط ونقل التصحيح عنه في خزانة الروايات كما ذكرنا وعن
المبسوط انه الاصح وقال في مختصر المحيط كما تقدم والاحوط
ان يعاد وتقدم في خزانة الروايات عن العتابيه والمختار
انهم يعيدون وعن الكافي فالاحوط ان يعاد والاخذ بالاحتياط
واجب في باب العبادات كما صرح بذلك غير واحد من علمائنا
في مسئلة المستيقظ الذي راى مذيا حيث يجب عليه الغسل
احتياطا لاحتمال انه مني رقت بهواء اصابه على ما هو مفصل
في موضعه فكان القول بعدم سقوط الزكاة فيما نحن بصدده
اولى واحرى باخذا بالاحتياط ومراعاة للجانب الاقوى سيما بعد
تصحيح الامام الولوالجي لقوله وبه يفتي على ما سبق ونقل الامام
الحبازي رحمه الله تعالى في مختصر المحيط في كتاب التحري دفع
الزكاة ولم يخطر بباله انه فقير او غني يجزيه الا اذا كان اكبر
رايه انه غني ولو خطر بباله انه فقير ولم يستدل على فقره بشئ
فانه يجزيه حتى يعلم انه غني واذا كان اكبر رايه ذلك فلا
يجزيه واما اذا دفع الى رجل بعد ما اخبره انه فقير يجزيه بكل
حال عندهما وعلامات الفقر اربعة السواد من الناس والسيما
والوقوف في صف الفقراء واخباره او غيره عن فقره ولو دفع
الى رجل لم يشك في فقره ولم يتحر ذكر الحاكم انه لا يجزيه الا اذا
علم انه فقير كالعبلة ومن مشايخنا من قال بانه يجزيه كما اذا

لم يحضره شيء انتهى ولا شك ان ظلمة زماننا وحكام الجور باعتبار
ما يظهر عليهم من انواع الملابس والحشم يوقعون الشك عند الناس
في غناهم باحتمال ان يكون لهم مال ورثوه من بعض اقاربهم وان
كان حرام الاصل على ما نقل في الاشباه والنظائر في كتاب الحظر
والاباحة من الخانية الحرمة تتعدى في الاموال مع العلم بها الا
في صوح الوارث فان مال مورثه حلال له وان علم بحرمته وقيد في
الظهيرية بان لا يعلم ارباب الاموال انتهى ويحتمل ايضا ان احدا
وهب لهم شيئا صاروا به اغنيا الى غير ذلك من الاحتمالات
المرجحة الموكدة لعدم السقوط كما تقدم على انه نقل شيخ مشايخنا
الشرنبلالي رحمه الله تعالى في ما شيته على الدرر والغرر
ما نصه واما اذا اخذ السلطان اموال المصادرة ونوى ايداء الزكاة
اليه فعلى فتوى المشايخ المتاخرين يجوز وكصحيح انه لا يجوز وبه
يفتي لانه ليس للظالم ولاية اخذ الزكاة عن الاموال الباطنة
وبه ناخذ انتهى كلامه ومن افتى بالسقوط كما سمعت عن بعض
علماء زماننا فلعل ذلك لما ان التجار قد تهاونوا في اعطاء الزكوات
فاذا اخذت الحكام المظالم منهم ونووها عن الزكاة فيجزيهم
على احد القولين فلا يكون في سقوط الزكاة عن ذمتهم خلل
خير من ان لا يكون خلاف في ذلك وهو حسن
بعد ان يكون الاحتياط الاعادة كما سبق
ترجيح ذلك والله اعلم
واحكم

١٥٢

الرد الوفي على جواب الحسكفي
في مسئلة الخف الحنفي

د

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

قال شيخ الاسلام والمسلمين، وزبدة العلماء المحققين، المتحقق
باقوال العلماء العاملين، والمقتفي لآثار السلف الصالحين،
الشيخ عبد الغني بن اسمعيل النابلسي، نفعنا الله ببركاتهم
الحمد لله ناصر هذا الدين، باقوال العلماء العاملين، والصلاة
والسلام على سيدنا محمد القائم لكل ملة، والشافي ببيانه
الوافي من كل علة، وعلى آله الابرار، وصحابته الاخيار اما
بعد فيقول الحقير عبد الغني النابلسي، اخذ الله بيده
وامده بمدده، ان الفتوى هي الجواب عن المسئلة من كل
انسان عالم بالحكم انشاء في المجتهد، وحكاية في المقلد، وليست
الفتوى كالقضاء تتخصص بتخصيص السلطان في احد من
الناس مطلقا كما يزعمه اهل هذا الزمان قال في كتاب بحر
الرائق شرح كنز الدقائق في كتاب القضاء عند قول صاحب
الكنز والمفتي ينبغي ان يكون هكذا اي موثوقا به في دينه
وعفافه الى احزم اي وعقله وصلاحه وفهمه وعلمه بالسنة

والآثار

والآثار وجوه الفقه وان يكون مجتهدا قال في فتح القدير واعلم
ان ماذكر في القاضي ذكر في المفتي فلا يفتي الا المجتهد وقد استقر
راي الاصوليين على ان المفتي هو المجتهد فاما غير المجتهد ممن
يحفظ اقوال المجتهد فليس مفتيا والواجب عليه اذا سئل ان
يذكر قول المجتهد كابي حنيفة على جهة الحكاية فعرف ان ما يكون
في زماننا من فتوى الموجودين ليس بفتوى بل هو نقل كلام المفتي
ليأخذ به المستفتي وطريق نقله كلام المجتهد احد امرين اما ان
يكون له سند فيه او ياخذه من كتاب معروف متداول كالايدي نحو
كتب محمد بن الحسن ونحوها من التصانيف المشهورة للمجتهدين
لانه بمنزلة الخبر المتواتر او المشهور هكذا ذكر الرازي فعلى هذا لو
وجد بعض نسخ النوادر في زماننا لاصل عزو ما فيها الى محمد ولا الى
ابي يوسف لانها لم تشتهر في عصرنا في ديارنا ولم تتداول فاذا وجد
نقل النوادر مثلا في كتاب مشهور معروف كالهداية والمبسوط كان
ذلك تعويلا على ذلك الكتاب فلو كان حافظا للاقاويل المختلفة
للمجتهدين ولا يعرف وجهه ولا قدرة له على الاجتهاد للترجيح لا
يقطع بقول منها يفتي به بل يحكيها للمستفتي فيختار المستفتي ما
يقع في قلبه انه الاصوب ذكره في بعض الجوامع وعندي لا يجب
عليه حكاية كلها بل يكفيه انه يحكي قولا منها فان المقلد اذا ان
يقلد اي مجتهد شاء فاذا ذكر احدها فقد حصل المقصود نعم لا
يقطع عليه فيقول جواب مسئلتك كذا بل يقول قال ابو حنيفة
حكم هذا كذا نعم لو حكى الكل فالاخذ بما يقع في قلبه انه اصوب اولى

والا فالعامي لا عبرة بما يقع في قلبه من صواب الحكم وخطايه ثم
بسط الكلام ثم قال ومن لم يبلغ رتبة الاجتهاد بل وقف على اصول
امامه وتمكن من قياس ما لم ينص عليه على المنصوص فليس بمقلد
في نفسه بل هو واسطة فان نص صاحب المذهب على الحكم والعلة
الحق بهما غير المنصوص ولو نص على الحكم فقط فله ان يستنبط
العلة ويقيس وليس هذا قياس مذهبه لا قوله وان اختلف
نص امامه في مسئلتين فله التخريج من احدهما الى الاخرى ثم
بسط الكلام ثم قال ولا ينبغي الافتاء الا لمن عرف اقاويل العلماء
وعرف من قاله ثم قال ونقلوا عن اصحابنا انه لا يحل ان يفتي
بقولنا حتى يعلم من اين قلنا فاقول ان هذا الشرط كان في
زمانهم اما في زماننا فيكتفي بالحفظ كما في العتبية فيحل الافتاء بقوله
الامام بل يجب وان لم يعلم من اين قاله الى اخر ما بسطه من العبارات
الكثيرة من نقول المذهب انتهى كلامه والحاصل ان المفتي
عند الاطلاق هو المجتهد ولا وجود له في هذا الزمان لفقد شروط
التي ذكرها الاصوليون وانما المفتي في زماننا هذا مجرد نقل
وحكاية او فهم وتخريج في مسايل ائمتنا ولا يجوز للسلطان تخصيص
ذلك في احد دون احد ممن فيه القدرة على ذلك من فهم منور
بنور الايمان او حفظ وضبط للمذهب فينعزل بها الى ما قبلها نعم
نقل صاحب البحر في اثناء عبارته المبسوطة في كتاب القضاء من
شرح الكنز حيث قال وينبغي للامام ان يبحث عن اهل العلم ممن
يصلح للفتوى ليمنع من لا يصلح انتهى فلا دليل في ذلك على التخصيص

في رجل معين بل لو تعدد فقيهان او ثلاثة او اكثر في موضع واحد
يجوز لكل واحد الفتوى على حسب ما ذكرنا سواذن له السلطان
او لم يأذن فعلم من هذا ان المفتي في زماننا هذا كل انسان علم الحكم
وضبطه واطلع على ما خزنه فيفتي في كلام او كتاب ويصرح بالمنقول
والمفهوم الموافقه ومن حصر ذلك في احد معين لكونه ماذون السلطان
فقد لفظ الاسيما في المكبين على سحت الدنيا من المغرورين بالجاه
المطموسي البصاير باكل الحرام والساكني في بيوت الحرمة ولبس
الثياب المحرمة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اذا علمت
هذا فاعلم ان الصواب هو المقصود على كل حال وليس التعصب
من شان المحصلين وليس السن معتبرة في محاكمة المفهوم عند
ذوي الاعتبار وهذا المخلف قد ناقش السلف وهم اصولهم
وكنت صنعت رسالة في جواز المسح على الخف الحنفي وذكرت
فيها ان الخف المجعول من الادم الناخص عن الكعب اذا وصل
بوضع او خطن او كتان او نحو ذلك حتى ستر الكعبين جاز المسح
عليه باتفاق ايمتنا احنا بالاولى من قولهم ان الجوربين المجعولين
من غير الجلد اذا كانا منعلين يعني في اسفلهما الجلد كالنعل او
كانا مجلدين يعني في اسفلهما الجلد واعلاهما او ثخينين فقط يعني
لا منعلين ولا مجلدين يجوز اتفاقا وكان ابو حنيفة اولا يقول
لابد في الثخينين من ان يكونا منعلين او مجلدين ثم رجع الى
قولهما بان الثخينين غير المنعلين والمجلدين يجوز المسح عليهما
ايضا عنده وعليه الفتوى فاذا كان هذا في الجورب المنعل متفقا

عليه سوا كان رقيقا او ثخينا فكيف بالخف الحنفي وهذا اولى منه
كما لا يخفى على ادنى طالب له ذوق واشتراط الثخانة في الجوربين
المنعلين او المجلدين في غير القول المرجوع عنه من ابي حنيفة مما لا
يقول به احد فضلا عن طالب علم يزعم انه من المحصلين فان
الجورب المنعل او المجلد لا يشترط فيه ثخانة في قول ايمتنا مطلقا
كما اطبقت عليه المتون والشروح قال في الكنز والجورب المجلد
والمنعل والثخين قال الزيلعي في شرحه اي يجوز المسح على الجورب
اذا كان منعلا او مجلدا او ثخينا اما اذا كان مجلدا او منعلا فلانه يمكن
متابعة المشي عليه والرخصة لاجله فصار كالخف والمجلد
هو الذي وضع الجلد على اعلاه واسفله والمنعل هو الذي وضع
الجلد على اسفله كالنعل للقدم وقيل يكون الى الكعب واما
الثخين فالمذكور قولهما وحده ان يستمسك على الساق من غير
ربط وان لا يرى ما تحته وقال ابو حنيفة لا يجوز المسح عليه
لان المامور به غسل الرجلين وعدل عنه في الخف لما روينا
وليس الجورب في معناه لانه لا يمكنه مواظبة المشي عليه ولهما
ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم مسح على الجوربين وهذا
مذهب علي ابن ابي طالب وابن مسعود رضي الله تعالى عنهما
ويروى رجوع ابي حنيفة الى قولهما قبل موته بثلاثة ايام وقيل
سبعة ايام وعليه الفتوى وعنه انه مسح على جوربيه في مرضه
ثم قال لعواده فعلت ما كنت انهى الناس عنه فاستدلوا به
على رجوعه انتهى فانظر قوله الجورب المجلد والمنعل واطلاقه

في

في ذلك وتاخير قوله والثخين عن قوله المجلد والمنعل وحل ذلك
الالات الثخانة وحدها قايمة مقام التجليد والتنعيل وما احسن
صنيعه في تقديم المتفق عليه وتاخير المختلف فيه وقوله في تعليل
ابي حنيفة وليس الجورب في معنى الخف يعني الجورب الثخين
فقط من غير تجليد ولا تنعيل ولو كان منعلا او مجلدا امكن متابعة
المشي فيه مطلقا وان كان رقيقا غير ثخين لان المعتبر في صلابة
الخف ما يلي الارض وهو النعل وما حوله الى القدم انما هو لامساكه
الرجل عن ان تخرج من الخف او تتحول عن موضعها كالسلك في
النعال التي هي معدة للمشي المتتابع وقطع المسافة ومع ذلك لا دابر
لها وهي كناية عما يلي الارض فقط فاي ما قل فضلا عن محقق بشرط
الثخانة فيما هو اعلى مما يلي الارض ويعلل في ذلك بامكان متابعة
المشي والمشي انما يكون باسفل القدم لا باعلاه وفي شرح مسكين
وصح المسح على الجورب المجلد اي الذي وضع الجلد على اعلاه واسفله
وعلى المنعل اي الذي وضع الجلد على اسفله وعلى الثخين وهو
ان يقوم على الساق من غير ان يشد بشيء انتهى وفي فتح القدير
لا شك ان المسح على الخف على خلاف القياس فلا يصلح الحاق غيره
به الا اذا بطريق الدلالة وهو ان يكون في معناه ومعناه السابق
لمحل الفرض الذي هو بصدد متابعة المشي فيه في السفر وغيره
المقطع بان تعليق المسح بالخف ليس بصورته الخاصة بل بمعناه
المزوم الحرج في النزع المتكرر في اوقات الصلوات خصوصا مع
دواب السير فلذا جاز بالاتفاق المسح على الكعب السابق للكعب

انتهى فانظر قوله تعليق المسح بالخف ليس لصورته الخاصة بل
لمعناه وكذلك الخف الحنفي مع الجوخ الموصول به والجورب المنعل او
المجلد فانه لا فرق بينهما في المعنى وان اختلفت الصورة وكذلك
قوله في المكعب الساتر للكعب فان المكعب هو الذي له كعب من
الجلد اي نعل في اسفله ليس واصلا نعله الجلد الى الكعبين ولهذا
قال الساتر للكعب فان الجلد ان كان الى الكعبين كان خفا حقيقة
لا في معنى الخف وهذا مويد لما ذكرنا ومن طالع كتب مذهبنا
علم ما ذكرنا بالبداهة في ان الثخانة قسيمة للتنعيل والتجليد
وهذا لا يخفى على ادنى طالب ولا حاجة الى سرد عبارات كتب
ايمتنا لان في فهم اللبيب كفاية وقد رايت بعض المتعصبين
اختصر رسالتنا وجعلها صورة سوال وعرضها على بعض
المعاصرين فاجاب بما هو غير صواب وانا الان اعرض بذلك فاقول
رد للاوهام المخالفة للمعقول والمنقول واما الجواب في
اشتراط الثخانة مع التنعيل في الجورب بعبارة اكمل شارح الهداية
فلا دليل فيها ولا ينافي ذلك جواز المسح على الجورب الرقيق
المنعل لان ذكر الشيء لا ينافي ما عداه ولا يلزم المولف ان يذكر
في كلامه كل مسلة وليس اهماله للمسلة دليلا على عدم صحتها
والا لكانت كل مسلة لم يذكرها هو وذكرها غيره غير صحيحة وهو
كلام لا يعقل ويا ليت شعري من اين له القطع بعدم جواز مسحه
لاشتراطهم امكان السفر الشرعي به وهل ذلك مانع مع وجود
النعل ارايت ان النعل الذي لا داير له حيث له شراك يضبطه

في الرجل

في الرجل يمكن السفر الشرعي به فكيف بالمنعل الرقيق كما لا يخفي
على ذوي الاذواق السليمة وقول المضمرات لا خلاف ان الجورب اذا
لم يكن ثخينا لم يجز مسحه فالمراد بذلك الجورب الغير المنعل كما
لا يخفي اذ لو كانت الثخانة مع التنعيل شرطا لكان ذلك قول ابي
حنيفة المرجوع عنه وهو زعم باطل واما قوله انا نرى خانيه واما
الرابع فلا يجوز المسح عليه كيف ما كان مراده بالرابع اذا كان
من جلد رقيق ولا يخفى انه ان كان من جلد رقيق لا يكون له
نعل في اسفله وليس الكلام في هذا بل الكلام في الجورب المنعل
على ما لا يخفى على اصحاب العقول واما قوله ومفاده ان الرقيق
لا خلاف في عدم جواز مسحه مطلقا منعلا او لا كلام غير صحيح
لان كلام المضمرات في الجوارب الغير المنعلة كما لا يخفي وكلامنا
الآن في الجورب المنعل فهذا المفاد غير مفاد لان استنطاق العبارة
بما ليس فيها وهو غير المراد واما ما في الخلاصة في تفسير الجورب
المنعل ان يكون الجورب المنعل كجوارب الصبيان الذين لم يمشوا
عليها في ثخونة الجورب وغلظ النعل يجوز المسح عليه فان قوله
كجوارب الصبيان موذن بالرقة لان الصبيان يجعل لهم الجوارب
على مقدار قوة مشيهم فثخانتها اعتبارية لا حقيقة كما لا يخفي
على ذوي الافهام والله اعلم بالمرام ومنه الهداية والتوفيق
والاقدام على سلوك طريق التحقيق والسلام اللهم ارنا الحق
حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه
والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وحسبنا الله ونعم

الوكيل قال مولفه حفظه الله تعالي وهذا اخر ما حررناه
بالعجل في اقل من نصف يوم بعونه الله تعالي وتوفيقه
والله الموفق للصواب ثم نسخها علي يد العبد الضعيف
السيد محمد ابن السيد مصطفي اللهم نور قلبه
بانوار توفيقك واهده الي سواء
طريقك وصلي الله علي
سيدنا محمد وعلي
اله وصحبه
وسلم

بغية المكتفي في جواز
المسح على الخف الحنفي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله الملهم للصواب، والصلاة والسلام على نبيه محمد وعلى
اله وجميع الاصحاب اما بعد فيقول الفقير الحقير الى مولاه
الغني عبد الغني بن اسماعيل النابلسي الحنفي ساعده الله
بالتوفيق، وسلك به مسالك اهل التحقيق، هذه رسالة
جمعتها من كتب ائمتنا الحنفية عليهم رحمة رب البرية،
وذلك في بيان حكم الخف الذي يسمى في زماننا بالخف
الحنفي وان هذه التسمية صحيحة وانه يجوز المسح عليه
باتفاق ائمتنا كما سنذكره وسميتها بغنية المكتفي في جواز
المسح على الخف الحنفي ومن الله تعالى اطلب الاعانة على هذه
الابانة اعلم ان شروط جواز المسح على الخف عند ابي حنيفة
رحمه الله تعالى ثلاثة الاول ان يكون للخفين ساترين لمقدمي
الرجلين مع الكعبين الا في قياس قول زفر حيث لم يعتبر ابداخول
الكعبين في غسل الرجلين كما ذكره ابن حنبلي في شرح الوقاية
وانما اشترط ذلك لان هذا محل فرض الغسل فلا بد ان يكون

سائرا له لانه جعل مانعا من سراية الحدث في المدة كذا ذكره الترنباشي
رحمه الله تعالى في شرح التنوير والثاني ان يكون للخفان مشغولين
بالرجل قال في شرح منية المصلي للحلبي رجل خرج عقبه من عقب
الخف الا ان مقدم قدمه في مقدم الخف اي في موضع المسح له ان
يمسح مالم تخرج صدور قدميه عن الخف اي عن موضع القدم منه
الي الساق اي الي اول حد الساق من الخف وهذا موافق لقول محمد
وذكر في بعض المواضع من الفتاوي ان كان صدر القدم في موضعه
وكعب العقب يخرج من عقب الخف ويدخل لا ينتقض مسحه لعدم
النزع وكذا لو كان الخف واسعا اذا رفع القدم يرتفع العقب حتي
يخرج الي ساق الخف واذا وضع القدم عاد العقب الي موضعه لا
ينتقض المسح وكذا لو كان اعرج يمشي علي صدور قدميه وقد ارتفع
العقب عن موضعه له المسح انتهي فالعبرة حينئذ بقدم الرجل
لا بالعقب فاذا كان القدم في الخف فهو مشغول بالرجل والا فلا والثالث
ان يمكن متابعة المشي فيما فلو اتخذ خفا من زجاج او خشب او
حديد لا يجوز المسح عليه وكذا كل ما لا يمكن متابعة المشي فيه كذا ذكره
الترنباشي رحمه الله تعالى واعلم انهم لم يشترطوا في الخف الساتر
للكعب ان يكون ستره للكعب بشيء من جنسه بدليل قولهم بجواز
المسح علي الجورب المنعل او الجلد الذي لم يبلغ جلده الكعب كما
سنذكره ومعلوم ان ستر ذلك للكعب ليس بالجلد وانما هو بشيء
اخر من غزل او لبد ونحوه رقيقا كان او ثخينا وهذا باتفاق
الستنا واما عند الشافعية فقد نقل ابن الرفعة في شرح التنبيه

انه لا يجوز المسح علي الجوربين الا ان يكونا مجلدي القدمين الي
الكعبين حتي يقوما مقام الخفين قال بعضهم لم يشترط في جواز
المسح عليه ان يكون مجلد القدمين بل اذا كان منعلا بحيث يمكن
متابعة المشي عليه وهو صحيح ساتر للقدم يجوز المسح عليه قال
الماوردي وهو رواية الربيع فحصل في المسئلة قولان ومنهم من
قطع بالثاني وقال انما ذكر الشافعي رحمه الله تعالي تجليد
القدمين بناء علي ان الغالب في الجورب الخفة وعلي هذا جري
ابو الطيب وابن الصباغ والشيخ في المهذب والبندنيجي
انتهي ويفهم من قوله بناء علي ان الغالب في الجورب
الخفة ان الجورب المنعل اذا كان خفيفا رقيقا لا يجوز المسح
عليه عندهم وعندنا يجوز فتسميته هذا الخف الآن المجعول
من الجلد الذي لا يستر الكعب الموصول بجوخ رقيق او نحوه
بالخف الحنفي باعتبار انه يجوز المسح عليه عند الحنفية
لانه بمنزلة الجورب الرقيق اذا كان منعلا بل هذا اولي
لان جلده اكثر من النعل فهو كالجورب المجلد تسمية صحيحة
اما لو كان موصولا بجوخ ثخين لا يشف الماء فانه يجوز المسح
عليه عند الشافعية ايضا في حد القولين كما تقدم ومعني
لا يشف الماء عندهم اي لا ينفذ الي الرجل لو صب عليه او لا
يصل بلل المسح الي الرجل كذ ذكره المحلي في شرح المنهاج
واما عندنا فقد قال في البحر شرح الكنز ثم المسح علي الجورب
ان كان منعلا جايز اتفاقا واذا لم يكن منعلا وكان رقيقا

غير

غليظ جاز اتفاقا وان كان ثخينا فهو غير جائز عند ابي حنيفة
وقالا يجوز وفي فتاوى قاضي خان ثم على رواية ينبغي ان
يكون النعل الى الكعبين وفي ظاهر الرواية اذا بلغ النعل الى
الاسفل القدم جاز انتهى وفي الهداية ولا يجوز المسح على الجوربين
عند ابي حنيفة الا ان يكونا مجلدين او منعلين وقالا يجوز اذا
كانا ثخينين لا يشفان لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم مسح على جوربيه ولانه يمكن المشي فيه اذا كانا ثخينين
وهو ان يستمسك على الساق من غير ان يربط بشيء فاشبه
الخف وله انه ليس في معنى الخف لانه لا يمكن مواظبة المشي
فيه الا اذا كان منعلا وهو محمل الحديث وعنه انه رجع الى قولهما
وعليه الفتوى وقال الاخطع في شرح القدوري ولا يجوز المسح
على الجوربين عند ابي حنيفه الا ان يكونا مجلدين او منعلين وقال
ابو يوسف ومحمد يجوز اذا كانا ثخينين لا يشفان الماء وبه قال
الشافعي وجه قوله ابي حنيفة ان الجورب لا يمكن المشي المعتاد
فيه فلا يجوز المسح عليه كالملفافة ووجه قولهما ما روي ابو
موسى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مسح على الجوربين
انتهى وفي شرح منية المصلي للحلبي اما المسح على الجوارب
جمع جورب وهو ما لبس في الرجل ليدفع البرد ونحوه مما لا يسمى
خفا ولا جرموقا فلا يجوز عند ابي حنيفة الا ان يكونا مجلدين
اي استوعب الجلد ما يستر القدم مع الكعب او منعلين اي
جعل الجلد على ما يلي الارض منهما خاصة كالنعل للرجل

وقالا يجوز عليهما اذا كانا ثخينين لا يشفان قال في المغرب شف الثوب
اذا رق حتى بدت ما وراءه من باب ضرب ومنه اذا كانا ثخينين
لا يشفان ونفي الشوف تاكيد للثخانة وفي بعض الكتب لا ينشفا
الماء ولا يشفان الماء فالاول بمعنى لا ينشف الجورب بان الماء الذي
نفسها كالادیم والصوف والثاني بمعنى لا يجاوز الماء الى القدم
كذا في فتاوى قاضيخان وعليه اي على قول ابي يوسف ومحمد
الفتوى قال في الذخيرة وقيل رجع ابو حنيفة الى قولهما في اخر
عمره على ما روي انه لما مرض مسح على الجوربين من غير نعل
وقال لعواده فعلت ما كنت منعت الناس عنه فاستدلوا على
رجوعه وحد الجورب الثخين ان يستمسك اي يثبت ولا ينسدل
على الساق من غير ان يشد بشيء عند عامة مشايخنا وهذا احد اخر
للثخين غير ما تقدم وقال الزاهدي فان كان ثخينا يمشي معه
فرسخا فصاعدا على الجوارب اهل مرو فعلى الخلاف انتهى ومثله في
الخلاصة وهو احد للحدود انتهى وفي المجتبى شرح القدوري
للزاهدي ولا يجوز المسح على الجوربين الا ان يكونا مجلدين او
منعلين وقالا يجوز اذا كانا ثخينين لا يشفان قلت وفي
بعض النسخ لا ينشفان الماء وهو خطاء قال في المغرب شف الثوب
رق حتى بدت ما وراءه ومنه اذا كانا ثخينين لا يشفان ونفي
الشوف تاكيد للثخانة واما ينشفان فخطا قال والجورب الجلد
ما وضع الجلد على اعلاه واسفله والمنعل بالتخفيف وسكون
النون ما وضع على اسفل جلد كالنعل للقدم والثخين ما يستمسك

علي الساق من غير شد واختلف في المنعل انه الي الساق ام الي
اسفل القدم وفي امالي قاضي خان علي رواية الحسن الي الكعبين
وفي ظاهر المذهب الي اسفل القدم لهما ان النبي صلي الله تعالي عليه
وسلم مسح علي الجوربين ولابي حنيفة ان الجوارب لا يعتاد المشي
فيها خصوصا في السفر فشابه اللفافة والرقيق وروي انه رجع
عنه في مرضه ولا يمسح علي الجورب من مرعزي والرقيق من
غزل او شعر بلا خلاف فان كان ثخينا يمشي معه فرسخا فصاعدا
كجوارب اهل مرو فعلي الخلاف وكذا الجورب من جلد رقيق علي
الخلاف وعنه انه يجوز انتهي وفي الاحكام شرح درر الاحكام
لوالدي رحمه الله تعالي قال او علي ظاهر جوربيه الجورب خف
من كتان او قطن او نحو ذلك كما في النهر وفي السراج انه من
القطن وقيل من الصوف والشعر فالصوف للضان والشعر للمعز
الثخينين اي بحيث يستمسكان علي الساق بلا شد وفي التبيين
وحده ان يستمسك علي الساق من غير ربط وان لا يري ما تحته
وفي المفتاح قال بعضهم ولا ينشان معناه ان لا يتجاوز الماء الي
القدم وفي البرجندي والمراد ما يكون غليظا بحيث لا يري ما تحته
وفي الخزانة الثخين ان يقوم علي الساق من غير شد ولا يشف
ولا يسقط كان الامام الاعظم ابو حنيفة لا يجوز المسح عليهما اولا
مطلقا لان المامور به الغسل وعدل عنه الي مسح الخف والجورب
ليس في معناه لانه لا يمكن مواظبة المشي عليه وكان يجوزه
صاحباه ابو يوسف ومحمد تمسكا بما روي الطبراني عن بلال

رضي الله تعالي عنه كان رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم
يمسح علي الخفين والجوربين من غير فصل قال في التبيين
وهو مذهب علي وابن ابي طالب وابن مسعود رضي الله تعالي عنهما
ثم رجع ابو الامام الي قولهما اي صاحبيه وبه يفتي وفي التبيين
وبروي رجوع ابي حنيفة الي قولهما قبل موته بسبعة ايام وفي
النوادر بثلاثة ايام وقيل بسبعة ايام وعليه الفتوي وفي الذخيرة
رجع ابو حنيفة الي قولهما في اخر عمره قبل موته بتسعة ايام وقيل
بثلاثة ايام وعليه الفتوي ثم انه صرح بالجوربين الرقيقان
قال الخجندي وغيره هذه المسئلة علي ثلاثة اوجه في وجه يجوز
بالاتفاق وهو اذا كانا منعلين وفي وجه لا يجوز بالاتفاق
وهو اذا يكونا ثخينين غير منعلين والمنعل ما وضع الجلد علي اسفله
كالنعل للقدم وقيل الي الكعب وفي الخانية ثم علي رواية الحسن
ينبغي ان يكون النعل الي الكعبين وفي ظاهر الرواية اذا بلغ
النعل الي اسفل القدم جاز فانه اي النعل حينئذ اي حين وضع
النعل علي اسفله يمكن مواظبة المشي عليه فيصير كالخف فيكون
في معني ما ورد النص اذ المسح علي الخفين ورد علي غير القياس
فلا يلحق به غيره الا ما كان في معناه من كل وجه فيثبت بدلالة
النص دون القياس كما في المنبع او علي ظاهر الجلدين وهو اي
الجلد ما وضع الجلد علي اعلاه واسفله فيكون كالخف ايضا بل
هذا اولي لان التنعيل اذون من التجليد كما افصح به في غرر
الاذكار انتهي واذا علمت هذا الذي ذكرناه في حكم جواز المسح

على الجوربين المجعولين من القطن او الكتان او الصوف او الشعر
او نحو ذلك اذا جعل في اسفلهما جلد كالنعل وان كانا رقيقين يشفان
ما تحتهما ولا يستمسكان بلا شد باتفاق ائمتنا الحنفية لم تتوقف
في جواز المسح على هذا الخف الحنفي بالناقض عن الكعب اذا وصل
بجوخ رقيق او شيء منسوج من غزل او كتان او صوف او شعر او نحو
ذلك حتى ستر الكعب قال الحلبي في شرح المنية فالمعمول من الجوخ
داخل تحت ما هو من الغزل لا تحت الكرباس وما الحق به ومقتضاه
ان يجري فيه التفصيل من انه اذا كان مجلدا او منعلا او مبطنا
يجوز المسح عليه اتفاقا والا فان كان ثخينا يمكن ان يمشي به
فرسخا او اكثر فعلى الخلاف وان لم يكن كذلك فلا يجوز بالاتفاق
على انه لو سلم عدم دخوله تحت ما هو من الغزل لجاز الحاقه به
بطريق الدلالة فانه امتن من المعمول على اليد من الغزل على ما
لا يخفى واذا كان كذلك فلا يشترط لجواز المسح عليه ان يستر
الجلد جميع القدم والكعبين بل يكفي ما يطلق عليه اسم المنعل
انتهى فان قلت كيف يقاس الخف الحنفي الناقص عن
الكعب اذا وصل بشيء رقيق لا يستمسك بلا شد حتى ستر الكعب
على الجورب الرقيق المنعل والجورب ساتر لجميع القدم اسفله
واعلاه الى الكعب من داخل النعل ولا كذلك الخف الحنفي قلت
انما جاز المسح على الجورب الرقيق المنعل باعتبار النعل الذي في
اسفله حيث يمكن قطع المسافة به فلا اعتبار بما يلي الاسفل منه
حينئذ لكونه في حكم العدم حتى لو تخرق وبقيت جوانبه مما يلي

اطراف النعل جاز المسح عليه فكذا هذا ومما يؤيد ذلك ما نقله
الزاهدي في المجتبى قال وان بدا قدر ثلاث اصابع من بطانة الخف
دون الرجل قال الفقيه ابو جعفر الأصح انه يجوز المسح عند الكل
لانه كالجورب المنعل انتهى وهذا كالصريح فيما ذكرناه وفي منية
المصلي وعن محمد خف فيه فتق مفتوح وبطانة الخف من خرقة
او من غيرها غير منفتق مخروزا في الخف جاز المسح وقال
والدي رحمه الله تعالى في الاحكام قال في الخاوي وان انكشفت
ظهارة الخف الممسوح عليه وبقيت البطانة من غير جلد لم ينتقض
المسح وفي التبيين ولو انكشفت الظهارة وفي داخلها بطانة من
جلد او خرقة مخروزة بالخف لا يمنع انتهى واما ما نقله صاحب
المجتبى وتبعه صاحب البحر من ان الخف الدوراني الذي يعتاده
سفهاء زماننا قال الوالد رحمه الله تعالى وفي نسخة من نسخ
المراقي فقهاء زماننا فان كان مجلدا يستر الجلد الكعب جاز المسح
عليه والا فلا فلعل المراد به جورب رقيق يلبس كالخف بدليل
قوله ان كان مجلدا واشتراط كون جلده ساترا للكعب على احدى
الروايتين المتقدمتين في الجورب المنعل وفي ظاهر الرواية
اذا كان المنعل اسفل القدم فقط جاز كما تقدم فلا يرد علينا شيء
من ذلك فيما نحن بصدده والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين تمت في اليوم
سابع عشر من ذي الحجة الحرام

١٢٢٩

تحقيق القضيه في الفرق بين الرشوة والهديه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله الذي كل صعب بمعونته هين، وكل صنايع بتوفيقه
وهدايته متحقق متعين، والصلاة والسلام علي سيدنا
وسندنا محمد القايل ان الحلال بين، والحرام بين، وعلي اله
واصحابه، وتابعيه وانصاره واحزابه، من كل كامل متدين،
اما بعد فيقول شيخنا واستاذنا علامة الزمان وفريد
العصر والاوان العارف بالله تعالي المحقق الكامل سيدي
الشيخ عبد الغني ابن عالنابلسي بن جماعه، وفقه الله تعالي
للعمل الصالح وكمال الطاعه، هذه رسالة عملتها في بيان
الفرق بين الهدية المباحه والرشوة المحرمه وتحقيق معني
كل واحدة منهما لتكون عند المكلف متبينة محله فان معرفة
الفرق بين الحلال والحرام، مفروضة علي كل مكلف من الانام،
كما ان معرفة الطهارة من النجاسة، فرض لازم علي كل من كلفه
الله تعالي بالصلاة من اهل الخساسة والرياسة، وقد صرحت
فيها بذكر الايات القرانيه، والاحاديث الشريفة النبويه،

وكلام

وكلام الفقها من علماء الحنفيه والشافعيه والحنابلة والمالكيه
وبيان اجماع هولاء الايمة الاربعة المجتهدين وصريح عبارات
ايمة علمائهم المتقدمين والمتاخرين ارشادا للعباد وتبيينا
لطريق الهداية والسداد وقد سميتها تحقيق المقصد في
الفرق بين الرشوة والهدية ومن الله استمد الاعانة
والتوفيق في سلوك طريق التحقيق مقدمة اعلم اولا ان
معرفة الحلال والحرام من فروض العين اللازمة على المكلفين
من اهل الاسلام حتى يكون العبد على بصيرة في دينه
محترزا عن الكفر والطاعن في ثبوت يقينه قال في شرح
السير والغزو ومن اعتقد الحلال حراما او بالعكس يكفر اذا
كان حراما لعينه وان كان حراما لغيره لا يكفر وان اعتقد
واغا يكفر اذا كانت حرمته ثابتة بدليل قطعي واما لو كان
باخبار الاحاد فلا انتهى قال في جامع الفتاوى اتفق العلما
من المتكلمين والفقها انه اذا انكر الحكم الشرعي الثابت
بالقران او الحديث المتواتر او الاجماع القطعي مثل الصلاة
والصوم والزكاة والحج والغسل من الجنابة او من الحيض او
الوضوء بعد الحدث يكفر ويقتل ان دام على ذلك ولا يقبل تاويله
ولا يكون جهله عذرا لان فرض العين يكون شايعا بين
المسلمين فجهله لا يكون عذرا الا اذا دق بحيث لا يعلم الا بنظر
دقيق وتامل صادق فجهله حينئذ يكون عذرا وذكر ذلك الوالد
رحمه الله تعالى في شرحه على شرح السير وذكر ايضا قال

معزيا الي القنية ونظم الزندويسي ومن استحل حراما قد علم
من دين النبي صلى الله تعالي عليه وسلم بخبر يه كنكاح المحارم
او شرب الخمر او اكل الميتة او الدم او لحم الخنزير من غير ضرورة
فهو كافر وفعله هذه الاشياء فسق دون الاستحلال وذكر الوالد
رحمه الله تعالي ايضا قال تمني ان لا يكون الخمر حراما او صوم
رمضان فرضا لا يكفر ولو تمني ان لا يكون الله تعالي حرم قتل
النفس بغير حق او الظلم يكفر وكذا كل ما لم يكن مباحا في وقت
من الاوقات لانه تمني ما ليس بمستحيل في الاول وتمني ما هو
مستحيل في الثاني وتمني ما كان حلالا لا يلزم الكفر وتمني ما
ليس بحلال يلزم الكفر وعلي هذا اذا تمني حل المناكحة بين
الاخ والاخت لا يكفر كما في البزازية وغيرها لانه تمني ما ليس
بمستحيل لان ذلك كان حلالا في الاول والحاصل ان
ما كان حلالا في زمان ثم صار حراما فتمني ان لم يكن حراما لا
يكفر كذا في الفصول انتهي وقد اجمعت الامة علي جواز اخذ
الهدية واجمعت الامة ايضا علي تحريم اخذ الرشوة من غير
نكير منكر في ذلك فمن حرم شيأ مما اباحه اجماع اهل الاسلام
فهو كافر ايضا وبقي الكلام الآن في بيان الفرق بين الهدية
المباحة والرشوة المحرمة فلتبين كل واحدة منهما في باب علي
حدة الباب الاول في بيان حكم اباحة الهدية وجواز
قبولها قال الله تعالي واتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن
لكم عن شيء منه نفسا معناه فان وهبن لكم من الصداق عن

طيب

طيب نفس فكلوه هنيا مريئا اي فخذوه وانفقوه حلالا بلا
تبعة انتهي ومعلوم ان طيب النفس لا يتحقق عند احد الا بحسب
الظاهر والمراد انه لا يكون باكراه ولا جبر من الاخذ وليس هذا
الحكم مختصا بالزوجة فقط بل هو اصل مقرر في الدين في حق
كافة المسلمين وذكر الفخر الرازي في تفسيره في قوله تعالي
يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون
تجارة عن تراض منكم فانه فسر الباطل بوجهين الاول انه الممنوع
شرعا كالربا والغصب وشهادة الزور وغير ذلك وعندي
ان الحمل علي هذا الوجه يقتضي الاجمال في الاية لان الطريق
المشروع ليست مبينة فيها علي التفصيل الثاني عن ابن عباس
انه ما يوخذ بغير عوض ثم قيل انها منسوخة لانه عند نزولها
تحرجوا ان ياكل احد عند احد شيا فنسخت بآية النور ولا
علي انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت ابايكم الاية وكذلك
ظاهرها يقتضي تحريم الصدقات والهبات والاقرب ان
هذا تخصيص لا نسخ عن ابن مسعود هذه الاية محكمة ما نسخت
ولا تنسخ وقال ايضا واعلم انه كما يحل المال عن التجارة فكذا
يحل بالهبات والصدقات والارث والمهر فعلي ان الاستثنا
منقطع لا اشكال حيث ذكر هنا سبب واحد من اسباب الملك
دون سايب الاسباب وعلي انه متصل يقتضي ان غير التجارة
لا تفيد الحل فيلزم النسخ والتخصيص وقال البيضاوي
رحمه الله تعالي في تفسيره يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم

بينكم بالباطل بما لم يبحه الشرع كالغصب والربا والقمار الا ان
تكون تجارة عن تراض منكم استثناء منقطع اي ولكن كون
تجارة عن تراض منكم غير منهي عنه او قصد اكون تجارة وعن
تراض صفة لتجارة اي تجارة صادرة عن تراضي المتعاقدين
وتخصيص التجارة من الوجوه التي بها يحل تناول مال الغير
لانها اغلب واوفق لذوي المروءات ويجوز ان يراد بها الانتقال
مطلقا وقال الشهاب الخفاجي في الحاشية قوله ويجوز
ان يراد بها الانتقال مطلقا اي انتقال المال من الغير بطريق
شرعي سواء كان تجارة او ارثا او هبة او غيرها من استعمال
الخاص وافادة العام واما الاحاديث الدالة على اباحة
قبول الهدية والامر بها من الشارع صلى الله تعالى عليه
وسلم فكثيرة اخرج الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري
في كتابه الترغيب والترهيب عن ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما ان عمر قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يعطيني العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه مني قال
فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف
ولا سائل فخذه فتموله فان شئت كله وان شئت تصدق
به ومالا فلا تتبعه نفسك قال سالم بن عبد الله فلا جل
ذلك كان عبد الله لا يسئل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه
رواه البخاري ومسلم والنسائي وعن عطا ابن يسار رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ارسل الي عمر ابن الخطاب رضي الله تعالي عنه عطاء فرده
عمر فقال رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم انما ذلك عن
المسئلة فاما ما كان عن غير مسئلة فانما هو رزق يرزقك الله
تعالي فقال عمر اما والذي نفسي بيده لا اسال احدا شيئا
ولا ياتيني شيئ من غير مسئلة الا اخذته رواه مالك هكذا
مرسلا ورواه البيهقي عن زيد بن اسلم عن ابيه قال
سمعت عمر ابن الخطاب يقوله فذكره بنحوه وعن المطلب
بن عبد الله بن حنطب ان عبد الله ابن عامر بعث الي عائشة
بنفقة وكسوة فقالت للرسول اني بني لا اقبل من احد شيئا
فلما خرج الرسول قالت ردوه علي فردوه قالت اني ذكرت
شيئا قال لي رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم يا عائشة
من اعطاك عطاء بغير مسئلة فاقبليه فانما هو رزق عرضه
الله اليك رواه احمد والبيهقي ورواه احمد نحوه وعن
واصل ابن الخطاب رضي الله تعالي عنه قال قلت يا رسول
الله قد قلت لي ان خيرا لك ان لا تسال احدا من الناس
شيئا قال اجل ذاك ان تسال وما اتاك الله من غير مسئلة
فانما هو رزق رزقكه الله رواه ابو يعلي باسناد لا باس به
وعن خالد بن عدي الجهني رضي الله تعالي عنه قال
سمعت رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم يقول من
بلغه عن اخيه معروف من غير مسئلة ولا استشراف نفس
فليقبله ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله عز وجل

اليه رواه احمد باسناد صحيح وابو يعلى والطبراني وابن حبان
في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد وعن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من
اتاه الله شيأ من هذا المال من غير ان يسأل فليقبله فانما
هو رزق ساقه الله اليه رواه احمد ورواته محتج بهم في
الصحيح وعن عايذ بن عمر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم قال من عرض له من هذا الورق
شيء من غير مسئلة ولا اشراف نفس فليتوسع به في رزقه
فان كان غنيا فليوجهه الى من هو احوج اليه منه رواه احمد
والطبراني والبيهقي واسناد احمد جيد قوي قال عبد الله
ابن احمد بن حنبل رحمهما الله تعالى سألت ابي ما الاستشراف
قال تقول في نفسك سيبعث الي فلان سيصلني فلان
وفي كتاب اتحاف البررة بزوائد المسانيد العشرة قال عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال من اعطي مالا من غير مسئلة فليقبله فانما هو
رزق رزقه الله عز وجل رواه ابو داود الطيالسي واحمد
بن حنبل بسند الصحيح وذكر السيوطي في الجامع الصغير عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما اتاك الله
من هذا المال من غير مسئلة ولا اشراف نفس فخذه فتموله او تصدق
به وما لا فلا تتبعه نفسك رواه النسائي عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ما اتاك الله من اموال السلطان من غير مسئلة ولا اشراف
فكله وتموله رواه احمد عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه وقال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اتاه الله من هذا
المال شيأ من غير ان يسأل فليقبله فانما هو رزق ساقه الله
اليه رواه احمد عن ابي هريرة واسناده صحيح وذكر الامام
النووي رحمه الله تعالى في شرحه على صحيح مسلم قال واختلف
العلماء فيمن جاءه مال هل يجب قبوله ام يندب على ثلاثة
مذاهب حكاها ابو جعفر محمد بن جرير الطبري واخرون الصحيح
المشهور الذي عليه الجمهور انه مستحب في غير عطية السلطان
واما عطية السلطان فمنهم من قال واباحها قوم وكرهها قوم
والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد السلطان حرمت وكذا ان
اعطى من لا يستحق وان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض
مانع يمنعه من استحقاق الاخذ وقالت طائفة الاخذ واجب
من السلطان وغيره وقال اخرون هو مندوب في عطية
السلطان دون غيره والله اعلم واخرج النسائي في سننه
عن بشر بن سعيد عن ابن الساعدي المالكي قال استعملني
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على الصدقة فلما فرغت
منها فاديتها اليه امر لي بعمالة فقلت لم انما عملت لله عز وجل
واجري على الله عز وجل فقال خذ ما اعطيتك فاني قد عملت
على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعملت له
مثل قولك فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

العمالة ثلثة اجر العمل

اذا اعطيت شيا من غير ان تسال فكل وتصدق واخرج ايضا
عن عبد الله بن السعدي انه قدم علي عمر بن الخطاب رضي
الله تعالي عنه من الشام فقال الم اخبر انك تعمل علي عمل من
اعمال المسلمين فتعطي عليه عمالة فلا تقبلها قال اجل ان لي
افراسا واعبدا وانا بخير واريد ان يكون عملي صدقة علي
المسلمين فقال عمر رضي الله تعالي اني اردتُ الذي اردتَ
وكان النبي صلي الله تعالي عليه وسلم يعطيني المال فاقول
اعطه من هو افقر اليه مني وانه اعطاني مرة مالا فقلت
له اعطه من هو احوج اليه مني فقال ما اتاك الله عز وجل
من هذا المال من غير مسلة ولا اشراف فخذه فتموله او
تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك واخرج ايضا عن عبد الله
بن السعدي انه قدم علي عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه
في خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلي من اعمال الناس
اعمالا فاذا اعطيت العمالة رددتها فقلت بلي فقال لي عمر
رضي الله تعالي عنه فما تريد الي ذلك فقلت ان لي افراسا
واعبدا وانا بخير واريد ان يكون عملي صدقة علي المسلمين
فقال له عمر فلا تفعل فاني كنت اردتُ مثل الذي اردتَ
وكان رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم يعطيني العطا
فاقول اعطه افقر اليه مني فقال رسول الله صلي الله تعالي
عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال
وانت غير مشرف ولا سايل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

واخرج

واخرج ايضا عن عبد الله بن السعدي انه قدم على عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه في خلافته فقال عمر الم اخبر انك تلي من
اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها قال فقلت
بلى قال فما تريد الى ذلك قلت ان لي افراسا واعبدا وانا
بخير وادرياك يكون لي صدقة على المسلمين فقال عمر فلا
تفعل فاني كنت اردت الذي اردت فكان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يعطيني العطا فاقول اعط افقر اليه مني
حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعط افقر اليه مني فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به فما جاءك
من هذا المال وانت غير مشرف ولا سايل فخذه ومالا فلا
تتبعه نفسك وفي اتحاف البررة بزوايد المسانيد العشرة روى
ابو بكر ابن ابي شيبة وابو يعلى الموصلي وابن حبان في
صحيحه ولفظه ان عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه اعطى
السعدي الف دينار فابى ان يقبلها وقال انا عنها غني فقال
له عمر انا قايل لك ما قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا ساق الله لك رزقا من غير مسئلة ولا اشراف نفس
فخذه فان الله اعطاكه وذكر في كتاب الخصب قال وعن معتمر
عن ابيه حدثني شيخ لقيه بالبحرين عن خطبة النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع انه قال لا يحل من مال
امرئ الا ما اعطى عن طيب نفس رواه مسدد عن معتمر به
وعن ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى

الله تعالي عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ياخذ عصي اخيه
بغير طيب نفس منه قال وذلك لشدة ما حرم الله من مال
المسلم علي المسلم رواه ابو يعلي واحمد بن حنبل وابن حبان والحاكم
والبيهقي واخرج المنذري في الترغيب والترهيب عن ابن
عمر رضي الله تعالي عنهما قال قال رسول الله صلي الله تعالي
عليه وسلم ما المعطي من سعة باحضل من الاخذ اذا كان
محتاجا رواه الطبراني في الكبير واخرج ايضا عن انس رضي
الله تعالي عنه قال قال النبي صلي الله تعالي عليه وسلم
ما الذي يعطي سبعة باعظم اجرا من الذي يقبل اذا كان
محتاجا رواه الطبراني في الاوسط وابن حبان في الضعفاء
وروي البخاري في صحيحه في باب قبول الهدية عن عائشة
رضي الله تعالي عنها ان الناس كانوا يتحرون بهدايا هم يوم
عائشة يبتغون بها او يبتغون بذلك مرضات الله صلي
الله تعالي عليه وسلم وروي ايضا فيه عن ابي هريرة رضي
الله تعالي عنه قال كان رسول الله صلي الله تعالي عليه
وسلم اذا اتي بطعام سال عنه اهدية ام صدقة فان قيل
صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده
صلي الله تعالي عليه وسلم فاكل معهم وروي ايضا فيه عن
انس بن مالك قال اتي النبي صلي الله تعالي عليه وسلم بلحم فقيل
به علي بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية وروي ايضا
فيه عن ابن عباس رضي الله تعالي عنهما قال اهديت ام حفيد

خالد

خالة ابن عباس الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقطا
وسمنا وضبا فاكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الاقط
والسمن وترك الضب تقذرا وروي في باب القليل من
الهبة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت
ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت قال المناوي في شرح
الجامع نقلا عن ابن بطال اشار صلى الله تعالى عليه وسلم
بالكراع الى الحث على قبول الهدية وان قلت ليلا يمتنع الباب
من الهدية لاحتقار الشيء فحث على ذلك لما فيه من التالف
وروي البخاري ايضا في باب فضل الهبة والتحريض عليها
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو
فرسن شاة والفرسن عظم قليل اللحم وروي ايضا فيه عن
عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ابن اخي
انا كنا ننظر الى الهلال ثلاثة اهله في شهرين وما اوقدت
في ابيات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نار فقالت
يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد
كان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جيران من الانصار
وكانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من البانهم فيسقينا وروي في باب المكافاة في
الهبة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله

في القاموس الفرسن
بالكسر للبعير كالحافر
للدابة

صلي الله تعالي عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ورروي
الترمذي في جامعه في باب ماجاء في حث النبي صلي الله تعالي
عليه وسلم علي الصدقة عن ابي هريرة رضي الله تعالي عنه
عن النبي صلي الله تعالي عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية
تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن
شاة قال المناوي في شرح الجامع الصغير والوحر بواو وحاء
مهملة مفتوحتين وراء غل الصدر وغشه وحقده وذلك لان
القلب مشحون بحبة المال والمنافع فاذا وصله شيء منها فرح به
وذهب من غمه بمقدار ما دخل عليه من فرحه وروي السيوطي
في جامعه عن ابن عساكر في التاريخ عن عائشة رضي الله تعالي
عنها قالت قال رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم تهادوا
تزدادوا حبا وهاجروا توارثوا ابناكم مجد واقيلوا الكرام عثراتهم
قال المناوي رحمه الله تعالي ندب الي دوام المهاداة لتتزايد المحبة
بين المومنين فان الشيء متي لم يزدد دخله النقصان علي مر
الزمان ويحتمل تزدادوا حبا عند الله لمحبة بعضكم لبعض بتوسيط
خير المتحابين في الله في ظله وروي السيوطي ايضا في
جامعه عن ابن عساكر في تاريخه عن ابي هريرة رضي الله تعالي
عنه قال قال رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم تهادوا وتحابوا
وتصافحوا يذهب الغل بينكم قال المناوي رحمه الله تعالي
وذلك لان الهدية خلق من خلق الاسلام دلت عليه الانبيا
وحثت عليه خلفاؤهم الاولياء تولف القلوب وتذهب بخايم

الصدور

الصدور قال شيخنا العارف الشعراني رحمه الله تعالى كان المتأخرون
يرسلون الهدية لاخيهم ويقولون نعلم غناك عن مثل هذا
وانما ارسلنا ذلك لنعلم انك منا على بال وروى السيوطي في جامعه
ايضا عن ابن عدي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تهادوا الطعام بينكم فان
ذلك توسعة في ارزاقكم وروى فيه عن الطبراني عن ام حكيم
بنت وداع الخزاعية قالت قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم تهادوا فان الهدية تضعف الحب وتذهب بغوائل
الصدر وذكر في اتحاف البررة قال روى الحاكم والبيهقي عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم تهادوا تحابوا قال الحاكم سمعت يحيى بن محمد
المنبري يقول سمعت ابا عبيد الله البوشنجي يقول في قول
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تهادوا تحابوا بالتشديد من
المحبة فاذا قال بالتخفيف فانه من المحاباة وعن عمرو ابن معاذ
عن جدته قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يا نساء المومنات لا تحقرن احداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق
رواه ابو بكر بن ابي شيبة واحمد بن حنبل وعن سعيد بن
المسيب عن رجل قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
تزاوروا وتهادوا فان الزيارة تنبت الود وان الهدية تسل
السخيمة رواه ابو يعلى الموصلي والسخيمة هي الضغينة والعداوة
وعن ام حكيم بنت وداع الخزاعية قالت سمعت النبي صلى الله

تعالي عليه وسلم يقول تهادوا فانه يضعف الحب وينهب
الغوايل رواه ابو يعلي وعن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي ان
وفد ثقيف قدموا علي رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم
فاهدوا اليه هدية فقال اصدقة ام هدية فان الصدقة يبتغي
بها وجه الله عز وجل وان الهدية يبتغي بها الرسول وقضاء
الحاجة قبلوه وما زالوا يسألونه حتي ما صلوا الظهر الا مع العصر
رواه الطيالسي بسند ضعيف لجهالة ابي حنيفة ولم يسم
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالي عنه قال قال رسول
الله صلي الله تعالي عليه وسلم لا تردوا الهدية واجيبوا الداعي
ولا تضربوا المسلمين رواه احمد بن حنبل وابو بكر بن ابي شيبة
والبزار والحارث وذكر في كتاب اللباس قال وعن انس بن
مالك رضي الله تعالي عنه ان ملك الروم اهدي الي النبي صلي
الله تعالي عليه وسلم مُسْتَقَّةً سندس فلبسها وكاني انظر الي
يديه تذبذبان فجعل اصحابه يلبسونها ويقول انزل عليك هذا
من السما فقال ما تعجبون منها فوالذي نفسي بيده لمناديل من
مناديل سعد بن معاذ في الجنة اليس من هذا ثم بعثه بها الي
جعفر فلبسها ثم جاء فقال النبي صلي الله تعالي عليه وسلم اني لم
اعطك لتلبسها قال ما اصنع بها قال ارسل بها الي اخيك النجاشي
رواه ابو داود الطيالسي بسند ضعيف ورواه ابو داود
السجستاني مختصرا عن انس بن مالك رضي الله تعالي عنه ان
ملك الروم اهدي الي النبي صلي الله تعالي عليه وسلم مُسْتَقَّةً من

سندس

سندس فلبسها فكاني انظر الى يديه تذبذبان ثم بعث بها الي جعفر
فلبسها ثم جاء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني لم اعطكها لتلبسها
قال فما اصنع بها قال ارسل بها الي اخيك النجاشي قال ابن الاثير في
النهاية المستقة بضم التاء وفتحها فرو طويل الكمين وقوله تذبذبان
اي تتحركان وتضطربان يريد كميه وفي اعتاف البررة عن علي
ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال اهدي للنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم حلة من حرير فبعث بها الي فخرجت فيها
فلما راها علي قال ما كنت لاكرهها لنفسي وارضاها لك شققها
خمرا بين النساء رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر وابن ماجه دون قوله
فبعث بها الي اخره وعن ام هاني رضي الله تعالى عنها ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اهدي له حلة حرير
سيراء فبعث بها الي علي رضي الله تعالى عنه فراح وهي عليه
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي لا ارضي لك
الا ما ارضي لنفسي اني لم اكسكها لتلبسها اني كسوتكها لتجعلها
خمرا بين الفواطم رواه ابو يعلى الموصلي بسند فيه ضعف وروى
البخاري عن انس رضي الله تعالى عنه قال اهدي للنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم جبة سندس وكان ينهي عن الحرير
فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد
بن معاذ في الجنة احسن من هذا وروي في كتاب اعتاف
البررة في الهبات عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا اقبل هدية

من اعرابي فجأته ام سنبلة الاعرابية بقعب لبن اهدية له
فقال اغزعني منه في هذا القعب فاغزغته فتناوله فشرب
فقلت لم تقبل لا اقبل هدية من اعرابي فقال ان اعراب اسلم
ليسوا باعراب ولكنهم اهل بادية وعن اهل حاضرتهم ان
دعونا اجبناهم وان دعوناهم اجابونا رواه ابو يعلى بسند ضعيف
لكنه لم ينفرد به فقد رواه احمد بن حنبل من وجه اخر وعن ابي
بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قال نزل رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فبعثت اليه امراة مع ابن لها بشاة فحلب ثم
قال انطلق به الى امك فشربت حتى روبت ثم جاء بشاة
اخرى فحلب ثم سقى ابا بكر ثم جاء بشاة اخرى فحلب ثم شرب
رواه ابو يعلى بسند ضعيف وعن انس بن مالك رضي الله تعالى
عنه قال اهدي الاكيدر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم جرة من من فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يعطي اصحابه منها حثية حثية واعطى جابرا حثية ثم عاد
فاعطاه قطعة اخرى فقال يا رسول الله قد اعطيتني مرة فقال
هذا لبنات عبد الله يعني اخواته وعن بريدة بن الحصيب
رضي الله تعالى عنه قال اهدي امير القبط الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم جاريتين اختين وبغلة فكان
يركب البغلة بالمدينة واتخذ احدى الجاريتين لنفسه فولدت
له ابرهيم ووهب الاخرى لحسان بن ثابت فولدت له محمدا رواه
الحارث ابن ابي اسامة باسناد صحيح وذكر الشيخ الامام ابو محمد

عبد الله

عبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري الكاتب في كتاب المعارف
عند ذكر اولاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال واما ابراهيم
ابن ماريه القبطية فانه ولد بالمدينة بعد ثمان سنين من
مقدمه وعاش سنة وعشرة اشهر وثمانية ايام وكانت امه
ماريه هدية المقوقس ملك الاسكندريه الى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم حدثني محمد بن زياد بسنده الى عبد الله بن
بريده بن الحصيب عن ابيه قال اهدي امير القبط الى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاريتين اختين وبغلة فكان
يركب البغلة بالمدينة واتخذ احدى الجاريتين سرية فولدت
له ابراهيم ووهب الاخرى لحسان بن ثابت وقال غيره كان
اسم الجاريه سيرين وهي ام عبد الرحمن بن حسان ويقال ان
ماريه ام ولده ماتت بعد بخمس سنين وروى ابن ماجه في
سننه في المسح على الخفين عن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشي
اهدى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خفين اسودين ساذجين
فلبسهما ثم مسح عليهما والنجاشي ملك الحبشة وذكر الامام احمد
بن محمد الخطابي في معالم السنن شرح سنن ابي داود قال
قبول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الهدية نوع من الكرم
وباب من حسن الخلق يتالف به القلوب وكان اكل الهدية
شعارا له صلى الله تعالى عليه وامارة من امارته ووصف
صلى الله تعالى عليه وسلم في الكتب المتقدمة بانه يقبل الهدية
ولا يقبل الصدقة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اقبل الهدية

اثاب عليها ليلا يكون لاحد عليه يد وقد ذهب غير واحد من
الفقها الى ان الهدية تقتضي الثواب وان لم يستعط واستدل
في ذلك بالحديث الذي يروي عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه اهدي له اعرابي واثابه فلم يرض فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم لقد هممت ان لا اتهب الا من قرشي او انصاري او دوسي
ومنهم من حمل امر الناس في الهدية على وجوه وجعلهم في ذلك
ثلاث طبقات فقال هبة الرجل ممن هو دونه كالخادم ونحوه
اكرام له والطاف وذلك غير مقتضي ثوابا وهبة الصغير للكبير
طلب رفد ومنفعة والثواب فيها واجب واما هبة النظير
لنظيره فالغالب فيها معنى التودد والتقرب وقد قيل انه
فيها ثوابا **فصل** اما مذهبنا وهو مذهب السادة
الحنفية فقال في شرح المدين الهبة هي لغة تبرع وتفضل بما
ينفع الموهوب له مطلقا قال تعالى فهب لي من لدنك وليا
وقال تعالى يهب لمن يشا اناثا ويهب لمن يشا الذكور وشرعا
تمليك عين بلا عوض اي بلا شرط عوض لان عدم العوض شرط
فيه لينتقض بالهبة بشرط العوض وتصح بايجاب وقبول
وتتم بالقبض قال الامام حميد الدين ركن الهبة الايجاب في
حق الواهب لانه تبرع من جهة المتبرع اما في حق الموهوب
له فلا تتم الا بالقبول ثم لا يتمكن ملكه فيه الا بالقبض الكامل في
المنقول ما يناسبه وفي العقار ما يناسبه فقبض مفتاح
الدار قبض لها والقبض الكامل فيما يحتمل القسمة بالقسمة حتى

يقع

على جعلهم الهدية على ثلاث طبقات

يقع القبض على الموهوب بالاصالة من غير ان يكون بتبعية قرض
الكل وفيما لا يحتمل القسمة بتبعية الكل وقال في الاختيار شرح
المختار في الهبة هي العطية الخالية عن تقدم الاستحقاق وهو
امر مندوب وصنيع محمود محبوب فان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قبل هدية العبد وقال في حديث بريرة رضي الله تعالى
عنها هو لها صدقة ولنا هدية وقال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لو اهدي الي الطعام لقبلت ولو دعيت الي كراع لاجبت واليها
الاشارة بقوله تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا اي طابت
نفوسهن بشيء من ذلك فوهبته منكم فكلوه هنيئا مريئا وهي نوعان
تمليك واسقاط وعليهما الاجماع وفي شرح التهذيب الهبة شرعية
تمليك عين ولو هزلا وفيه اشارة الي انها تصح بالتعاطي فان
التمليك اعطاء الملك قال وسببها الثواب الدنيوي كالعوض
والثنا والاخروي كالنعيم الخالد كما في النهاية فتشمل الهدية التي
يراد بها اكرام المهدي لا غير والصدقة التي يراد بها وجه الله تعالى
والمانع من الرجوع في الهبة عروض دمع خرقه فالدال الزيادة
والميم موت احدهما والعين العوض والخاء الخروج عن الملك
والزاي الزوجية والقاف القرابة والهاء الهلاك وفي فتاوى
قاضي خان ولا رجوع في الصدقة وفي الهبة على المحتاج وعن
ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه لا يرجع في الصدقة على غني
او فقير استحسانا وفيها ايضا للواهب ان يرجع في هبته من غير
المحارم ما لم يعوض او ازدادت الهبة في بدنها وزيادة السعر

لا تمنع الرجوع ولو خرجت الهبة عن ملك الموهوب له الى غيره او
هلكت لا يرجع الواهب وكذا لو هلك الواهب او الموهوب له رجل
وهب شيئا من ذي الرحم المحرم واحدهما مسلم والآخر كافر لا يرجع
الواهب في الهبة لان المانع من الرجوع القرابة الموهوب له اذا
علم الموهوب القرآن او الكتابة او كانت اعجمية فعلمها الكلام او شيئا
من الحروف وما اشبه ذلك لا يرجع الواهب في الهبة لحدوث
الزيادة في العين وفي فتاوى البزازية وهب عبدا كافرا فاسلم
في يد الموهوب له او علمه القرآن او الكتابة لا يرجع داوى المريض
حتى برئ او كان اعمى فابصر بطل الرجوع وفي خلاصة الفتاوى
داوى العبد المريض او الجريح حتى برئ او كان اعمى او اصم فابصر
وسمع بطل الرجوع وهناك في كتب الفتاوى فروع كثيرة تركنا
ذكرها مخافة التطويل وفي فتاوى قاضي خان رجل اتخذ وليمة
للختان فاهدى الناس هدايا ووضعوا بين يديه قالوا ان
كانت الهدية مما يصلح للصبيان مثل ثياب الصبيان او يكون شيئا
مما يستعمل الصبيان فهو للصبي لان مثله يكون هبة للصبي عادة
وان كانت الهدية دراهم او دنانير او غير ذلك يرجع الى المهدي
فان قال هي هبة للصغير كانت للصغير وان تعذر الرجوع اليه
ينظر ان كان المهدي من معارف الاب او اقاربه فهي للاب وان
كان من قرابة الام او من معارفها فهي للام وكذلك ان اتخذ الوليمة
لزفاف الابنة الى بيت زوجها فاهدى الناس هدايا فهو على
ما ذكرنا من قرابة الاب او من قرابة الام وكذلك لو كان المهدي

من معارف الزوج او من اقاربه او من معارف المراة او قرابتها الا
اذا بيّن للمهدي وقال اهديت لهذا او لهذا فيكون القول قوله وقال
بعضهم في الاحوال كلها تكون الهدية للوالد لان الوالد هو الذي
اتخذ الوليمة وقال بعضهم تكون للولد لان الوالد اتخذ الوليمة
لاجل الولد ولا يعتبر قول المهدي عند الاهداء هديتي للولد لان
الوالد او صاحب الوليمة اذا كان رجلا عظيما محترما يقول المهدي
هذا لخدمكم والاعتماد على ما قلنا اولا وفي فتاوى البزازيه قدم من
السفر وجاء بالتحف الى من نزل عنده وقال اقسم هذا بيني اولادك
وامرأتك ونفسك ان امكن الرجوع الى بيان المهدي فالقول له
وان تعذر ما يصلح للرجال فله وما لهذه فلها وما لكليهما ينظر الى
معارف الاب والام وفي خلاصة الفتاوى رجل وهب للصغير
شيئا من المأكول يباح للوالدين ان ياكلا منه كذا روي عن محمد
فصل واما مذهب السادة الشافعية فقد نقل العلامة
نجم الدين احمد بن الرفعة في كتابه كفاية النبيه شرح التنبيه
قال الهبة والهدية وصدقة التطوع انواع من البر يجمعها
تمليك العين بلا عوض فان تضمن فيها طلب الثواب من الله تعالى
باعطاء محتاج فهي صدقة وان حملت الى مكان المهدي اليه
اعظاما واكراما وتوددا فهي هدية والا فهبة وبعضهم يشترط
في الهدية ان تكون بين المهدي والمهدى اليه رسول كما حكاه
الزبيري وجها فيما اذا حلف لا يهدي اليه فوهب منه خاتما او نحوه
ثم ابيد لا يحنث والاشبه الاول وعلى هذا فكل هدية وصدقة

تطوع هبة ولا ينعكس وقد قيل ان الهدية مشتقة من الهداية
لانه اهتدى بها الى الخير والتاليف والهبة مندوب اليها لقوله
تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها قيل المراد منه
الهبة وقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى والهبة بر
وقوله تعالى واتى المال على حبه الاية يعني الهبة والصدقة
وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تهادوا فان الهدية تذهب
وحر الصدر ولا تحقرن جارة بجارتها ولو فرسن شاة خرجه
الترمذي وقد وردت اخبار كثيرة تدل على ذلك مع اجماع الامة
مجمعة على ذلك وفي شرح المنهاج لابن الملقن قال وقسم
الشافعي العطايا فقال تبرع الانسان بالعلي غيره ينقسم الى
معلق بالموت وهو الوصية والى منجز في الحياة وهو ضربان احدهما
الوقف والثاني التمليك المحض وهو ثلاثة انواع الهبة والهدية
وصدقة التطوع وسبيل ضبطها ما ذكره المصنف يعني الامام
النووي رحمه الله تعالى في منهاجه حيث قال التمليك بلا عوض
هبة فان ملك محتاجا لثواب الاخرة فصدقة فان نقله الى
مكان الموهوب له اكراما فهدية فتمتاز الهدية عن الهبة بالنقل
ومنه اهدا النعم الى الحرم والصبات فيما زاد عليها وقال المتولي
الهدية في معنى الهبة الا ان غالب ما يستعمل لفظ الهدية فيما يحمل
الانسان الى اعلى منه وقال ابن الصباغ والروياني الهبة والهدية
وصدقة التطوع بمعنى كل لفظ منها يقوم مقام الاخر الا انه اذا
دفع شيئا الى محتاج ناويا به التقرب الى الله تعالى فهو صدقة

وقال الماوردي الهدية تختص بالماكولات ونحوها والهبات عم

وان

وان دفعه الى غير محتاج للتقرب والتحبب فهو هبة وهدية
ويجوز قبول الهبة من الكافر كالمسلم وقال العلامة ابن حجر في شرح
المنهاج والاصل في جواز الهبة بل ندبها بسائر انواعها قبل
الاجماع الكتاب والسنة وورد تهادوا تحابوا اي بالسديد من
المحبة والتخفيف من المحاباة وصح تهادوا فان الهدية تذهب
بالضغائن وفي رواية فان الهدية تذهب وحر الصدر وهو بفتح
المهملتين ما فيه من نحو حقد وغيظ ثم ليستثنى من ذلك ارباب
الولايات والعمال فانه يحرم عليهم قبول الهبة والهدية بتفصيل
الاتي في القضاء وشرعا الهبة ايجاب وقبول لفظا في حق الناطق
واشارة في حق الاخرس ولا يشترطان اي الايجاب والقبول
في الصدقة بل يكفي الاعطاء والاخذ لان كونه محتاجا او قصده
الثواب يصرف الاعطاء للتمليك حينئذ ولا في الهدية ولو لغير ما كول
على الصحيح بل يكفي البعث من هذا ويكون كالايجاب والقبض
من ذاك ويكون كالقبول لان ذلك هو عادة السلف بل الصحابة
مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومع ذلك كانوا يتصرفون
فيه بتصرف الملاك قال ويشترط الرجوع ببقاء الموهوب في
سلطنة المتهب اي استيلائه فيمتنع الرجوع ببيعه كله وكذا
بعضه بالنسبة لما باعه ووقفه مع القبول ودبغ جلد الميتة
وتخفيف بزر ما لم ينبت وصيرورة بيض دما ما لم يصر فرخا كما اقتضاه
كلام البغوي لكن المعتمد انه لا رجوع وان نبت او تفرخ واغا رجع
المالك فيما نبت او تفرخ عند الغاصب لان استهلاك المغصوب

لا يمنع حقه بالكلية بخلاف استهلاك الموهوب هنا وقال ولو زال
ملكه عن الموهوب وعاد ولو بإقالة او رد بعيب لم يرجع الواهب له
في الاصح قال ـــــ الهدايا المحمولة عند الختان ملك للاب وقال جمع
للابن فعليه[٧] ان يقصد التقرب للاب وهو نحو قاض فلا يجوز
له القبول ومحل الخلاف اذا اطلق المهدي فلم يقصد واحدا منهما
والا فهي لمن قصده اتفاقا ويجري ذلك فيما يعطاه خادم المصروف
فهو له فقط عند الاطلاق او قصده ولهم عند قصدهم ولو لهم
عند قصدهما اي ويكون له النصف فيما يظهر وقضية ذلك
ان ما اعتيد في بعض النواحي من وضع طاسة بين يدي صاحب
العرس ليضع الناس فيها دراهم ثم يقسم على الحالق او الخاتن
ونحوه يجري فيه ذلك التفصيل فان قصد ذلك وحده او مع
نظر ابيه المعاونين له عمل بالقصد وان اطلق كان ملكا لصاحب
العرس يعطيه لمن يشاء وبهذا يعلم ان لا نظر هنا للعرف اما مع
قصد خلافه فواضح واما مع الاطلاق فلان حمله على من ذكر من
الاب والخادم وصاحب العرس نظرا للغالب ان كلا من هؤلاء
هو المقصود هو عرف الشرع فيقدم على العرف المخالف له بخلاف
ما ليس للشرع فيه عرف فانه تحكم فيه العادة ومن ثم لو نذر
لولي ميت بمال فان قصد انه يكلم لها وان اطلق فان كان على
قبره ما يحتاج للصرف في مصالحه صرف لها والا فان كان عند
قوم اعتيد قصدهم بالنذر للولي صرف لهم ويؤخذ مما تقرر فيما
اعتيد في بعض النواحي ان محل ما مر من الاختلاف في النقوط

[٧] يلزم الاب قبولها حيث لا محذور كما هو ظاهر ومنه ص

المعتمد

المعتاد في الافراح اذا كان صاحب العرس يعتاد اخذه لنفسه اما
اذا اعتيد انه لمحو الخاتن وان معطيه انما قصده فقط فيظهر
الجزم بانه لا رجوع للمعطي على صاحب العرس وان كان الاعطا
انما هو لاجل لان كونه لاجل من غير دخول في ملكه لا يقتضي رجوعا
عليه بوجه فتامل ولواحدي لمن خلص من ظالم ليلا ينقض ما
فعله لم يحل لم قبوله والاصل اي وان تعين عليه تخليصه بناء على
الاصح انه يجوز اخذ العوض على الواجب العيني اذا كان فيه
كلفة **فصل** واما مذهب السادة المالكية فقد قال
في كتاب تحرير الكلام في مسايل الالتزام للشيخ الامام محمد بن محمد
الخطاب المالكي رحمه الله تعالى في الالتزام الذي ليس بعلق
وهو التزام الشخص نفسه شيا من المعروف من غير تعليق على شيء
فدخل في ذلك الصدقة والهبة والحبس اي الوقف والعارية
والعمري والرقبى والمنحة والارفاق والاطعام والاسكان والنذر اذا
كان غير معلق والضمان والالتزام بالمعنى الاخص اي بلفظ الالتزام
والفرق بين هذه الحقايق انما هو بامور اعتبارية اعتبرها الفقهاء
في كل باب فخصوا الصدقة والهبة بتمليك الرقاب وجعلوا الاولى
فيما كان بقصد الثواب من الله تعالى خاصة والثانية فيما كان
لقصد ثواب من المعطي او الوجه المعطي لصداقة وقرابة ونحو
ذلك وخصوا الحبس اي الوقف وما بعده الى الاسكان باعطا المنفعة
فان كان ذلك على التابيد فهو الحبس وان كان ذلك مدة حياة
المعطي فهو العمري وان كان محدودا بمدة او غير محدود فهو العارية

فان كان ذلك في عقار اطلق عليه الاسكان وان كان في غنم اطلق
عليه العزبة وان كان في غلة حيوان اطلق عليه المغلة وان كان
في خدمة عبد اطلق عليه الاخدام وان كان في منافع تتعلق بالعقار
اطلق عليه الارفاق وخصوا الضمان بالتزام الدين لمن هو له
او التزام احضار من هو عليه لمن هو له وخصوا النذر المطلق
بالتزام طاعة الله تعالى بنية القربة والالتزام الاخص بما كان
بلفظة الالتزام وفي شرح مختصر خليل لتلميذه بهرام رحمه
الله تعالى قال والمقادم عند قدومه وان فقير لغني ولا ياخذ
هبته وان قاعة هذا كقول مالك في المدونة واذا قدم غني من
سفره فاهدي له جاره المسكين الفواكه والرطب وشبهه
ثم قام يطلب الثواب يعني العوض منه وقال انما اهديت لم رجاء
ان يكسوني او ليضع لي خيرا فلا شيء فيه لغني او فقير قال ابن
القاسم ولا لم اخذ هديته وان كانت قاعة بعينها وقاله اشهب وعن
بعضهم له اخذها مالم تفت وللاب اعتصار الهبة اي الرجوع
فيها من ولده ولا اشكال في اعتصار ما وهبه لولده لقوله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يحل لاحد ان يهب هبة ثم يعود فيها الا الوالد
وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يحل لرجل ان يعطي
عطية او يهب هبة ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ومثل
الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فاذا شبع
قاء ثم يعود في قيئه وقال وكذلك الام تعتصرها وهبت لولدها
اذا كان له اب وهذا كقوله في المدونة وللام ان تعتصرها وهبت

لولدها

لولدها الصغير في حياة ابيه وزاد فيها مالم يحدثوا دينا او ينكحوا
او يحدثوا فيها امرا فان لم يكن له اب فليس لها ان تعتصر لانه يتيم
ولا يعتصر من يتيم وبعد ذلك كالصدقة عليه ولا فرق في اعتصارها
من ولدها بين ان يكون الاب والولد غنيين او معدمين او احدهما
غنيا دون الاخر الا فيما اريد به الاخرة لانه اذا اراد بذلك وجه
الله تعالى صارت صدقة والصدقة لا تعتصر وسواء كان
الواهب ابا او اما كالصدقة بلا شرط يريد اذا تصدق بصدقة ولم
يشترط فيها الرجوع فليس له الاعتصار واختلف اذا شرط
الرجوع فيها هل له ذلك ام لا والذي حكاه الباجي وابن الهندي
ان له ذلك ويفوت اعتصارها اذا دخل الشيء الموهوب زيادة
كالكبر الصغير وسمن الهزيل ونحو ذلك او نقصان كالهرم ونحوه
من العيوب وقالم اصبغ الباجي وهو الظاهر من قول مالك وابن
القاسم وقال مطرف وابن الماجشون لا يفوت واختار اللخمي عدم
الفوت بالنقص بخلاف الزيادة ومن شرط صحة الاعتصار
ان لا يكون الولد قد تزوج سواء كان ذكرا او انثى وكذلك يمتنع
الاعتصار اذا ادان الولد لاجل الهبة واحترز بقوله لاجلها
مما اذا تداين لا لاجل الهبة فان ذلك لا يمنع وفي البيان قوله نسبه
لعبد الملك ان التداين مطلقا يمنع الاعتصار وان لم يكن لاجل
الهبة واذا وطيء الولد الامة فات الاعتصار وان لم تكن بكرا ولم
تحمل وقالم مالك وابن القاسم واشهب وابن وهب ويصدق
الاب في دعواه الوطي وكذا يمتنع الاعتصار اذا مرض الولد لتعلق

حق ورثته بالهبة وكذا اذا مرض الواهب وهو الاب او الام لان
اعتصارها حينئذ انما هو للورثة لا لانفسهما وهذا هو المشهور في
المذهب الا ان يهب على هذه الاحوال قال اصبغ واذا وهب والد
متزوج او مديان او مريض فله ان يعتصر في تلك الحالة وكره تملك
صدقة بغير ميراث لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعمر في الفرس
الذي تصدق به لا تبتعه ولو بدرهم قال اللخمي ومشهور المذهب
ان النهي محمول على الندب وحمله الداودي على التحريم وظاهر
المدونة الكراهة ولا يركب المتصدق الدابة التي تصدق بها ولا
ياكل شيأ من غلتها وفي كتاب محمد الكلام في مسايل الالتزام قال
ومن ادعى على احد من الناس هبة لله تعالى او صدقة او عطية
او نحلة او عارية الى اجل او سكنى او عمرى او حبسا او اخدام
عبد او وصية وكل ذلك بيد المدعى عليه وعجز المدعي عن اثبات
البينة على دعواه فلا يمين على المدعى عليه اذا انكر حقي وان كانا
اخوين او خليطين باي مخالطة كانت وان كانت هذه الاشيا
بيد المدعي بما ذكرنا وقام صاحبها يدعي اخذها فادعى عليه المدعي
ما ذكرناه وانكر المدعى عليه ذلك حلف واخذ متاعه استحسانا
والقياس انه اولى بمتاعه بلا يمين وقال فيه قال يحيى وعن
ابن وهب سمعت مالكا يقول وهو الذي اخذ به ان الصدقة
اذا كان اصلها على وجه الصلة وطلب البر والمكافاة وما اشبه
ذلك من الوجوه المعروفة بين الناس في احتسابهم او حسن
معاشرتهم فان صاحبها لا يرجع فيها وان خاصمه المتصدق بها

عليه

عليه قضى له عليه بها قال واما كل صدقة تكون في يمين
الحالف او لفظة منازع او جواب يكذب صاحبه فهي باطل لا يقضي
بها للمتصدق بها عليه في بعض هذه الوجوه وما اشبهها الا ان
المتصدق بها يوعظ ويوعظ فان تطوع بامضائها كان ذلك الذي
يستحب له وان شح لم يحكم عليه بشيء قال وعلى جواز الجعل
في اقتضاء الدين يجوز منه قال ابن عرفه لو قال اقتضي
مائة من فلان ولك نصفها وما اقتضيت من شيء فلك نصفه
فهي ففي جوازه قولان قال ابن القاسم وابن وهب وابن رشد
بناء على حمله على الاجارة او الجعل فصل واما مذهب
السادة الحنابلة فقال في شرح الاقناع للشيخ العلامة منصور
البهوتي رحمه الله تعالى وانواع الهبة صدقة وهدية ونحلة وهي
العطية ومعانيها متقاربة وكلها تمليك في الحياة بلا عوض قال
في المغني تجري فيها احكامها اي احكام كل واحد من هذه المذكورات
تجري في البقية قال فقصد باعطائه ثواب الاخرة فقط فصدقة
قال فقصد باعطائه اكراما وتوددا ومكافاة والواو بمعنى او كما
في المنتهي فهدية والا بان لم يقصد باعطائه شيئا مما ذكر فهبة
وعطية ونحلة وهي اي المذكورات من صدقة وهدية وعطية
مستحبة اذا قصد بها وجه الله تعالى كالهبة للعلماء والفقراء والصالحين
وما قصد به صلة الرحم قال الحارثي وجنس الهبة مندوب
اليه لشمول معنى التوسعة على الغير ونفي الشح والبخل
فيها يثبت بازاء ما قصد به وجه الله تعالى كالهبة للصلحاء والعلماء

وعخوذلك ولاخير فيما قصد به رياء او سمعة قال الشيخ والصدقة
افضل من الهبة لما ورد فيها مما لا يحصر الا ان يكون في الهبة معنى
تكون به الهبة افضل من الصدقة مثل الاهدا لرسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم محبة له ومثل الاهدا لقريب يصل به رحمه
او الاهدا لاخ له في الله فهذا قد يكون افضل من الصدقة انتهى
ولا تقتضي الهبة عوضا ولو مع عرف كان يعطيه اي يعطي الاولى
اعلى منه ليعاوضه او يقضي له حاجته ولم يصرح له بذلك لان
مدلول اللفظ انتفاء العوض والمقرينة لا تساويه فلا يصح اعمالها
ولهذا لم نلحقه بالشرط وتلزم الهبة بقبضها باذن واهب ولا
تلزم قبله اي قبل القبض باذن الواهب ولو كانت الهبة في
غير وكيل ونحو الا ما كان في يد متهب كوديعة وعارية وغصب
ونحوه كشركة فيلزم عقد الهبة فيه بمجرد عقد ولا يحتاج الى مضي
مدة يتاتى قبضه فيها ولا الى اذن واهب في القبض لان قبضه
مستدام فاغنى عن الابتدا كما لو باعه سلعة بيده ولا يصح قبض
الهبة الا باذن واهب لانه قبض غير مستحق عليه فلم يصح الا
باذنه كاصل العقد وكالرهن والاذن لا يتوقف على اللفظ
بل المناولة اذن والتخلية اذن لدلالة الحال وكذا الامر باكل الطعام
الموهوب ولو اتخذ الاب دعوة ختان وحملت هدايا الى داره
فهي له لانه الظاهر الا ان يوجد ما يقتضي الاختصاص بالمختون
فيكون له وهذا كثياب الصبيان ونحوها مما يختص بهم وكذا لو
وجد ما يقتضي اختصاص الام بشيء فيكون لها مثل كون المهدي

من

من اقاربها او معارفها حملا على العرف وخادم الفقراء الذي يطوف
لهم في الاسواق ما حصل له لا يختص به لانه في العرف انما يدفع
اليه للشركة فيه وهو اما كوكيلهم او وكيل الداخلين فينبغي الاختصاص
وما يدفع من صدقة الى شيخ زاوية او شيخ رباط الظاهر انه
لا يختص به لانه في العادة لا يدفع اليه اختصاصا به فهو كوكيل
الفقراء او الداخلين كما تقدم وله التفضيل في القسم بحسب الحاجة
لان الصدقة يراد بها سد الخلة مع انه لم يصدر اليه ما يقتضي
التسوية والظاهر تفويض الامر اليه في ذلك وان كان الشيء
يسيرا لم تجر العادة بتفريقه اختص به هو لان الاعطاء صدر
اليه ولا قرينة تصرفه عنه ذكره الحارثي ولو وهب انسان لغائب
هبة وانفذها الواهب مع رسول الموهوب له او مع وكيله ثم مات
الواهب او مات الموهوب له قبل وصولها اليه لزم حكمها وكانت
للموهوب له لان قبضها اي قبض رسوله او وكيله كقبضه فيكون
الموت بعد لزومها بالقبض فلا يؤثر وان انفذها الواهب مع
رسول نفسه ثم مات الواهب قبل وصولها الى الموهوب له
او مات الموهوب له بطلت الهبة وكانت للواهب او ورثته
لعدم القبض وكذا حكم هدية وصدقة لانهما نوعان من الهبة
ولا يجوز لواهب ولا يصح ان يرجع في هبته ولو صدقة او
هدية وعلله ونقوطا وحوله في عرس ونحوه لقوله صلى
الله تعالى عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في
قيئه متفق عليه وفي رواية لاحمد قال قتادة ولا اعلم الا في

الاصول اما وسواء عوض عنها اولم يعوض لان الهبة المطلقة لا تقتضي
الثواب الا الاب الاقرب ولو اسقط الاب حقه من الرجوع
فله الرجوع ويشترط لرجوع الاب شروط ثلاثة احدها ان
تكون الهبة عينا والثاني ان تكون العين باقية في ملك الابن
الى رجوع ابيه والثالث ان لا تزيد العين الموهوبة عند الولد
زيادة متصلة تزيد في قيمتها كالسمن والكبر والحمل وتعلم صنعة
او كتابة او قرأت وان زاد الموهوب بيد ابنه من مرض او صوم منع
الرجوع كسائر الزيادات ولا تمنع الزيادة المنفصلة الرجوع
كولد البهيمة وثمرة الشجرة وكسب العبد لان الرجوع في الاصل
دون النماء والزيادة المنفصلة للولد لانها حادثة في ملكه تتمة
روى البخاري في باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته
عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العائد في هبته
كالعائد في قيئه وروي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لنا
مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه وروي
عن يحيى بن حزعة قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه
قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول حملت
على فرس في سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بائعه
برخص فسألت عن ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال لا تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في صدقته

كالكلب

كالكلب يعود في قيئه وروي مسلم عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال حملت على فرس عتيق في
سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بايعه برخص
فسالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال
لا تبتعه ولا تعد في صدقتك فان العايد في صدقته يعود
في قيئه وروي ايضا عن زيد بن اسلم عن ابيه عن انه حمل على
فرس في سبيل الله فوجده عند صاحبه وقد اضاعه وكان
قليل المال واراد ان يشتريه فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فذكر ذلك كله له فقال لا تشتره وان اعطيته بدرهم فان
مثل العايد في صدقته كمثل الكلب يعود في قيئه وروي عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في
صدقته كمثل الكلب يقيئ ثم ياكل قيئه وروي ايضا عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم العايد في هبته كالعايد في قيئه وروي ايضا عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم العايد في هبته كالكلب يقيئ ثم يعود في قيئه
وروي ابو داود في سننه عن طاوس عن ابن عمر وابن
عباس رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا
الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها

كمثل الكلب ياكل فاذا شبع قاء ثم عاد في قيئه وروي عن عبد الله بن
عمرو عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المثل الذي يسترد
ما وهب كمثل الكلب يقيء فياكل قيئه فاذا استرد الواهب فليوقف
فليوقف بما استرد ثم ليدفع اليه ما وهب وروي النسائي في المجتبى
من السنن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرجع احد في هبته الا الوالد من
ولده والعايد في هبته كالعايد في قيئه وروي عن طاووس
عن ابن عمر وابن عباس يرفعان الحديث الى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد
فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي عطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب
اكل حتى اذا شبع قاءه ثم عاد في قيئه وروي عن طاووس عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم العايد في هبته كالكلب يقيء ويعود في قيئه
وروي عن الحسن بن مسلم عن طاووس قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يحل لاحد ان يهب هبة ثم يرجع فيها
الا من ولده قال طاووس كنت اسمع وانا صغير عايد في قيئه
فلم اكن اظن انه ضرب له مثلا قال الحسن فعل ذلك فمثله كمثل الكلب
ياكل ثم يقيء ثم يعود في قيئه وروي عن سعيد بن المسيب عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يرجع فيها كمثل الكلب قاء ثم
عاد في قيئه فاكله وروي عن الحسن ابن مسلم عن طاووس ان

رسول

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يحل لاحد يهب هبة ثم
يعود فيها الا الوالد قال طاوس كنت اسمع الصبيان يقولون
يا عايدا في قيئه ولم اشعر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ضرب ذلك مثلا حتى بلغنا انه كان يقول مثل الذي يهب الهبة
ثم يعود فيها وذكر كلمة معناها كمثل الكلب يأكل قيئه وروي عن
حنظلة انه سمع طاوسا يقول ابناء نا بعض من ادركنا النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال المثل الذي يهب فيرجع في هبته
كمثل الكلب يأكل فيقيئ ثم يأكل قيئه **الباب الثاني**
في بيان الرشوة الحرام والفرق بينها وبين الهدية المباحة وبيان
ذلك من نقول المذاهب الاربعة روي ابو داود السجستاني في
سننه والترمذي باسنادهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الراشي والمرتشي قال
الترمذي هذا حديث حسن صحيح ورواه ايضا ابن ماجة عن
عبد الله بن عمرو بن المعطى قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لعنة الله على الراشي والمرتشي وروى الترمذي ايضا
باسناده عن ابن هريرة رضي الله تعالى عنه قال لعن رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم وقال
الخطابي رحمه الله تعالى في شرح ابي داود الذي سماه معالم السنن
الراشي المعطي والمرتشي الاخذ وانما يلحقهما العقوبة معا اذا استويا
في القصد والارادة فرشى المعطى ليتوصل به باطلا ويتوصل به الى
ظلم فاما اذا اعطى ليتوصل به الى حق او يدفع عن نفسه ظلما فانه غير

داخل في هذا الوعيد وقد روي عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه انه اخذ في شيء وهو بارض الحبشة فاعطي دينارين حتى
خلي سبيله وروي عن الحسن والشعبي وجابر بن زيد وعطاء انهم
قالوا لا بأس ان يصانع الرجل عن نفسه وماله اذا خاف الظلم
وكذلك الاخذ انما يستحق الوعيد اذا كان ما يأخذه اما على حق
يلزمه اداؤه فلا يفعل ذلك حتى يرشا او على باطل يجب عليه
تركه ولا يتركه حتى يصانع ويرشا وروي الترمذي باسناده
عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الى اليمن فلما سرت ارسل في اثري فرددت فقال ادري لم
بعثت اليك لا تصيبن شيأ بغير اذني فانه غلول ومن يغلل يات
بما غل يوم القيامة لهذا دعوتك فامض لعملك وروي البخاري
ومسلم باسنادهما عن ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه
قال استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا من الازد يقال
له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي
لي قال فهلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدي له ام
لا والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منكم منه شيأ الا جاء به يوم
القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها
خوار او شاة تيعر ثم رفع بيديه حتى رأينا عفرة ابطيه اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا وزاد البخاري في رواية اخرى
قال سفيان فحفظه علينا الزهري وزاد هشام عن ابيه عن ابي
حميد الساعدي قال سمع اذني وابصرته عيني واسالوا زيدا

ابن

ابن ثابت فانه سمع معني ولم يقل الزهري سمع اذني وفي
رواية للبخاري ايضا ذكرها في الاحكام عن ابي حميد الساعدي
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل ابن اللتبية على صدقات
بني سليم فلما جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحاسبه
قال هذا الذي لكم وهذه هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك او بيت امك
حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله عز وجل
فيأتي احدهم فيقول هذا الذي لكم وهذه هدية اهديت لي الا
جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا
فوالله لا ياخذ احدكم منها شيئا الا جاء الله عز وجل يحمله يوم
القيامة الا فلا اعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة
لها خوار او بشاة تيعر ثم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه
الاهل بلغت وابن اللتبية بضم اللام وفتحها وسكون التاء المثناة
الفوقية وفتحها نسبة الى بني لتيب قبيلة معروفة واسمه
عبد الله وفي هذا الحديث بيان ان هدايا العمال حرام او غلول
لانه خان في ولايته وامانته وقد بين صلى الله تعالى عليه
وسلم في نفس الحديث السبب في تحريم الهدية عليه وانها بسبب

الولاية بخلاف الهدية لغير العامل فانها مستحبة وقوله تيعد
بمثناة فوقية مفتوحة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم عين مهملة مكسورة
وتغلج ومعناه تصيح والبعار صوت الشاة كذا في شرح مسلم للنووي
رحمه الله تعالى وقال الخطابي في شرح ابي داود بعد ايراده الحديث
المذكور في هذا بيان ان هدايا العمال سحت وانه ليس سبيلها سبيل سائر
الهدايا المباحات وانما يهدي اليه للمحاباة وليخفف عن المهدي
ويسوغ له بعض الواجب عليه وهو خيانة منه وبخس للحق
الواجب عليه استيفاؤه لاهله وذكر البخاري في صحيحه في باب
من لم يقبل الهدية لعلة قال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية
في زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هدية واليوم رشوة
قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه وصله ابن سعد بقصة
فيه من طريق فرات ابن مسلم قال اشتهي عمر بن عبد العزيز التفاح
فلم يجد في بيته شيئا يشتري به فركبنا معه فتلقاه غلمان الدير
باطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم رد الاطباق فقلت له في
ذلك فقال لا حاجة لي فيه فقلت الم يكن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر يقبلون الهدية فقال انها لهم
هدية وهي لنا بعدهم رشوة ووصله ابو نعيم في الحلية من طريق
عمر بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز في قصة اخرى **فصل**
واما مذهبنا مذهب السادة الحنفية فقد قال في فتاوى قاضي
خان واذا ارتشى ولد القاضي او كاتبه او بعض خدمه اعوانا ليعين
الراشي عند القاضي ففعل ان لم يعلم القاضي بذلك نفذ قضاؤه

ولان

وكان علي المرتشي رد ما قبض وان علم بذلك القاضي كان قضاؤه
مردودا واذا تقلد القضاء بالرشوة لا يصير قاضيا وتكون الرشوة
حراما على الراشي وعلى الآخذ ثم الرشوة على وجوه اربع منها ما هو
حرام من الجانبين احدها هذه والثاني اذا دفع الرشوة الى القاضي
ليقضي له وهذه الرشوة حرام من الجانبين سواء كان القضاء بحق
او بغير حق ومنها اذا دفع الرشوة لخوف على نفسه او ماله وهذه
الرشوة حرام على الآخذ غير حرام على الدافع وكذا اذا طمع في
ماله فرشاه ببعض ماله ومنها اذا دفع الرشوة ليسوي امره عند
سلطان فاصل له الدفع ولا يحل للآخذ ان ياخذ فان اراد ان
يحل للآخذ يستاجر الآخذ يوما الى الليل باجر معلوم ثم يدفع اليه
فانه يجوز هذه الاجارة ثم المستاجر ان شاء استعمله في هذا العمل
وان شاء استعمله في عمل غيره هذا اذا اعطى الرشوة او ليسوي
امره عند السلطان وان طلب منه انه يسوي امره ولم يذكر الرشوة
ثم اعطاه بعد ما سوى اختلفوا فيه قال بعضهم لا يحل له ان ياخذ
وقال بعضهم يحل هو الصحيح لانه يراه مجازاة الاحسان فيحل له
كما لو جعلوا للامام والمؤذن شيئا واعطوه من غير شرط كان حسنا
وقال في الفتاوى البزازية القاضي لا يقبل هدية الاجنبي والغريب
الا من كان يهدي قبله وان زاد يرد الزيادة الا ان تكون خصومة
فلا يقبل منه ايضا فان قبل وامكنه الرد رد والا وضع في
بيت المال وكذا في كل موضع ليس له القبول وان كان متاذيا
به اخذه ورد عليه قيمته فان قضى ثم ارتشى او عكس لا ينفذ

وان تاب ورد الماخوذ فهو على قضائه لانه بالفسق لا ينعزل
والهدايا ثلاث حلال من الجانبين للمتودد وحرام منهما وهو الاهداء
للاعانة على الظلم وحرام من جانب وهو الاهداء لكف الظلم حلال
للمعطي والحيلة ان يستاجر ثلاثة ايام ليعمل له ثم يستعمله اذا
كان فعلا يجوز عليه الاجارة كتبليغ الرسالة ونحوها وان لم تبين
المدة لا يجوز هذا اذا كان فيه شرط وان لم يكن بالشرط والمتعلم
يقينا ان الاهداء ليعينه عند السلطان فالمشايخ على انه لا باس
به وابن مسعود كره الاخذ وذلك محمول على التنزه وان قضى حاجته
بلا طمع وشرط ثم اهدي اليه فذا حلال ولا يجيب الدعوة الخاصة
الاجنبي والقريب فيه سواء وذكر القاضي ان يجيب دعوة القريب
وان خاصة وان كتب سجلا او تولى قسمة واخذ اجر المثل لم ذلك
ولو تولى نكاح صغير لا يحل له اخذ شيء لانه واجب عليه وكلما
وجب عليه لا يجوز له اخذ الاجرة وما لا يجب عليه يحل له اخذ
الاجرة وذكر عن البقالي في القاضي يقول اذا عقدت عقد
البكر فلي دينار ولو ثيبا فلي نصفه انه لا يحل لم اعلم بكرا ولي
ولو كان ولي غيره يحل بناء على ما ذكرنا وفي شرح الصغير على الكنز
قال وذكر الاستروشني في فصول القاضي اذا ارتشى وحكم لا ينفذ
قضاؤه فيما ارتشى وينفذ فيما لم يرتشى وذكر الامام البزدوي
انه ينفذ فيما ارتشى ايضا وقال بعض مشايخنا ان قضاياه فيما
ارتشى وفيما لم يرتشى باطلة وبالقول الاول اخذ شمس الائمة
السرخسي وهو اختيار الخصاف وان ارتشى ولي القاضي او كاتبه

نصب على ان الهدايا ثلاث

او بعض اعوانه فان كان بامره ورضاه فهو وما لو ارتشى القاضي
سواء ويكون قضاؤه مردودا وان كان بغير علم القاضي نفذ وكان
على المرتشي رد ما قبض وفي كتاب ادب القاضي لابي محمد الناصحي
النيسابوري ان اخذ القاضي الرشوة وحكم للذي رشاه بحق ليس
فيه ظلم كان هذا الحكم باطلا ولا يحل لاحد ان ينفذ ذلك القضاء من
القضاة بل يرده فقد سقطت عدالة المرتشي ولو اخذ القضاء بالرشوة
لا يصير قاضيا فلا تصح عقوده وضمانه وقد لعن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش وهو الذي يمشي
بينهما ويتوخذ الرشوة على يده وينبغي ان يبشر قضاة هذا الزمان
بهذا الوعيد ولا سيما قضاة مصر ومنهم من يتولى بالرشوة
فاذا عوتب عليه يدعي انه انما بذل صونا للمنصب عن وقوعه
في ايدي الجهال والفساق والله لا يخفى عليه شيء وفي كتاب
الاختيارات للناطفي رحمه الله تعالى قال ولا يقبل القاضي الهدية
الا من ذي رحم محرم اذا لم يكن له خصومة لانه صلة الرحم واذا كان
له خصومة لا يقبل هديته لانه لاجل القضاء فيحاماه او من جرت
عادته قبل القضاء بمهاداته لانه ليس للقضاء بل لجري العادة ولا
يقبل الزيادة على المعتاد لانه يصير كالاعتياض عن قضائه ويجوز للقاضي
ان ياخذ الاجر على كتابة السجلات بقدر ما اخذ به غيره لان ذلك
ليس بواجب عليه وفي الفتنية اذا اراد القاضي كتبة السجلات
والحاضر لنفسه وان ياخذ على ذلك اجرا فله ذلك وانما يلخذ بقدر
ما يجوز اخذه لغيره وروي عن علي السغدي وبعض المتقدمين

ان الوثيقة بمال اذا كانت تبلغ المقاطعة فيها خمسة دراهم وفي الفين
عشرة دراهم الى عشرة الاف ففيها خمسون درهما ثم ما زاد ففي كل الف
درهم وان كانت الوثيقة باقل من الالف ان لحقه مشقة مثل ما
يلحقه بوثيقة الالف ففيها خمسة دراهم وان كانت ضعفها
فعشرة وان كانت نصفها فخمسة دراهم ونصف وفي الزيادة والنقصان
على اعتبار ذلك وقدر جنسه في كتاب الاجارة وقال النهستاني
في شرح الوقاية واعلم ان ما دفع للتودد وهو حلال من الجانبين
واما لصيرورته قاضيا فهو حرام منهما واما الخوف على نفسه او ماله
وهو حرام على الاخذ بلا خلاف حلال للدافع عند الاكثرين واما
ليسوي امره عند الوالي فان كان ذلك الامر حراما فحرام على الجانبين
وان حلالا فحلال على الاخذ اذا استرط وحلال للدافع عند بعضهم
وحرام عند اخرين الا ان يستاجره مدة معلومة بما يدفع اليه
فانه حلال للدافع وكذا للاخذ عند الاكثرين ومكروه عند غيرهم
والرشوة لا تملك ولذا كان له الاسترداد ولو اصلح امره كما في المغني
والنهاية وغيرها وقال في شرح الكنز والرشوة بكسر
الراء وضمها كذا في النهاية وفي القاموس انها بالتثليث الجعل
وارتشى اخذها واسترشى طلبها وارشاه حاباه وصانعه ورشاه
لاينه واعطاه الرشوة وفي المصباح الرشوة بكسر الراء ما يعطيه
الشخص للحاكم وغيره ليحكم له او يحمله على ما يريد وجمعها رشا مثل
سدره وسدر والضم لغة وجمعها بالضم ايضا ورشوته رشوا
من باب قتل اعطيته رشوة وارتشى اي اخذ واصلها رشا

على ضبط الرشوة

الوزغ

الفتح اذا مد راسه الي امامه لتزقه وفيه البرطيل بكسر الباء الرشوة
وذكر الاقطع ان الفرق بين الهدية والرشوة ان الرشوة ما يعطيه
بشرط ان يعينه والهدية لا شرط معها وفي فتاوي قاضيخان
قالوا لا باس للقاضي ان يقبل الصلة من والي البلدة التي هو
عليها هذا الوالي او غيره انتهي وهناك عبارات اخري في كتب
اصحابنا تركناها خوف الاطالة والحاصل ان ما ياخذه
القاضي بالحق او بالباطل وسماع الدعوي في ذلك وقبول البينة
عليه فهو رشوة حرام لا يحل اخذه ولا اعطاؤه بوجه من الوجوه
لانه في مقابلة امر واجب عليه وهو الحكم علي الخصم والالزام
بمقتضي الشرع في الدعاوي علي حسب ما ولي عليه من جهة
السلطان وان كان ذلك في مقابلة كتابة الدعوي والحكم وتسطير
ذلك وكتابة اسماء الشهود والحاضرين واذنه ببيان ذلك وشرحه
وكتابة القاضي اسمه علي ذلك ووضع ختمه عليه والاذن بوضعه
في السجل والاحتفاظ عليه الي وقت الحاجة اليه فهو ليس برشوة
لانه ليس في مقابله امر واجب عليه اذ لا يجب علي القاضي كتابة
السجلات والمحاضر واما ما يتعلق ببقية الاحكام كالعمال علي الناس
من قبل السلطان بجبايات الاموال العشرية والخراجية والقايمين
باحكام السياسات الشرعية في رعاية مصالح المسلمين فحكمهم
حكم القضاة فجميع ما يهدي اليهم من الهدايا او ياخذونه من الناس
في مقابلة مسامحة الناس والتغافل عنهم وتنقيص ما هم مامورون
به من استيفاء الحقوق منهم والاغضاء عما امروا باصلاحه منهم

فهو رشوة محرمة وما كان من غير ذلك بسبب ضبط ما اخذه الناس
وتحرير الدفاتر في شان ذلك والاحتفاظ على الامور حتى لا تندرس
وكتابة التذاكر والوثائق ووضع الختم والاسم فليس ذلك برشوة
واما ما يتعلق بغير القضاة والحكام من بقية الناس فكل من اهدى
اليه شيء من انواع الهدايا سواء كانت مما يوكل او يلبس او يركب
ونحو ذلك من الدراهم والاموال وسواء كان له جاه وكلمة مقبولة
عند حاكم او قاض ونحو ذلك او لم يكن ذلك له وسواء كان عالما
او صالحا او جاهلا او صاحب حرفة ونحو ذلك من انواع الناس
وسواء كان الذي اهدي له طمع في قضاء حاجة عند حاكم او
غيره او شفاعة في اي امر كان من الامور وسواء ذكر حاجته
اولم يذكرها فان ذلك في جميع هذه المسايل اذا كان بينهما شرط
ملفوظ تكلم به كل منهما ورضيا به رشوة محرمة لا يحل اخذها
واذا لم يكن بشرط ملفوظ ولكن علم كل منهما ان تلك الهدية في
مقابلة امر مخصوص فليس ذلك برشوة ولا يحرم قبوله فهو
هبة وهدية وكلامنا هذا ملخص مما ذكرناه من المنقول المعتمد

فصل واما مذهب السادة الشافعية فقال ابن الرفعة
في كفاية النبيه شرح التنبيه عند قوله ولا يجوز للقاضي ان
يرتشي لما روى ابو بكر بن المنذر عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الراشي
والمرتشي واخرجه ابن ماجه وروى ثوبان عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله الراشي والمرتشي والرائش

الذي

ملخص ما يفعل لغير القضاة والحكام متى يفارق الرشوة

الذي يمشي بينهما ويدعي انس ونحوه ولانه ان اخذ ليحكم بغير الحق
حرام والاخذ عليه حرام وان اخذ على ان يحكم بالحق فليس له لانه ياخذ
الرزق على ذلك من الامام فليس له ان ياخذ عليه عوضا اخر اما
دفع الرشا فهل يجوز قال الاصحاب كما حكاه ابو الطيب
والماوردي وابن الصباغ ان كان يطلب بها دفع الحكم بغير الحق او ايقاف
الحكم بالحق حرم عليه وان كان يطلب به وصوله الى حقه لم يحرم
عليه وان كان حراما على غيره كما لا يحرم عليه ان يفك الاسير بماله
قال في المرشد ويحمل لعنة الراشي والمرتشي على ما اذا قصد
بها ايقاف الحكم بالباطل ولذلك قال الله تعالى لتاكلوا فريقا
من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون والمتوسط بينهما هو تابع
لمو كلم منهما فان توكل عنهما كان فعله حراما وهذا الكلام من الاصحاب
يدل على ان الرشوة تكون لطلب حق ولطلب باطل وقد حكي عن
ابن كج انه قال الرشوة عطية بشرط ان يحكم له بغير حق والهدية
عطية مطلقة وكلام الماوردي يخالفه فانه قال الرشوة ما تقدمت
الحاجة والهدية ما تاخرت والذي حكاه الغزالي في الاصيا منطبق
على الاول فانه قال المال ان بذل لعرض اجل فهو قربة وصدقة
وان بذل لعرض عاجل فان كان لعرض مال في مقابلته فهو هبة
بثواب مشروط او متوقع وان كان لعرض عمل محرم او واجب
متعين فهو رشوة وان كان مباحا فاجارة او جعالة وان كان
للتقرب والتودد للمبذول له فان كان لمجرد نفسه فهدية وان
كان ليتوسل بجاهه الى اغراض ومقاصد فان كان جاهه

بعلم او صلاح او نسب فهدية وان كان بالقضاء والعمل بولايته فرشوة قال
القاضي ابو الطيب في تعليقه وكذلك الشيخ ابو حامد ان تحريم اخذ الرشوة على
الحاكم اذا كان له رزق من بيت المال فاما اذا لم يكن له رزق اي وكان ممن يجوز
ان يقرض فقال للمتحاكمين لست اقضي بينكما حتى تجعلا لي رزقا عليه فانه حينئذ
يحل له ذلك وعلى ذلك جرى الجرجاني في التحرير قال ابن الصباغ ويجوز مثل
ذلك لانه لم يذكر انه طلبه من احدهما واما اخذه من احدهما للحكم بالحق فانه
يجري مجرى الهدية وسنذكرها واعتبر البندنيجي في جواز ذلك ان يكون
مشغولا في معاش بحيث يقطعه التطوع عن اكتساب المادة كما قاله في الحاوي
اما الذي يقطعه اما لغناه بما يستجده واما لقلة الحاجة التي لا تمنعه من
الاكتساب لم يجز ان يرتزقه من الخصوم ثم اعتبر الماوردي في حالة
الجواز مع ما ذكرناه ثمانية شروط احدها ان يعلم به الخصمان قبل التحام الحرب
فان لم يعلماه الا بعد الحكم لم يجز ان يرتزقها الثاني ان يكون على الطالب
والمطلوب ولا يأخذ من احدهما فيصير به متوهما الثالث ان يكون
عن اذن الامام فان لم يأذن لم يجز الرابع ان لا يجد متطوعا فان
وجد لم يجز الخامس ان يعجز الامام عن دفع رزقه فان قدر لم يجز
السادس ان يكون ما يرتزقه من الخصوم غير مضر بهم فان اضر بهم
واثر عليهم لم يجز السابع ان لا يستزيد على قدر حاجته فان زاد
عليها لم يجز الثامن ان يكون قدر الماخوذ مشهورا مساويا فيه جميع
الخصوم وان تفاضلوا في المطالبات فان فاضل بينهم لم يجز الا ان
يتفاضلوا في الزمان فيجوز ولا يقبل القاضي هدية من لم يكن له عادة بالهدية
قبل الولاية ان لم يكن له خصومة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم هدايا العمال

غلول

غلول وردي سحت واذا كان ذلك في العامل فهي القاضي اولى وفي الوسيط
القبول في حال عدم المحاكمة والحالة هذه جايز لكن الاولى ان يتيب او يضع في بيت
المال وفي النهاية ان القبول مكروه في هذه الحالة ولا يقبل الهدية ايضا من كانت
له عادة اي بسبب رحم او مودة ما دامت له خصومة لان القبول في هذه الحالة
بمثابة الرشوة فان لم يكن له خصومة فجايز ان يقبل بقدر ما جرت عادته بقبوله لعدم
وسلم الخروج ذلك عن سبب الولاية هذا كله اذا كانت الهدية في عمل من اهل عمل ولو كانت
الهدية في غير عمل من غير اهل عمل لسوغ عن عمله قال الماوردي فنزلهن عنها اولى به
من قبولها فان قبلها جاز ولم يمنع منها وهذا حكم الهدايا للقضاة واما الهدايا للائمة
فقد قال في الحاوي انها اذا كانت من هدايا دار الاسلام فهي على ثلاثة اقسام احدها
ان يهدي اليه من يستعين به على حق يستوفيه او على ظلم يدفعه عنه او على باطل
يعينه عليه فهذه الرشوة المحرمة الثاني ان يهدي اليه من كان يهاديه قبل الولاية
فان كان بقدر ما كان قبل الولاية لغير حاجة عرضت فيجوز له قبولها وان اقترن
بها ما جتعرضت البر فيمنع من القبول عند الحاجة ويجوز ان يقبلها بعد الحاجة
وان زاد في هديته على قدر العادة لغير حاجة فان كانت الزيادة من جنس الهدية
جاز قبولها لدخولها في المالوف وان كانت من غير جنس الهدية منع من القبول
الثالث ان يهدي اليه من لم يكن يهاديه قبل الولاية فان كان لاجل ولايته فهي رشوة
ويحرم عليه اخذها وان كان لاجل جميل صدر له منه اما واجبا او تبرعا فلا يجوز قبولها
ايضا وان كان لا لاجل ولايته ولا لمكافاة على جميل فهذه هدية بعث عليها جاه
فان كافاه عليها جاز له قبولها وان لم يكافي عليها فلا يقبلها لنفسه وان كانت من هدايا
دار الحرب جاز له قبولها هذا ما ذكره الماوردي في الاحكام السلطانية قال والفرق
بين الرشوة والهدية ان الرشوة ما اخذت طلبا لعمل الهدية ما بذلت عفوا انتهى

وقال العلامة ابن حجر في شرحه على المنهاج ومتى بذل للقاضي مال ليحكم بغير حق او ليمتنع
من حكم بحق فهو الرشوة المحرمة اجماعا ومثله ما لو امتنع من الحكم بحق الا بمال لكنه اقل اثما
وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم وفي رواية والرائش
وهو الماشي بينهما ومحله في راش لباطل اما من علم اخذ ماله بباطل لولا الرشوة فلازم
عليه وحكم الرائش حكم موكله فان توكل عنهما عصى مطلقا ومحل قولنا لكنه اقل اثما
ما اذا كان له رزق من بيت المال والا وكان ذلك الحكم مما يصح الاستيجار عليه وطلب
اجرة مثل عمله فقط جاز له طلبها واخذها عند كثيرين وامتنع عند الاخرين
فصل واما مذهب السادة المالكية فقال في مختصر خليل وشرحه لتلميذه
بهرام وحرم يعني طلب القضا لجاهل وقاصد دنيا لان الجاهل ربما اداه جهله
الى مخالفة ما هو متفق عليه والوقوع في الامور المعضلة وطالب الدنيا ربما اداه
ذلك الى الحيف لتحصيل غرضه الفاسد قال ولا يحضر يعني القاضي من الولايم الا وليمة
النكاح خاصة ثم ان شا اكل او ترك من غير كراهة وان كانت الوليمة لغير النكاح
فاجيز له الحضور وكره الا ما كان من جهة ولده او والده ونحو ذلك وفي النوادر
عن اشهب لا باس ان يجيب الدعوة العامة وليمة او صنيعا عاما لفرح فاما ان
يدعى مع عامة لغير فرح فلا يجيب وكانه دعي خاصة اذ لعله انما صنع ذلك
لاجل القاضي وكذا ليس له قبول هدية ولو كافا عليها اضعافها وحمل الاشياخ
قول ابن حبيب لم يختلف العلما في كراهة قبول الهدية وهو مذهب مالك واهل
السنة على المنع وسوا كان المهدي ممن له عند القاضي خصومة ام لا وقاله مطرف
وابن الماجشون وقال ابن عبد الحكم له ان يقبل ممن لا خصومة له عنده وقال
اشهب لا يقبلها من غير من يخاصم عنده الا ان يكافيه عليها الا من قريب كولده
او والده واخيه وابن اخيه وعمه وابن عمه وخاله وخالته وعمته وبنتها ومن
لا يدخل عليه به ظنة الشدة الداخلة والمنافية بينهما وكذلك ذكر محمد بن سحنون
عن ابيه ونحوه في الموازنة وفي هدية من اعتادها قبل الولاية قولان

يريد

يريد جواز قبول القاضي الهدية ممن كانت عادته ذلك قبل الولاية وعدم
جوازه والجواز لابن عبد الحكم وقال مطرف وعبد الملك لا ينبغي ذلك وهو محتمل
للمنع والكراهة وقال العلامة جلال الدين عبد الله بن شاش في كتابه عقد الجواهر
الثمينة في اداب القاضي ولا يقبل الهدية ممن له خصومة ولا ممن ليس له خصومة
ولو كان ممن يقبلها منه قبل الحكم او كان عليها اضعافها الا من ولده او والده ومن
اشبههم من خاصة القرابة فان قبلها فهو سحت انتهى **فصل** واما
مذهب السادة الحنابلة فقال في شرح الاقناع للعلامة الشيخ منصور البهوتي
رحمه الله تعالى ويحرم على القاضي قبول رشوة بتثليث الراء لحديث ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الراشي والمرتشي
قال الترمذي حسن صحيح ورواه ابو بكر في زاد المسافر وزاد الرائش وهو السفير
بينهما وهي اي الرشوة ما يعطى بعد طلبه لها ويحرم بذلها من الراشي ليحكم له بباطل
او يدفع عنه حقه وان رشاه ليدفع عنه ظلمه ويجريه على واجبه فلا باس به
في حقه قال عطا وجابر بن زيد والحسن لا باس ان يصانع عن نفسه ولانه
يستفيد ماله كما يستفيد الرجل اسيره ويحرم قبوله اي القاضي هدية لما روى ابو
سعيد قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن
اللتبية على الصدقة فقال هذا لكم وهذا اهدي الي فقام النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه فيجي فيقول هذا لكم
وهذا اهدي الي الا جلس في بيت ابيه فينظر ايهدى اليه ام لا والذي نفس
محمد بيده لا نبعث احدا منكم فياخذ شيا الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته
ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رايت عفرة
ابطيه فقال اللهم بلغت ثلاثا متفق عليه وقال كعب الاحبار قرات فيما انزل الله على
انبيايه الهدية تفقا عين الحكم بخلاف مفت فلا يحرم عليه قبول الهدية وهي اي الهدية
الدفع اليه ابتدا من غير طلب وظاهره انه يحرم على القاضي قبول الهدية ولو كان القاضي

في غير عمله لعموم الخبر الا ممن كان يهدي اليه قبل ولايته ان لم يكن له اي المهدي
حكومة لان التهمة منتفية لان المنع انما كان من اجل الاستمالة او من اجل الحكومة وكلاهما
منتف او كانت الهدية من ذي رحم محرم منه اي من الحاكم لانه لا يصح ان يحكم له هذا
واضح في عمودي نسبه دون من عداهم من اقاربه مع انه يحتمل ان يهدي ليلا
يحكم عليه قال القاضي في الجامع الصغير لا ينبغي ان يقبل هدية الا من صديق
كان يلاطفه او ذي رحم محرم منه بعد ان لا يكون له خصم وردها اي رد
القاضي الهدية حيث جاز له اخذها اولى لانه لا يامن ان يكون لحكومة منتظرة واستعارته
اي القاضي من غيره كالهدية لان المنافع كالاعيان ومثله لو ختن القاضي ولده ونحوه
فاهدي له ولو قلنا انها للولد لان ذلك وسيلة الى الرشوة فان تصدق عليه فالاولى
انه كالهدية على التفصيل السابق وفي الفنون له اخذ الصدقة وان قبل الرشوة
او الهدية حيث حرم القبول وجب ردها الى صاحبها كمقبوض بعقد فاسد وقيل
توخذ لبيت المال لخبر ابن اللتبية وقال الشيخ فيمن تاب ان علم صاحبه دفعه
اليه والا دفعه في مصالح المسلمين انتهى وتقدم لو بقيت في يده غصوب لا يعرف
اربابها يدفعها للحاكم او يتصدق بها عن اربابها مضمونة فاذا اهدي لمن يشفع
له عند السلطان ونحوه من ارباب الولايات لم يجز للشافع اخذها ليشفع له
ان يرفع عنه مظلمة ويوصل اليه حقه او يوليه ولاية يستحقها او يستخدمه في
الجند المقاتلة وهو مستحق لذلك ويجوز للمهدي ان يبذل في ذلك ما يتوصل به
الى اخذ حقه او دفع الظلم عنه وهو المنقول عن السلف والايمة الاكابر وفيه
حديث مرفوع رواه ابو داود وغيره قاله في الاختيارات ونص الامام احمد فيمن
عنده وديعة فاداها فاهديت له هدية انه لا يقبلها الا بنية المكافاة انتهى
قال المص حفظه الله تعالى وهذا مقدار ما اردنا ايراده من نقول علماء المذاهب
الاربعة رضي الله تعالى عنهم في هذه المسئلة والحمد لله وحده وصلى الله تعالى
وسلم على من لا نبي بعده وقد حررناها بالعجل في مجالس اخرها ختام جمادي
الاول سنة ست ومايه والف وقد تم نسخها على يد الحقير سيد محمد
ابن السيد مصطفى في اليوم الثاني عشر من محرم سنة ١١٦٦

١٨٨ 190

استمساك الاسنّه في الجواب
عن الفرض والسنه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

وهو بكل شيء عليم، الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا
نبي بعده، يقول الفقير عبد الغني النابلسي الحنفي، لطف الله
به والمسلمين اجمعين هذا سؤال ورد علي يوم الجمعة
الثاني والعشرين من ذي الحجة سنة ست وثمانين والف من
بعض الاخوان فاجبت عنه بحسب الاستطاعة والامكان وبالله
المستعان وسميته استمساك الاسنة في الجواب عن الفرض
والسنة، وصورة السؤال على هذا المنوال ما الفرض وما
فرض الفرض وما السنة التي تتم بها الفرايض كلها وما السنة التي
تضيء عن الفرض وما الفرض الذي يجزيء عن الفرض وما الفرض
المعتوف في الفرض وما الفرض الذي يقطع الفرض وما السنة
التي تقطع الفرض وما السنة بين فرضين وما الفرض بين سنتين
وما الفرض المتصرف في كل فرض وما الفرض الذي يجوز بالليل ولا
يجوز بالنهار وما سنة تصلح الفرايض وما سنة تحكم الفرايض
وما سنة تجزيء بالليل ولا تجزيء بالنهار وما سنة تجوز بالنهار

ولا تجوز

ولا يجوز بالليل وما فرض يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل وما فرض
يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار هذا صورة السوال عبر وفه
وفيه تكرار وتصحيف كما ترى وهو سوال من جملة اسئلة
ابي حازم المشهورة التي سأله اياها بعض المشايخ في زمان
سياحته وقد اجاب عنها كلها ابو حازم رحمه الله تعالى
ولي على جوابه اشكالات سأذكرها بعد ذكر جوابه ان
شاء الله تعالى ولا شك ان الذي كتب لي هذا السوال من
اجهل الجاهلين لزيادته فيه ونقصانه وتحريفه فانا اصحح
السوال اولا ثم اذكر جواب ابي حازم عنه ثم انتقد على ابي
حازم جوابه ثم اجيب عن السوال باجوبة متعددة بعونة
خالق الكل وممد الاكوان لا اله غيره ولا خير الا خيره فاقول
وبالله المستعان صورة السوال الصحيح ان يقال علي هذا
المثال ما الفرض وما فرض الفرض وما السنة التي تتم بها
الفرائض كلها وما السنة التي تغني عن الفرض وما الفرض
الذي يجزي عن الفرض وما الفرض الداخل في الفرض
وما الفرض الذي يقطع الفرض وما السنة التي تقطع
الفرض وما السنة بين فرضين وما الفرض بين سنتين
وما الفرض المتصرف في كل فرض وما الفرض الذي يجوز بالليل
ولا يجوز بالنهار وما السنة التي تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار
وما الفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل وما السنة
التي تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل وهذا اخر الاسئلة

على وجه الصحة وما عداه فخبط من الكاتب وغلط منه
فالجملة خمسة عشر سؤالا وخلاصة ما اجابه عنها ابو حامد قوله
اما الفرض فهو معرفة الله سبحانه وتعالى واما فرض الفرض
معرفة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واما السنة التي تتم بها
الفرائض كلها فهي الجلسة الوسطى في الصلاة واما السنة
التي تغني عن الفرض فهو مسح الخفين يغني عن غسل الرجلين
واما الفرض الذي يجزي عن الفرض فهو الغسل يجزي عن
الوضوء لاندراجه تحته واما الفرض الداخل في الفرض فغسل
الوجه مثلا داخل في الوضوء واما الفرض الذي يقطع الفرض
فرد السلام في الصلاة يقطعها واما السنة التي تقطع الفرض
فهي صلاة الوتر من ذكرها في صلاة الصبح واما السنة بين
فرضين فهي المضمضة والاستنشاق بين النية وغسل الوجه
واما الفرض بين سنتين فهو امرار الماء على المارن الذي
تحت الانف بين المضمضة والاستنشاق واما الفرض المنصرف
في كل فرض فهو النية واما الفرض الذي يجوز بالليل ولا يجوز
بالنهار فهو الوقوف بعرفة واما السنة التي تجوز بالليل ولا تجوز
بالنهار فالمسارعة الى الاخطار واما الفرض الذي يجوز بالنهار
ولا يجوز بالليل فهو الصيام واما السنة التي تجوز بالنهار ولا
تجوز بالليل فركعتا الفجر قبل الفرض وهذا احسن الجوابات
جمعته بعد جهد جهيد من بعض النسخ السقيمة والنقطته
بالذوق من بين تصحيفات وتحريفات في عبارات غير قويمة

وعشري

وعندي في جميع هذه الاجوبة نظر واشكال خطر علي البال
اما قوله بان الفرض معرفة الله تعالي فهو صحيح ولكن ليس الفرض
مخصوصا بذلك بل غيره ذلك هو الفرض ايضا كالصلاة والصوم
والحج والزكاة الا اذا اراد اول الفروض فيرد عليه ان الايمان
هو اول الفروض لا المعرفة لان المعرفة تكون بعد الايمان والايمان
هو الاذعان والتصديق بالغيب ان الله موجود والمعرفة
بعده لان العبد اولا يصدق ويذعن لوجود حق ثم يسعي في
معرفته فيعرفه واما قوله بان فرض الفرض معرفة محمد
صلي الله تعالي عليه وسلم لا معني له لان كون معرفة محمد صلي
الله تعالي عليه وسلم فرضا بانه عبد الله ورسوله لا شبهة في
ذلك واما كون هذا الفرض مضافا الي فرض اخر فغير ظاهر
فان اراد فرض الفرض الذي هو معرفة الله علي معني توقف
معرفة الله تعالي علي معرفة نبيه صلي الله تعالي عليه وسلم
فغير ظاهر فان معرفة الله تعالي موقوفة علي معرفة العالم
الحادث يستدل به علي صانعه وهو الله تعالي اعم من ان يكون
ذلك العالم الحادث نبيا او غيره من الاثار والنبي انما هو داع الي
الله تعالي وواصف لربه وانما اراد بالتوقف المذكور توقف
قبول معرفة الله تعالي علي معرفة نبيه صلي الله تعالي عليه
وسلم فهو صحيح غير ان الايمان بمحمد صلي الله تعالي عليه وسلم
بالغيب من غير معرفته كاف في ذلك واما قوله بان السنة
التي تتم بها الفرايض هي الجلسة الوسطي فهو غير صحيح عند

الحنفية لان الجلسة الوسطى على راس الركعتين واجبة عندهم لا
سنة ولين كانت سنة كما هو مذهب الشافعية وغيرهم كان
الصلاة تتم بدونها اي تصح وتكمل وان اساء بالاتمام عدم كراهة
الصلاة اصلا وعدم نقصانها فليس ذلك مخصوصا بالجلسة الوسطى
بل تسبيحات الركوع والسجود كذلك سنن تتم بها الفرائض وغير
ذلك ايضا من تكبيرات الانتقالات واما قوله باداء السنة التي
تغني عن الفرض هي مسح الخفين يغني عن غسل الرجلين فكذلك
مسح جميع الراس يغني عن مسح ربعه عند الحنفية وعن مسح
شعرة عند الشافعية ووضوء الانسان قبل دخول وقت الصلاة
يغني عن الوضوء بعد الوقت مع اداء الوضوء قبل الوقت سنة
والوضوء في الوقت فرض لاجل الصلاة ونحو ذلك فليس ذلك
مخصوصا بمسح الخفين واما قوله في الفرض الذي يجزي عن
الفرض انه الغسل يجزي عن الوضوء لا تدراجه فيه فكذلك
صلاة الجمعة فرض تجزي عن فرض الظهر فلا تخصيص لما
ذكر واما قوله في الفرض الداخل في الفرض انه غسل الوجه
مثلا داخل في الوضوء فلا تخصيص لذلك ايضا بل قراءة القرآن
في صلاة الفرض والطواف في الحج ونحو ذلك واما قوله
في الفرض الذي يقطع الفرض انه رد السلام في الصلاة
المفروضة يقطعها فلا نسلم ان رد السلام فرض في حق المصلي
بل مكروه له لانه يقطع الصلاة واما قوله في السنة التي تقطع
الفرض انها صلاة الوتر تذكرها في صلاة الصبح فهو غير صحيح

لان صلاة الوتر عند الحنفية فرض عملي او واجب لا سنة ومن
قال انها سنة لا تقطع عنده صلاة الصبح اذا تذكرها فيها لانه
تذكر سنة في فرض فلا تبطل الفرض كما لو تذكر سنة الظهر في
فرض الظهر فان الفرض لا يبطل واما قوله في السنة بين
فرضين انها المضمضة والاستنشاق بين النية وغسل الوجه
فكذلك تسبيح الركوع والسجود والاعتدال منها عند الشافعية وسمع
الله لمن حمده وربنا لك الحمد سنة بين الركوع والسجود اتفاقا
وبخوذلك فلا تخصيص لما ذكره لان السؤال ليس في الوضوء
فقط ولا في الصلاة فقط بل عام في كل ما كان كذلك واما قوله
في الفرض بين سنتين انه امرار المارن تحت الانف بين
سنتي المضمضة والاستنشاق غير صحيح لانه ينغسل في غسل
الانف عند الاستنشاق ولا يلزم ان يكون بين السنتين دايما
الا اذا اراد بين مكاني السنتين الفم والانف ولا يصح ذلك لان
الفم والانف نفسها ليسا بسنتين بل مكان السنتين واما قوله في
الفرض المتصرف في كل فرض انم النية غير صحيح لان الوضوء
فرض والنية فيه سنة وليست بفرض وكذلك الغسل فرض
والنية فيه سنة وهذا عند الحنفية وكذلك الاكل والشرب مقدار
دفع الهلاك عن نفسه فرض والنية فيه ليست بفرض اجماعا
وكذلك ستر العورة فرض وغسل النجاسة فرض وليست النية فيه
فرضا بالاجماع واما قوله في الفرض الذي يجوز بالليل ولا
يجوز بالنهار انه الوقوف بعرفة فهو غير صحيح لان الوقوف بعرفة

يجوز ايضا بالنهار في يوم عرفه من زوال الشمس الي غروبها كما
يجوز بالليل واما قوله في السنة التي تجوز بالليل ولا تجوز
بالنهار انها المسارعة الي الافطار في حق الصايم وكذلك السحور
سنة تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار فلا تخصيص لذلك وكذلك
صلاة الاوابين سنة تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار وركعتين
سنة المغرب وسنة العشا كذلك والوتر عندنا القايل بانه
سنة واما قوله في الفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل
انه الصيام وكذلك صلاة الفجر والظهر والعصر فروض لا تجوز
بالليل اداء وتجوز بالنهار فلا تخصيص للصيام واما قوله في
السنة التي تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل انها سنة الصبح قبل
الفرض فكذلك الوتر عند القايل بانه سنة يجوز بالليل ولا
يجوز بالنهار وسنة المغرب والعشا فلا تخصيص لذلك واما
جوابه عن هذه الاسئلة الخمسة عشر فهو علي اقسام اما
من حيث الاعتقاد واما من حيث العمل فالاول هو قوله في
اما الفرض فهو الايمان بالله تعالي اولا اي الاذعان والتصديق
بالقلب انه تعالي موجود لا يدرك وفرض الفرض هو اظهار
ذلك الايمان علي الجوارح واللسان بالاقرار والاذعان وهو
المسمي بالاسلام والسنة التي تتم بها الفرايض كلها هي الاحسان
في الايمان وهو ان تعبد الله تعالي عن كشف وشهود فالايمان
هو الفرض والاسلام فرض الفرض والاحسان سنة يكمل بها
كل فرض والسنة التي تغني عن الفرض الاحسان المذكور سنة

يغني

يفضي عن الايمان بالغيب لاندراجه تحته فان المحسن مؤمن
وزياده والفرض الذي يجزي عن الفرض الاسلام يجزي عن
الايمان في الدنيا والايمان عن الاسلام في الاخرة وان كان الاول
كافيا في الاخرة والثاني كافيا في الدنيا والفرض الداخل في الفرض
الايمان داخل في الاسلام والاسلام داخل في الايمان من جهة
النجاة في الدنيا والاخرة والفرض الذي يقطع الفرض الاسلام
اذا اكثر منه الانسان بان استغل بالاظهار قطع عن الاشتغال
بالتصديق القلبي الذي هو الايمان وكذلك كثرة الاشتغال
بالقلب في التصديق والاذعان تقطع عن الاشتغال بالاظهار
الذي هو الاسلام في بعض الاحيان والقطع عن الشيء الغفلة
عنه والسنة التي تقطع الفرض الاحسان اذا اكثر منه العبد
ولم يرجع الى اظهار ايمانه في اوقات الاظهار قطعه عن الفرض
والسنة بين فرضين الاحسان سنة فرض الايمان وفرض
الاسلام والفرض بين سنتين الايمان بالغيب بين احسان
المقام الالهي واحسان المقام المحمدي والفرض المتصرف في كل
فرض الايمان بالغيب شرط في صحة كل فرض والفرض الذي
يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار ايمان اهل الغفلة يجوز في ليل
الغفلة ولا يجوز في نهار الشهود والسنة التي تجوز بالليل ولا تجوز
بالنهار احسان اهل الغفلة من العبادة والزهاد يسمى احسانا
في ليلة الغفلة ولا يسمى احسانا في نهار الشهود والفرض
الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل ايمان اهل الكشف يجوز في

نهار الشهود ولا يجوز في ليل الغفلة لاهل الغفلة لانه تعطيل محض
عندهم ولا حدة لهم على اعيان اهل الشهود والسنة التي يجوز بالنهار
ولا يجوز بالليل لعمان اهل الشهود لا يجوز في ليل الغفلة لاهل
الغفلة من العباد والزهاد لان لهم احسانا لا يقابلهم كما قال تعالى
في شراب الابرار ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون
فقد مزجت للابرار ولم يقدروا على شربها صرفا وشربها المقربون
صرفا واما جوابي من حيث العمل فالفرض الوضوء وفرض الفرض
الكمال الوضوء على الوجه المشروع والسنة التي تتم بها الفرايض
نية الوضوء والسنة التي تغني عن الفرض الوضوء قبل
الوقت سنة يغني عن الوضوء في الوقت الفرض والفرض
الذي يجزي عن الفرض الوضوء لصلاة فرض يغني عن
الوضوء الا عن الفرض لصلاة اخرى والفرض الداخل في
الفرض اذا اغتسل وبقيت لمعة في اعضاء الوضوء لم يصبها
الماء فاذا غسلها فرض فاذا احدث وتوضا للصلاة فوضوءه
فرض وغسل اللمعة الفرض دخل فيه والفرض الذي يقطع
الفرض لو كان في اعضاء الوضوء قرحة لا يضره غسلها بفرض
عليه غسلها في الوضوء فاذا غسلها فانفجرت فسالت دم
نقض الوضوء الذي هو فرض للصلاة والسنة التي تقطع
الفرض لو خلل اصابع رجليه بعد الفراغ من الوضوء فانفجرت
قرحة فسال دم انقطع فرض الوضوء للصلاة والسنة بين
فرضين تخليل اللحية بين غسل الوجه وغسل اليدين والفرض

بين سنتين غسل الوجه بين الاستنشاق وتخليل اللحية
والفرض المتصرف في كل فرض تعميم بشرة الاعضا بالماء
الطهور فالفرض الذي يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار وضوء
المعذور بعد دخول وقت العشا يجوز بالليل فيصلي به ما شاء
ولا يجوز بالنهار فاذا طلع الفجر انتقض والسنة التي تجوز
بالليل ولا تجوز بالنهار الوضوء على الوضوء في حق المعذور ويجوز
بالليل فاذا طلع الفجر انتقضا والفرض الذي يجوز بالنهار ولا
يجوز بالليل وضوء المعذور بعد العصر يجوز بالنهار فيصلي
به ما شاء فاذا دخل الليل بغروب الشمس انتقض والسنة التي
تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل الوضوء على الوضوء في حق المعذور
كذلك وجوابه ان الفرض الصلاة وفرض الفرض
اكمال كل فرض في موضعه والسنة التي تتم بها الفرايض الخشوع
في الصلاة والسنة التي تغني عن الفرض القراءة من طوال
المفصل في الفجر والظهر مثلا تغني عن فرض القراءة والفرض
الذي يجزي عن الفرض صلاة الجمعة تجزي عن الظهر والفرض
الداخل في الفرض القعود الاخير في صلاة الفرض والفرض
الذي يقطع الفرض اذا سبقه الحدث في صلاة الفرض قايما
فركع وهو محدث بطلت صلاته والسنة التي تقطع الفرض
اذا سبقه الحدث في الفرض راكعا فرفع راسه وقال ربنا
لك الحمد مريدا بهذا القول تحميدا الصلاة بطلت صلاته
والسنة بين فرضين رفع اليدين بين النية والتكبير والفرض

بين ستين التكبيرة بين رفع اليدين ووضعهما تحت السرة
والفرض المتصرف في كل فرض اداء افعال الصلاة يقظة على
وجه القصد والاختيار والفرض الذي يجوز بالليل ولا يجوز
بالنهار صلاة المغرب تجوز بعد الغروب وهو اول الليل ولا تجوز
قبل الغروب والسنة التي تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار صلاة
التراويح والفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل صلاة
الجمعة والسنة التي تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل صلاة الضحى
وجوب اخر الفرض صوم شهر رمضان وفرض الفرض
الكامل بالفطر عند رؤية الهلال او ثلاثين يوما والسنة التي
تتم بها الفرائض السحور والسنة التي تغني عن الفرض
لو صام الاسير المقيم ايام البيض من شهر جاهلا انه رمضان
يقع عن رمضان والفرض الذي يجزي عن الفرض لو صام
انسان يوم الشك قضاء عن يوم عليه من رمضان الماضي
فظهر انه من رمضان الحاضر يقع عن رمضان الحاضر وكفرض
الداخل في الفرض لو نذر اعتكاف شهر يلزمه صوم ذلك الشهر
الذي يعتكفه فاذا اعتكف شهر رمضان جاز ودخل فرض
صوم الاعتكاف في فرض صوم رمضان والفرض الذي يقطع
الفرض لو تضمض للجنب في نهار رمضان فسبق الماء الى حلقه
وهو متذكر صومه بطل صومه والسنة التي تقطع الفرض
لو تمضمض المتوضي وهو صائم في رمضان فسبق الماء الى حلقه
وهو متذكر صومه والسنة بين فرضين تعجيل الافطار بين

صوم نهار رمضان وصلاة المغرب والفرض بين سنتين صوم
نهار رمضان بين تاخير السحور وتعجيل الفطور والفرض المتصرف
في كل فرض اعتقادات صوم كل يوم من رمضان فرض والفرض
الذي يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار تبييت النية في رمضان
كل ليلة فاذا نوى النهار قبل الضحوة الكبرى جاز وهو خلاف
السنة والفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل الصوم في
رمضان والسنة التي تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل لو فاتت صلاة
التراويح في اخر ليلة من رمضان فقضاها بالنهار جاز وكانت
نفلا مستحبا ولو لم يقضها حتى غربت الشمس من اخر يوم
فقضاها بعد الغروب لا يجوز وجواب ـــــ اخر الفرض
الزكاة وفرض الفرض النية فيها والسنة التي تتم بها الفرايض
طيب النفس في اداء كل صدقة واجبة والسنة التي تغني عن
الفرض لو تصدق بكل ماله بعد وجوب الزكاة عليه فيه يغني
ذلك عن اداء الزكاة ولو لم يؤدها والفرض الذي يجزي عن
الفرض لو دفع زكاته لاخته الفقيرة او عمته الفقيرة ونحو
ذلك من اقاربه الفقرا جاز واغناه ذلك عن صلة الرحم وكفرض
الداخل في الفرض لو نذر زكاة ماله للفقرا دخل فرض النذر في
وجوب فرض الزكاة فتلزمه الزكاة فقط والفرض الذي
يقطع الفرض لو غصب الفا وعنده الف فخلطها بالف الالف
المغصوبة ثم حال عليه الحول فعرض عليه زكاة الالف المغصوبة
لانها ملكها بالخلط ورد ها على مالكها فرض يقطع فرض زكاتها

والسنة التي تقطع الفرض لو دفع خطرته من النصاب قبل
الحول بيوم لا زكاة عليه على القول بان الفطرة سنة والسنة
بين فرضين وجب عليه دين مؤجل الى آخر رمضان وحال عليه
حول الزكاة في ثاني شوال والفطرة سنة بين هذين الفرضين
والفرض بين سنتين لو حال عليه حول الزكاة بين العيدين
كانت الفطرة والاضحية سنتين في حقه عندنا الشافعية
والزكاة فرض والفرض المتصرف في كل فرض الاخلاص في
اعطاء الزكاة قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
والفرض الذي يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار لو دفع زكاته ليلا
لرجل فظهر انه ابوه جاز ولو دفعها نهارا لابيه لا يجوز والسنة
التي تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار لو دفع الفطرة كذلك على القول
بانها سنة والفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز بالليل لو ملك
نصابا فحال عليه الحول الا يوما واحدا فنقص النصاب في اول
ليلة ذلك اليوم ثم في اخر تلك الليلة كمل فلو دفع الزكاة في
تلك الليلة لا يجوز ولو دفعها بعد طلوع الفجر جاز والسنة التي
تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل صدقة الفطر على القول بانها
سنة اذا دفعها في هذه المسئلة المذكورة بالنهار جاز واذا
دفعها بالليل لم تكن خطرة لنقصان النصاب وجوب
آخر الفرض الخ وفرض الفرض الاحرام والسنة التي تتم بها
الفرائض المتبيلة والسنة التي تغني عن الفرض العمرة اذا
اتى بها من دخل مكة غير محرم فانه يلزمه حج او عمرة والعمرة سنة

فاذا

فاذا اتى بها اجزاته عن الحج الفرض الذي لزمه بالدخول من
غير احرام والفرض الذي يجزي عن الفرض لو دخل مكة من
غير احرام فلزمه حج ادرك حج عما عليه في تلك السنة اجزاه عما
لزمه بالدخول والفرض الداخل في الفرض لو ذهب المحرم الى
عرفة ليومها لوفاء دين عليه دخل فرض الوقوف في فرض
الذهاب لوفاء الدين والفرض الذي يقطع الفرض لو لم يبق
من وقت العشا ليلة النحر الا مقدار ما يسع صلاة الفرض فصلاها
خوف الفوات انقطع عليه فرض الوقوف بعرفة والسنة
التي تقطع الفرض البيات بمنى ليلة عرفه سنة فاذا اصبح
فشهدوا انها ليلة عرفه قطعت عليه فرض الوقوف بعرفة
والسنة بين فرضين طواف القدوم بين الاحرام بالحج والوقوف
بعرفة والفرض بين سنتين الوقوف بعرفة بين طواف
القدوم والبيات بالمزدلفة والفرض المتعرف في كل فرض
الاحرام والفرض الذي يجوز بالليل ولا يجوز بالنهار لو دخل
المحرم مكة بعد الغروب يوم عرفه فذهب الى عرفات فوقوفه
فرض يجوز بالليل ولو مكث حتى طلع الفجر فوقف بالنهار لا يجوز
والسنة التي تجوز بالليل ولا تجوز بالنهار البيات في المزدلفة
فلو بات في منى ثم رجع الى المزدلفة لاجل الوقوف بها بعد
الفجر فاتته السنة والفرض الذي يجوز بالنهار ولا يجوز
بالليل طواف الركن اذا طافه يوم عرفه بعدما وقف ساعة
بعرفة جاز واذا طافه بالليل قبل يوم عرفه وقبل الوقوف

بها لا يجوز والسنة التي تجوز بالنهار ولا تجوز بالليل كون
طواف القدوم بالنهار في يوم النحر فلو طافه ليلا جاز وفاتت
السنة فهذه سنة اجوبة كتبتها وانا مشتغل بجمع
الاهم وتاليف اللازم الاعم ولو شئت لزدت علي ذلك في
احكام المعاملات كالبيع والاجارة والنكاح وما اشبه ذلك
ولكن في هذا القدر كفاية وبالله التوفيق اصدره مولفه
الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير عبد الغني النابلسي
الحنفي عامله الله بلطفه الخفي نهار الجمعة الثاني
والعشرين من ذي الحجه سنة ست وثمانين
وماير والف والحمد لله وصلى
تم نسخها علي يد الحقير
السيد محمد ابن كمين مصطفى
غفر الله ذلاته
وصلي الله علي
سيدنا محمد
واله وسلم

م

١٩٢

الاجوبة البتّة عن الاسئلة المستّة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده يقول
العبد الضعيف عبد الغني بن اسماعيل بن النابلسي الحنفي الشافعي
الدمشقي لطف الله تعالى به والمسلمين هذه اجوبة عن اسئلة
سئلته وردت الينا من بعض البلاد النائية نسأل الله تعالى
التوفيق فيها الى عين الصواب انه كريم وهاب اما السؤال
الاول فصورته قال اصحابنا في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اركعوا واسجدوا ان الركوع خاص قطعي في معناه لا يحتمل ابيات
فلا يجوز الحاق التعديل به وكذا السجود وحديث الاعرابي وهو
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم قم فصل فانك لم تصل قطعي الثبوت
ظني الدلالة فيحتمل ان الامر بالاعادة والنفي عنه نفي عن
الفضيلة وعن الاتيان بالكمال لا الجواز فقول هذا الجواب
مشكل لانه قد وردت الوعيدات الشديدة في الاحاديث الصحيحة
في ترك التعديل فلو لم يكن فرضا لما اوعد عليه لان ورود هذه
الوعيدات لم تكن في غير الفرض فهذه صورة السؤال الاول

بحروفه والجواب عنه منا قولنا ان ايمتنا قالوا ان
التعديل مكمل للركوع والسجود فهو تابع وليس باصل والركوع والسجود
اصل فهما فرضان بالنص وهو قوله تعالى واركعوا واسجدوا
والتعديل ثابت بالحديث مكمل للفرض ومكمل الفرض واجب لا
فرض حتى لا يلزمه التساوي بين الاصل ومكمله الذي هو تابع له
وهذا على تخريج الكرخي واما على تخريج الجرجاني فالتعديل سنة
قال العلامة ابن الهمام رحمه الله تعالى في فتح القدير شرحه على
الهداية الركوع هو المطلوب بالنص جزءًا للصلاة وكذا السجود
بقوله تعالى اركعوا واسجدوا ولا اجمال فيهما ليفتقر الى البيان
ومسماهما يتحقق بمجرد الانحنا ووضع بعض الوجه مما لا يعد سخرية
مع الاستقبال فخرج الذقن والخد والطمأنينة دوام على الفعل
لا نفسه فهو غير مطلوب به فوجب ان لا تتوقف الصحة عليها بخبر
الواحد والا كان نسخا لاطلاق القاطع به وهو ممنوع عندنا مع
ان الخبر يفيد عدم توقف الصحة عليه وهو قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم وما انتقصت من هذا شيا فقد انتقصت من صلاتك
اخرج هذه الزيادة ابو داود والترمذي والنسائي في حديث
المسيء صلاته وابو داود من حديث ابي هريرة والترمذي عن
رفاعة بن رافع قال فيه فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك
وان انتقصت منه شيئًا انتقصت من صلاتك وقال حديث
حسن وجه الاستدلال على راي المصنف يعني صاحب الهداية
تسميتها صلاة والباطلة ليست صلاة وعلى راي غيره وصفها

بالنقص والباطلة انما توصف بالانعدام فعلم انه صلى الله تعالى
عليه وسلم انما امره باعادتها ليوقعها على غير كراهة لا للفساد
وما يدله عليه لولم تكن هذه الزيادة تركه عليه السلام اياه بعد
اول ركعة حتى اتم ولو كان عدمها مفسدا لفسدت باول ركعة و
بعد الفساد لا يحل المضي في الصلاة وتقريره من الادلة الشرعية
وحينئذ وجب حمل قوله عليه السلام فانك لم تصل على الصلاة
الخالية عن الاثم على قول الكرخي او المسنونة على قول الجرجاني
والاول اولى لان المجاز حينئذ في قوله لم تصل اقرب الى الحقيقة
ولان المواظبة دليل الوجوب وقد سئل محمد عن تركها فقال
اني اخاف ان لا تجوز وعن الحسن من ترك الاعتدال تلزمه
الاعادة ومن المشايخ من قال تلزمه ويكون المفروض هو الثاني
ولا اشكال فيه وجوب الاعادة اذ هو الحكم في كل صلاة ادیت
مع كراهة التحريم ويكون جابرا للاول لان المفروض لا يتكرر فجعل
الثاني يقتضي عدم سقوطه بالاول وهو لازم لترك الركن
لا الواجب الا ان يقال المراد ان ذلك امتنان من الله تعالى
ان يحتسب الكامل وان تاخر عن المفروض لما علم سبحانه انه
سيوقعه انتهى كلام ابن الهمام في فتح القدير قلت قوله
والا كان نسخا الاطلاق القاطع به وهو ممنوع عندنا يفيد ان
القطعي لا ينسخ بالاحاد لانه ظني وكل الاحاديث الصحيحة المشتملة
على الوعيدات الشديدة في ترك التعديل احاد فهي ظنية فلا
تنسخ القطعي لانها لم تفد الا الظن والظن لا يقاوم القطع حتى

ينسخ

بنسخه وغايته الامر انها اما اهملت بالكليه وانما استفيد منها الوجوب
الذي يقتضي تركه العصيان لا البطلان ولما كان من اصول مذهب
الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه ان الزيادة بخبر الواحد على
النص القطعي ليست نسخا للقطعي بل مبينة له زاد التعديل فرضنا
بخبر الواحد على النص القطعي في الركوع والسجود كما هو مقرر في فن
الاصول واما السوال الثاني فصورته قال اصحابنا اجمع السلف
على الاحتجاج بالعام بعد التخصيص فان فاطمة رضي الله عنها احتجت
على ابي بكر رضي الله تعالى عنه في ميراثها من ابيها بقوله تعالى
يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وعدله ابو بكر رضي
الله تعالى عنه في حرمانها الى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
نحن معاشر الانبيا لا نورث ما تركناه صدقة وفيه اشكال فان
اصحابنا ذكروا في كتبهم ان مقارنة الخصوص بالعام شرط فاين
هنا مقارنة الخصوص بالعام هذه صورة السوال الثاني
بحروفه والجواب عنه منا قولنا المراد بالمقارنة في كلام
اصحابنا ان لا يعرف تاخر الخصص عن العام لان يكونا معا كما اشار
اليه ابن ملكه في شرح المنار وغيره وفي شرح مرقاة الاصول
لصاحب الدرر قال وينسخ الخاص به اي بالعام ان تقدم على العام
هذا كله ان علم التاريخ وان جهل حمل على المقارنة انتهى كلامه قلت
وههنا في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين
لا شك ان لفظ الاولاد عام شامل للولد المسلم والكافر والقاتل وقد
خص منه الولد الكافر والقاتل فلا يرث من الاب المسلم ولا من الاب

الذي قتله والمخصص للولد الكافر حديث اسامة ابن زيد انه صلى
الله تعالى عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم اخرجه
البخاري ومسلم وغيرهما والمخصص للولد القاتل لابيه حديث عمر
رضي الله تعالى عنه ليس للقاتل ميراث وفي رواية لابن عباس
رضي الله تعالى عنهما لا يرث القاتل شيئا وفي رواية احرى من
قتل قتيلا فانه لا يرثه وان لم يكن له وارث غيره وهذه الاحاديث
المخصصة لعموم الاية لم تعرف متاخرة عن نزولها فتحمل على المقارنة
لها كما قدمناه فتفيد التخصيص المذكور واما السؤال الثالث
فصورته قال اصحابنا صوم النذر واجب لقوله تعالى وليوفوا نذورهم
لانه خص منه النذر بالمعصية وعيادة المريض وصلاة الجنازة
فيكون ظنيا كذا قالوا وقال بعض المحققين من اصحابنا ان كان من
العبادات المقصودة فلزومه ثابت بالاجماع فيكون قطعي الثبوت
وان كان سنده الاجماع ظنيا وهو الذي لحقه من الخصوص فينبغي
ان يكون فرضا يعني قطعيا فكيف يصح قولهم ان النذر واجب
وذكر المقابلة يمنع الاطلاق على الفرض هذه صورة السؤال الثالث
والجواب عنه ما قولنا قال في شرح المنار والمنذور واجب لقوله
تعالى وليوفوا نذورهم واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم فان قيل
فوجب ان يكون المنذور فرضا ايضا لثبوته بالكتاب اجيب
بان الكتاب عام قد خص منه ما ليس من جنسه واجب كعيادة
المريض وتجديد الوضوء عند كل صلاة ونحو ذلك واعترض عليه
اي على القول بالوجوب صدر الشريعة بان المنذور اذا كان من

العبادات

العبادات المقصودة كالصلاة والصوم والحج وعزوذلك فلزومه
ثابت بالاجماع فيكون قطعي الثبوت وان كان سند الاجماع ظنيا
وهو العام المخصوص فينبغي ان يكون فرضا اقول عنه ان المراد
بالفرض ههنا الفرض الاعتقادي الذي يكفر جاحده كما تدل عليه
عبارة الهداية والفرضية بهذا المعنى لاتثبت بمطلق الاجماع بل
بالاجماع على الفرضية المنقول بالتواتر كما في صوم رمضان ولما
لم يثبت في المنذور نقل الاجماع على الفرضية بالتواتر بقي في
مرتبة الوجوب فان الاجماع المنقول بطريق الشهرة او الاحاد
يفيد الوجوب دون الفرضية بهذا المعنى كما في الحديث على ما
تقرر في كتب الاصول انتهى كلامه قلت مراده بالفرضية
بهذا المعنى الفرض الاعتقادي كما ذكره من قبل واما الفرض العملي
الذي لايكفر جاحده كالمضمضة في الغسل وصلاة الوتر فيجوز
اطلاقه على النذر فيقال النذر فرض يعني فرضا عمليا وقد
اطلقه عليه تنوير الابصار للتمرتاشي رحمه الله تعالى حيث
قال في كتاب الصوم وهو فرض كصوم رمضان اداء وقضاء
والكفارات وواجب كالنذر المعين والمطلق وقيل هو فرض
على الاظهر انتهى كلامه يعني فرضا عمليا وقال الامام في
فتح القدير فان قيل لم كان المنذور واجبا مع ان ثبوته بقوله تعالى
وليوفوا نذورهم اجيب بانه عام دخله الخصوص فانه خص
منه النذر بالمعصية وبما ليس من جنسه واجب كعيادة المريض
اذا كان لكنه غير مقصود لنفسه بل لغيره حتى لو نذر الوضوء لكل

صلاة لم يلزمه فصارت ظنية كالآية المؤولة فتفيدنا الوجوب
وقد علم مما ذكرنا شروط لزوم المنذور وهي كون المنذور من جنسه
واجب لا لغيره على هذا تظافرت كلمات الاصحاب فقول صاحب
المجمع تبعا لصاحب البدايع بفرض صوم رمضان وصوم المنذور
والكفارة على غير ما ينبغي على هذا لكن الاظهر انه فرض للاجماع
على لزومه انتهى كلام ابن الهمام رحمه الله تعالى قلت
مراد صاحب المجمع تبعا لصاحب البدايع بانه يفترض صوم المنذور
الفرض الاعتقادي ولهذا قرنه بصوم رمضان حتى لا يرد على ابن الهمام
التعقيب عليه في ذلك وقول ابن الهمام الاظهر انه فرض يعني
فرضا عمليا ليلا يتناقض كلامه وان امكن حمل كلام صاحب المجمع
على الفرض العملي ايضا لكن يلزم عليه استعمال المشترك في معنييه
وهو عندنا لا يجوز خيلجا الى عموم المجاز والحاصل ان لزوم النذر
ظني لثبوته بالعام المخصوص واعتراض صدر الشريعة فيما كان
من العبادات المقصودة انه ينبغي ان يكون بالنذر فرضا قطعيا
للاجماع على ذلك وجواب صاحب البحر عنه بان الفرض القطعي
يثبت بالاجماع المتواتر والاجماع في النذر ليس منقولا بالتواتر فلا
يفيد القطع وليس اعتراض صدر الشريعة في مطلق النذر
بدليل قوله اذا كان من العبادات المقصودة الى اخره فان
مطلق النذر ليس بواجب فلا كلام فيه فيكون قوله اذا كان من
العبادات المقصودة تصريح منه بشروط وجوب النذر ولا
مقابلة فيه بما اذا لم يكن من العبادات المقصودة حتى تمنع

المقابلة

المقابلة اطلاق الفرض فليتامل واما السوال الرابع فصورته قال
تعالي واركعوا مع الراكعين قيل في بعض وجوهه اي صلوا مع المصلين
فتكون الصلاة بالجماعة فرضا كما قال الطحاوي والكرخي فقول اصحابنا
الجماعة سنة مؤكدة يكون مشكلا لان خبر الواحد لا يعارض القطعي
هذه صورة السوال الرابع والجواب عنه منا قول السايل
في بعض وجوهه اي صلوا مع المصلين اشارة الي ان الآية مؤولة
الي معني اخر غير ما ذكر وهو قول الجمهور اي صلوا الصلاة التي
تصليها المصلون ولهذا لم يقل مع الراكع فان الامام لا يصح تعدده
والمقتدي مع الامام لانه يفترض عليه متابعته لا مع المقتدين
لانه لا يلزمه متابعتهم ومقابلة الجمع بالجمع المقتضية للانقسام
الاحاد علي الاحاد اي كل واحد منكم يركع مع امامه ليس جمعا عليه في
الاصول فتكون هذه الآية من قبيل قوله تعالي يا مريم اقنتي لربك
واسجدي واركعي مع الراكعين واجمع العلماء ان الصلاة بالجماعة من
خصوصيات هذه الامة فلم تؤمر مريم عليها السلام بها فالمعية بمعني
المماثلة لا المقارنة فالاية مؤولة والمؤولة ظنية لا قطعية فيعارضها
خبر الواحد وقال في العناية بشرح الهداية ولا صحة
لقول من يجعل الجماعة فرض عين كاحمد وبعض اصحاب الشافعي
رحمهم الله تعالي ويقول لمن صلي وحده لم يجز ولا لقول من يقول
انها فرض كفاية كاكثر اصحاب الشافعي والكرخي والطحاوي
لانهم يستدلون بآية مؤولة كقوله تعالي واركعوا مع الراكعين
او بخبر الواحد وذلك لا يفيد الفرضية انتهي وقال الزيلعي

في شرح الكنز ولنا قوله صلي الله تعالي عليه وسلم صلاة الرجل في
جماعة تزيد علي صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعا
وعشرين درجة وهذا يفيد الجواز ولو كانت فرض عين لما جازت
صلاته ولو كانت فرض كفاية لما قال صلي الله تعالي عليه وسلم
احرق عليهم بيوتهم مع قيامه بها هو واصحابه بل كانت
تسقط عنهم بفعله صلي الله تعالي عليه وسلم وفعل اصحابه رضوان
الله تعالي عليهم اجمعين انتهي وقوله تعالي اقيموا الصلاة يقتضي
الجواز مطلقا فلا يجوز الزيادة عليه بخبر الواحد لانها نسخ علي
ما عرف في موضعه والله تعالي واما السوال الخامس
فصورته قال الله تعالي ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
كانت لهم جنات الفردوس نزلا ترتب الحكم عليهما دال علي العلية
فيلزم علم الحكم بدون الاخير وان يكون شطرا منه اي الايمان
وهذا الاشكال لا يرد علي مذهب الشافعي ونظايره اكثر من
ان تحصي هذه صورة السوال الخامس والجواب عنه منا
قولنا ان العلية هنا غير صحيحة لان كونه جنات الفردوس
نزلا للذين امنوا وعملوا الصالحات لا علة له الا محض فضل
الله تعالي لا ايمانهم وعملهم الصالح حتي يلزم ذلك كما قال
صلي الله تعالي عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة بعمله
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الحديث فيكون تقدير
معني الاية حينئذ ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم
جنات الفردوس نزلا فضلا من الله تعالي عليهم ومنة كما قال

تعالي ٥

تعالي ذلك فضل الله يوتيه من يشاء لاستحقاق منهم لذلك
بسبب عملهم واما قوله تعالي ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي بملابسة
عملكم وهو بياض وجوههم بحسن اعمالهم الصالحة كما يقال دخلت عليه
بثياب السفر اي ملابسا لها وعلي فرض صحة العلية في الآية الاولي
فترتب الحكم علي مجموع الشيئين لا يقتضي دخول احد الشيئين في
الاخر الا من حيث العلية فقط فتكون العلة كليهما لا احدهما
ودخول العمل الصالح في الايمان من جهة كونها علة لدخول الجنة
لا يلزم منه دخوله فيه من حيث كونه ايمانا بل عطف عليه ربما
يدل علي المغايرة لانها الاصل في العطف واما السوال
السادس فصورته قال اصحابنا تثبت العاطس فرض كفاية
وقد استدلوا عليه بما ليس بقطعي فكيف يثبت الفرض بالدليل
الظني خلافا للشافعي كما هو معلوم عند اهله والجواب عنه ما
ان الفرض نوعان اعتقادي وعملي والفرض العملي يثبت بالظني
قال في شرح المنار الفرض حكم لزم بدليل قطعي وحكمه ان يستحق
العقاب تاركه ويكفر جاحده وقد يقال لما يفوت الجواز بفوته كالوتر
فانه يفوت بفوته جواز صلاة المتذكر له والاول يسمي فرضا
اعتقاديا والثاني فرضا عمليا انتهي وقال والذي المرحوم الشيخ
اسماعيل ابن النابلسي في شرحه الكبير علي شرح المنار والحاصل
انهم اطلقوا لفظ الفرض علي ما ذكر مع انه يثبت بالظني نظرا الي
قوة دليله وبهذا يفارق الواجب الذي لا يفوت الجواز بفوته
وان شمله تعريفه بالزم بدليل ظني لما مر عبارته رحمه الله تعالي

ولا شبهة ان تشميت العاطس فرض عملي عندنا لا يكفر جاحد
فرضيته وهو سنة عندنا والفرض العملي يثبت بالظني فلا
اشكال والله اعلم بحقيقة الحال، وصلي الله وسلم علي سيدنا
محمد وعلي كل الال، حرر يوم السبت السادس من
شهر رمضان سنة تسع وثمانين والف،
تمت كتابة علي يد العبد الضعيف،
السيد محمد ابن السيد مصطفى،
في ثاني عشر ذي الحجة
سنة ١١٦٥

204

الابحاث المخلصه في حكم كي الحمصه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله الميسر للامور، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
المبعوث برفع الحرج في الدين عن الجمهور، وعلى آله واصحابه
مشارق الشمس النبويه المحمديه ومطالع ذلك النور اما بعد
فيقول شيخنا الامام المحقق، والهمام العلامة المدقق، شيخ
الاسلام، وبركة الانام، سيدي الشيخ عبد الغني ابن المرحوم
علامة زمانه، وفريد عصره واوانه، الشيخ اسماعيل الشهير بابن
النابلسي، الدمشقي الحنفي، اخذ الله تعالى ببيه، وامده بمدده،
هذه رسالة علقتها بالعجلة في حين من الدهر، اقصد بها
وجه الله تعالى الكريم في السر والجهر، وذلك صبيحة يوم السبت
السادس من شوال سنة ثمان وتسعين والف لبيان حكم
كي الحصبة الذي اشتهر في هذه الازمان، قصدا من
واضعه لدفع الضرر الحاصل في الابدان، وسميتها الاجابة
الخالصة في حكم كي الحصبة، لا حول وبالله المستعان، وعليه
التكلان، قال في خزانة الروايات من كتب فقه الحنفية،

في الجراحة البسيطة اذا خرج الدم من جانب وتجاوز الى جانب
آخر لكن لم يصل الى موضع صحيح فانه لا ينقض الوضوء لانه لم يصل
الى موضع يلحقه حكم التطهير انتهى كلامه فقوله الجراحة البسيطة
غير المتركبة من جراحات متعددة متقاربة فانها اذا كانت
مركبة كذلك فخرج الدم منها وسال من بعضها الى بعض فانه
ينتقض الوضوء حينئذ واما اذا كانت الجراحة بسيطة فهي جراحة
واحدة وفي موضع واحد فالخارج منها اذا سال فيها من موضع الى
موضع ولم يتجاوز عنها لم يصل الى موضع صحيح يلحقه حكم التطهير
فلا ينقض الوضوء وكذلك في الحصة اذا لم يتجاوز الخارج منه الى
موضع صحيح يلحقه حكم التطهير كما في بعض الناس الذين مادة
ابدانهم قليلة اذا احكموا الربط واحترزوا من السيلان الى الخارج
عن موضع الكي وفي الينابيع شرح القدوري ان قول القدوري
والمعاني الناقضة للوضوء كلما خرج من السبيلين احتراز عن
بعض الخارج من غير السبيلين كالدمع والمخاط والعرق واللبن
واللحم الساقط من الجرح والدم السايل من الجراحة من غير ان
يصل الى موضع يلحقه حكم التطهير اعني به موضعا يجب عليه
غسله في الجنابة او في الوضوء وعلى هذا الماآ الصافي اذا خرج من
النقطة انتهى كلامه وقد نقله والدنا رحمه الله تعالى في شرحه
على شرح الدرر والغرر ثم قال وهو كلام حسن نافع انتهى فعلى هذا
الخرقة الموضوعة فوق الحصة اذا تلطخت بالمادة الخارجة من
الكي ولم تنفذ تلك المادة الى الخارج فهي طاهرة لعدم نقض الوضوء

حينئذ وما لا ينقض الوضوء فهو طاهر وهذا ما دامت تلك الخرقة
مربوطة على موضع الكي فاذا انحلت وانفصلت فالذي فيها
نجس والوضوء منتقض حينئذ اخذا من قول صاحب خلاصة الفتاوى
رجل حشا احليله لكيلا يخرج منه شيء او حشا دبره عن ابي يوسف
رحمه الله تعالى انه لا وضوء عليه حتى يظهر وان كان بحال لو لا
القطنة يخرج منه البول بعد ذلك اذا ابتل ما ظهر فهو حدث
واذا ابتل الداخل ليس بحدث واذا خرجت القطنة فوجد عليها
شيئا فهو حدث يتوضأ ولا يعيد ما صلى وفي الينابيع وفي نوادر
ابن رستم عن محمد في رجل حشا احليله بقطنة ولولا القطنة
لخرج البول لا باس بذلك ولا ينتقض وضوءه حتى يظهر على
القطنة ولو ابتل داخل القطنة دون ظاهرها فلا وضوء عليه
ولو ابتل ظاهرها فعليه الوضوء وفي السراج الوهاج ولو ربط
الجرح فابتل الرباط ان نفذ البلل الى الخارج نقض والا لا ولو كان
الرباط ذا طاقين فنفذ البعض الى البعض نقض ايضا انتهى
وقد نقل هذا والدنا رحمه الله تعالى في كتابه المذكور واقره فعليه
المعول واما المادة الابيض الذي حول موضع الكي للحصة مما تجاوز
الى موضع يلحقه حكم التطهير في حق اصحاب المادة الكثيرة وهم اهل
الاجسام السمينة ونحوهم ممن لم يحكم الربط ولم يحترز من السيلان
الى الخارج فحكمه حكم مسئلة النقطة التي اختلف العلماء في حكم الخارج
منها قال في الكافي والنقطة بفتح النون وكسرها الجدري
والاعيان الخارجة منها نجسة لان اللون الاصلي للدم الحرة وبعد

النضح يصير قيحا ثم يزداد فيصير صديدا ثم يصير ماء وعن ابي حنيفة
رضي الله تعالى عنه رواه الحسن اذا خرج ما اصاف لا ينقض انتهى
وفي خزانة الفتاوى ولو سال من النقطة ما لا ينقض ولا يكون
نجسا ذكر شمس الائمة الحلواني ان هذا القول توسعا لمن كان به جرب
او جدري فسال منه ما ان طهارته لا تنتقض انتهى وقد ذكر والدنا
رحمه الله تعالى في كتابه المذكور وذكر خلافا في ما النقطة وانه
ناقض للوضوء اذا سال الى موضع يلحقه حكم التطهير ومشى في الدرس
والغرر على النقض بذلك والحاصل ان مسئلة النقطة
مختلف فيها وعدم النقض رواية جنحا كما ذكرناه فينبغي ان يحكم
بهذه الرواية في كي الحصة وان ما يخرج من ذلك الكي فيتجاوز الى
موضع يلحقه حكم التطهير اذا كان ما اصافيا فهو غير ناقض للوضوء
ولا هو نجس كما قال شمس الائمة الحلواني رحمه الله تعالى ان في هذا
القول توسعا لمن كان به جرب او جدري فسال منه ما ان طهارته
لا تنتقض كما ذكرناه قريبا والحرج مدفوع عن هذه الامة قال
الله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج والله اعلم واحكم وهل
يصير صاحب الكي المذكور معذورا فيجري عليه احكام صاحب
العذر من ان وضوءه ينتقض بخروج وقت صلاة مفروضة لا
بدخول على الاظهر من الاقوال فيصلي الظهر من توضا قبل دخول
وقته لخروج الوقت للمحل الذي لا صلاة فيه مفروضة ولا يصلي الضحى
من توضا قبل طلوع الشمس لخروج وقت صلاة الفجر ويعفى عن
نجاسة الزائدة على قدر الدرهم اذا كانت لو غسلها تخرج ثانيا قبل

الفراغ من الصلاة اكثر من قدر الدرهم والاوجب غسلها كما ذكره العلما
مفصلا وبقية احكام صاحب العذر مسطورة في كتب فقه الحنفيه
ينبغي ان يصير معذورا كذلك اذا كان وضعه لذلك الكي امرا
ضروريا في حقه بان كان لو ازاله تضرر في بدنه او عضو من اعضائه
ارايت صاحب الصداع الشديد في راسه اذا كان يتضرر بمسح
راسه في الوضوء سقط عنه فرض مسح راسه قال في تنوير الابصار
من به وجع راسه لا يستطيع معه مسحه سقط فرض مسحه
انتهى فمن وضع الكي ولو لاجل وجع راسه الشديد ونحوه فحكمه
كذلك واذا صار صاحب عذر فلا بد ان يكون في حال ابتداء وضع
الكي بحيث تسيل منه المادة من اول وقت صلاة من الصلوات
الخمس الى اخره ولو حكما فلو اراد ان يصلي صلاة ذلك الوقت
لا يمكنه ان يتوضا لها وماداته منقطعة ويصلي تلك الصلاة
وماداته منقطعة ايضا بل هي سايلة فهو معذور حينئذ وبعد
ذلك الوقت الذي ثبت فيه عذره يكفي في بقاء عذره وجود
جزء من ماداته السايلة الى موضع يلحقه حكم التطهير في جزء
من اجزاء كل وقت من اوقات الصلوات الخمس نافذا وبعد
بعد ذلك وقت تام من اوله الى اخره لم يسل فيه شي من عذره
الى هو موضع يلحقه حكم التطهير فقد خرج عن كونه صاحب
عذر حتى يكون له الشرط الاول فيعود صاحب عذر كذلك
وهكذا الحكم والله اعلم واحكم قال المصنف غفر الله تعالى
حررناه بالعجل في ساعة من يوم السبت السادس من شوال

سنة

سنة ثمان وتسعين ومايه والف وكان الفراغ من نسخها
يوم الاثنين ثالث عشر محرم الحرام افتتاح سنة ست
وستين ومايه والف على يد الحقير سيد محمد ابن سيد مصطفى

اللهم نور قلبه بانوار توفيقك ، واهده الى سواء
طريقك ، وارحم عبدا نظر فيه ودعا
لمالكه وكاتبه وللمسلمين وصلى
الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
اجمعين
وسلم

الكوب السارى فى حقيقة الجزء ٦ - ٧
الاختيارى للشيخ عبد الحفيظ الفاسى
رحمه الله تعالى ونفعنا به آمين

208

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذى خلق الانسان على اكمل ما يكون فى عالم الامكان
وميزه عما فى السماء من الملك وما فى الارض من الحيوان بما اودعه فى
خلقته من الجزء الاختيارى الذى هو قابلية صدور العدل والاحسان
بحسب قوة وهمية حاملة له على ادعاء الافعال فى سر والاعلان فمن
اشرقت عليه انوار الروحانية كان من اهل السعادة وكانت افعاله
الاختيارية مرضية ومن دخل فى غيابات ظلمات الجسمانية كان من
اهل الشقاوة وقبحت افعاله الاختيارية لتخلقه بالاخلاق الشيطانية
وخروجه عن الكمالات الانسانية قال الله تعالى ونفس وما سواها
فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها
والصلاة والسلام على سيدنا محمد الفرد الكامل فى الظهور والبطون
والحقيقة الجامعة لاسرار التجلى من الامر الالهى فى قوله كن فيكون المنزل
عليه فى الكتاب المكنون والهكم خلقكم وما تعملون وعلى آله واصحابه
وتابعيه وانصاره واحزابه ما انكشفت الحجب الخلقية عن وجوه الشؤن
وتفصلت تجلات الاعيان الكونية بالحركة والسكون وبعد
فيقول شيخنا العالم العلامة العامل الكامل الفهامة فريد اهل العصر
فى العوارف ووحيد الدهر فى المعارف صاحب المقام القدسى
والقرب الانسى سيدى واستاذى الشيخ عبد الغنى النابلسى اخذ الله
تعالى بيده وامده بمدده واعاد علينا من بركاته وبركات علومه
واذاقنا من رحيق خمره ومشربه هذه رسالة فى بيان مذاهب
المتكلمين فى افعال العباد الصادرة منهم على وجه الاختيار فى

سبيلى الغى والرشاد ثم تحقيق مذهب المحققين فى ذلك على حسب
ما طلبه منى بعض الافاضل من الاخوان القاصدين معرفة ما هنالك
وسميتها الكوكب السارى فى حقيقة الجزء الاختيارى ومن الله تعالى
استمد الاعانة على هذه الابانة وهو حسبى ونعم الوكيل اقول اعلم
ان افعال العباد الصادرة منهم على سبيل الجبر والاضطرار مخلوقة لله
بالاتفاق ولا مدخل للعباد فيها بالنظر الى حقوق الله تعالى فالتكليف
بمقتضى غضب الله ورضوانه ساقط عنهم فى ذلك واما بحسب حقوق
العباد فلهم مدخل فيها وان كانت صادرة منهم بطريق الجبر والاضطرار
كالقتل خطاء فان الدية تجب على عاقلته وكذلك من اتلف مالا
لغيره او اتلف دابته فانه يضمن شرعا واما الافعال الصادرة من
العباد بطريق الاختيار منهم والارادة وقصد القلب فهى التى وقع
الكلام فيها بين العلماء واختلفت فيها المذاهب وكثرت الاقوال و
الحق فيها واحد كما سنقرره ان شاء الله تعالى ولكن ادى كل فريق ما
ذهبوا اليه من مذهبهم فى ذلك سلوكهم مسلك النظر العقلى والادلة
بمقتضى الراى فيما ينبغى ان يكون عليه الامر فى نفسه والا سلكوا
فى هذه المسئلة وغيرها من مسائل علم الكلام مسلك السلف الصالح
من الصحابة والتابعين لهم باحسان عليهم الرحمة والرضوان
فى الايمان بما يعلم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم من الحق فى
ذلك وتركوا اجانب البحث والجدال فيه والاعتماد على الانظار العقلية
والقواعد المنطقية لاشرقت انوار الايمان فى قلوبهم وتجلى عليهم
نور الله تعالى الذى قامت به السموات والارض فابصروا الحق بالحق
وكشفوا اللبس وزال عنهم الظن والحدس كما قال الله تعالى ومن يؤمن
بالله يهد قلبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احذروا فراسة

وعلى الله قصد السبيل

المؤمن فانه ينظر بنور الله وينطق بتوفيق الله رواه ابن جرير عن ثوبان
رضي الله عنه **فصل** اعلم ان المذاهب في افعال العباد الاختيارية
كما ذكرنا ثلاثة مذاهب مذهبان هما في طرفي نقيض كل واحد منهما
يناقض الاخر وهما مذهب القدرية ومذهب الجبرية ومذهب هو
بينهما معتدل وسط بين الافراط والتفريط وهو مذهب اهل السنة و
الجماعة قال الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا الاية وقال تعالى
وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونها من بين فرث ودم لبنا خالصا
سايغا للشاربين فمن العبرة في الانعام لجميع الانام خروج اللبن الطاهر
من بين الفرث والدم النجسين كما يخرج مذهب اهل السنة من بين
مذهب القدرية ومذهب الجبرية الباطلين **فصل** اما مذهب القدرية
وهم الذين ينفون قضاء الله تعالى وقدره في جميع الامور التي تصدر
من العباد بطريق الاختيار منهم والارادة ويقولون ان الامر انف اي
مبتدا لم يطرقه احد كما يقال روضة انف وكاس انف اي لم يشرب به احد
ويقولون ان العبد يخلق افعاله الصادرة منه بالقصد والاختيار في الخير
والشر والنفع والضر بسبب قوة اودعها الله تعالى في العبد يخلق بها ما
يشاء فيستحق الثواب من الله تعالى والعقاب بمقتضى افعاله في الطاعات
والمخالفات والجاهم الى هذا القول ما عرفوا من تكليف الله تعالى لهم بالطاعات
ونهيه لهم عن المخالفات على حسب ما ورد في كتاب الله تعالى وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم واجمعت عليه الامة من الاحكام الشرعية المقتضية
للطلب منهم والكف ما اضطروا بسبب ورود الخطاب منه تعالى للعباد
في ذلك الى القول بان العباد يخلقون افعالهم والا كان خطاب الله تعالى لهم
سفها وعبثا لا فائدة فيه ولا حكمة له وهو محال فقد اضلهم كتاب الله تعالى
بمقتضى ما فهموه منه تصديقا لقوله تعالى يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا

الاية

الاية وهم مجوس هذه الامة بحكم قوله صلى الله عليه وسلم ان مجوس هذه
الامة المكذبون باقدار الله تعالى ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا
فلا تشهدوهم وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم رواه ابن ماجة في سننه عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما **فصل** واما مذهب الجبرية المعطلين
للتكاليف الشرعية المسفهين للخطابات الالهية زيادة هذه الامة
الاسلامية فهو ان العباد مجبورون في جميع افعالهم الصادرة منهم
اختيارا واضطرارا وان الله تعالى اذا اراد الخير خلقه للعبد وجبره
في فعله واذا اراد الشر للعبد خلقه له وجبره في فعله ولا مدخل للعبد
في صدور الافعال منه وان كان عندهم يصح نسبة الافعال للعبد فان
ذلك على جهة الاتصاف بها لا المكونة والايجاد في العبد فان الله تعالى
خلقها فيه وجبره في الاتصاف بها ولا مدخل له في صدورها منه وكونه
متصفا بها فكذلك عندهم جميع افعال العباد من خير وشر ونفع وضر
تصدر من العباد وهم مجبورون فيها ومضطرون في كونها منهم ولجأهم
الى القول بذلك ما عرفوا من الكتاب والسنة واجماع الامة من ان الله تعالى
خالق كل شيء وانه لا تاثير لكل ما سواه في ثرما وزيادة تشنيعهم وردهم
على الفرقة الاولى القدرية القايلين بان العباد يخلقون افعال انفسهم
ففروا من ذلك وتباعدوا عنه فوقعوا فيما هو اشد منه وهو الجبر المحض
المقتضي لبطلان الخطاب الالهي وتسفيه التكليف الشرعي وكون بعثة
الرسل وانزال الكتب عبثا والانذار والتبشير لعبا اذ لا مدخل للعباد فيما
يصدر منهم من الافعال على مقتضى مذهب الجبرية فاحتال الحق تعالى
يكون باطلا حينيذ بشان المكلفين وتخصيصهم بالخطاب والامر والنهي
دون كلما عداهم وتبويهم بسبب ما خلقهم عليه من الاستعداد لحمل الامانة
بعد عرضها على السموات والارض والجبال وابائها عن قبول ذلك بحكم
الاية وانما عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال الى اخره وا قتضاء
مذهبهم رد النصوص الصريحة في نسبة الافعال للعبد وكقوله تعالى لها ما كسبت

وعليها ما اكتسبت وقوله تعالى اعملوا ما شيتم انه بما تعملون بصير
فاثبت للعباد مشيئة في اعمالهم فالقائلون بالجبر المحض ينفون
تلك المشيئة فالنصوص كثيرة في الرد عليهم وعلى الفرقة الاولى القدرية
ايضا ولو لا ان هؤلاء الفرقتين القدرية والجبرية متاولون في كل ما
يرد عليهم من النصوص القطعية لحكم اهل السنة والجماعة بكفرهم لخروجهم
عن ملة الاسلام رأسا ولم يحكموا بتفسيقهم وتبديعهم ومخالفتهم
لمقتضى السنة النبوية والطريقة المحمدية فالجبرية اضلهم التوحيد الا تى
والقدرية اضلتهم التكاليف الشرعية فحمل الجبرية القول بالتوحيد على
وجه المبالغة أن حكموا بنفي الحكمة في افعال الحكيم جل وعلا كما حمل القدرية
القول بالتكاليف الشرعية والخطابات الالهية على وجه المبالغة ان
حكموا بتعطيل القدرة ونفي عموم الخلقة في ملك الله تعالى وملكوته
فمالت القدرية الى جانب النفوس وهو الجانب اليمين ونظرت بالعين
الواحدة ومشت بالقدم الواحدة فوقعت في النار ومالت الجبرية الى
جانب القلوب وهو الجانب اليسار ونظرت بالعين الواحدة ومشت
بالقدم الواحدة فوقعت في النار ولم تمل اهل السنة والجماعة الى الجانب من
الجانبين واعتدلت في السير ونظرت بالعينين ومشت بالقدمين
وامنت بالطرفين فثبتهم الله بالقول الثابت كما قال الله تعالى يثبت الله
الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة ويضل الله الظالمين
ويفعل الله ما يشاء ولكن اختلف اهل النظر منهم لسلوكهم مسلك الاجتهاد
في الاعتقاد ودخولهم في مضايق العقول في قبول النقول وقد البسوا
ايمانهم بظلم فلم يامنوا من الجدال والاختلاف وفاتهم مقام الاجتماع
والايتلاف وكان من حقه الاعتقاد ان لا يدخله الاجتهاد وان يكون
تصديقا محضا واسلاما خالصا واستسلاما للامر على ما هو عليه على
حسب ما يعلمه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم من الحق والصواب
كما هو مذهب السلف الصالحين من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين

رضوان

رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وهو الان مذهب المحققين من العارفين
ايمة الكشف والتحقيق والسلوك والتوفيق ومن حق الاجتهاد ان لا
يكون في الاحكام التكليفية والشرايع العملية كما قال صلى الله عليه وسلم
لما اراد ان يبعث معاذا الى اليمن قال كيف تقضي اذا عرض لك قضاء قال
اقض بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله قال
اجتهد ورائي ولا آلو فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال
الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله رواه ابو داود
عن الحارث بن عمرو بن اخي المغيرة بن شعبة عن اناس من اهل حمص من اصحاب
معاذ بن جبل رضي الله عنه واخرج ابو داود عن عمرو بن العاص رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله
اجران واذا حكم فاجتهد فاخطى فله اجر فان النصوص الواردة في شان
الاجتهاد ويقتضي ان يكون ماذونا فيه في الاعمال الظاهرة فقط من
عبادات ومعاملات لا في حق الامور الاعتقادية لان الظن في الاعتقاد
غير مقبول اجماعا بدليل قوله تعالى ولا يؤمن اكثرهم الا ظنا ان الظن
لا يغني من الحق شيا وانما المطلوب في الامور الاعتقادية اليقين والقطع
من غير شك ولا تردد كما قال تعالى اوليك هم المؤمنون حقا واختلف
العلماء في صحة ايمان من يقول انا مؤمن ان شا الله تعالى والاجتهاد انما
ينتج الظن لا اليقين ولهذا اختلف المجتهدون في الاعمال الظاهرة
وكانوا على هدى في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده ولم ينقل
الينا تفسيق بعضهم بعضا ولا تبديعهم ولا ردهم على بعضهم بعضا في شي من
امر الاعمال الظاهرة وانما التبديع والتضليل كان بينهم من جهة الامور
الاعتقادية وما ذلك الا لعدم جواز الاجتهاد في الاعتقاد ووجوب التسليم
والاستسلام لله ورسوله في كل ما ورد عنهما من الاخبار وما اشكل من
الامور التي لا ضرورة في طلب المعنى المراد منها حيث كان المطلوب منها

مقدورا عليه وهو الايمان والتصديق والتسليم والاستسلام بخلاف النصوص
التي مقتضاها طلب معنى زايد على الايمان بها فلا بد من معرفة ذلك
المعنى لضرورة القيام به امرا ونهيا فالاجتهاد في العمليات ضروري من
ضروريات المكلف والاجتهاد في الاعتقاديات غير ضروري بل هو مخل
بالقيام بالحكم المقصود من الاعتقاديات وهو التصديق بالغيب
لبقاء المحنة في تكليف العبد ولم يرد في الشريعة نص يقتضي طلب الاجتهاد
في الامور الاعتقادية ما عدا ظواهر يفهم منها ذلك على بعد كقوله تعالى
قل انظروا ماذا في السموات والارض وقوله تعالى يتفكرون في خلق
السموات والارض وذكره تعالى الدليل بقوله سبحانه قل لو كان فيهما الهة الا الله
لفسدتا وانما ذلك ونحوه وقع في مخاطبة الكافرين الجاحدين لتوحيد الله
تعالى ولنبوة محمد صلى الله عليه وسلم على طريقة الرد عليهم لا ان ذلك تعليم
للمؤمنين ان يكونوا عليه في ايمانهم والذي نقطع به الان ان جميع
اهل النظر ومن تكلم في مسايل الاعتقاد من المتقدمين والمتاخرين انما
مرادهم الرد والاحتجاج على المخالفين من المبتدعة وفرقة اهل الضلال و
الزيغ على فرض وجود ذلك لا ان مرادهم جعل ذلك مذهبا اجتهاديا
لاهل السنة والجماعة في مقابلة المذاهب الاجتهادية التي لاهل البدع
من المعتزلة وغيرهم وقد رد على اهل النظر كثير من العلماء منهم الامام
القرطبي في شرح صحيح مسلم فانه قال مذهب السلف وايمة الفتوى
من الخلف ان من صدق بهذه الامور يعني الواقعة في حديث جبريل عليه
السلام لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل يسأله عن الاسلام
والايمان والاحسان واجابه النبي صلى الله عليه وسلم بما اجابه به تصديقا
جزما لا ريب فيه ولا تردد ولا توقف كان مؤمنا حقيقة وسواء كان
ذلك عن براهين قاطعة او عن اعتقادات جازمة على هذا
انقرضت الاعصار القديمة وبه صرحت فتاوى ايمة الهدى المستقيمة
حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة فقالوا انه لا يصح الايمان

الشرعي

الشرعي الا بعد الاحاطة بالبراهين العقلية والسمعية وحصول العلم نتائجها
ومطالبها ومن لم يحصل ايمانه كذلك فليس بمؤمن ولا يجزي ايمانه بغير ذلك
وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي اصحابنا كالقاضي ابي بكر وابي اسحاق
الاسفرايني وابي المعالي في اول قوليه والاول هو الصحيح اذ المطلوب من المكلف
ما يقال عليه ايمان لقوله تعالى امنوا بالله ورسوله ومن لم يؤمن بالله ورسوله
والايمان هو التصديق لغة وشرعا فمن صدق بذلك كله ولم يجوز نقيض
شيء من ذلك فقد عمل بمقتضى ما امره الله تعالى به على ما امر الله به ومن
كان كذلك فقد قضى عهدة الخطاب اذ قد عمل بمقتضى السنة والكتاب
ولان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بعده حكموا لصحة ايمان كل من
آمن وصدق بما ذكرناه ولم يفرقوا بين من امن عن برهان او عن غيره
ولانهم لم يامروا اجلاف العرب بترديد النظر ولا سالوهم عن ادلة تصديقهم
ولا ارجوا ايمانهم حتى ينظروا وتحاشوا عن اطلاق الكفر على احد منهم
بل سموهم المؤمنين والمسلمين واخذوا عليهم احكام الايمان والاسلام ولان
البراهين التي حررها المتكلمون ورتبها الجدليون انما احدثها المتاخرون
ولم يخض في شيء من تلك الاساليب السلف الماضون فمن المحال والهذيان
ان يشترط في صحة الايمان ما لم يكن معروفا ولا معمولا به لاهل ذلك الزمان
ثم ذكر القرطبي ايضا في موضع اخر من شرح مسلم قال ويستفاد من هذا
الحديث اعني حديث ضمام بن ثعلبة الذي في الصحيحين ان الشرع انما
طلب من المكلفين التصديق الجزم بالحق كيف ما حصل وباي وجه ثبت
ولم يقصرهم في ذلك على النظر في دلالة معينة لا معجزة ولا غيرها بل كل
من حصل له اليقين بصدقه بمشاهدة وجهه او بالنظر في معجزته
ونحو ذلك كان من المؤمنين ومن جملة عباد الله المخلصين انتهى كلام القرطبي
رحمه الله تعالى **فصل** واما مذهب اهل السنة والجماعة اعني اهل النظر
منهم فهو الاتفاق على ان افعال العباد صادرة منهم وهم الفاعلون لها
من غير جبر لهم في ذلك وان الله تعالى خالقهم وخالق افعالهم كلها غير ان

اهل هذا المذهب وان كانوا موصوفين بانهم اهل السنة والجماعة
بالنسبة الى المخالفين لهم من المبتدعة هم مختلفون فيما بينهم ايضا باعتبار
انهم اهل نظر وجدال فالمذاهب عند اهل السنة والجماعة في افعال
العباد الاختيارية ثلاثة مذاهب الاول مذهب الظاهرية وهم الطائفة
الذين هم ظواهر النصوص يقولون بها ويعتقدونها منصوصة وغير منصوصة
ويستندون اليها في القول والاعتقاد والاحتجاج من غير تاويل البعض
الحنابلة وغيرهم ومذهبهم في افعال العباد الاختيارية انها صادرة من العباد بتاثيرهم
فيها باذن الله تعالى بالاستقلال وانهم مجبورون فيها بل هم فاعلون لها
مؤثرون فيها عندهم باذن الله تعالى كما قال تعالى فهزموهم باذن الله و
قال تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله وتحقيق ذلك وحملوا
نسبة الفعل الى العبد على التاثير من العبد فيها ولكن قالوا التاثير من العبد
صادر باذن الله لا بالاستقلال من العبد كما ان احياء الموتى وابراء الاكمه
والابرص صادر من عيسى عليه السلام بمعجزة له باذن الله تعالى قال الله تعالى
حكاية عنه انى اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله
وابرئ الاكمه والابرص واحي الموتى باذن الله فقد نسب التاثير اليه وجعله
باذن الله **فصل** والثاني من المذاهب الثلاثة مذهب الاشاعرة
وهم جماعة ابي الحسن الاشعري رحمه الله نسبوا اليه لقولهم بقوله في متابعة
اقوالهم واستنباط الاقوال من مفاهيم اقوالهم ومذهبهم في افعال العباد الاختيارية
ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق للعبد افعالا اختيارية هي مناط تكليفه
في الخير والشر والنفع والضر خلق له اختيارا جزئيا لتلك الافعال يجبر الله تعالى
العبد في خلقه ذلك الاختيار له فالعبد عندهم مختار في افعاله مجبور في
اختياره وهو الجبر المتوسط دون الجبر المحض الذي هو مذهب الجبرية المذكور
فيما سبق فالله تعالى عند الاشاعرة يخلق الاختيار للعبد عند خلق الافعال
فتنسب الافعال المخلوقة في العبد للعبد وتكون افعاله اختيارية صادرة منه
منسوبة الى اختياره المخلوق فيه فلا جبر للعبد في افعاله وان كان مجبورا في

اختياره كما ذكرنا وباعتبار هذا المذهب يقول الشيخ الاكبر محي الدين بن العربي
قدس الله سره في كتابه الفتوحات المكية في الباب الثالث والسبعين منه
المجبور في اختياره لا شيء عليه بالاختيار الا مع رفع القلم عنه بالجبر في ذلك
الاختيار سرا لان الاختيار يناقض الجبر فيعلم عند ذلك ما هو المراد
بالاختيار ويرى انه ما تم في الوجود الا الجبر من غير اكراه فهو مجبور غير مكره
وهذه المسئلة من اعظم المسائل في المعارف فكم هلك فيها من الخلق قديما
وحديثا انتهى كلامه والمذهب الثالث من المذاهب الثلاثة مذهب الماتريدية
جماعة ابي منصور الماتريدي رحمه الله تعالى نسبوا اليه ايضا لقولهم بقوله واستنباطهم
من اقواله ومذهبهم في افعال العباد الاختيارية ان الله تعالى لما خلق العباد
والمكلفين من بني ادم والجن خلق تعالى لهم من جملة قواهم الباطنية قوة اختيارية
عقلية مثل ما خلق الله فيهم قوة خيالية يتخيلون بها المعاني في مقدم الدماغ
وقوة فكرية يجولون بها على المعاني في وسط الدماغ وقوة حفظية يحفظون
بها المعاني ويضبطونها في مؤخر الدماغ كما انه تعالى خلق لهم قوة بصرية
يبصرون بها المرئيات وقوة سمعية يسمعون بها الاصوات وقوة ذوقية
يدركون بها الطعوم وقوة شمية يدركون بها الروايح وقوة لمسية يدركون
بها الحرارة والبرودة والنعومة والخشونة وغير ذلك من القوى المخلوقة لهم
في هذا الجسم الانساني في مواضع منه معلومة وهذه القوى وغيرها موجودة
في خلقة الانسان من ابتداء وجوده الى وقت موته وبعد موته توجد في
روحانيته ايضا باعتبار تشخصها بالصور البرزخية المناسبة لذلك العالم
وان كانت هذه القوى كلها اعراضا غير مستقرة لامتناع بقاء العرض
فانها مستمرة في الانسان باقية فيه بتكرار الامثال على حسب ما يريده الله تعالى
فكذلك للعبد عند الماتريدية من جملة تلك القوى قوة اختيارية خلقها
الله تعالى في نفس العبد موجودة فيه من ابتداء وجوده متكررة فيه بخلق

الامثال كغيرها من القوى يخلق الله تعالى الافعال لذلك العبد على حسب
ما تقتضيه تلك القوة الاختيارية بحسب ما توجهت اليه من الخير
او الشر او النفع او الضر ثم يثيب الله تعالى العبد على ذلك في الاخرة ويعاقبه
بمقتضى ذلك وبهذا الاعتبار تسمى تلك القوة جزءا اختياريا كانها جزء من
خلقة الانسان منسوب الى الاختيار وحيث كانت تلك القوة الاختيارية
جزء من خلقة الانسان كانت بمنزلة يده ورجله في اجزاء جسم الانسان
فلا يقال حينئذ في تلك القوة الاختيارية ان الانسان مجبور في خلقها
فيه ولا انه مختار في خلقها فيه ايضا كما لا يقال انه مجبور في خلق اليد
له والرجل ولا مختار في ذلك ولانه لا يكون انسانا كاملا في مرتبة
التكليف الا بعد ان يخلق الله تعالى فيه تلك القوة الاختيارية فاذا خلقت
فيه كان تام الخلقة كامل الصورة وليس نسبة الجبر اليه في خلقها له باولى
من نسبة الجبر اليه في خلقه كله ظاهرا وباطنا فكما ان العبد لا يقال
فيه انه مجبور في خلقه وايجاده في هذه الحياة الدنيا لا ينسب اليه الجبر
باعتبار قوة مخلوقة فيه من بعض قواه المخلوقة فيه ثم ان تلك القوة
الاختيارية ما دامت مخلوقة في العبد فالعبد مكلف بالاحكام الشرعية
فاذا سلبت منه وقتا من الاوقات سقط تكليفه لنقصان خلقته
بفقد جزء منها وهو جزؤه الاختياري كحالة نوم الانسان واغمائه
وجنونه كما انها اذا لم تكمل بالبلوغ فليس معتدا بها شرعا ولهذا لا تكليف
على الصبي لعدم كمال انسانيته فيه فالعبد عند الماتريدية فاعل مختار
لكل ما يشاء وما يريد من الخير والشر والنفع والضر ومع ذلك هو مخلوق
كله ذاته وصفاته وافعاله وليس بمجبور اصلا جبرا متوسطا ولا جبرا
محضا اما كون العبد فاعلا لافعاله الاختيارية فلان من المعلوم
اليقين ان الفاعل كل من صدر الفعل منه كما يقال حركت الحجر فتحرك الحجر اي

صدرت

صدرت منه الحركة فالمجبر هو الموصوف بالحركة الصادرة منه لا المحرك
موصوف بذلك وكذلك العبد هو الموصوف بافعاله الاختيارية الصادرة
منه لان الله تعالى هو الموصوف بشئ من ذلك لان الله تعالى هو الخالق
لتلك الافعال في العبد بمنزلة المحرك للحجر في مثالنا المذكور فانه لا يوصف
بالحركة التي حرك الحجر بها وهي الحركة الانفعالية وانما توصف بالمحركية
الفاعلية وبهذا الاعتبار قالوا ان الله هو الخالق والعبد هو الكاسب
واما كون العبد مختارا في افعاله الاختيارية فلانه مخلوق له جزء اختياري
فيه من قبل صدور الافعال منه فهو مختار مريد يفعل ما يشاء وان كانت
مشيئته متعلقة بمشيئة الله تعالى كما قال تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله
فالعبد كله مخلوق ظاهر في ملك الله تعالى بانه مختار مريد فعال لما يشاء ولله
الحجة البالغة ولو شاء لهداكم اجمعين هذا تقرير مذاهب العلماء في مسئلة
افعال العباد على وجه التلخيص والاختصار وفي كتب علم الكلام الاطالة في
ذلك والاكثار فمن اراده فليراجعه فيما كتبوه وفي ظني ان ما ذكرناه يغني عن
ذلك لاشتماله على فوايد لا توجد في علم الكلام يعرفها الماهر المتبحر المطلع
على هذا التحرير **فصل** واما الذي عزمنا في تقرير هذه المسئلة وبيان
سرها على وجه الاشارة ان حقيقة معرفتها متوقفة على الكشف وانفتاح
باب الغيب الملكوتي للقلب الانساني حتى يدري العبد كيف خلقه الله
تعالى ويعرف كيف خلق الله السموات والارض كما قال سبحانه وتعالى
افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السماء كيف رفعت والى الجبال
كيف نصبت والى الارض كيف سطحت الاية وقال تعالى سنريهم اياتنا
في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق وقال تعالى في قوم اخرين
ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم الاية فمن اشهده
الله تعالى خلق نفسه وعرف نفسه كيف خلقت عرف كيف خلق كل شئ

وهذا علم طريقة التقوى والصدق والاخلاص لا القراءة والتفهم من
المشايخ ولكن حظ العقلاء من ذلك ما نشير اليه انشاء الله تعالى **فصل**
اولا ان الله تعالى حيث خلق كل شئ كما هو المقرر في عقايد العموم لم يكن شئ من
الاشياء يؤثر اصلا في شئ من الاشياء فالعمل الصالح لا يؤثر في حصول رضا الله
تعالى ولا في الجزاء عليه في الدنيا والاخرة من دخول الجنة ومن بلوغ المراد وكذلك دخول
الجنة لا يؤثر في حصول النعيم بما فيها واللذة وكذلك العمل الفاسد لا يؤثر في
حصول سخط الله تعالى ولا في الجزاء في الدنيا والاخرة من دخول النار والعقاب
ولا يؤثر دخول النار في حصول الالم والعذاب اصلا وانما المؤثر في جميع ذلك وفي
غيره ايضا هو الله تعالى وحده وقد خلق الله تعالى الانسان لذات ولصفات
ولافعال والمؤثر كما ان الله تعالى له ذات وصفات وله افعال فذات الانسان وفي — والمؤثر هو
صفاته وفي افعاله هو الله تعالى وحده بذاته سبحانه وبصفاته وبافعاله
فكان الانسان الذي هو مجموع الذات والصفات والافعال بمنزلة الصورة
لذات الله تعالى وصفاته وافعاله وهذا ورد في بعض الاخبار ان الله تعالى خلق ادم على
صورته وفي رواية على صورة الرحمن فكان ذات الله تعالى وصفاته وافعاله
بمنزلة الصورة وادم خلقه الله تعالى على تلك الصورة فما كون ذات الله تعالى وافعاله
بمنزلة الصورة فهذا امر باطن خفي ومما ينكشف الا للمحققين من اهل المعرفة
فانه ليس في الوجود الا ذات الله تعالى التي هي في غيب الازل المنزهة عن جميع الادراكات
العقول والحواس وصفاته تعالى التي هي الغيب ايضا كذلك وافعاله تعالى التي هي
كل شئ من السموات والارض وما فيهما وما بينهما فكان مجموع كل شئ من المخلوقات
ما عدا الانسان مع الصفات الالهية والذات الغيبية بمنزلة صورة واحدة
منسوبة الى الله تعالى كما قال سبحانه وتعالى سبحان الذي في السموات وما في الارض وقال
تعالى وهو الله في السموات وفي الارض وقال تعالى وله كل شئ وقال تعالى
قل انظروا ماذا في السموات والارض وقال تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله

فاينما
الى قوله تعالى

الى غير ذلك ثم ان تعالى لما اتم الصورة وتكملت مراتب افعاله على
نسق صفاته بمقتضى قال ذا تر خلق ادم من مجموع حضراته كلها فظهر
فيه بالمقام الذاتى كما يشير اليه قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث القدسى
ما وسعنى سمواتى ولا ارضى ووسعنى قلب عبدى المؤمن وظهر فيه بالمقام
الصفاتى فى اشارة قوله عليه السلام كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى
يبصر به الحديث وظهر فيه بالمقام الافعالى حتى قال تعالى فى ذلك
تبارك الله احسن الخالقين لان جميع المكلفين لما اقامهم الله تعالى مقام
الخالقين ولا خالق غيره كان هو احسن الخالقين فنزه نفسه تعالى عن
المشاركة فى شىء من ذلك بقوله سبحانه تبارك فانها كلمة تنزيه
وبهذا الاعتبار كان الخطاب من الله تعالى للانسان وصل لتكليف بالامر
والنهى لان الانسان وجه فى رتبة ثانية فى الوجود وجميع الموجودات
كلها فى رتبة اخرى هى الرتبة الاولى فى الوجود ويشير الى هذه المقابلة
الواقعة فى قوله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها
فانه تعالى قابل السموات والارض بالانفس الانسانية فالانفس الانسانية
تشتمل على جميع ما تشتمل عليه السموات والارض حتى ان التجلى الذاتى الالهى
بالصفات الربانية حاصل على الانفس الانسانية كما انه حاصل على
السموات والارض فكانت الصورة الافعالية للذات والصفات فى الانفس الانسانية
نظير الصورة الافعالية فى السموات والارض وقد ظهرت المراتب الاربعة
الجماد والنبات والحيوان والانسان عن العناصر الاربعة النار والهوى
والماء والتراب وعن الطبايع الاربعة الحرارة والبرودة والرطوبة و
اليبوسة وذلك كله فيما بين السموات والارض فى اعمال الصورة الكبيرة
الالهية التى هى ايات الله فى السموات والارض فلابد ان يظهر فى الصورة
الصغيرة الالهية الانسانية نظير ذلك من الاعمال التى تظهر فى الاخرة
من جمادات الغرف والقصور التى فى الجنة والاودية والشركات
التى فى النار ونباتات الزقوم والاشجار والرياحين التى فى الجنة

وشجرة الزقوم وطلعها الذي في النار وحيوانات الخيل والطيور التي في
الجنة والحيات والعقارب التي في النار وخلط الصفراء والسوداء والبلغم والدم
مع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وهذا كلها في الانسان الصغير
كما هي موجودة في الانسان الكبير والله بكل شيء عليم فمن عرف كيف خلق الله تعالى
السموات والارض وعرف كيف خلقه الله تعالى هو ايضا فاز واما الله تعالى اياته في الآفاق
وفي نفسه حتى يتبين له انه الحق عرف بالضرورة كيف يعمل الانسان الاعمال الصالحة
والاعمال الفاسدة وعرف كيف يستحق الثواب في الاخرة على اعماله الصالحة وكيف يستحق
العقاب في الاخرة او العفو النجاة على اعماله الفاسدة وعرف كيف الانسان مسخر في جميع
افعاله مسير في جميع احواله غير مجبور في اعماله ولا مؤثر في شيء باستقلاله وعرف جلية
الحال واستغنى عن كل قيل وقال وزال عنه الشك والاشكال وانفكت الطلاسم وانفتحت
له اكمة وانزاحت له الاقفال وانحلت المقيود والاغلال وعلم الانسان جاهلا بمعرفة
نفسه كيف خلقت وغافلا عن ذاته القائمة بامر الله كما فلا يدري كيف تكون ولا يعرف
امر الله الذي قام به كل شيء المعبر عنه بكن فيكون ويتحقق بالاكوان المتلبسة بصور الكثرة
والمكون فهو تائه في ظلمات الجهالة قانع من العلوم الحقيقية والمعارف اليقينية بالاوهام و
الخيالات والطريق للتحقيق بمعرفة ما قلناه الا ملازمة الشيوخ الصادقين اهل القلب
النوراني والسر الرباني والتفاني في صحبة العلماء الذين ذاقوا الوجدان والصدق في خدمتهم بدوام
اعتقادهم مع التسليم لاحوالهم واقوالهم من غير اعتراض عليهم بالظاهر والباطن في وقت من
الاوقات ولا في ساعة في الساعات حتى تشملهم العناية الالهية كما شملتهم وينظر الله تعالى اليه
كما هو ناظر اليهم ويتأثر في نفسه بكثرة مجالستهم ومخالطتهم والاشتغال لاوامرهم والانتهاء
عن نواهيهم والقول بقولهم والتقليد لهم والمتابعة لطريقتهم وان لم يكن عارفا بما هم عليه من
المعارف ولا يفهم لشيء مما يعلمه منهم غير انه مسلم لهم جميع ما هم فيه على حسب ما يعلمه هم فان الله تعالى
من غير شبهة ولا شك يلحقه بهم ويجعله منهم اذا واظب على ما ذكرنا ولم يجعل في نفسه لعلمه ذلك غاية
يقف عندها وكانت تلك دواعي معاملته تملك الموت وبغتة كما لة هذه لمن وفقه الله تعالى لها وانما
يحصل على كنه العلم الذوقي والاحوال الكشفية فان صحبت ولي الله ان ظفر عبد من الاولياء ولو في
اعتقاده بان هذا الذي صحبه ولي ودام صحبته وخدمته بالصدق من اعظم القربات عند الله تعالى
ومن كذب فعليه كذبه والعلم الحقيقي بالمعاني والاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى والله اعلم وعلمه اتم
قال والي هنا انتهى بنا الغرض من وضع هذه الرسالة والحمد لله على كل حال وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اصحابه وكل آل

وقد بلغ مقابلة بنسخة الاصل وصححها على اصلها وكتبها
احمد وكتبه الفقير

٢١٤

216

لمعات الانوار فى المقطوع لهم بالجنة والمقطوع لهم بالنار

تاليف مولانا وسيدنا

العلامة المحقق

الشيخ عبد الغنى

ابن النابلسى

نفعنا الله

به

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل الجنة دار القرار وخلق لها اهلا وفقهم لاعمالها من المؤمنين الاخيار وجعل النار دار البوار وخلق لها اهلا خذ لهم باعمالها من الاشقياء الاشرار واخفى الفريقين فى الناس فلا يعرفون باعيانهم سوى المنصوص عليهم فى صحيح الاخبار والصلاة والسلام على سيدنا محمد ترجمان حضرة القدس تعالى فى بيان اوصاف اهل الجنة واهل النار وعلى آله واصحابه واتباعه وانصاره واحزابه السادة الائمة الابرار امّا بعد فيقول مولانا وسيدنا العالم العلامة الحبر البحر العمدة الفهامة محرر الفروع والاصول والجامع بين المعقول والمنقول العارف بالله تعالى سيدى الشيخ عبد الغنى ابن النابلسى اخذ الله بيده وامده بمدده ونفعنا بهم كافة واعاد علينا وعلى المسلمين من صالح دعواته لم اجد احدا اعتنى بجمع الاشخاص المقطوع لهم بدخول الجنة دار الاقامة والاشخاص المقطوع لهم بدخول النار فى يوم القيامة على حسب ما جاءت الاخبار وورد ت به نصوص الشريعة المطهرة عن النبى المختار فشرعت فى بيان ذلك بحسب الامكان وبالله المستعان وقد اقتصر علماء الكلام فى كتبهم على ذكر العشرة المبشرين بالجنة لورودهم فى حديث واحد

عشر

عند اهل السنة مع ان المبشرين بالجنة اكثر من ذلك
كما سنسلك في بيانهم ان شاء الله تعالى احسن المسالك
عازمين على تسمية هذه المجالة لمعات الانوار في
المقطوع لهم بالجنة والمقطوع لهم بالنار والله ولي
التوفيق وبيده ازمة الهداية الى اقوم طريق وقد
فصلناها على ثلاثة فصول ليحصل بها بيان المقصود
اتم حصول الفصل الاول اعلم ان الجنة والنار
حق خلقهما الله تعالى الآن لاظهار فضله وعدله وخلق
لهذه اهلا ولهذه اهلا واهل الجنة يعملون بعمل اهل الجنة
حتى يدخلونها وقد يسبق عليهم الكتاب فيعملون
بعمل اهل النار فيدخلون النار واهل النار يعملون بعمل اهل
النار حتى يدخلونها وقد يسبق لهم الكتاب فيعملون بعمل
اهل الجنة فيدخلون الجنة كما ورد في الحديث عن ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه
اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون
مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا ويؤمر باربع
كلمات ويقال اكتب عمله ورزقه واجله وشقي
او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى لا ما يكون بينه وبينها الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار

وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه و بينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل
الجنة رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما بعد فان الدنيا حضرة حلوة وان الله مستخلفكم
فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء
فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء الا ان
بني آدم خلقوا على طبقات شتى منهم من يولد مؤمنا
ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا
ويحيا كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا
مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا
ويموت مؤمنا الى اخر الحديث رواه الامام احمد والترمذي
والحاكم والبيهقي عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى
عنه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل
عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار
وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو
من اهل الجنة رواه البخاري ومسلم عن سهل الساعدي
وزاد البخاري في روايته وانما الاعمال بخواتيمها ان
الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة وان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كمن عاقل عقل عن الله امره وهو

حقير

حقير عند الناس ذميم المنظر ينجو غدا وكم ~~القيامة~~ من
ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشان هالك غدا في القيامة
رواه البيهقي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كم من اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد
وكم من قد مات على فراشه حدف انفه عند الله صديق
شهيد رواه ابو نعيم في الحلية عن ابي ذر رضي الله تعالى
عنه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للمتالين من
امتي الذين يقولون فلان في الجنة و فلان في النار رواه
البخاري في التاريخ عن جعفر العبدي مرسلا وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تعجبوا بعمل عامل حتى تنظروا بم
يختم له رواه الطبراني عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعلمن اقواما من امتي
يأتون يوم القيامة باعمال امثال جبال تهامه بيضاء فيجعلها
الله هباء منثورا قال ثوبان يا رسول الله صفهم لنا حلهم
لنا لا نكون منهم ونحن لا نعلم قال اما انهم اخوانكم ومن جلدتكم
ويأخذون من الليل كما تأخذون ولكنهم اقوام إذا
حلوا بمحارم الله انتهكوها رواه ابن ماجة عن ثوبان
رضي الله تعالى عنه ورواية ثقات وانما ورد هذا لانه
في نفس الامر كذلك في حق النادر ممن يعملون بعمل اهل
الجنة وبعمل اهل النار حتى لا يكون يطمئن احد الى الحال
الذي هو فيه فلا يأمن اهل الخير من الشر ولا ييئس اهل

الشر من الخير على سبيل القطع فى انفسهم ولا فى غيرهم وان
كان الاصل المحقق بقاء ما كان وما عداه احتمال والله
على كل شئ قدير ولان العلامات المقتضية دخول الجنة
لمن مات عليها قد يدخلها المكر والغرور وتكون باطلة
فى نفس الامر مما يعلمه الله تعالى وكذلك العلامات
المقتضية دخول النار كما ورد فى حديث مسلم عن
ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم
القيامة عليه رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها
فقال فما عملت فيها قال قاتلت فيها حتى استشهدت
قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرىء فقد قيل ثم
امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل تعلم العلم
وعلمه وقرأ القران فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال
فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك
القران قال كذبت بل تعلمت ليقال عالم وقرأت القران
ليقال قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى
القى فى النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف
المال فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما ذا عملت
فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا
انفقت فيها لك قال كذبت فعلت ليقال هو جواد
فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار

وروى

وروى ابو داود باسناده الى ابى هريرة رضى الله تعالى
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان
فى بنى اسرائيل رجلان متواخيان احدهما مذنب والاخر
فى العبادة مجتهد فكان المجتهد لا يزال يرى الاخر على
ذنب فيقول اقصر فوجده يوما على ذنب فقال اقصر فقال
خلنى وربى ابعثت على رقيبا فقال له والله لا يغفر الله لك
او قال لا يدخلك الجنة فقبض الله عز وجل ارواحهما
فاجتمعا عند رب العالمين فقال الرب تعالى للمجتهد اكنت
على ما فى يدى قادرا وقال للمذنب اذهب فادخل الجنة
برحمتى وقال لاخر اذهبوا به الى النار فقال ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه تكلم والله بكلمة اوبقت دنياه واخرته
فيلزم من هذا انتفاء القطع فى حق احد بعينه انه من
اهل الجنة ولا بد او من اهل النار ولا بد ولهذا نقل فى
كتاب الحاوى القدسى وغيره وفى معين المفتى قال من
قطع لاحد من ايمة الهدى بالجنة كابى حنيفة ومالك و
الشافعى وقد اخطاء وكذا الجنيد وابو بن يدو الشبلى
ونحوهم من الصالحين انتهى فالادب الواجب على كل مكلف
ان يكل امرا لكل الى الله تعالى مع تحسين الظن بالله تعالى
وانه تعلم كما انعم على المحسنين بالاحسان فى الدنيا انه انما
انعم عليهم على ذلك ويبقى فى امر نفسه بين الخوف والرجا
ويعمل الصالحات ويتحقق ان الله تعالى لا يضيع اجر من

احسن عملا ولقد كان الشيخ الامام ابوبكر الموصلى
رحمه الله تعالى كثيرا ما ينشد ١٥ 〃 〃 〃
لا والذى من بالايمان يسلج فى فوادى ١٧
١٥ ما كان يختم بالاساءة وهو بالاحسان بادى
والتسليم لامر الله تعالى هو الاسلم فانه ادرى باحوال
عباده واعلم ولله در القائل
اطاعته فرض تلطف اوجفا ٥ ومشربه عذب تكدرا وصفا
وكلت الى المحبوب امرى كله ٥ فان شاء احيانى وان شاء اتلفا
وماقوله صلى الله عليه وسلم ما من امة الا وبعضها فى النار
وبعضها فى الجنة الا امتى فانها كلها فى الجنة رواه الخطيب
البغدادى عن ابن عمر رضى الله عنهما فقد قال المناوى
فى شرح هذا الحديث اراد بامته هنا من اقتدى به كما
ينبغى واختصاصهم من بين الامم بعناية الله تعالى و
رحمته والا فبعض اهل الكبائر يعذب قطعا انتهى وقد
يقال ان امته الموحدين لما كانت حر النار عليهم كحر الحمام
كانوا كانهم فى الجنة وان دخلوا النار قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما حر جهنم على امتى كحر الحمام رواه
الطبرانى فى الاوسط عن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى
عنه الفصل الثانى اعلم ان المقطوع لهم
بانهم يدخلون الجنة فى يوم القيامة كثيرون اولهم
الملائكة عليهم الصلاة والسلام كما قال الله تعالى فى

اهل

اهل الجنة والملائكة يدخلون عليهم من كل باب و
كذلك الانبياء كلهم عليهم الصلاة والسلام بخصوص
كل ملك من الملائكة وكل نبي من الانبياء عليهم الصلاة و
السلام لثبوت عصمتهم كلهم مما ينافي ذلك وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم برجالكم من اهل الجنة
النبي في الجنة والشهيد في الجنة والصديق في الجنة والمولود
في الجنة والرجل يزور اخاه في ناحية المصر في الله في الجنة
الا اخبركم بنسائكم من اهل الجنة الودود الولود العؤود
التي اذا ظلمت قالت هذه يدي في يدك لا اذوق غمضا
حتى ترضى رواه الدارقطني في الافراد والطبراني عن كعب
ابن عجرة رضي الله تعالى عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم
النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في
الجنة رواه الامام احمد وابو داود عن رجل صحابي
واسناده حسن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
النبيون والمرسلون سادة اهل الجنة والشهداء قواد
اهل الجنة وحملة القرآن عرفاء اهل الجنة رواه ابو نعيم
في الحلية عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وكذلك يدخل
الجنة كل مؤمن وكل مؤمنة على العموم من غير تخصيص
احد بعينه الا من ورد فيهم التخصيص ممن سنذكرهم
وقد ورد من حيث العموم اشياء كثيرة قال صلى الله
عليه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون

من هذه الامة واربعون من سائر الامم رواه الامام
احمد والترمذى وابن ماجة وابن حبان والحاكم عن
بريدة رضى الله تعالى عنه و رواه الطبرانى عن
ابن عباس و عن بن مسعود و عن ابن موسى رضى
الله تعالى عنهم وقال صلى الله عليه وسلم اهل القران
عرفاء اهل الجنة رواه الحكيم الترمذى عن ابى امامة

مصير اطفال المؤمنين

واما اطفال المؤمنين فكلهم مقطوع لهم بالجنة اذا
ماتوا قبل البلوغ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطفال المؤمنين فى جبل فى الجنة يكفلهم ابراهيم وسارة
حتى يردهم الى ابائهم يوم القيامة رواه الامام احمد
والحاكم والبيهقى فى كتاب البعث عن ابى هريرة رضى الله

مصير اطفال المشركين

تعالى عنه وكذلك اطفال المشركين الذين ماتوا
قبل البلوغ فانهم خدم اهل الجنة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اطفال المشركين خدام اهل الجنة رواه الطبرانى
فى الاوسط عن انس ورواه القضاعى عن سلمان موقوفا
وفى رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت
ربى فاعطانى اولاد المشركين خدما لاهل الجنة وذلك
لانهم لم يدركوا ما ادرك اباؤهم من الشرك اولانهم
فى الميثاق الاول رواه ابو الحسن ابن ملة فى اماليه
عن انس واما البالغون من المؤمنين الذين ورد
التنصيص عليهم باسمائهم واعيانهم فكثيرون منهم

العشرة

مطلب العشرة المبشرة

العشره من الصحابة رضى الله تعالى عنهم كما روى الترمذى
وابن حبان من حديث عبد الرحمن ابن عوف رضى الله تعالى
عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ابو بكر فى الجنة وعمر
فى الجنة وعثمان فى الجنة وعلى فى الجنة وطلحة فى الجنة والزبير
فى الجنة وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة وسعد بن ابى وقاص
فى الجنة وسعيد بن زيد فى الجنة وابو عبيدة ابن الجراح
فى الجنة وذكر الاسيوطى فى كتاب اللمع فى اسباب الحديث
قال اخرج ابن عساكر عن زيد بن زيد قال سمعت ابا بكر
الصديق رضى الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ليتنى رايت رجلا من اهل الجنة قال فانا رجل من اهل الجنة
قال ليس عنك اسئل قد عرفت انك من اهل الجنة قال
فانا من اهل الجنة وانت من اهل الجنة وعمر من اهل
الجنة وعثمان من اهل الجنة وعثمان من اهل الجنة وعلى
من اهل الجنة وطلحة من اهل الجنة والزبير من اهل الجنة
وعبد الرحمن ابن عوف من اهل الجنة وسعد من اهل
الجنة ولو شئت ان اسمى العاشر لسميته وفى الجامع
الصغير للاسيوطى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عشرة فى الجنة النبى فى الجنة وابو بكر فى الجنة وعمر
فى الجنة وعثمان فى الجنة وعلى فى الجنة وطلحة فى الجنة
والزبير ابن العوام فى الجنة وسعد بن مالك فى الجنة
وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة وسعيد بن زيد

فى الجنة رواه الامام احمد و ابو د اود و ابن ماجة
عن سعيد بن زيد و من المقطوع لهم بالجنة الحسن
و الحسين و فاطمة امهما و خديجة بنت خويلد زوجة
النبى صلى الله عليه وسلم روى النسائى عن حذيفة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك من
الملائكة استاذن ربه ان يسلم على و بشرنى ان حسنا
و حسينا سيدا شباب اهل الجنة و امهما سيدة نساء
اهل الجنة و فى خبر النسائى قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد و فاطمة
بنت محمد و فى رواية جابر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رايت خديجة على نهر من انهار الجنة فى بيت من
قصب لا لغو فيه ولا نصب رواه الطبرانى و اسناده
صحيح و فى رواية ابى سعيد الخدرى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحسن و الحسين سيدا شباب اهل
الجنة رواه الامام احمد و الترمذى و رواه الطبرانى
عن عمر و عن على و عن جابر و عن ابى هريرة و رواه
ابن عدى عن ابن مسعود و فى رواية ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن و الحسين
سيدا شباب اهل الجنة و ابوهما خير منهما رواه ابن ماجة
و الحاكم و فى رواية ابى سعيد الخدرى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحسن و الحسين سيدا شباب

اهل

اهل الجنة الا ابنى الخاله عيسى ابن مريم و يحى ابن زكريا
وفاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت
عمران رواه الامام احمد وابو يعلى وابن حبان و
الطبرانى والحاكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت
محمد ومريم بنت عمران وآسيه بنت مزاحم امراة فرعون
رواه الامام احمد والطبرانى والحاكم عن ابن عباس رضى
الله عنهما فعلم من هذا ايضا ان مريم بنت عمران وآسيه
بنت مزاحم امراة فرعون ممن يقطع لهما بالجنة ايضا
وكذلك اخت موسى عليه الصلاة والسلام كما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوجنى فى
الجنة مريم بنت عمران وامراة فرعون واخت موسى
رواه الطبرانى عن سعد ابن جناده ومن المقطوع لهم
بالجنة عائشة زوجة النبى صلى الله عليه وسلم بنت ابى بكر
الصديق رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عائشة زوجتى فى الجنة رواه ابن سعد عن
مسلم البطين مرسلا ومنهم حفصة زوجة النبى صلى الله
عليه وسلم بنت عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى جبريل
راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك
فى الجنة رواه الحاكم عن انس وعن قيس ابن زيد

مطلب افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسيه رض

وكانت النبي صلى الله عليه وسلم طلقها فزاجعها ومنهم
ام ايمن بركة الحبشية حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم
ورثها من ابيه وزوجها من حبه زيد ابن حارثة
فولدت اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سره ان يزوج امراة من الجنة فليزوج ام ايمن
رواه ابن سعد عن سفيان ابن عقبه مرسلا
ومنهم بلال المؤذن رضي الله تعالى عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت خشفه
فقلت ماهذه قالوا هذا بلال ثم دخلت الجنة فسمعت
خشفة فقلت ماهذه قال الغميصا بنت ملحان رواه
عبد ابن حميد عن انس الطيالسي عن جابر والغميصا
بغين معجمة فضاد مهملة ويقال الرميصا امراة ابي
طلحة ام سليم بضم ففتح بنت ملحان بكسر الميم وسكون
اللام وبالمهملة ونون ابن خالد الانصاري واسمها
نبلة او رملة او سهلة او رميثة او مليكة او نبيهة
من الصحابيات الفاضلة فهي ممن يقطع لها بالجنة
وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
الجنة فسمعت خشفة بين يدي قلت ماهذه الخشفة
فقيل هذا بلال يمشي امامك رواه الطبراني وابن
عدي عن ابي امامة وفي رواية دخلت الجنة ليلة
اسري بي فسمعت في جانبها وجسا فقلت ياجبريل

ماهذا

ما هذا قال هذا بلال المؤذن رواه الامام احمد وابو
يعلى عن ابن عباس وفى رواية قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت خشفة بين
يدى فقلت ما هذه الخشفة فقيل الغميصا بنت ملحان
رواه الامام احمد ومسلم والنسائى عن انس ومنهم
زيد بن عمرو بن نفيل بن اسد بن عبد العزى بن قصى
وهو بن عم عمر بن الخطاب بن نفيل وزيد هذا والد
سعيد بن زيد احد العشرة المشهود لهم بالجنة كما مر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرايت
لزيد بن عمرو بن نفيل درجتين رواه ابن عساكر عن
عايشة رضى الله تعالى عنها وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو ورحمه فانه
مات على دين ابراهيم رواه ابن سعد فى طبقاته عن
سعيد بن المسيب مرسلا ومنهم حارثة بن النعمان
الانصارى البدرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالو
حارثة بن النعمان كذ لكم البر كذ لكم البر رواه النسائى
والحاكم عن عايشة رضى الله تعالى عنها ومنهم زيد
ابن حارثة ابن شراحيل الكلبى مولى النبى صلى الله عليه
وسلم وحبه وابو حبه قال عليه الصلاة والسلام
دخلت الجنة فاستقبلتنى جارية شابة فقلت

لمن انت قالت لزيد بن حارثة رواه الروياني والضياء
المقدسي عن بريده ومنهم جعفر ابن ابي طالب وحمزة
ابن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه
الصلاة والسلام دخلت الجنة البارحة فنظرت فيها
فاذا جعفر يطير مع الملائكة واذا حمزة متكئ على سريرين
رواه الطبراني وابن عدي والحاكم عن ابن عباس
وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
الجنة فاذا جارية ادماء لعساء فقلت ما هذه يا جبريل
فقال ان الله تعالى عرف شهوة جعفر بن ابي طالب
للأدم اللحس فخلق له هذه رواه جعفر بن احمد الملقب
في فضائل جعفر والرافعي في تاريخه عن عبد الله بن
جعفر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
الملائكة تغسل حمزة بن عبد المطلب وحنظلة ابن
الراهب رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت جعفر ابن
ابي بكر طالب ملكا يطير في الجنة مع الملائكة بجناحين
رواه الترمذي والحاكم عن ابي هريرة ومنهم نعيم بضم
النون وفتح العين المهملة القرشي العدوي صحابي فقير
جليل استشهد باليرموك او باجنادين قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم
رواه ابن سعد عن ابي بكر العدوي والنحمة بفتح النون

وسكون

وسكون الحاء المهملة الصوت والنحنحة ومنهم عمار ابن
ياسر بدليل قول النبى صلى الله عليه وسلم دم عمار
ولحمه حرام على النار ان تاكله او تمسه رواه ابن عساكر
عن على رضى الله تعالى عنه واذا لم يدخل النار فانه
يدخل الجنة قطعا ومنهم سلمان الفارسى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الجنة لتشتاق الى ثلاثة على و
عمار وسلمان رواه الترمذى عن انس وقال حديث
حسن ذكره النووى فى تهذيب الاسماء واللغات فى
ترجمة سلمان الفارسى ومنهم عبد الله بن سلام قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام عاش
عشرة فى الجنة رواه الامام احمد والطبرانى والحاكم عن
معاذ بن جبل وفى صحيحى البخارى ومسلم عن سعد ابن
ابى وقاص رضى الله تعالى عنه قال ما سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لحى يمشى على الارض
انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام ومنهم عمرو ابن
الجموح بفتح الجيم ابن زيد بن حرام بالحاء المهملة كما ذكر
النووى فى تهذيب الاسماء واللغات وروى ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال فيه حين استشهد لقد رايته
فى الجنة وكان استشهد يوم احد ومنهم عبد الله بن
عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ وابى بن كعب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شباب اهل الجنة

خمس حسن و حسين و ابن عمر و سعد بن معاذ و ابى بن
كعب رواه الديلمى فى مسند الفردوس ومنهم عكاشة
ابن محصن الاسدى كما روى البخارى ومسلم عن ابن
عباس رضى الله عنهما فى الحديث الطويل ان النبى صلى
الله عليه وسلم عرضت عليه الامم فراى سوادا عظيما
فقيل له هذه امتك ومعهم سبعون الفا يدخلون الجنة
بغير حساب ولا عذاب ثم فسرهم النبى صلى الله عليه وسلم
فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال ادع
الله ان يجعلنى منهم فقال انت منهم ثم قام رجل اخر فقال
ادع الله ان يجعلنى منهم فقال سبقك بها عكاشة ومنهم
جهنيه بضم الجيم و فتح الهاء اسم قبيلة و قد سمى برجل
يعرفه النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال عليه الصلاة والسلام
اخر من يدخل الجنة رجل يقال له جهينة فيقول اهل
الجنة عند جهينة الخبر اليقين رواه الخطيب البغدادى
فى كتاب رواه مالك بن انس عن عبد الله بن عمر رضى
الله تعالى عنهما ومنهم ابو سفيان ابن الحارث ابن عم
النبى صلى الله عليه وسلم واخو من الرضاعة واسمه المغيرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو سفيان ابن
الحارث سيد فتيان اهل الجنة رواه ابن سعد فى
طبقاته والحاكم فى المناقب عن عروة ابن الزبير مرسلا

ومنهم

ومنهم ثابت بن قيس خطيب الانصار ثبت فى صحيح مسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر ثابت بن قيس هذا
بالجنة واجزانه من اهلها ذكره النووى فى تهذيب
الاسماء واللغات ومنهم لقمان الحكيم والنجاشى قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذوا السودان فان
ثلاثة منهم من سادات اهل الجنة لقمان الحكيم والنجاشى
وبلال المؤذن رواه ابن حبان فى كتاب الضعفاء والطبرانى
عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ومنهم العباس عم النبى
صلى الله عليه وسلم بدليل قوله عليه الصلاة والسلام اسعد
الناس يوم القيامة العباس رواه ابن عساكر عن ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما واذا كان اسعد الناس يوم القيامة
كان من اهل الجنة قطعا بلاشبهة ومنهم حنظلة بن ابى عامر
ابن صيفى ابن مالك الاوسى بدليل قوله عليه الصلاة والسلام
انى رايت الملائكة تغسل حنظلة بن ابى عامر بين السماء و
الارض بماء المزن فى صحاف الفضة رواه ابن سعد فى
طبقاته عن خذيمة بن ثابت الاوسى واذا غسلته الملائكة
فهو من اهل الجنة قطعا ومنهم اهل بدر كلهم وقد ذكر
عددهم واسماؤهم فى كتب السير النبوية قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشر من شهد بدرا بالجنة رواه
الدارقطنى فى الافراد عن ابى بكر الصديق رضى الله
تعالى عنه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ

الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ؛
رواه الحاكم عن ابى هريرة ومنهم ايضا من شهداء الحديبية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يدخل النار رجل
شهد بدرًا او الحديبية رواه الامام احمد عن جابر
واذا لم يدخل النار فهو فى الجنة قطعا ومنهم اهل بيعة
الرضوان روى عن ام مبشر الانصارية انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة لا يدخل النار
ان شاء الله تعالى من اهل الشجرة احد الذين بايعوا تحتها
قالت بلى يا رسول الله فانتهرها فقالت حفصة وان منكم
الا واردها فقال النبى صلى الله عليه وسلم قال ثم ننجى
الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا رواه مسلم وابن
ماجة وكان عدد اهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر او اربعة
عشر احد العددين وفيهم قال النبى صلى الله عليه وسلم ان
الله قد اطلع الى اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت
لكم الجنة او قد غفرت لكم وعن جابر بن عبد الله قال كنا
يوم الحديبية اربع عشر مائة فبايعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعمر بن الخطاب آخذ بيده تحت الشجرة وهى
سمرة فبايعناه غير الجد بن قيس اختبى تحت ابط بعيره
وعن جابر قال جاء عبد لحاطب ابن ابى بلتعة احد بنى
اسد يشتكى سيده فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار فقال له كذبت لا يدخلها احد شهد بدرًا او

او الحديبية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يلج النار
احد شهد بدرًا او الحديبية وعن جابر بن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة
وقيل اهل بيعة الرضوان كانوا الفا وخمسمائة ذكره ابن عبد
البر في الاستيعاب وذكر ابو داود قال حدثنا قتيبة ابن
سعيد ويزيد بن خالد الرملي ان الليث حدثهم عن ابي الزبير
عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل
النار احد ممن بايع تحت الشجرة ومنهم ابو الدحداحة بفتح الدالين
المهملتين وبالحاءين المهملتين صحابي انصاري تصدق بحائطه
المشتمل على ستمائة نخلة لما سمع قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله
قرضًا حسنا الآية ويقال له ابو الدحداح وابن الدحداح قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كم من عذق معلق لابي الدحداح
في الجنة رواه الامام احمد ومسلم وابو داود والترمذي
عن جابر بن سمرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب
عذق مذلل لابن الدحداحة في الجنة رواه ابن سعد في
طبقاته عن ابن مسعود ورواه مسلم عن جابر والعذق
بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة النخلة وبالكسر العرجون
بما فيه ومذلل بضم اوله وتشديد اللام مفتوحة اي مسهل
على من يجتني منه الثمر ومنهم قتن بضم القاف ساعدة
الأيادي عاش ثلاثمائة وثمانين سنة وقيل ستمائة سنة
وقد كان خطيبا مصقعا وحكيما واعظا متألها متعبدا قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله قسًّا انه كان
على دين ابى ابراهيم سماعيل ابن ابراهيم رواه الطبرانى
عن غالب بن ابجر رضى الله عنه ومن مات على دين ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام فهو من اهل الجنة قطعا وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله قسا كانى انظر اليه
على جمل اورق تكلم بكلام له حلاوة لا احفظه رواه
الازدى فى كتاب الضعفاء عن ابى هريرة رضى الله تعالى
عنه قاله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليه وفد اياد فاسلموا
فسألهم عنه فقالوا مات ومنهم اويس بن عبد الله
القرنى نسبة الى قرن بفتح القاف بطن من قبيله مراد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون فى امتى رجل
يقال له اويس بن عبد الله القرنى وان شفاعته فى امتى
مثل ربيعة ومضر رواه ابن عدى عن ابن عباس واذا
كانت شفاعته هكذا يوم القيامة فهو من اهل الجنة
قطعا ومنهم معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه بدليل
قوله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل امام العلماء يوم
القيمة برتوة رواه الطبرانى وابو نعيم فى الحلية عن
محمد بن كعب القرضى مرسلا امام اى قدام والرتوه
بفتح الراء وسكون التاء المثناة الفوقية رمية السهم
فقيل قدامهم برمية سهم وقيل ميل وقيل بعد البصر
وقيل بخطوة وقيل بدرجة واذا كان كذلك فهو من

اهل

اهل الجنة قطعا ومنهم ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد
العزى بن قصى بن كلاب القرشى وهو الذى ابنته خديجة
ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها بالنبى صلى الله عليه وسلم
فى حديث المبعث وقال للنبى صلى الله عليه وسلم هذا الناموس
الذى انزل على موسى يا ليتنى فيها جزعا يا ليتنى اكون
حيًّا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او مخرجيَّ هم قال نعم لم يات احدٌ قط بمثل ما جئت به الا عودى
وان يدركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة
ان توفى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا ورقة بن
نوفل فانى قد رايت له جنة او جنتين رواه الحاكم عن عايشة
رضى الله تعالى عنها وقال صحيح واقروه ومنهم النجاشى الذى
اتى النبى صلى الله عليه وسلم روى عن ابن عمر رضى الله عنهما ان
رجلا من الحبشة اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله فضلتم علينا بالالوان والنبوة افرايت ان امنت بمثل
ما امنت به وعملت بمثل ما عملت به انى لكائن معك فى
الجنة فقال النبى صلى الله عليه وسلم نعم ثم قال النبى صلى الله
عليه وسلم من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله
ومن قال سبحان الله كتب مائة الف حسنة فقال رجل
يا رسول الله كيف نهلك بعد هذا فقال النبى صلى الله عليه
وسلم والذى نفسى بيده ان الرجل ليجئ يوم القيمة بعمل لو
وضع على جبل لاثقله فتقوم النعمة من نعم الله تعالى

فيكاد يستنفد ذلك كله لولا ما يتفضل من رحمته ثم نزلت
هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا
الى قوله واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا فقال
الحبشي يارسول الله وهل ترى عيني في الجنة مثل ما ترى
عينك فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فبكى الحبشي حتى
فاضت نفسه قال ابن عمر فانا رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدليه في حفرته رواه الطبراني من رواية
ايوب ابن عتبة ومنهم العابد الذي اخبر عنه جبريل
عليه الصلاة والسلام روى عن جابر رضي الله تعالى
عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
خرج من عندي خليلي جبريل انفا فقال يا محمد والذي بعثك
بالحق ان لله عبدا من عباده عبد الله خمسمائة سنة على
راس جبل في البحر عرضه وطوله ثلاثون ذراعا في ثلاثين
ذراعا والبحر محيط به اربعة الاف فرسخ من كل ناحية
واخرج له عينا عذبة بعر من الاصبع تبض بماء عذب
فيستنقع في اسفل الجبل وشجرة رمان تخرج في كل ليلة
رمانة يتعبد يومه فاذا امسى نزل فاصاب من الوضوء
واخذ تلك الرمانة فاكلها ثم قام لصلاته فسال ربه
عن وقت الاجل ان يقبضه ساجدا او لا يجعل للارض
ولا لشئ يفسده عليه سبيلا حتى يبعثه وهو ساجد قال
ففعل فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا خرجنا فنجد له

فى الحلم انه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدى الله
فيقول له الرب ادخلوا عبدى الجنة برحمتى فيقول
يارب بل بعملى فيقول الله قايسوا عبدى بنعمتى عليه
وبعمله فتوجد نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسمائة سنة
وبقيت نعمة الجسد فضلا عليه فيقول ادخلوا عبدى
النار فيجر الى النار فينادى يارب برحمتك ادخلنى الجنة
فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول ياعبدى من
خلقك ولم تك شيأ فيقول انت يارب فيقول من قواك
بعبادة خمسمائة سنة فيقول انت يارب فيقول من
انزلك فى جبل وسط اللجة واخرج لك الماء العذب من الماء
الملح واخرج لك كل ليلة رمانة وانما تخرج مرة فى السنة
وسألته ان يقبضك ساجدا ففعل فيقول انت يارب
قال فذلك برحمتى وبرحمتى ادخلك الجنة ادخلوا عبدى
الجنة فنعم العبد كنت ياعبدى فادخله الله الجنة قال جبريل
انما الاشياء برحمة الله يامحمد رواه الحاكم عن سليمان بن
هرم عن محمد بن المنكدر عن جابر وقال صحيح الاسناد
ومنهم المهدى الذى ورد خبره فى الاحاديث ذكر ابن ماجة
فى سننه قال حدثنا هدبة بن عبد الوهاب حدثنا سعيد
ابن عبد الحميد بن جعفر عن على بن زياد اليمانى عن عكرمة
ابن عمار عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ابن
مالك رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول نحن من ولد عبد المطلب سادة اهل
الجنة انا وحمزة وعلى وجعفر والحسن والحسين والمهدى
ومنهم الجنى الصحابى الذى هو قرين النبى صلى الله عليه
وسلم واسمه ابيض قال ابن حجر العسقلانى فى كتاب
الاصابة فى اخبار الصحابة ابيض الجنى وقع فى كتاب
السنن لابى على بن السكن احد المتروكين فاخرج باسناده
من طريق اهل البيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعائشة اخزى الله شيطانك الحديث وفيه ولكن الله اعانني
عليه اسلم واسمه ابيض وهو فى الجنة وهامة ابن هيم بن الاقيس
ابن ابليس فى الجنة انتهى ومنهم ماعز بن مالك الاسلمى الذى
حده رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الزنا كما ذكر ابو داود
قال حدثنا الحسن بن على قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
اخبرنى ابو الزبير ان عبد الرحمن ابن الصامت ابن عم ابى هريرة
اخبره انه سمع اباهريرة يقول جاء الاسلمى النبى صلى الله
عليه وسلم فشهد على نفسه انه اصاب امرأة حراما اربع
مرات كل ذلك يعرض عنه فاقبل فى الخامسة فقال انكتها قال
نعم قال حتى غاب ذلك منك فى ذلك منها قال نعم قال كما
يغيب المرود فى المكحلة والرشا فى البئر قال نعم قال هل تدرى
ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما يأتى الرجل من امرأته
حلالا قال فما تريد بهذا القول قال اريد ان تطهرنى فامر
به فرجم فسمع نبى الله صلى الله عليه وسلم رجلين من اصحابه

مطلب ماعز بن مالك الاسلمى الذى حده رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الزنا

يقول

يقول احدهما لصاحبه انظر الى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه
نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة
حمار شايلا برجله فقال اين فلان وفلان فقالا نحن ذا يا رسول
الله قال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا يا نبى الله من ياكل من
هذا قال فما نلتما من عرض اخيكما انفا اشد من اكل منه والذى
نفسى بيده انه الآن لفى انهار الجنة يتغمس فيها ومنهم الاعرابى
الذى سال النبى صلى الله عليه وسلم كما روى البخارى قال حدثنا محمد
ابن عبد الرحمن قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن
يحيى بن سعيد بن حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة رضى الله
تعالى عنه ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل
اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة
المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذى
نفسى بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبى صلى الله عليه وسلم من
سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا ومنهم عمر
ابن الحمام الانصارى رضى الله تعالى عنه كما روى مسلم فى صحيحه
فى الجهاد عن ابى بكر بن النضر بن ابى النضر وهارون بن عبد الله
ومحمد بن رافع وعبد بن حميد والفاظهم متقاربة قالوا حدثنا
هاشم بن القاسم حدثنا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن
انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسبعين عينا ينظر ما صنعت عير ابى سفيان
فجاء وما فى البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا ادری ما استثنی بعض نسائه قال محدثه الحدیث
قال فخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم فتکلم فقال ان لنا طلبة
فمن کان ظهره حاضرا فلیرکب معنا فجعل رجال یستأذنونه فی
ظهرانهم فی علو المدینة فقال لا الا من کان ظهره حاضرا فانطلق
رسول الله صلی الله علیه وسلم واصحابه حتی سبقوا المشرکین
الی بدر وجاء المشرکون فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لا یفرن احد منکم الی شئ حتی اکون انا دونه فدنا المشرکون
فقال المشرکون رسول الله صلی الله علیه وسلم قوموا الی جنة عرضها
السموات والارض قال یقول عمیر بن الحمام الانصاری یا رسول
الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال بخ بخ فقال
رسول الله صلی الله علیه وسلم ما یحملک علی قولک بخ بخ لا والله
یا رسول الله الا رجاء ان اکون من اهلها قال فانک من اهلها
قال فاخرج تمرات من قرنه فجعل یاکل منهن ثم قال لئن
انا حییت حتی اکل تمراتی هذه انها لحیاة طویلة قال فرمی بما
کان معه من التمر ثم قاتلهم حتی قتل ومنهم ام رومان
بضم الراء وسکون الواو وبنت عامر بن عویمر بن عبد شمس
الکنانیة ام عائشة زوجة النبی صلی الله علیه وسلم وام عبد الرحمن
زوجة ابی بکر الصدیق رضی الله تعالی عنه توفیت سنة
ست فی الحجة فنزل النبی صلی الله علیه وسلم فی قبرها واستغفر
لها اسلمت قبل الهجرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من
سره ان ینظر الی امراة من الحور العین فلینظر الی ام رومان

رواه

رواه ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلا ورواه ابو نعيم عن
ام سلمة واذا كانت من الحور العين فهى من اهل الجنة قطعا
فان الحور العين نساء الجنة ومنهم المرأة التى كانت تتضرع
روى عن عطاء بن ابى رباح قال قال لى ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما الا أريك امرأة من اهل الجنة فقلت بلى قال هذه
المرأة السوداء اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى اصرع
وانى اتكشف فادع الله لى قال ان شئت صبرت ولك الجنة
وان شئت دعوت الله تعالى ان يعافيك فقالت اصبر
فقالت انى اتكشف فادع الله لى ان لا اتكشف فدعا لها
رواه البخارى ومسلم فهذه جملة ممن وجدنا انهم مقطوع لهم
بدخول الجنة ولا حصر فيمن ذكرنا بل فى الخبر ما يقتضى ان الصحابة
والتابعين كلهم مقطوع لهم بالجنة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تمس النار مسلما رآنى اورأى من رآنى رواه الترمذى
والضياء المقدسى عن جابر بن عبد الله وذكر الترمذى فى سننه
قال طلحة بن خراش فقد رايت جابر بن عبد الله وقال
موسى بن ابراهيم بن كثير الانصارى ولقد رايت طلحة قال يحيى
وقال لى موسى وقد رايتنى ونحن نرجو الله وذكر الحافظ ابن
حجر العسقلانى فى كتاب الاصابة فى اخبار الصحابة فى اول
الكتاب قال وقال ابو محمد بن الحزم الصحابة كلهم من اهل الجنة
قطعا قال الله تعالى لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح
وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا

وكلا وعد الله الحسنى وقال تعالى ان الذين سبقت لهم منا
الحسنى اولئك عنها مبعدون فثبت ان الجميع من اهل الجنة
وانه لا يدخل احد منهم النار لانهم المخاطبون بالآية السابقة
الى آخر كلامه فخرج بقوله مسلما من رآه صلى الله عليه وسلم
من الكافرين او من المؤمنين وارتد بعد ذلك ولم يمت مسلما
وكذلك من رأى من رآه صلى الله عليه وسلم وهو من رأى
الصحابي من التابعين اذا مات مسلما ومن لم تمسه النار
لا يد خلها ابدا فهو مقطوع له بدخول الجنة وفاعل المعصية من
الصحابة او التابعين يجوز ان يكون قد تيسر الله له التوبة
فمات تائبا ومنهم من شاء الله تعالى ان يغفر له بلا توبة كما
قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وقد اخبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك معجزة له
من جملة الاخبار بالغيب وقد وقع وتحقق تنبيه ورد في الاخبار
ان اشياء غيبي بني ادم في الدنيا من الجنة وفي الجنة ومنها
منبر النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام منبري
هذا على ترعة من ترع الجنة رواه الامام احمد عن ابي هريرة
والترعة بالتاء المثناة الفوقية الروضة في مكان مرتفع
وفي رواية قوائم منبري رواتب في الجنة رواه الامام احمد
ابن ابي هريرة والنسائي عن ام سلمة والطبراني والحاكم
عن ابن واقد الليثي ومنها ما بين بيته صلى الله عليه وسلم
ومنبره قال عليه الصلاة والسلام ما بين بيتي ومنبري

روضة

روضة من رياض الجنة رواه البخارى ومسلم والنساءى
عن عبد الله بن زيد المازنى والترمذى عن على وابى هريرة
ومنها الحجر الاسود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسود
من الجنة رواه الامام احمد عن انس والنساءى عن ابن
عباس وفى رواية الحجر الاسود من حجارة الجنة رواه سمويه
عن انس وفى رواية الحجر الاسود من الجنة وكان اشد
بياضا من الثلج حتى سودته خطايا اهل الشرك رواه احمد
وابن عدى عن ابن عباس وفى رواية الحجر الاسود من حجارة
الجنة وما فى الارض من الجنة غيره وكان ابيض كالماء
ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا
برء رواه الطبرانى عن ابن عباس وفى رواية الحجر الاسود
ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وانما سودته خطايا المشركين
يبعث يوم القيامة مثل احد يشهد لمن استلمه وقبله
من اهل الدنيا رواه خزيمة عن ابن عباس ومنها الركن والمقام
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الركن والمقام
ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما ولو لم
يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب رواه
احمد والترمذى وابن حبان والحاكم عن ابن عمرو بن العاص
وفى رواية الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت
الجنة رواه الحاكم عن انس ومنها جبل احد بضمتين وهو
على ثلاثة اميال من المدينة قال رسول الله صلى الله

مطلب الحجر الاسود

مطلب الاسود ياقوتة بيضا يشهد لمن استلمه وقبله

عليه وسلم احدٌ ركن من اركان الجنة رواه ابو يعلى و
الطبراني عن سهل بن سعد وفي رواية احدٌ جبل يحبنا
و نحبه على باب من ابواب الجنة وهذا عير يبغضنا ونبغضه
وانه على باب من ابواب النار رواه الطبراني عن ابي
عبس بن جبر وفي رواية ان احدا جبل يحبنا ونحبه
وهو على ترعة من ترع الجنة وعير على ترعة من ترع النار
رواه ابن ماجة عن انس ومنها وادي بطحان بضم الموحدة
وسكون المهملة في رواية المحدثين وهو وادي بالمدينة وفي
القاموس والصواب الفتح و كسر الطاء المهملة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بطحان على ترعة من ترع الجنة رواه
البزار عن عايشة رضي الله عنها ومنها صخرة بيت المقدس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصخرة صخرة بيت المقدس
على نخلة والنخلة على نهر من انهار الجنة وتحت النخلة آسية
مزاحم امراة فرعون ومريم بنت عمران بنظمان سموط
اهل الجنة الى يوم القيمة رواه ابن حبان عن عبادة
ابن الصامت ومنها بلدة قزوين وهي مدينة عظيمة
معروفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغزوا قزوين
فانه من اعلى ابواب الجنة رواه ابن ابي حاتم في فضايل
قزوين عن بشر بن سلمان الكوفي ومنها سيحان
وجيحان والفرات والنيل قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سيحان وجيحان والفرات والنيل

من انهار الجنة رواه مسلم عن ابى هريرة وفى رواية ٥
فجرت اربعة انهار من الجنة الفرات والنيل وسيحان
وجيحان رواه احمد عن ابى هريرة وسيحان نهر العواصم
بعصيصة وجيحان نهر اذنة وهما غير سيحون الذى بالهند
او السند وجيحون نهر بلخ وفى رواية ما من يوم الا يقسم
فيه مثا قيل من بركة الجنة فى الفرات رواه ابن مردويه
عن ابن مسعود وفى رواية ينزل كل يوم فى الفرات مثاقيل
من بركة الجنة رواه الخطيب عن ابن مسعود ومنها
بئر غرس بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالسين المهملة
وهو بئر بينه وبين مسجد قبا نصف ميل قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم البئر بئر غرس هى من عيون
الجنة وماؤها اطيب المياه رواه ابن سعد عن عمر بن
الحكم مرسلا ومنها ريح الجنوب قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ريح الجنوب من الجنة وهى الريح اللواقح التى
ذكر الله فى كتابه والشمال من النار تخرج فتمر بالجنة
فتصيبها نفحة منها فبردها من ذلك رواه ابن ابى الدنيا
فى كتاب السحاب وابن جرير وابو الشيخ فى كتاب العظمة
وابن مردويه عن ابى هريرة ومنها ريح الولد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ريح الولد من ريح الجنة رواه
الطبرانى عن ابن عباس ومنها الغنم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الغنم من دواب الجنة فامسحوا

مطلب ريح الجنوب

مطلب ريح الولد

رغامها وصلوا فى مراضها رواه الخطيب عن ابى هريرة
ومنها العجوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة
من الجنة وفيها شفاء من السم والكماة من المن وماؤها
شفاء للعين والكبش العربى الاسود شفاء من عرق
النساء يوكل من لحمه ويحسى من مرقه رواه ابن البخارى
عن ابن عباس وفى رواية العجوة من فاكهة الجنة رواه
ابو نعيم فى الطب النبوى عن بريده وفى رواية العجوة
والصخرة والشجرة من الجنة وفيها شفاء من السم والكماة من
المن وماؤها شفاء للعين رواه احمد والترمذى وابن ماجة
عن ابى هريرة ورواه احمد والنسائى وابن ماجة عن
سعيد الخدرى وجابر بن عبدالله فى الصخرة صخرة بيت
المقدس والشجرة الكريمة او شجرة بيعة الرضوان وفى رواية
ليس من الجنة فى الارض الا ثلاثة اشياء غرس العجوة و
الحجر او راق تنزل فى الفرات كل يوم من الجنة رواه
الخطيب عن ابى هريرة ومنها الكماة والمن قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الكماة من المن والمن من الجنة
وماؤها شفاء للعين رواه ابو نعيم عن ابى سعيد
الخدرى وورد ايضا ان الجنة بالمشرق قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجنة بالمشرق رواه الديلمى فى
مسند الفردوس عن انس وورد ان ريا من الجنة
المساجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ريا من

الجنة المساجد رواه ابو الشيخ فى الثواب عن ابى هريرة
وورد انها حلق الذكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال
حلق الذكر رواه احمد والترمذى والبيهقى عن انس و
ورد انها مجالس العلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة
قال مجالس العلم رواه الطبرانى عن ابن عباس وورد ان
السيوف مفاتيح الجنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السيوف مفاتيح الجنة رواه ابو بكر الشافعى فى كتاب
الغيلانيات وابن عساكر عن يزيد بن سجرة الرهاوى
وفى رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال
السيوف رواه الحاكم عن ابى موسى الاشعرى وورد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليلة اسرى بى
مررت على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال من معك
يا جبريل قال هذا محمد فقال له ابراهيم يا محمد مر امتك ان
فليكثروا من غراس الجنة فان تربتها طيبة وارضها واسعة
قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله رواه
احمد باسناد حسن وابن ابى الدنيا وابن حبان فى صحيحه
عن ابى ايوب الانصارى وعن معاذ بن جبل ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على باب من ابواب
الجنة قال وما هو يا رسول الله قال لا حول ولا قوة

الاباالله رواه احمد والطبرانی الاانه قال الا ادلک علی کنز
من کنوز الجنة واسنادها صحیح وعن عبدالله بن عمرو قال
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قال سبحان الله وبحمده
غرست له نخلة فی الجنة رواه البزار باسناد حسن وعن ابن
عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قال سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر غرس له بکل واحدة منهن
شجرة فی الجنة رواه الطبرانی وعن معاویة بن جاهمة ان
جاهمة قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم استشیره فی الجهاد
فقال النبی صلی الله علیه وسلم الک والدان قلت نعم قال الزمهما
فان الجنة تحت ارجلهما رواه الطبرانی باسناد جید وعن
ابی الدرداء ان رجلا اتاه فقال ان لی امرأة وان امی
تأمرنی بطلاقها فقال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم
یقول الوالد اوسط ابواب الجنة فان شئت فاضع ذلک الباب
او احفظه رواه ابن ماجة والترمذی واللفظ له وقال ربما
قال سفیان ان امی وربما قال ان ابی قال الترمذی حدیث
صحیح ولیس مرادنا الحصر فیما ذکرناه فی هذا عبرة لاولی الالباب

الفصل الثالث اعلم ان المقطوع لهم بدخول
النار فی یوم القیامة کثیرون ایضا اولهم الکفار بالله تعالی
او بنبی من الانبیاء او بما علم من الدین بالضرورة والمشرکون
بالله تعالی علی اختلاف انواعهم قال الله تعالی وسیق الذین
کفروا الی جهنم زمرا وقال تعالی ومن یشرک بالله فقد

حرم الله عليه الجنة الى غير ذلك من نصوص كثيرة فى مطلق
الكافرين والمشركين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما
مررت بقبر كافر فبشره بالنار رواه ابن ماجة عن ابن عمر و
الطبرانى عن سعد بن ابى وقاص وقد ورد بطريق عموم
الاوصاف فى حق اهل النار قوله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
باهل النار كل جعظرى جواظ مستكبر جماع منوع الا اخبرك
باهل الجنة كل مسكين لو اقسم على الله لأبره رواه الطبرانى عن
ابى الدرداء والجعظرى بجيم مفتوحة وظاء معجمة بينهما عين مهملة
الغظ الغليظ والجواظ بفتح الجيم وشد الواو وظاء معجمة الضخم
المختال او السمين الثقيل من الاشر والبطر والجماع الكثير الجمع للمال
والمنوع كثير المنع له والشح به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اهل الجور واعوانهم فى النار رواه الحاكم عن حذيفة وكذلك
المنافقون الذين يظهرون الاسلام والايمان وفى قلوبهم كفر
بالله تعالى او شرك به او جحود بما يجب الايمان به من
الشريعة او استخفاف بفرع من فروعها وشعبة من شعبها
فى ما أمور به او منهى عنه قال الله تعالى ان المنافقين فى
الدرك الاسفل من النار وللمنافق علامات وردت فى كلام
النبوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه
منافق وان صلى وصام وحج واعتمر وقال انى مسلم من اذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان رواه
رستة فى الايمان وابو الشيخ فى التوبيخ عن انس وقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ
قل يا ايها الكافرون رواه الديلمي في مسند الفردوس عن
عبد الله بن جراد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنافق
يملك عينيه يبكي كما شاء رواه الديلمي ايضا عن علي وعلامة
المنافقين ايضا ان الله تعالى نزع الرحمة عن قلوبهم كما روى
ابن حامد في دلايل النبوة عن تميم الداري قال كنا جلوسا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل بعير يعدوا
حتى وقف على هامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها البعير اسكن فان تك
صادقا فلك صدقك وان تك كاذبا فعليك كذبك مع ان الله
تعالى قد أمن عائذنا وليس مجايب لائذنا فقلنا يا رسول
الله ما يقول هذا البعير فقال هذا بعير هم اهله بنحره واكل
فهرب منهم واستغاث بنبيكم فبينا نحن كذلك اذ اقبل اصحابه
يتعادون فلما نظر اليهم البعير عاد الى هامة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلاذ بها فقالوا يا رسول الله هذا
بعيرنا هرب منذ ثلاثة ايام فلم نلقه الا بين يديك فقال
صلى الله عليه وسلم اما انه يشكو الى فبئست الشكاية
فقالوا يا رسول الله ما يقول قال يقول انه ربا في امنكم
احوالا وكنتم تحملون عليه في الصيف الى موضع الكلا فاذا
كان الشتاء رحلتم الى موضع الدفاء فلما كبر استحملتموه
فرزقكم الله تعالى منه ابلا سائمة فلما ادركته هذه السنة

الخصبة

الخصبة همتم بنحره واكل لحمه فقالوا قد والله كان ذلك يارسول
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذا جزاء المملوك
الصالح من مواليه فقالوا يارسول الله فانا لانبيعه ولا ننحره
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم فقد استغاث
بكم فلم تغيثوه وانا اولى بالرحمة منكم فان الله نزع الرحمة من
قلوب المنافقين واسكنها فى قلوب المؤمنين فاشتراه صلى الله
عليه وسلم بمائة درهم وقال ايها البعير انطلق فانت حر لوجه
الله فرغا على هامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال امين
ثم رغا فقال امين ثم رغا فقال امين ثم رغا الرابعة فبكى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يارسول الله ما يقول هذا البعير
قال قال جزاك الله ايها النبى عن الاسلام والقران خيرا فقلت
امين ثم قال سكن الله رعب امتك يوم القيمة كما سكنت رعبى
فقلت امين ثم قال حقن الله دم امتك من اعدائها كما حقنت
دمى فقلت امين ثم قال لاجعل الله باسها بينها فبكيت فان
هذه الخصال سالت ربى فاعطانيها وضمنى هذه واما العيون
من الناس باسمائهم او القابهم بانهم يدخلون النار فمنهم

مظلم عجيب قصة البعير مع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم

مظلم حابسة الهرة

حابسة الهرة وهى امراة من حمير يعرفها النبى صلى الله عليه
وسلم قال عليه الصلاة والسلام دخلت امراة النار فى هرة
ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض حتى
ماتت رواه احمد والبخارى ومسلم عن ابى هريرة وخشاشة
الارض مثلث الخاء المعجمة وبشينين معجمتين هو حشرات

الارض والعصافير ونحوها وعن اسما بنت ابى بكر الصديق رضى الله
تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف
فقال دنت منى النار حتى قلت اى رب وانا معهم
فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قال ما شأن
هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا رواه البخارى ومنهم
اخو بنى دع دع الذى كان يسرق الحاج وكذلك الذى
سرق بدنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه
السلام دخلت الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
فى النار فرايت اكثر اهلها النساء ورايت فيها ثلاثة
يعذبون امراءة من حمير طوالة ربطت هرة لها لم تطعمها
ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض فهى
تنهش قبلها ودبرها ورايت فيها اخا بنى دع دع الذى
كان يسرق الحاج بحجنة فاذا فطن له قال انما تعلق
بحجنى والذى سرق بدنتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رواه ابن حبان فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص وفى رواية له فيها ذكر الكسوف قال
وعرضت على النار فلولا انى دفعتها عنكم لغشيتكم ورايت
فيها ثلاثة يعذبون امراة حميرية سوداء طويلة
تعذب فى هرة لها اوثقتها فلم تدعها تاكل من
خشاش الارض ولم تطعمها حتى ماتت فهى اذا اقبلت
تنهشها واذا ادبرت تنهشها الحديث بطوله والمجن

يكسر

مظلم امرأ القيس

بكسر الميم وسكون الحاء المهملة بعدها جيم مفتوحة هي عصا
محنية الراس ومنهم امرأ القيس بن حجر الكندي الشاعر
المشهور في الجاهلية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امراء القيس صاحب لواء الشعراء الى النار رواه احمد
عن ابي هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امراء
القيس قايد الشعراء الى النار لانه اول من احكم قوافيها
رواه ابو عروبة في كتاب الاوائل وابن عساكر في تاريخه
عن ابي هريرة ومنهم ابو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم
وابو علي رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة ابو طالب وهو
منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه رواه مسلم عن ابن عباس
رضي الله عنهما وفي رواية اهون اهل النار عذابا ابو طالب
وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه رواه احمد
والبخاري تغلي منه ام دماغه وهو يوذ ذب بمونة على الكفر
وهو الحق ووهم البعض كما ذكر المناوي في شرح الجامع
الصغير للاسيوطي وفي رواية اهون اهل النار عذابا
يوم القيامة رجل يوضع في اخمص قدميه جمرتان يغلي
منهما دماغه رواه احمد عن النعمان بن بشير ومنهم
ابو لهب عم النبي صلى الله عليه وسلم وامرأته ام جميل
اخت ابي سفيان قال الله تعالى تبت يدا ابي لهب
وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نارا ذات

لهب وامرأته حمالة الحطب فى جيدها حبل من مسد و
منهم اميّة بن ابى الصلت الذى قال الله تعالى فيه و
اتل عليهم نباء الذى اتيناه اياتنا فانسلخ منها فاتبعه
الشيطان فكان من الغاوين الاية وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم آمن شعر اميّة بن ابى الصلت وكفر
قلبه رواه ابن الانبارى فى كتاب المصاحف والخطيب
وابن عساكر عن بن عباس و منهم الغلام الذى قتله
الخضر عليه السلام قال الله تعالى واما الغلام فكان
ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا
الاية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام قتله
الخضر طبع يوم طبع كافرا ولو عاش لارهق ابويه
طغيانا وكفرا رواه مسلم وابو داود والترمذى عن ابى
داود ابن كعب ومنهم عمرو بن عامر الخزاعى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر الخزاعى
يجر قصبه امعائه فى النار وكان اول من سيب السوايب
وبحر البحيره رواه احمد والبخارى ومسلم عن ابى هريرة
وقُصبة بضم القاف وسكون الصاد المهملة واحدة
القصب بالضم والسكون ايضا الامعاء وهى المصارين
وسيب السوائب اى سن عبادة الاصنام بمكة وجعل
ذلك دينا وحملهم على التقرب اليها بتسييب السوايب
اى ارسالها تذهب كيف شاءت وبحر البحيرة التى تمنع

درها الطواغيت ولا يحلبها احد وهذا بلغته الدعوة و
اهل الفترة الذين لا يعذبون هم من لم يرسل اليهم عيسى
عليه السلام ولا ادركوا محمدا صلى الله عليه وسلم ذكره المناوى
فى شرح الجامع الصغير ومنهم عاقر الناقة فى قوم ثمود و
قاتل على رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا احدثكم باشقى الناس رجلين احيمر ثمود الذى
عقر الناقة والذى يضربك يا على على هذه حتى تبتل منها هذه
رواه الطبرانى والحاكم عن عمار بن ياسر واحيمر تصغير احمر
وهو قدار ابن سالف وانما قال احيمر لانه احمر اشقر ازرق
دميم قتل الناقة لاجل قول نبيهم عليه السلام ناقة الله وسقياها
اى احذروا ان تصيبوها بسوء والذى قتل على بن ابى طالب
رضى الله تعالى عنه هو عبد الرحمن بن ملجم قبحه الله ضربه
على هذه اى هامته فابتلت بالدم هذه اى لحيته ومنهم
فرعون هذه الامة ابو جهل بن هشام قال النووى فى
تهذيب الاسماء واللغات ابو جهل عدو الله فرعون هذه
الامة اسمه عمرو بن هشام قتل ابو جهل كافرا يوم بدر و
كانت بدر فى السنة الثانية من الهجرة قتله ابن عمرو بن الجموح
وابن عفرا الانصاريان وحين رآه رسول الله صلى الله عليه
وسلم مقتولا قال قتل فرعون هذه الامة انتهى وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خلق الله يحيى بن زكريا فى بطن امه
مؤمنا وخلق فرعون فى بطن امه كافرا رواه ابن عدى والطبرانى

عن ابن مسعود ذكره الاسيوطى فى الجامع الصغير وفى مسند
الحافظ ابى عيسى الترمذى عن عبد الله الواحد بن سليم قال
قدمت مكة فلقيت عطا بن ابى رباح فقلت له يا ابا محمد
ان اهل البصرة يقولون فى العذر قال يا بنى اتقرأ القران
قلت نعم قال فاقرأ الزخرف قال فقرأت حم والكتاب
المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون وانه فى ام
الكتاب لدينا لعلى حكيم قال اتدرى ما ام الكتاب قلت
الله ورسوله اعلم قال فانه كتاب كتبه الله قبل ان يخلق
السماء وقبل ان يخلق الارض فيه ان فرعون من اهل النار
وفيه تبت يدا ابى لهب فالمراد بفرعون هنا ابو جهل فيما
يعلم الله تعالى ويؤيد ذلك انه ابا لهب وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرعون هذه الامة ابو جهل اخرجه
الديلمى فى مسند الفردوس وذكره المناوى فى كنوز الحقايق

مطلب فى فرعون موسى

واما فرعون موسى فانه امن عند غرقه فى البحر بنص القران
قال تعالى حتى اذا ادركه الغرق قال امنت انه لا اله الا
الذى امنت به بنو اسرائيل الاية والاصل قبول الايمان
فمن نفى القبول يحتاج الى دليل وكونه ايمان يأس غير ظاهر
لانه عاين نجاة بنى اسرائيل بعد دخولهم فى البحر فامن
رجاء ان يلحق بهم فهو ايمان طمع ورجاء فى الحياة
لا ايمان يأس وما ورد من ان جبريل عليه السلام كان
ياخذ من طين البحر ويضع فى فم فرعون مخافة ان تدركه

الرحمة لم يثبت كما استبعد صحته الفخر الرازى فى تفسيره
ورده من وجوه والحديث تفرد به الترمذى فى جامعه
من رواية يوسف بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لما اغرق الله فرعون قال
امنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل فقال جبرئيل
يا محمد فلو رايتنى وانا آخذ من حال البحر فادسه فى فيه
مخافة ان تدركه الرحمة هذا حديث حسن وعن سعيد بن
جبير عن بن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه ذكر ان جبريل جعل يدس فى فرعون الطين
خشية ان يقول لا اله الا الله فيرحمه الله او خشية ان
يرحمه هذا حديث غريب صحيح انتهى ويمكن الجواب عنه ان
دس الطين خشية ان يرحمه الله ونحوه لا يمنع من حصول
الرحمة بقبول الايمان كما لا يخفى ورحمته تعالى سبقت
غضبه ومن المحال ان يقدر على منعها جبرئيل او غيره
ولنا تحقيق فى هذا استوفيناه فى كتابنا شرح فصوص
الحكم ومنهم المجاهر الذى قتل نفسه روى عن
سهل بن سعد انى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى عسكره ومال الاخرون الى عسكرهم
وفى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع
لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا

ما اجزاء منا اليوم احدٌ كما اجزاء فلان فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار فى رواية
فقالوا ايُنَا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار
فقال رجل من القوم انا صاحبه ابدا قال فخرج معه كلما
وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح
الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض
وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج
الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد
انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذى ذكرت
انفا انه من اهل النار فعظم الناس ذلك فقلت انا
لكم به فخرجت فى طلبه حتى جرح جرحا شديدا فاستعجل
الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين
ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما
يبد والناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل
عمل اهل النار فيما يبد وللناس وهو من اهل الجنة
رواه البخارى ومسلم الشاذة بالشين المعجمة والفاذة
بالفاء وتشديد الذال المعجمة فيهما هى التى انفرت عن
الجماعة واصل ذلك فى المنفردة عن الغنم فنقل الى
كل من فارق جماعة وانفرد عنها ذكره المنذرى فى الترغيب
والترهيب وهذا ما تيسر جمعه فى المقطوعهم

بدخول

بدخول النار من غير حصر فيهم **تنبيه** ورد
ان اشياء من غير بني آدم في الدنيا من النار وفي النار
منها عير بفتح العين المهملة مرادف الحمار جبل مشهور
في قبلي المدينة بقرب ذي الحليفة وقدمنا حديثه وهو
قوله عليه السلام احد جبل يحبنا ونحبه على باب
من ابواب الجنة وهذا عير يبغضنا ونبغضه وهو
على باب من ابواب النار رواه الطبراني عن ابن
عبس بن جبير ومنها البحر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البحر من جهنم رواه ابو مسلم اللجي في سننه
والحاكم والبيهقي عن يعلى بن امية ومنها
الشمس والقمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس
والقمر ثوران عقيران في النار ان شاء اخرجهما وان
شاء تركهما رواه ابن مردويه عن انس يعني
يكونان في النار يوم القيامة على صورة الثور
ومنها الذباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذباب كله في النار الا النحل رواه البزار وابو يعلى
والطبراني عن ابن عمر بن الخطاب ورواه الطبراني
عن ابن عباس وعن ابن مسعود ومنها الحمى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمى من
فيح جهنم فابردوها بالماء رواه احمد والبخاري
عن ابن عباس واحمد والبخار ومسلم والنسائي

مطلب الشمس والقمر

مطلب الذباب

مطلب الحمى

وابن ماجة عن رافع بن خديج والبخاري ومسلم
والترمذي وابن ماجة عن اسما بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنها وفي رواية الحمى كير من جهنم فما
اصاب المؤمن منها كان حظه من النار رواه
احمد عن ابي امامة وفي رواية كير من كير جهنم
فنحوها عنكم بالماء البارد رواه ابن ماجة عن
ابي هريرة وفي رواية الحمى كير من جهنم وهي
نصيب المؤمن من النار رواه الطبراني عن
ابي ريحانة وفي رواية الحمى حظ امتي من جهنم
رواه الطبراني في الاوسط عن انس وفي رواية
الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة رواه
ابن ابي الدنيا عن عثمان بن عفان وفي رواية
الحمى حظ كل مؤمن من النار رواه البزار عن
عايشة رضي الله عنها ومنها فراش كسرى
وقيصر روى عن عايشة رضي الله عنها قالت
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سرير
وحرعل بالبردي عليه كساء اسود قد حشوناه
بالبردي فدخل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما عليه
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم نايم عليه فلما راهما
استوى جالسا فنظر فاذا اثر السرير في جنب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر وعمر

رضوان الله عليها يا رسول الله ما يؤذيك خشونة
ما تراه من فراشك وسريرك وهذا كسرى
وقيصر على فرش الحرير والديباج فقال صلى
الله عليه وسلم لا تقولا هذا فان فراش كسرى
وقيصر في النار وان فراشي وسريري هذا
عاقبته الى الجنة رواه ابن حبان في صحيحه من
رواية الحاصي ابن محمد وعن عايشة رضي الله تعالى
عنها قالت دخلت على امراة من الانصار
فرات فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطيفة مثنية فبعثت الي بفراش حشوه الصوف
فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما هذا يا عايشة قالت قلت يا رسول الله
فلانة الانصارية دخلت فرات في اشكك
فذهبت فبعثت الى بهذا فقال لها ردي به
يا عايشة فوالله لو شئت لاجرى الله معي جبال
الذهب والفضة رواه البيهقي من رواية
عباد بن عباد المهلبي عن مجالد بن سعيد وقد
وردت اشياء اكثر من ذلك وفي هذا القدر
كفاية والله ولي التوفيق والهادي بفضله
الى اقوم طريق وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه اجمعين قال شيخنا المصنف

اخر

نفعنا الله تعالى به قدّم ما اردنا جمعه في يوم
الثلاثا الثاني من ذي القعده سنة ست
وستين والف والحمد لله وحده

وقد تم تحرير ذلك نهار الثلاثا
يوم خمسة وعشرين من شهر
ذي القعده من شهور سنة
ثلاث وعشرين ومائة
والف

بلغ مقابلة

٢٢٩

241

رسالة في اسماء الله تعالى
وصفاته

بسم الله الرحمن الرحيم والله بكل شيء قدير

الحمد لله الخافض الرافع، الضار النافع، المقدم المؤخر المتكبر الجبار، الرؤف اللطيف، القريب المجيب الملك القهار والصلوة والسلام على نبيه المرسل الى كافة العالمين الموصوف بالرأفة والرحمة باصحابه المؤمنين، وقد قال له ربه تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين، واغلظ عليهم ومأواهم جهنم، ورضي الله تعالى عن جميع اله وسائر اصحابه ما غرد طاير وترنم اما بعد فيقول العبد الفقير، الى مولاه الجبير، عبد الغني، اتحفه الله تعالى بالمقام السني، والمشرب الهني، على حسب ما يحفل به ويعتني، يا ايها السايل، عن هذه المسايل، انت الجاهل بمعرفة ربك الذي خلقك فسواك، وقد وصف نفسه لك في كتابه المنزل، وعلى لسان نبيه المرسل، وانت معرض عن ذلك، فاخبر ان له تعالى الاسماء الحسنى، والصفات التي هي اعظم واسنى، وان اسماءه وصفاته جامعة للضدين، وحاوية للحالتين المتقابلتين، ولا كيف له تعالى ولا جهة ولا اين، فهو الجامع

للجلال والجمال، وهو الموصوف بالكمال، فيعطي ويمنع، ويخفض
ويرفع، ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون، لانهم بجميع احكامه
عليهم هم المكلفون، فمن اسمائه الضار ومعناه الذي يضر من
يشاء فيجعله في اسفل سافلين، ومن اسمائه النافع ومعناه
الذي ينفع من يشاء فيجعله في اعلى عليين، وكذلك من اسمائه
الخافض والرافع، والمعطي والمانع، الى غير ذلك من اسماء
الاضداد، الخارجة عن الاحصار والتعداد، واخبر تعالى عن
نفسه بانه لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون، ونحن معاشر اهل التوحيد
والايمان والمعرفة به قاطعون بذلك جازمون، نعامله في عبادته
وطاعته بذلك وبه راضون، ولربوبيته علينا مع كل ذلك قابلون،
فان اردت بقولك يا ايها الكافر الملعون، والشقي الذي لا يقدر
على شيء مما كسب وهو المفتون، ، ، ،
ايا علماء الدين ذمي دينكم، تحيرت لوه باوضح حجة
انما قضى ربي بكفري بزعمكم، ولم يرضه مني فما وجه حيلتي
ان تقيم الحجة على ربك الحجة، نقول لك انت جاهل بربك تظن
انه نافع فقط ولا يضر، ورافع ولا يخفض ولا يعز ومانع بذلك
عن الحجة، فلو عرفته باسمائه وصفاته على حسب ما وصف نفسه

في كلامه القديم، وعلى لسان نبيه الرؤف الرحيم، لما صدر منك
هذا الاشكال، ولما تجرأت على اسمائه الحسنى وصفاته العليا
المتقابلة بالضدين من الجلال والجمال، ولعلمت يقينا ان ذلك
هو عين الكمال، كما علمت المحققون من الرجال، ولكن هيهات
هيهات، ان تشبه الاحياء الاموات، او ان تكون المسلوبون
كالمجرمين في حالة من الحالات، ونحن الذين نعرف ربنا كما عرفنا
هو بنفسه انه يضر وينفع، ويخفض ويرفع، ويسعد ويشقي، ويغني
ويبقي، ويقبض ويبسط، ويثبت فيكتب، ويمحو فيكشط، وقد
آمنا به وصدقنا انه لا يسئل عما يفعل، وقبلنا كل ذلك منه
ورضينا بجميع ما يعمل، فنحن الراضون بافعاله واحكامه، وحلاله
بمقتضى سنة نبيه المحمدية وحرامه، لا نرضى بكفر ولا شقاء ولا
عصيان، لان ذلك مقضي به لا محتوم به لا محكوم به لا مفعول
به لا فعل وهو ظاهر للعيان، كما انه تعالى لا يرضى بذلك وان
فعله وحكم به على الانسان، وانه تعالى كل يوم هو في شان، او ان
تتنزل معك الى الجواب، واوردنا عليك بقية ابياتك لاظهار
الصواب، وذلك قولك قضى بضلالي ثم قال ارضى بالقضا
فهل انا راض بالذي فيه شقوتي ، فنقول لك نعم قضاء الله عليك

بالضلال والشقاء يجب عليك الرضا به لانه حكم ربك وفعله وقضاؤه
لانه حسن منه غير قبيح لانه حق من حق بحق واما الرضا بضلالك
فيحرم عليك الرضا به لانه قبيح وهو مقضي الله تعالى الذي قضى
به وحكم وليس هو نفس قضائه فان قضاءه حسن ومقضيه
قبيح والقبيح لا يرضى به تعالى وان اراده وشاءه كما ان الحاكم العادل
من الناس اذا قضى على احد بجناية قبيحة فانه يقضي بارادته
ومشيته وقضاؤه وحكمه بذلك حسن وهو راض به واما الجناية
التي قضى بها فهي القبيحة وهو ليس براض بها ويجب على المؤمنين
ان يرضوا بحكمه وقضائه بذلك ولا يجوز لهم الرضا بتلك الجناية
القبيحة وهذا الامر في حقه تعالى بالطريق الاولى واما قولك بعد ذلك
اذا شاء ربي الكفر مني مشيته ؟ فهل انا عاص باتباع المشية
وهل لي اختيار ان اخالف حكمه ؟ فبالله فاستفوا بالبراهين على
نعم اذا شاء ربك لك ان تشاء الكفر شئت الكفر لا محالة
وانت عاص بمشيتك للكفر وان لم تقدر على مخالفة ما شاءه
الله تعالى لك اذ تشاءه فمشيته وهو الكفر وكونه صدر
منك بمشيته خلقها الله تعالى لك كما خلقك كذلك ظاهرا وباطنا
ولم تقدر على منع خلقه لك في اي صورة شاء كما قال تعالى

في اي صورة ما شاء ركبك لم تكن بذلك معذورا فكما يخلق الله تعالى
في الدنيا الحسن والقبيح كذلك يخلق فيك الحسن والقبيح ولا حجة
لك عليه وله الحجة البالغة والحجة الدامغة وهو عليم بذات
الصدور واذا لم يكن لك اختيار يخالف حكمه فلا يكون ذلك لك
عذرا عنده فانه لم يزل مولاك وانت لم تزل عبده وهذا جوابنا
المنثور الذي تفوح منه رايحة الحق كرواح الورد والمنثور
واما جوابنا من الوزن والقافية نظما ولا نغطئن كما غطيت وكما
ظننت لانظما فهو قولي

دلّلناك يا من ابت ذمي ديننا ... فلا تتحير واستمع لمقالتي
نعم قد قضى ربي بكفرك عندنا ... ولم يرضه لكن قضى بالارادة
كقاض بقصد قد قضى بجناية ... عليك ولا يرضى بتلك الجناية
فان قبح الفعل لم يرض عاقل ... به والقضا حق شريف المزية
وما فعل القاضي قبيحا وانما ... فعلت قبيحا انت بين البرية
فالزمك الرحمن ان ترضى بالقضا ... ولا ترضى بالمقضي فافهم طريقتي
فان كان خيرا ما قضى كان راضيا ... وان كان شرا ليس يرضى بشقوة
قضى بضلال فيك وهو يضل من ... يشاء ويهدي من يشاء لحكمة
فكن بالقضا من ربك الحق راضيا ... ولا ترضى بالمقضي اي بالشقاوة

وقد شاء ربي ان شاء لما شا ... فان شئت عصيانا عصيت بجملة

وما انت مجبور وربك خالق ... لك الاختيار المحض من غير مرية

وحيث اختيار فيك خلقه ربنا ... كباقي صفاة مثل حود وقوقر

فانك مختار ولا جبر ههنا ... وكلفك المولى بانواع كلفة

وما الشرط في المخلوق تعلم انه ... يخالف امر الخالق المتثبت

فكن راضيا بالله ربا وبالنبي ... نبيا وبالدين الحنيفي ملة

تكن مسلما مثلي ومثل معاشري ... وتلحق بنا اهل الكمال الائمة

والا فلم في الكفر والترك والردى ... تودي الخراج الحتم من بعد جزية

حقيق ذليل ان ابيت تخطفت ... حشاك حداد السمر والمشرفية

وهذا جوابي احمد الله بعده ... واهدي الى المختار اسنى تحية

وقد قاله عبد الغني بربه ... تبارك لا بالنفس تلك الحقيرة

ورضوان ربي جل عن آل احمد ... واصحابه جمعا وبالخير عمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا ... لملة الاسلام واجتبانا

بمنه وجوده اصطفانا ... بفضل توحيد فلا نبالي

ثم الصلاة بعد والسلام ... على نبي دينه الاسلام

هو الرسول الخاتم الامام ... فلذ به تنجو من النكال

وبعد تسليمي على خير نبي ... نظمت من مثلثات قطرب

ارجوزة لذيذة في المشرب ... وزدتها من كتب طوال

من جملة الكتب صحاح الجوهري ... ناهيك من بحرانا بالجوهري

من لغة خفيسة كالدرر ... وعلمه في غاية الكمال

نظمت مفتوح الحروف اولا ... وبعده المكسور والضم و لا

فكن اذا لحفظها محصلا ... تغنيك عن شرح بلا محال

يقال للماء الكثير غَمْر ... والحقد في الصدر فذاك غِمْر

والرجل الجاهل فهو غُمْر ... فلا تكن من جملة الجهال

تحية الناس هي السَّلام ... والاسم للاحجار فالسِّلام

وعظم ظهر الكف فالسَّلام ... وحسنه في منتهى الجمال

القول

القول بين الناس فالكلام ثم الجزلمات هي الكلام
وصلبة في الارض فالكلام وشبهها مختلف المثال
سواد احجار بارض حرّة والعطش الشديد يدعى حرّة
وامراة عفيفة فحُرّة فلا تكن عن مثلها بمنال
والجلد مدبوغ فذاك حَلَم والترك للشعر فذاك حِلم
وما يرى النايم فهو حُلم طيف يجي في النوم كالخيال
واخر الايام فهو السَّبت والاسم في نعل فذاك سِبت
كذاك نوع في النبات سُبت شبه الخطي بلا محال
وشدة الحر هي السَّهام والاسم للنبل هو السِّهام
والضم والتغيير السُّهام حفق نصب بالصدف في المقال
اذا دعوت الله فهي دَعوة والكذب في الانسان ايضا دِعوة
ودعوة للاكل فهي دُعوة داوم على الخير ولا تبال
اما اجتماع الناس فهو شَرب وموضع للماء فهو شِرب
والكرع في الاناء يقال شُرب فاشرب وهم تدعي من الرجال
الوسع في الصحراء فذاك خَرق والرجل الكريم فهو خِرق
والحمق والجهل حقيقا خُرق فاتركها حقا بلا جدال
الصحرة الفيحا تعرف بالمَلا كذا وملء الجيب يدعى بالمِلا

والنوع في الملبوس حقا فالملا ... فحز ملبوس من الحلال
المشبه والمثل يقال شكل ... والحسن والظرف حقيقا شكل
وجمعك المشكال فهو شكل ... شكل به خيولك العوالي
جماعة الناس تسمي صرة ... وليلة البرد فتلك صره
وخرقة مربوطة صرم ... والربط فيها الصون للاموال
والعشب في النبات يدعي بالكلا ... كلاية الاله للعبد كلا
والاسم في جمع كلية كلا ... فاضرع الي مولاك في السؤال
والاسم في جور وظلم قسط ... والحق والعدل نعم فقسط
وعنبر البحور ايضا قسط ... عجده عند السادة الموالي
ورجة طيبة فعرف ... والصبر في الشدات حقا عرف
واسم لمعروف يقينا عرف ... فاعله يحمد في الفعال
اما ابو الوالد فهو جد ... ايضا وضد الهزل فهو جد
والاسم في بئر قديم جد ... وماؤها احلي من الزلال
والجمع في جارية جوار ... والقرب في المكان فالجوار
واسم صباح قد علا جوار ... ونقله صح بلا جدال
وشجنة في الراس هي امه ... ونغمة عزيزة خامه
ومجمع الناس حتك امه ... وذكرها ظاهر في المثال

من جملة الطير هو الحَمام ... والاسم للموت هو الحِمام
والرجل الشجاع فالحُمام ... فكن شجاعا ترتجى المعالى
وطايف الجن يسمي لَمَه ... وجملة الشعر فتلك لِمَّه
وصحبة الاصحاب فهي لُمَه ... حررت ذا القول بلا ملال
والاسم في جلد فذاك مَسَك ... واسم لنوع الطيب فهو مِسك
كذاك بخل في الانام مُسك ... وتركه في غاية الكمال
مقدم القميص فهو حَجَر ... والاسم للعقل فذاك حِجر
ابو امرئ القيس يقال حُجر ... فاحفظ وقيت السهو في المقال
تناثر الثلج يقال سَقَط ... وابن به النقصان فهو سِقط
وشذر للنار ذاك سُقط ... فاصرع الى الرحمن في الليالي
اما كثيب الرمل فالرَقاق ... متصلا مفترقا رِقاق
والخبز مرقوقا فذا رُقاق ... وما راه المصطفى مجال
تناول الاسد بفيها قَمَه ... ورفعة بجبل قِمَّه
وان تجد زبالة فقُمَّه ... وكنسها اجر بلا محال
والصوت للحديد فهو صَل ... نعم وحيات بدت فصِل
كذا الطعام ان تغير صُل ... واكله يفضي الى الوبال
والخشف في الغزلان يدعى بالطَلا ... وان ترد تعريف خمر فالطلا

والحسن في الاعناق حقا فالطُلا ... فاغنم لذيذ العيش في الوصال
والمطر النازل فهو قَطر ... كذا نحاس ذايب فقِطر
والاسم لعود البخور قُطر ... بخر اذا شئت مدا الليالي
والاسم في قرنفل زَجاج ... وزجة فجمعها زِجاج
واسم القوارير هو الزُجاج ... فاشرب بها الشراب من حلال
والريق في الفم فذاك ظَلم ... والاسم في ذكر النعام ظِلم
نعم وظلم الخلق جورا ظُلم ... وتركه من احسن الخصال
صغيرة الحبات تدعى مَنّه ... ومنة الانسان فهي مِنّه
وقوة شديدة فمُنه ... موجودة في السادة الابطال
والاسم للظهر يقينا فالقَرى ... ضيافة معروفة هي القِرى
والاسم في جمع لقرية قُرى ... فاحذر عن التشكيك في المقال
وواحد الغزلان يعرف بالرَشا ... والاسم في حبل فيدعى بالرشا
واخذ برطيل فذلك الرُشا ... واخذه شين بلا محال
والاسم في نوم يسمى بالكَرى ... واجرة الاشيا تعرف بالكِرا
وكورة الصبيان جمعها كُرى ... فاحفظ هديت الرشد في الافعال
والاسم في الاملاك يعرف بالعَقار ... والجوهر المعروف يدعى بالعِقار
وخمرة الحب فهاتيك العُقار ... فاغنم شراب الحب في الوصال

وجنة

وجنة الخلد فنعم جَنه ... وجنة الوسواس بئس جِنه

وقاية معروفة فجُنه ... ستر من النيران والوبال

نوع من النبات فهو حَب ... والاسم للمحبوب فهو حِب

محبة شديدة فحُب ... ما مثل مشغوف لكن هو خال

الاسم للمحايط فهو عَرس ... ايضا وللزوجين فهو عِرس

والفرح المعروف ايضا عُرس ... فاسمح ببذل فالوصال غال

والاسم في سير خفيف حَبوه ... والصبي في السير فذاك حِبوه

وهبة مقبولة فحُبوه ... فاعلها يحمد في الفعال

بادر الى الرحمن بالصَلات ... وصل قريبا منك بالصِلات

وخف وقوع اللذع من صُلاب ... وجنسها الحيات في المثال

الرجل التقي فهو بَر ... وفعل معروف فذاك بِر

واسم لجنس القمح فهو بُر ... والكل معروف بلا جدال

قطيع اغنام يسمى شَله ... وكثرت العشب فتلك شِله

ايضا وجمع الناس يدعى ثُله ... فخذ بذا القول ولا تبال

اسم الكبر في الخلق فهو وَقر ... والاسم للحمل الثقيل وِقر

نعم وفي اهل الوقار وُقر ... من حاز قد فاز بالمعال

الاسم للفقر يسمى خَله ... ايضا وللاصحاب حقا خِله

وخصلة جميلة فخُله ... وحسنها صدقك في المقال
والاسم للحرف يسمي خَطه ... نعم وللطريق حقا خِطه
علامة معروفة فخُطه ... وذكرها ظاهر في المثال
والاسم للحق حقيقا حَق ... كذلك البعير فهو حِق
واسم اناء من خشب فحُق ... وجنسه ظاهر كالهلال
وحرز تمر من نخيل خَرص ... واسم جريد النخل فهو خِرص
وحلقة بالاذن فهي خُرص ... خصت بها النسوان للجمال
معرفة الانسان تدعي خَبره ... ايضا نبات الارض فهو خِبره
ورؤية الاشيا حقا خُبره ... فانظر بعين القلب للحلال
واسم لذبح الشاة فهو ذَبح ... ايضا ومذبوح فذاك ذبح
واسم لنوع في النبات ذُبح ... مشموم قد يوجد في الجبال
والاسم للدار حقيقا رَبع ... نعم وحمي الربع فهو رِبع
كذاك ربع الشيء فهو رُبع ... والكل مشهور بلا جدال
يقال للحمل الخفيف رَسْل ... ايضا ومشي بتاني رِسل
والاسم في جمع رسول رُسل ... فكن رسول الخير في الحلال
الاسم للخمرة حقا خَمره ... وامراة تخمرت فخِمره
سجادة من سعف فخُمره ... صلي عليها كامل الخصال

١٤

وامراة

وامراة الابن تسمي كَنّه ... تغطية الشئ فهي كِنّه
والاسم في سقيفة فكُنه ... ونقلها صح بلا محال
والمبغض المحب فهو قَلب ... نعم وعصفور فذاك قِلب
والاسم في السوار فهو قُلب ... والخرز فيه الزين للجمال
اثانة الحمير تدعي بالقَلا ... والبغض والهجر حقيقا فالقِلا
والاسم في جمع لقلة قُلا ... فاحفظ هداك الله ذو الجلال
واحد الاعوام يدعي بالسَنه ... نعم وادني النوم يعرف بالسِنه
كذا جمال الوجه فذاك السُنه ... ناهيك من شكل بلا اشكال
والاسم في سارية سَوار ... وزينة النسوان فالسِوار
واحد الفرسان فالسُوار ... لغات اعجام فخذ مثال
مرمة الاشيا تدعي رَمه ... نعم وعظم قد بلي فرِمه
ايضا وحبل بالي فرُمه ... فصل محبا منك بالوصال
تخاصم مذموم يدعي باللَحا ... وفرط باك بالبكا هو اللِحا
والاسم في جمع للحية لُحا ... والخرز فيها الزين للكمال
والاسم في صدر الفتى لَبان ... كذا رضاع في النسا لِبان
وكندر الاشجار فاللُبان ... حقق فيغنيك عن السؤال
ودرة الحيوان فهي دَره ... ودرة للجلد فهي دِره

١٢

ودرة منظومة فدُرَه والدر منظوم فذاك غالي
واسم لداء الجوع حقا صَفر وكل شيء فارغ فصِفر
وبعده النحاس فهو صُفر فاسمع لهذا واتبع مقالي
تمت بحمد الله ذي القصيده بشرح الفاظ بدت مفيده
للغة فصيحة فريدة منظومة كالدر واللآلي
واحمد الله على التمام حمدا كثيرا ثم في الدوام
مصليا على النبي التهامي شفيعنا الهادي من الضلال
واله وصحبه الابرار الصفوة الاماجد الاخيار
ما انسلخ الليل من النهار وحبهم في غاية الكمال
والناظم ابرهيم الازهري ونظمه يفهمه الزكي
وذنبه يغفره العلي والقصد منه يستجب سوالي

تمت بعون الله سبحانه وتعالى

٤٤٧

249

ومما رويناه عن عدة العلماء العاملين العالم العلامه
الشيخ عبد الغني النابلسي رحمه الله تعالى بسندنا
المتصل اليه من ديوانه المسمى بديوان الحقايق ومجموع
الدقايق قوله في جمع الاخلاق الحسنة وقد اوردها
في شرحه على الطريقة المحمدية وهي ثمانية وسبعون خلقا

طرف الذي قصد التحقيق سهران ... وعقله بشراب الله سكران
وقلبه فيه اخلاق مطهرة ... حميدة وهو بالتوفيق ملآن
ان رمت اخلاقه الحسنى تعددها ... فلتصغ منك لما ابديه اذان
هي الوقار كذا التقصير في امل ... ونية رحمة ايضا وايمان
نصيحة غيرة شكر مجاهدة ... تصوف ثم اخلاص واحسان
خوف من الله مع حزن له ادب ... وذكر موت وتفويض وايقان
وغبطة في التقى رشد مرابطة ... شجاعة ثم تحقيق وامعان
وكظم غيظ وعفو والخشوع كذا ... رفق وصدق وتدبير فتيان
والحب في الله ثم البغض فيه به ... انس وشوق الى المولى واسجان
وحسن ظن وزهد عفة وحيا ... امانة ثم تسليم واذعان
صلابة الدين ثم الاستقامة مع ... قناعة وعلى الرحمة تكلان
ورقة والتأني والتملق في ... تحصيل علم لدى شيخ لرسان

سلامة الصدر من حقد مراقبة ... فراسة ذكران الله منّان
والمدح والذم فيه الاستواء كذا ... تفكر حكمة تمو وتزدان
مروءة واعتقاد لا ابتداع به ... حب الخمول فلا يدريه انسان
صبر وسعي وحلم توبة ورجا ... محبة الله حتى عنه رضوان
وفاء عهد وانجاز لموعده ... عقاب نفس عتاب فيه تبيان
تواضع ثم ايثار مسارعة ... حساب نفس لم في العدل ميزان
كذا عبودية حرية وكذا ... ارادة والسخا ما فيه نقصان
وقصد خير حياة للتقي والحي ... خير مبادرة اذ فيه امكان
فخذ حميد اخلاق ثمانية ... اتت وسبعين عقد فيه مرجان

وهذا رويناه عنه في ديوانه المذكور واورده رضي الله تعالى عنه في الكتاب المذكور وهو شرحه على الطريقة المحمدية ايضا في الاخلاق المذمومة التي للقلوب وقد شرحها هي والتي قبلها هناك وهي ستون خلقا

يا من يد لاخلاق القلوب يدا ... فيبدله التي من طغيانها رشدا
ويحفظ السوء منها كي يجانبه ... ويغسل القلب منها فاسمع العددا
كفر وجهل وغدر والخيانة مع ... كبر وعجب وخلاف لما وعدا
وحب جاه وخوف الذم جربزة ... سخط القضاء كذا في الحق ان مردا

والامن والياس حب المدح مع حسد ... بخل رياء نفاق والخمود بدا
وبدعة سفه حرص مداهنة ... وسوء ظن وتسويف بطول مدا
غش وانس بمخلوق كذا جزع ... وخفة وعناد بغض اهل هدى
والجبن والذل والاسراف مع طمع ... شماتة ومحاكاة لفعل عدا
والحزن والخوف في الدنيا وشهوتها ... غباوة شره اصرار من فسدا
تهور صلف ثم اتباع هوى ... وللبطالة ان تلقاه معتمدا
وحب دنيا وحب الظالمين وان ... يعلق القلب بالاسباب والكبدا
وحب مال وتقليد فظاظته ... وقاحة فتنة مع كونه حقدا
تطير وكذا استعجاله امل ... كفران نعمة من اولى اليك ندا
فهذه جملة الاخلاق قد جمعت ... ستين كن في النقا منهن مجتهدا

ومما رويناه ايضا من شعره في ديوانه المذكور وهو مسطور في كتابه المزبور في آفات اللسان وهي سبعون افة اعاذنا الله سبحانه وتعالى منها

تعلم حفظ آفات اللسان ... لتحظى بالامان وبالاماني
وخذها انها سبعون شيئا ... حكت في نظمها عقد الجمان
فكفر والخطا مع خوف كفر ... وكذب ثم سب في هوان
وفحش غيبة وغيمة مع ... مراء والجدال وطعن جاني

اولها كفر بالله تعالى ٢ خوف كفر بالله تعالى ٣ خطأ بما يوهم الكفر ٤ كذب في كلامه ٥ تعريض بالكذب ٦ غيبة لغيره ٧ غيمة على غيره ٨ سخرية اي استهزاء على الغير ٩ سب للغير ١٠ فحش في الكلام مع الغير ١١ لعن للغير ١٢ طعن في حق الغير ١٣ نياحة على الميت ١٤ المراء ١٥ الجدال ١٦ الخصومة والخيانة

وسخرية وتعريض ولحن ... ونوح واشتغال بالاغاني

مخاصمة وافشاء لسر ... وخوض في محال باقتتان

سوال المال والدنيا نفاق ... بقول والكلام لدى الاذان

سواك عن اغاليط وايضا ... عوام الناس عن صعب المعاني

وتغليظ الكلام امر نكر ... وفي العرف مع حفظ اللسان

سوال عن عيوب الناس اخذ ... لذي الوجهين في امر الدهان

كلامك حالة القرآن يتلى ... وبعد طلوع فجر للعيان

وحالة خطبة وبمسجد مع ... دخول خلا لحاجات تعاني

وفي حال الصلاة وفي جماع ... وفتح القول عند كبير شان

وبالالقاب نبز مع يمين ... عبوس او بغير الله داني

اخافة مومن وخضول قول ... واكثار اليمين بلا توان

على الغير الدعا ولاهل ظلم ... بدون صلاح حال كل آن

سوال امارة ووصاية قل ... وتولية على دار وخان

ورد كلام متبوع وقطع ... لقول الغير شعر ذو امتهان

تناجي اثنين مدح مع مزاح ... ونطق بالذي هو غير عاني

على النفس الدعا ورد عذر ... اتى بالراي تفسيرا لقران

سواك عن طهور او حلال ... بغير محله قصدا متحان

٦١ تناجي اثنين عند ثالث
٦٢ تكلم من الرجل الاجنبي مع شابة اجنبية ٦٣ سلام من المسلم على الذمي وفاسق معلن بلا حاجة ٦٤ سلام من الانسان على متغوط او بايل اي على من في حالة التغوط والبول ٦٥ دلالة من الانسان لغيره على طريق بعضية لغيره ٦٦ اذن من الانسان لغيره فيما هو معصية ٦٧ افات اللسان في العبادات في المعاملات ٦٨ افات اللسان في العبادات المتعدية الى الغير ٦٩ افات اللسان في العبادات القاصرة على نفس الانسان ٧٠ افات السكوت

وسجعٌ والفصاحة مع سلام ... على الذمي وذي فسق مهانِ
كذا متغوط او بايل مع ... كلام الاجنبية في مكانِ
وارشاد لنحو طريق سوء ... واذنٌ في المعاصي للمداني
وآفات العبادات اللواتي ... تعدّت والتي قصرت لعاني
كذا الافات ضمن معاملات ... وافات السكوت بلا بيان
وقد تمت بعون الله فاخلص ... لناظمها دعاءك بالجنان

قال العلقمي في شرحه على جامع الصغير تحت قوله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب
نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك
وافترقا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله
رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه مالك ت عن ابي هريرة او ابي سعيد
الخدري حم ق ن عن ابي هريرة وابي سعيد معا ما نصه قال شيخنا قلت وهذا العدد لا مفهوم له فقد وردت
احاديث بزيادة على ذلك وتتبعتها فبلغت سبعين وافردتها في مؤلف بالاسانيد ثم اختصرته وقد نظم السبعة
المذكورة ابو شامة فقال وقال البر المصطفى ان سبعة يظلهم الله العظيم بظله محب عفيف ناشئ متصدق
وباك مصل والامام بعدله وزاد الحافظ ابن حجر سبعة ثم سبعة ثم سبعة ثم زاد شيخنا الى تمام السبعين بل وزاد
عليها وقد رايت ان اذكر ما زاده بلفظ الحديث غالبا او بمعناه حاذقا ما تكرر والمخرج والراوي والحقها بنظمها تتميما
للفائدة فزاد الحافظ ومن انظر معسرا او وضع عنه ومن اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرته او مكاتبا
في رقبته ومن اظل راس غاز ورجل كان مع سرية في قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى اثارهم حتى نجوا ونجا او استشهد
قال وهذه السبعة اسانيدها جياد ثم نظمها فقال وزد سبعة اظلال غاز وعونه وانظار ذي عسر وتخفيف حمله
وحامي غزاة حين ولوا وعون ذي غرامة حق مع مكاتب اهله ثم زاد سبعة ثم سبعة وهي الوضوء على المكاره
والمشي الى المساجد في الظلم واطعام الجائع حتى يشبع ومن اعان اخرق والتاجر الصدوق وحسن الخلق ولو
مع الكافر ومن كفل يتيما او ارملة والذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم ولم
يدخلها الحافظ في نظمه وسياتي في نظم شيخنا والحزين ولفظ حديثه صل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فان الحزين في ظل الله
والناصح الموالي في نفسه وفي عباد الله ومن لم يكن على المؤمنين غليظا وكان لهم رؤفا رحيما ومن يعزي الثكلى ثم نظمها فقال
وزد مع ضعف سبعتين اعانة لاخرق مع اخذ لحق وبذله وكره وضوء ثم مشي لمسجد وتحسين خلق ثم مطعم فضله
وكافل ذي يتم وارملة وهت وتاجر صدق في المقال وفعله وحزن وتصبير ونصح ورافة تربع بها السبعات من فيض فضله
ثم زاد شيخنا وواصل الرحم وامراة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا فقالت لا اتزوج اقيم على ايتامي او يغنيهم الله وعبد
صنع طعاما فاضاف ضيفه فاحسن ضيافته فدعى اليه اليتيم والمسكين فاطعمهم لوجه الله ورجل حيث توجه علم ان الله
معه ورجل يحب الناس لجلال الله واهل الجوع في الدنيا هم الذين يقبض الله ارواحهم وهم الذين اذا غابوا لم يفتقدوا
واذا شوهدوا لم يعرفوا اخفياء في الدنيا معروفون في السماء اذا راهم الجاهل ظن بهم سقما وما بهم سقم الا الخوف من الله ورجل
لم تاخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يديه الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه والذين لا يبتغون في اموالهم
الربا ولا ياخذون على احكامهم الرشا ومن فرج عن مكروب من امتي ومن احيا سنتي ومن اكثر الصلاة علي وذراري المسلمين
والذين يعودون المرضى ويشيعون الهلكى والصائمون ثم نظم ذلك فقال
وزد مع ضعف من يضيف غريبة لايتامها ثم القريب يوصله وعلم بان الله معه وحبه لاجلاله والجوع مع اهل جيله
وزهد وتفريج وغضي وقوة صلاة على الهادي واحيا فعله وترك الربا مع رشوة الحكم والزنا وطفل ذراع الشمس ذكرا وظلة
وصوم وتشييع لميت عيادة فسبع بها السبعات يا زين اصله قال شيخنا ثم وجدت خصالا اخرى قلت
هي محبة علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومحبة شيعته ولم يدخلها شيخنا في نظمه وسياتي ومن قرا اذا صلى الغداة

ثلاث ايات من سورة الانعام الى ويعلم ما تكسبون ومن ذكر الله بلسانه وقلبه والطاهرة قلوبهم والذين ينيبون الى ذكري
كما ينيب السنور الى وكره والذين يغضبون لمحارمي اذا استحلت كما يغضب النمر اذا ضرب والذين يستغفرون
بالاسحار ومن امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعا الناس الى طاعتي ومن لا يحسد الناس ومن بر والديه ومن لا يمشي
بالنميمة ثم نظمها فقال وزد سبعتين الحب لله بالغا وتطهير قلب والغضوب لاجله
وحب علي ثم ذكر انابة وامر ونهي والدعا لسبله ومن اول الانعام يقرا غداته ومستغفر الاسحار يا طيب فعله
وبر وترك النم والحسد الذي يشين الفتى فاشكر لجامع شمله قال ثم وجدت سبعة اخرى فكملت سبعين
قلت وهي من قتل في سبيل الله والمعلم لكتاب الله ورجل ام قوما وهم له راضون ورجل كان يوذن في كل يوم
وليلة وعبد ادى حق الله وحق مواليه والقاضي لحوايج الناس والمهاجرون ثم نظمها فقال
وزد سبعة قاضي حوايج خلقه وعبد تقي والشهيد بقتله وام وتعليم اذان وهجرة
فتمت لها السبعون من فيض فضله قلت ثم وجدت في ضمن الاحاديث التي ذكرها شيخنا في مولفه
سبعة اخرى ولم يدخلها في النظم وهي شخص لم يمش بين اثنين بمرا قط وحديثها عند ابي نعيم ايضا وشيعة
علي بن ابي طالب وحديثها في فوايد ابي سعد الكنجرودي والذين لا تنظر اعينهم الى الزنا وحديثها عند ابي نعيم والذي
تقدم في ترك الفعل وهذا في عدم النظر فتامل وحملة القران وحديثها عند الديلمي وهو غريب لكن له شاهد
جيد واهل الورع وحديثها عند ابن هلال في مكارم الاخلاق ورجل ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت على حلم
وحديثها في الزهد للامام احمد ونظم ذلك شاعر الوقت الشمس الفارضي فقال
وخذ سبعة ايضا عن المصطفى اتت باسنادها فاروا الحديث باصله فتى بين اثنين لم يمش بالمرا
الى حين زارته المنون لنقله ومن لم يحدث نفسه بزنا ومن رعى لعلي شيعة مثل اهله
ومن لا ترى يوما عيونهم زنا وحامل قران تسامى بحمله وذو ورع ثم الذي ان يقل يقل
بعلم وان يسكت لتوفير عقله يكون على حلم صريح سكوته فيا فوزهم كل سعيد ببذله
وازكى صلاة الله ثم سلامه على المصطفى المختار خاتم رسله

253

الجواب الشريف للحضرة الشريفة
في ان مذهب ابي يوسف ومحمد
هو مذهب ابي حنيفه
للشيخ عبد الغني
النابلسي
رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل كتابه الكريم، وجعله اصلا لبيان الاحكام في شرعه القويم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب السنة الشريفة، التي هي اصل من اصول الشريعة المنيفة، وعلى اله واصحابه وجميع الاتباع، من اهل الاجتهاد الذين تقرر عندهم الاصل الذي هو الاجماع، وتحررت مسائل القياس والاستحسان في هذا الدين عند القايل بذلك من غير نزاع، اما بعد فيقول شيخنا الامام المحقق، واستاذنا العالم العلامة الحبر البحر الهمام المدقق، فريد العصر، ووحيد الدهر، العارف بالله تعالى سيدي الشيخ عبد الغني بن الشيخ اسمعيل بن الشيخ عبد الغني النابلسي الحنفي الدمشقي النقشبندي نفعنا الله به والمسلمين هذه رسالة عملتها جوابا لسوال عظيم، سالنا عنه ذو الفضايل والمفاخر والتكريم، صاحب اللطايف الانسيه، والكمالات العليه، والوراثة المحمديه، الشريف ابن الشريف، واللطيف ابن اللطيف، الطالع طلوع الشمس على الافاق، والحايز قصبات السبق في ميدان الكمالات الانسانية بالاتفاق، سلطان بلاد الحجاز، والمشار اليه بالحقيقة لا المجاز، الامام الشريف سعد ابن الامام الشريف زيد نصره الله تعالى في كل ما توجه اليه من البلاد، وايد به شريعة جده بين العباد، وقمع بهمته العلية اهل البغي والعناد، فانه حفظه الله تعالى سالنا ونحن في مخيمه المبارك، ومحط جيوش سته المنصورة بعون ربه تعالى وتبارك، في ينبع النخل تحت جبل رضوى، على سبيل الملاطفة معنا بلغه الله من مراداته الغاية القصوى، وصورة سوال ما تقولون في مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وصاحبيه ابي يوسف ومحمد فان كل واحد منهم مجتهد في اصول الشرع الاربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وكل واحد

مكانهم

منهم له قول مستقل غير قول الاخر في المسئلة الواحدة الشرعية وكيف تسمون هذه المذاهب الثلاثة مذهبا واحدا وتقولون ان الكل مذهب ابي حنيفة وتقولون عن الذي يقال ابا يوسف في مذهبه او محمدا انه حنفي وانما الحنفي من قال ابا حنيفة فقط فيما ذهب اليه واخبرنا حفظه الله تعالى انه سئال كثيرا من علماء الروم المحققين منهم فلم يجبه احد منهم عن هذا السوال بجواب شاف وكنت لو مينذ نزلت في المحال المذكور في شهر شعبان عام خمس ومايه والف تحضرني بعض شئ من الجواب ولم يكن عندي في ذلك الوقت ما استعين به من نقل ولا كتاب لاني كنت على جناح السفر وذنب المقصر عند الكرام مغتفر حتى وصلنا بهمته العليه وامداداته الهاشميه بالسلامة والعافيه مع كثرة الحروب الظاهرة في تلك الايام وهي غير خافيه الى حوار حرم المصطفى صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنوره وانحفنا الله تعالى بزيارة حجرته الطيبة المطهره وكان دخولنا في ثاني يوم من شهر رمضان المبارك وحصلنا على الحظ الوافر من العبادة التي لا تشارك فاجتمعنا بالسادة الاخوان من العلماء الاعيان واطلعنا في مذهب ابي حنيفة على كتب الاصول والفروع ولخصنا من ذلك القول المقبول والجواب العلي المرفوع وسميناه الجواب الشريف للحضرة الشريفه في ان مذهب ابي يوسف ومحمد هو مذهب ابي حنيفه وسئال الله تعالى ان يسددنا في القول والعمل من الخطاء والخطل والزلل انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير

مقدمة الامام الاعظم ابو حنيفة رضي الله عنه هو النعمان بن ثابت بن ذوطى كان ذوطى هذا من افضل اهل كابل ورؤسائهم وكان ثابت من اهل سنا فانتقل الى الابنار واستوطن فيها وذهب ثابت الى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته واختلف العلماء في نسبه فقال بعضهم انه من العجم ونسبه المذكور وقال بعضهم انه من العرب وهو قول ابي مطيع البلخي قال ابو مطيع ابو حنيفه اسمه نعمان بن ثابت بن ذوطى بن يحيى بن زيد بن شهداد الانصاري وولد ابو حنيفة

سنة ثمانين من الهجرة **ومات** سنة مائة وخمسين في النصف
من شوال ذكر ذلك ابو المؤيد الموفق بن احمد المكي الخوارزمي
في كتابه مناقب ابي حنيفة ثم قال بعد ذكر اسناده في ذلك
حدثنا ابو بكر بن احمد عن ابي حنيفة قال رايت انس بن
مالك الصحابي في المسجد قايما يصلي **قال** وولد ابو حنيفة
سنة ثمانين ومات انس بن مالك سنة ثلاث وتسعين
وعن محمد بن سماعة عن ابي يوسف قال سمعت ابا حنيفة
يقول حججت مع ابي سنة ست وتسعين ولي ست عشرة
سنة فاذا انا بشيخ قد اجتمع عليه الناس فقلت لابي من
هذا قال رجل قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد
الله بن الحارث ابن جزء الزبيدي فقلت لابي اي شي عنده
قال احاديث سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم قلت
قد مني اليه حتى اسمع منه شيئا فتقدم بين يديه فجعل
يفرج عن الناس حتى ادناني منه فسمعته يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه
من حيث لا يحتسب **قال** الحافظ الجعابي ومات عبد الله بن
الحارث سنة سبع وتسعين **وعن** بشر بن الوليد عن ابي
يوسف عن ابي حنيفة قال سمعت انس بن مالك يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الدال على الخير كفاعله
والله يحب اغاثة اللهفان **وعن** اسد بن عمر عن ابي حنيفة
عن انس بن مالك قال كاني انظر الى لحية ابي محافة كانها
ضرام مشرخ **وعن** بشر بن الوليد قال حدثني ابو يوسف
حدثني ابو حنيفة قال سمعت انس بن مالك يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم
وعن الحمام يحيى بن القاسم عن ابي حنيفة عن جابر بن
عبد الله قال جاء رجل من الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما رزقت ولدا قط ولا ولد لي قال فاين
انت من كثرة الاستغفار والصدقة يرزقك الله تعالى بهما الولد
قال فكان الرجل يكثر الصدقة ويكثر الاستغفار قال جابر

ابن جزء الزبيدي م

فولد

فولد له تسعة من الذكور وقد طعن بعضهم في ان ابا حنيفة
راى جابر بن عبد الله فان ابا حنيفة باتفاق الروايات
ولد سنة ثمانين ومات جابر سنة تسع وسبعين باتفاق
الروايات فكيف يتصور روايته عنه وعن التميمي يحيى
ابن القاسم عن ابي حنيفة عن عبد الله بن ابي اوفى الصحابي
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى
مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وعن ابي
داود الطيالسي عن ابي حنيفة قال ولدت سنة ثمانين
وقدم عبد الله بن انيس الصحابي الكوفة سنة اربع وتسعين
وسمعت منه وانا ابن اربع عشرة سنة سمعته يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حبك الشيء يعمي ويصم
وعن اسماعيل بن عياش عن ابي حنيفة قال سمعت واثلة بن
الاسقع الصحابي يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تظهر شماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك وعن عباس
ابن محمد ان ابا حنيفة سمع عايشة بنت عجرد الصحابية تقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر جند الله في الارض الجراد
لا اكله ولا احرمه وعن ابي العلاء عن ابيه عن ابي حنيفة قال
لقيت سبعة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت
من كل واحد منهم الى ان قال ولقيت معقل بن يسار المزني
وسمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علامات ثلاثة
المومن اذا قال صدق واذا وعد وفا واذا اوتمن ادى وعلامات
المنافق ثلاث اذا قال كذب واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان
وفي روايته عن معقل بن يسار كلام فانه مات باتفاق
الروايات في آخر امرة معاوية ومات معاوية سنة ستين فكيف
يتصور روايته لانه ولد سنة ثمانين وقد اطال الخوارزمي
رحمه الله تعالى في ذكر الاسانيد لما ذكرناه من الصحابة وذكر
مشايخ ابي حنيفة بما يطول ذكره واما الامام ابو يوسف فهو
يعقوب بن ابراهيم بن سعد الانصاري الكوفي وكان سعد جده
ممن عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فاستصغره سكن

بغداد وسمع ابا حنيفة ومولده سنة ثلاث عشرة ومايتر وعن
بشر بن غياث قال سمعت ابا يوسف يقول صحبت ابا حنيفة
سبع عشرة سنة ثم قد انضبت على الدنيا سبع عشرة سنة فما
اظن اجلي الا وقد قرب قال فما كان الا شهور حتى مات وعن
ابي حسان الزنادي قال مات ابو يوسف سنة اثنتين وثمانين
ومايتر في شهر ربيع الاول لخمس خلون منه وهو ابن تسع وستين
وقد ولي القضا لهارون الرشيد وسنه ثلاث وخمسون سنة
فكانت مدة قضايه ست عشرة سنة واما الامام محمد فهو ابن الحسن
ابن فرقد ابو عبد الله الشيباني صاحب ابي حنيفة دمشقي من اهل
قرية تسمى حرستا قدم ابوه العراق فولد محمد بواسط سنة اثنتين
وثلاثين ومايه ونشا بالكوفة وطلب الحديث وسمع سماعا كثيرا
وجالس ابا حنيفة وسمع منه وخرج الى الرقة وهارون امير
المومنين بها فولاه قضا الرقة ثم عزله فقدم بغداد وعن احمد
ابن حاج النسابوري قال سمعت محمد بن الحسن يقول حملني ابي
الى ابي حنيفة وانا ابن اربع عشرة سنة فسالت ابا حنيفة عن
مسالة وتحاسرت عليه فقال يا محمد اخذت المسئلة عن غيرك
او انشاتها من عندك قلت انشاتها من عندي فقال سالت
سوال الرجال ادم الاحتلام الى الحلقة تخرج وذكر الامام ابو القا
ابن علي الرازي نزيل همدان في كتابه فقال حكي عن محمد بن الحسن
انه قال اول من علمني توقير العلم ابو يوسف وذلك اني دنوت
من مجلس ابي حنيفة فقمت اليهم وقلت لهم ايكم ابو حنيفة فوضع
ابو يوسف اصبعه الى فيه واشار الى ان اجلس فجلست ثم
اشار الى ابي حنيفة فقال هو ذا وكان محمد بن الحسن احتلم ليلة
ذلك اول الاحتلام فقال يا ابا حنيفة ما تقول في غلام احتلم بالليل
بعد ما صلى العشا هل عليه ان يعيد شيا من الصلاة فقال ابو حنيفة
عليه ان يعيد صلاة العشا فقام محمد بن الحسن واخذ نعله وصار
الى زاوية من زوايا المسجد واعاد الصلاة فهي اول مسئلة تعلم من
الفقه فلما راه ابو حنيفة عاملا نفرس فيه وقال هذا صبي يفلح
فكان كما قال ولما خرج هارون الى الري الخرجة الاولى امر محمد

ابن

ابن الحسن فخرج معه فمات بالري سنة تسع وثمانين ومائة
وهو ابن ثمان وخمسين سنة المقصد اعلم ان الامام ابا حنيفة
رضي الله عنه امام جليل وهو اول من فرع الفقه وفصل مسايله
وكان له تلامذة ياخذون عنه مسايل الاحكام منهم الامام ابو
يوسف والامام محمد وهما اكبر اصحابه ومنهم عبد الله بن المبارك
وابو الهذيل زفر بن الهذيل العنبري الكوفي وداود الطائي
وغيرهم من اجلا المجتهدين في مذهبه وروى الحسن بن عبد الكريم
ابن هلال عن ابيه قال سمعت ابا حنيفة يقول اذا وجدت الامر
في كتاب الله او في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت به
ولم اصرف عنه واذا اختلفت الصحابة اخترت من قولهم فاذا جاء
من بعدهم اخذت وتركت وعن عبد الله بن المبارك قال ما تكلم
ابو حنيفة بشي الا بحجة من كتاب الله او سنة نبيه صلى الله عليه
وسلم وعن خالد بن صبيح قال سمعت زفر يقول لا تلتفتوا الى
كلام المخالفين فان ابا حنيفة واصحابه لم يقولوا في مسئلة الا من
كتاب الله والسنة والاقاويل الصحيحة ثم قاسوا بعد عليها وعن
الحسن بن صالح قال كان ابو حنيفة شديدي الفحص عن الناسخ من
الحديث والمنسوخ فيعمل بالحديث اذا ثبت عنده عن النبي صلى الله عليه
وسلم وعن اصحابه وكان يقول ان لكتاب الله ناسخا ومنسوخا وان
للحديث ناسخا ومنسوخا وعن محمد بن الحسن قال كان ابو حنيفة
يناظر اصحابه في المقاييس. فينتفعون منه ويعارضونه حتى اذا
قال واستحسن لم يلحقه احد منهم لكثرة ما يورد في الاستحسان من
المسايل فينعتونه جميعا ويسلمون له وعن مالك بن انس انه ابا
حنيفة قال في الاسلام ستين الفا يعني من المسايل وذكر الثقة
انه ابا حنيفة قال في الفقه ثلاثا وثلاثين الفا اصلا في العبا دات
وخمسة واربعين الفا اصلا في المعاملات ولولا ضبطه هذا
الفقه لبقي الناس في الصلاة الى يوم القيامة وعن الامام الشافعي
محمد بن ادريس قال قيل لمالك بن انس هل رايت ابا حنيفة قال
نعم رايت رجلا لو كلمك في هذه السارية ان يجعلها ذهبا لقام
بحجته وعن ابي يوسف انه قال ما خالفت ابا حنيفة في شي قط

فتدبرته الا رايت مذهبه الذى ذهب اليه انجى فى الاخرة وكنت ربما
مللت الى الحديث وكان هو اصبر بالحديث الصحيح منى وعن داود
ابن الرشيد قال لولم يكن لابى حنيفة تلميذ الا ابا يوسف لكان
له فخرا على جميع الناس كنت اذا رايت ابا يوسف يتكلم فى باب
من ابواب العلم كانما يغرفه من بحر وعن الحسن بن زياد قال
سمعت محمد بن الحسن يقول مذهبى مذهب ابى حنيفة وابى يوسف
وعن الربيع بن سليمان قال كتب الشافعى الى محمد بن الحسن وقد
طلب منه كتبه ليستنسخها فاخرها عنه فكتب اليه بهذه الابيات

قل لمن لم ترعينا من راه مثله

والذى من قد راه قد راى من قبله

العلم ينهى اهله ان يمنعوا اهله

لعله يبتغى لـه لاهله لعله

فانفذ الكتب اليه من ساعته وعن يحيى بن معين قال سمعت
محمد بن الحسن وقيل له هذه الكتب سمعتها من ابى يوسف فقال
لا والله ما سمعتها منه ولكنى من اعلم الناس بها وما سمعت من
ابى يوسف الا الجامع الصغير انتهى ما نقلناه ولخصناه من
مناقب ابى حنيفة للخوارزمى وذكر صاحب النهر الرايق فى شرح
كنز الدقائق فى باب الوتر والنوافل فى مسئلة رواها محمد عن
ابى يوسف عن ابى حنيفة قال فى الهداية وقد انكر ابو يوسف
هذه الرواية عنه وقال رويت لك عن ابى حنيفة وذكر غير ذلك
ومحمد لم يرجع عن روايته عنه وقال فخر الاسلام واعتمد مشايخنا
رواية محمد ويحتمل ان يكون ما حكى ابو يوسف من قول ابى حنيفة
قياسا وما ذكر محمد استحسانا ذكر القياس والاستحسان فى الاصل
ولم يذكره فى الجامع الصغير وذكر قاضى خان فى شرح الجامع
الصغير ان ما رواه محمد هو ظاهر الرواية عن ابى حنيفة وفى
فتح القدير واعتمد المشايخ رواية محمد مع تصريحهم فى الاصول
بان تكذيب الاصل الفرع يسقط الرواية اذا كان صريحا والعبارة
المذكورة فى الكتاب وغيره عن ابى يوسف من مثل الصريح على ما يعرف
فى ذلك الموضع فليكن لابناء على ان رواية بل تفريع صحيح على اصل

ابي حنيفة والا فهو مشكل وبما ذكرناه عن قاضي خان ارتفع الاشكال
لتصريحه بانها ظاهر الرواية كانه لثبوتها بالسماع لمحمد عن ابي حنيفة
لا بواسطة ابي يوسف فلذا اعتمدها المشايخ وفي غاية البيان
معزيا الى فخر الاسلام كان ابو يوسف يتوقع من محمد ان يروي
كتابا عنه فصنف محمد هذا الكتاب اي الجامع الصغير واسنده
عن ابي يوسف عن ابي حنيفة فلما عرض على ابي يوسف استحسنه وقال
حفظ ابو عبد الله الا مسايل خطاه في روايتها عنه فلما بلغ ذلك
محمدا قال حفظتها ونسي هو انتهى كلام صاحب البحر الرايق وهذا
يدل على ان الامام ابا يوسف لم يكن مستقلا بالاجتهاد صاحب
مذهب على حدة وكذلك الامام محمد والا لم يكن لهما روايات عن
ابي حنيفة كباقي المجتهدين كالشافعي ومالك واحمد ويويد هذا
ما ذكره ابن نجيم الحنفي في الاشباه والنظاير في فن الحكايات
من الكتاب المذكور قال لما جلس ابو يوسف للتدريس من
غير اعلام ابي حنيفة فارسل اليه ابو حنيفة رجلا فساله عن
مسايل خمس الاولى قصار جحد الثوب وجاء به مقصورا هل يستحق
الاجر ام لا فاجاب ابو يوسف يستحق الاجر فقال له الرجل اخطات
فقال لا يستحق فقال اخطات ثم قال له الرجل ان كانت القصارة
قبل الجحود استحق والا فلا الثانية هل الدخول في الصلاة بالفرض
ام بالسنة فقال بالفرض فقال اخطات فقال بالسنة فقال
اخطات فتحير ابو يوسف فقال الرجل بهما لان التكبيرة فرض
ورفع اليدين سنة الثالثة طير سقط في قدر على النار فيه
لحم ومرق هل يوكل ام لا فقال يوكل فخطاه فقال لا يوكل فخطاه
ثم قال ان كان اللحم مطبوخا قبل سقوط الطير يغسل ثلاثا
ويوكل وترمى المرقة والا يرمى الكل الرابعة مسلم له زوجة
ذمية ماتت وهي حامل منه تدفن في اي المقابر فقال ابو
يوسف في مقابر المسلمين فخطاه فقال في مقابر اهل الذمة
فخطاه فتحير فقال تدفن في مقابر اليهود ولكن يحول وجهها
عن القبلة حتى يكون وجه الولد الى القبلة لان الولد في البطن
يكون وجهه الى ظهر امه الخامسة ام ولد لرجل تزوجت بغير

يوسف

العلامة

اذن مولاها فمات المولى هل يجب العدة من المولى فقال يجب
فخطاه فقال لا يجب فخطاه ثم قال الرجل ان كان الزوج دخل
بها لا يجب والا وجبت فعلم ابو يوسف تقصيره فعاد الى ابي
حنيفة فقال رببت قبل ان تحصرم كذا في اجازات الفيض
وفي مناقب الكردري ان سبب انفراده انه مرض مرضا
فعاده الامام فقال لقد كنت اوتملك بعدي للمسلمين ولين
اصبت ليموتن علم كثير فلما برئ اعجب بنفسه وعقد له
مجلس الامالي وقال له حين جاء ما جاءبك الا مسئلة القصار
سبحان الله من رجل يتكلم في دين الله ويعقد مجلسا لا يحسن
مسئلة في الاجارة ثم قال من ظن انه يستغني عن المعلم فليسد
على نفسه انتهى فهذا مما يؤيد ان ابا يوسف ليس بذي
مذهب مستقل ومحمد كذلك وكذا بقية اصحاب ابي حنيفة بل
مجتهدون في مذهب ابي حنيفة وآخذون من مذهبهم من
اصول مذهبه وقواعده التي قررها لهم كما سنذكره ومحصل
ذلك كله ان الامام ابا يوسف والامام محمد بن الحسن كانا من
جملة تلامذة الامام الاعظم ابي حنيفة وكانا من اعيان تلامذته
وهما مجتهدان في مذهبه لا مجتهدان مثله في مذهب مستقل
فان المجتهد على اقسام منها المجتهد المطلق وهو المجتهد في
الكتاب والسنة واجماع الامة اصولا وفروعا فيستخرج اصول
مذهبه اولا من هذه الاصول ثم يفرع عليها فروع مذهبه
هو وتلامذته ومنها المجتهد في اصول امامه فيفهم بها معاني
الكتاب والسنة والاجماع ويستنبط بها من الاصول المذكورة
ما يوديه نظره فيها ولهذا صنف العلماء علم اصول الفقه كالكتاب
المنار وشروحه وكتاب التوضيح والتلويح وغير ذلك من كتب
الاصول وبينوا كيفية الاستنباط بها من اصول الشرع المجمع عليها
بين جميع المجتهدين التي هي الكتاب والسنة والاجماع فللحنفية اصول
في الفقه غير اصول الشافعية غير اصول المالكية غير اصول الحنابلة
ولهم ايضا كتب فروع فقهية مختلفة كذلك فكتب فروع فقه
الحنفية غير كتب فروع الشافعية وكذلك المالكية والحنابلة

فالاصول

فالاصول على قسمين قسم هي اصول الشرع وهي اربعة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس وهي المشتركة بين المجتهدين الاجتهاد
المطلق في شرايع الاسلام وقسم هي اصول المذهب عبارة عن
قواعد وضوابط كلية لامام ذلك المذهب مستنبطة من الاصول
الاربعة عند ذلك الامام بحسب مذهبه والقسم الثاني من
المجتهدين كابي يوسف ومحمد يجتهدون بحسبها ولا يخرجون عن
مقتضاها فيستنبطون بها من الكتاب والسنة او الاجماع والقياس
على حسب ما يظهر لهم والمراد بهذه الاصول التي لامامهم اصول
استنبطها امامهم من معاني الكتاب والسنة واصلها لهم ليستنبطوا
بها من معاني الكتاب والسنة ما يظهر لهم من الاحكام على حسب
قوة انظارهم وضعفها ويستنبط بها هو ايضا على حسب قوة نظره
في بعض الاوقات وضعفه بالنسبة الى انظارهم في وقت اخر
فان كل مجتهد قد يخطي وقد يصيب كما ورد في الحديث وتلك
الاصول مثلا مثل تقسيم القرآن العظيم بحسب الفاظه ومعانيه
الى الخاص والعام والمشترك والمؤول والظاهر والنص والمفسر
والمحكم والحقيقة والمجاز والصريح والكناية والاستدلال بعبارة
النص وباشارته ودلالته وباقتضايه ونحو ذلك من القواعد
التي اجمع عليها علماء الاصول في مذهب الحنفية من غير خلاف
بينهم في شيء من ذلك فانها ورد عن امام المذهب ابي حنيفة رضي
الله عنه استنبطها من الكتاب والسنة والاجماع والقياس وجعلها
اصولا وقواعد لمذهبه والقاها على تلامذته الذين كانوا يجالسونه
ويفرعون معه فروع المسايل والاحكام على مقتضى اصول المذهب
وقواعده التي قررها لهم ويستنبطون بها من الكتاب والسنة
والاجماع والقياس كما يستنبط هو فكل واحد منهم يفهم بتلك
القواعد من الكتاب والسنة ما لم يفهمه الاخر فيختلفون في الاقوال
فيقال هذا قول ابي يوسف ويجوز ان يقال هذا مذهب ابي يوسف
ايضا ويقال هذا قول محمد ومذهبه كذلك والقولان مستنبطان
من الكتاب او السنة او الاجماع او القياس لكن على مقتضى اصول

مذهبه وقواعده التي ذكرنا انه قررها لهم الخاصة بمذهبه دون
مذهب غيره من بقية المذاهب الاربعة فاقوالهم التي خالفوا فيها
قول صاحب المذهب مستنبطة بمقتضى اصول المذهب وقواعده
فليست خارجة عن المذهب بهذا الاعتبار وان كان كل واحد منهم
استنبط من اصول امامه وقواعده الخاصة اصولا ايضا وقواعد
خاصة به على حسب اجتهاده ونظره الخاص كما ان علم النحو مثلا
اول من استنبط قواعده واصوله من كلام العرب هو الامام علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه كما ورد انه هو اول من قال الفاعل
مرفوع والمفعول منصوب والمضاف مجرور وخاطب بذلك ابا
الاسود الدؤلي فقال له الخ هذا النحو يا ابا الاسود واذن له في
تكميل القواعد واستنباط الاصول النحوية فسمي بذلك علم النحو
وزاد هو وغيره بعده اصولا وقواعد بعد اجماع الكل على ما ذكره
الامام من غير مخالفة في ان الفاعل مرفوع والمفعول منصوب
والمضاف مجرور فاصول ابي حنيفة التي قررها لتلامذته اجمعوا
عليها من غير ان يخالفوها في شيء واستنبط كل واحد منهم اصولا
لنفسه مترتبة على تلك الاصول واختلفوا فيها فيما بينهم ومن
بعدهم من المجتهدين في مذهب ابي حنيفة ايضا فعلوا كذلك كالامام
الكرخي والبردعي والهندواني ونحوهم وهذا معنى عبارة العلامة
الفاضل الكامل المرحوم الشيخ عبد الرحمن بن عيسى المرشدي
العمري الحنفي المفتي بمكة المكرمة في كتابه التذكرة الفقهية حيث
قال في طبقات المجتهدين السبع الطبقة الاولى طبقة المجتهدين
في الشرع كالائمة الاربعة ومن سلك مسلكهم في تاسيس قواعد
الاصول واستنباط احكام الفروع عن الادلة الاربعة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس على حسب تلك القواعد من غير تقليد
لاحد لا في الفروع ولا في الاصول الطبقة الثانية طبقة المجتهدين
في المذهب كابي يوسف ومحمد وسائر اصحاب ابي حنيفة رحمهم الله
تعالى القادرين على استخراج الاحكام عن الادلة المذكورة على مقتضى
القواعد التي قررها استاذهم ابو حنيفة رحمه الله فانهم وان
خالفوه في بعض احكام الفروع لكنهم يقلدونه في قواعد الاصول

وبه يمتازون عن المعارضين في المذهب ويفارقونهم كالشافعي ونظايره المخالفين لابي حنيفة في الاحكام عن مقلدين له في الاصول ثم ذكر بقية الطبقات الخمسة تتمة الطبقات السبع طبقات المجتهدين فقال الطبقة الثالثة طبقة المجتهدين في المسايل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب كالخصاف وابي جعفر الطحاوي وابي الحسن الكرخي وشمس الايمة السرخسي وشمس الايمة الحلواني وفخر الاسلام البزدوي وفخر الدين قاضيخان وامثالهم فانهم لا يقدرون على المخالفة لابي حنيفة لا في الاصول ولا في الفروع لكنهم يستنبطون الاحكام في المسايل التي لا نص فيها عنه على حسب اصول قررها ومقتضى قواعد بسطها الطبقة الرابعة طبقة اصحاب التخريج من المقلدين كالرازي واضرابه فانهم لا يقدرون على الاجتهاد اصلا لكنهم لاحاطتهم بالاصول وضبطهم للماخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكم نبهم محتمل لامرين منقول عن صاحب المذهب او عن واحد من المجتهدين برايهم ونظرهم في الاصول والمقايسة على امثاله ونظايره من الفروع وما وقع في بعض المواضع من الهداية من قوله كذا في تخريج الرازي من هذا القبيل الطبقة الخامسة طبقة اصحاب الترجيح من المقلدين كابي الحسين القدوري وصاحب الهداية وامثالهما وشانهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر بقولهم هذا اصح رواية وهذا اوضح رواية وهذا ارفق للناس وهذا اوفق للقياس الطبقة السادسة طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الاقوى والقوي والضعيف وظاهر المذهب ونادرة الرواية كاصحاب المتون الاربعة المعتبرة من المتاخرين مثل صاحب الكنز وصاحب المختار وصاحب الوقاية وصاحب المجمع وشانهم ان لا ينقل في كتبهم الاقوال المردودة والروايات الضعيفة الطبقة السابعة طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ماذكر ولا يفرقون بين الغث والسمين ولا يميزون الشمال من اليمين يجمعون ما يجدون كحاطب الليل فالويل لهم ولمن

اصحابه

بل م

قالوهم كل الويل، انتهى كلامه في كتابه التذكرة الفقهية رحمه الله
تعالى وقد سمى اصحاب هذه الطبقات الستة مجتهدين باعتبار
انه لهم اجتهادا في بعض الوجوه لا من كل الوجوه فان اسم المجتهد
اذا اطلق ينصرف الى المجتهد المطلق وهو المجتهد في استنباط
اصول مذهبه وفروعه من الكتاب والسنة والاجماع والقياس
لا لمن يجتهد في مذهب غيره ولكن يجوز ان يسمى بالمجتهد ايضا
من يجتهد في اصول مذهب غيره فيستنبط بها ما يخالف به اقوال
صاحب ذلك المذهب وما يوافقه فيها من الاحكام الشرعية
كاهل الطبقة الثانية نعما يجوز ان يوصف بالمجتهد ايضا
من لا يستطيع ان يخالف اقوال صاحب المذهب ولكنه يقدر ان
يجتهد في المسايل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب فقط فيستنبط
الجواب عنها باستعمال الاصول الاربعة الكتاب والسنة والاجماع
والقياس وهم اهل الطبقة الثالثة وكذلك يجوز ان يسمى بالمجتهد
من لا يقدر على الاستنباط من الاصول التي قررها صاحب المذهب
لا على مخالفة اقواله ولا على الجواب عن المسايل التي لا رواية فيها
عن صاحب المذهب ولكنه يقدر بسبب احاطته بالاصول
التي قررها صاحب المذهب على تفصيل ما ورد من الاقوال المجملة
والاحكام المبهمة وهم اهل الطبقة الرابعة وكذلك يجوز ان
يسمى بالمجتهد من لا يقدر على استنباط ولا تفصيل مجمل وانما يقدر
على تفضيل بعض الروايات على بعض وترجيح بعض الاقوال
على البعض الاخر بقوة لهذا اصح وهذا اوفق ونحو ذلك وهم
اهل الطبقة الخامسة وكذلك يجوز اطلاق لفظ المجتهد على
من لا يقدر على شيء من ذلك اصلا لا على الاستنباط ولا على التفصيل
ولا على الترجيح وانما يقدر على تمييز ما هو مجموع والاطلاع على
تصحيح ما صححوه من الاقوال وهم اهل الطبقة السادسة
وكذلك يجوز اطلاق لفظ المجتهد باعتبار كثرة المطالعة
والقراءة والتدريس على من لا يقدر على شيء مما ذكر لا على
الاستنباط ولا على التفصيل ولا على الترجيح ولا على التمييز
وانما يقدر على القراءة والمطالعة والتدريس والتعليم فقط

التي قررها صاحب المذهب من الاصول ض

وهم اهل الطبقة السابعة وهم الموجودون في زماننا هذا من علماء
الحنفية المحققين منهم في مذهب ابي حنيفة واصحابه وقوله
فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل معناه من قلدهم فيما ذهبوا
اليه بآرائهم وعقولهم فيما ليس لهم فيه نقل صريح من كتاب
من كتب الفقه في مذهب الحنفية واما اذا نقلوا المسايل
من الكتب المعتمدة في فقه المذهب وتحروا جهدهم عن الخطاء
فيها فانهم على الحق حيث احترزوا عن هوي انفسهم وتباعدوا
عن الاغراض الفاسدة والاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى
وقد ذكر هذه الطبقات السبع طبقات المجتهدين الشيخ الامام م
المحقق المدقق ابن كمال باشا في رسالة مستقلة في طبقات
المجتهدين وتراجمهم فلا داعي لذكرها عن تحرير بعض المتاخرين من
المحققين والحاصل ان ما نحن بصدده في بيان اهل الطبقة
الثانية وهم مثل الامام ابي يوسف والامام محمد فانهم تلامذة
ابي حنيفة ومقلدون له في اصول مذهبه وقواعده التي قررها
لهم يستنبطون بها من اصول الشرع الاربعة الكتاب والسنة
والاجماع والقياس ما يخالفون به امامهم وما يوافقونه من
المسايل والاحكام الشرعية ولم يسموا المجتهدين مثل اجتهاده المطلق
في مذهب مستقل وانما هم مجتهدون في مذهب ابي حنيفة فقط وان
كان لهم اقوال مستقلة ايضا في اصوله وقواعد مذهبه بحسب
ما اداه اجتهادهم في مذهبه فان اسم المجتهد المطلق لا يطلق
عليهم ولهذا لم يدونوا لهم اصولا مستقلة كما دون الشافعية
اصول مذهبهم والمالكية والحنابلة على خلاف اصول ابي حنيفة
وقواعده ولا قلدهم احد في مذاهبهم فقط دون مذهب امامهم
ولا سمعنا ان احدا سمى نفسه يوسفيا اي منسوبا الى مذهب
الامام ابي يوسف ولا محمديا اي منسوبا الى الامام محمد وانما
يسمي نفسه حنفيا اي منسوبا الى مذهب الامام ابي حنيفة
لان صاحب المذهب والاصول والقواعد وله الاجتهاد المطلق
رضي الله عنه وعنهم اجمعين واقوال اصحابه منسوبة الى مذهبه
لا الى مذاهبهم وربما سمي ايمتنا اقوال ابي يوسف واقوال محمد

روايات عن ابي حنيفة اما باعتبار انهم سمعوا ذلك من ابي حنيفة
لانه كما قيل اول من فرع الفقه ودون مسائله فكانوا ان يحكون بعض
اقواله في المسئلة الواحدة بما يظهر لهم على حسب اصول مذهبه
وقواعده من معاني الكتاب والسنة والاجماع والقياس واما باعتبار
انهم كانوا يستنبطون اقواله المذكورة بحسب اصول مذهبه وقواعده
من معاني الكتاب والسنة والاجماع والقياس فيصدق على ذلك
انها روايات عن ابي حنيفة كما صرح به صاحب النهر في باب العبدين
في بحث تنكيس المشرق ان الفتوى في ذلك على قول ابي يوسف ومحمد
لا على قول ابي حنيفة قال وهذا بناء على انه اذا اختلف ابو حنيفة
وصاحباه فالاصح ان العبرة بقوة الدليل كما في الحاوي القدسي
ثم قال بعده وهو مبني على ان قولهما في كل مسئلة مروي عنه
كما ذكره في الحاوي ايضا والا فكيف يفتى بغير قول صاحب المذهب
انتهى فالمفهوم من هذا انه في كل موضع يقال ان الاصح او المفتى
به قول ابي يوسف او محمد او زفر او غيرهم فهو قول ابي حنيفة
لانه مستنبط باصوله وقواعده من اصول الشرع الاربعة
او هو رواية عنه القاها عليهم ثم ظهر له خلافها بدليل على حسب
اصوله فكانت مذهبه وظهر لهم ترجيحها فنسبت اليهم وهي
في الحقيقة قول ابي حنيفة رضي الله عنه ومثال ذلك مسئلة
الماء المستعمل في حدث اصغر او اكبر اذا لم تخل فيه نجاسة حقيقية
كبول او دم او نحو ذلك فانه عند ابي حنيفة نجس نجاسة مغلظة
كالدم والغائط وعند ابي يوسف نجس نجاسة خفيفة كبول
ما يؤكل لحمه وخرء طير لا يؤكل لحمه وعند محمد طاهر في نفسه غير
مطهر لغيره كالخل وماء الورد والفتوى الان على قول محمد فانه
يحتمل ان ابا حنيفة اجتهد في مسئلة الماء المستعمل على حسب
ما ذكرنا بمقتضى اصوله وقواعده المقررة عند اصحابه في اصول
الشرع الاربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس فظهر له بالدليل
من ذلك ان الماء المستعمل المذكور نجس نجاسة مغلظة وابو
يوسف اجتهد في هذه المسئلة ايضا بمقتضى اصول ابي حنيفة
وقواعده في اصول الشرع الاربعة المذكورة فظهر له ان الماء المستعمل

نجس

نجس نجاسة مخففة وكذلك الامام محمد اجتهد فيها بمقتضى اصول
مذهب امامه و قواعده في الاصول الاربعة كذلك فظهر له ان الماء
المستعمل طاهر غير مطهر فيكون ما ذهب اليه ابو يوسف و محمد
من القولين في المسئلة الواحدة مستنبطا من اصول الشرع الاربعة
كاستنباط ابي حنيفة قوله منها ايضا بمقتضى اصول مذهب
ابي حنيفة و قواعده فيسمى ما ذهب اليه ابو يوسف و محمد من
مخالفة ابي حنيفة روايات عن ابي حنيفة و قواعده من اصول
الشرع الاربعة ويحتمل ان يكون كل واحد منهما اخذ روايته من
استنباط ابي حنيفة لا من استنباطه هو بنفسه بعد ان اورد
ذلك ابو حنيفة واختار غيره ولم يرضه لظهور الدليل عنده على
مقتضى ما ذهب اليه و قد ظهر لكل منهما ترجيح الرواية التي لم
يرضها ابو حنيفة بمقتضى اصول ابي حنيفة و قواعده فيصح ان
يكون قولهم بان ما ذهب اليه ابو يوسف و محمد وغيرهما من اصحاب
ابي حنيفة مما يخالف قول ابي حنيفة انها روايات عن ابي حنيفة
على معنى انها روايات عنه مستنبطة بحسب اصول مذهبه وقواعده
او بحسب انزالها عليهم كذلك وذهب الى غيرها من الاقوال وهذا
التحقيق على هذا المنوال لم يخبره صريح به احد من العلماء اهل الكمال
لا في كتاب ولا تقرير ولا تصنيف ولا تحرير وهو من الفتوح
المدني والنفس اليمني وفقنا الله واخواننا والمسلمين
لما يحبه ويرضاه وجعلنا واياهم ممن يخافه ويخشاه
وحفظ الله تعالى من حققنا هذا البحث بسببه ومن اجله
ولا زال جامعا بين الكمالات في الدين والدنيا ومن ذوي المعروف
واهله انزل على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير وقد صنفنا
هذه الرسالة المباركة ان شاء الله تعالى في مجلسين من يوم الخميس
ويوم الجمعة الرابع والعشرين من شوال سنة الف ومائة وخمس
في المدينة المنورة على ساكنها افضل الصلاة والسلام في دارنا
بمحلة الزوراء بالقرب من باب السلام وباب الرحمة وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين
والحمد لله رب العالمين

كتاب مفتاح المعيه شرح اداب الطريقة
النقشبندية للعالم العلامه العلة الفهامه
قدوة ارباب الكمال وكهف ذوي
المعارف الالهية والافضال
الشيخ عبد الغني
النابلسي نفعنا الله
بد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي شرح بالتجليات الازلية رسالة صفاته بينه وبينه ، ورفع بالتصورات الكونية قناع اسمايه وازال بعاده وبينه ، والصلاة والسلام على من ابان بعينه عينه ، ومحا بنقطة غينه غينه ، ورضوان الله تعالى عمن آل بالنسب او الاتباع الى حقيقته الصادقه وترك مينه ، وعمن صحبه بالروية الجسمانية والروحانيه وطلى بذهبه لجينه ، وعن التابعين في هذا الدين كل وقت وحين

اما بعد فيقول شيخنا واستاذنا الشيخ الكامل ، والعالم العامل ، العارف بالله ، والمستيقظ لمعرفة نفسه ليعرف ربه وليس باللاه ، عبد الغني بن اسمعيل النابلسي نسبا ، الحنفي مذهبا ، القادري مشربا ، الدمشقي وطنا ، خادم نعال الفقرا بحاله ، وقاله ، اتحفه الله تعالى بالمنا ، اشار الي من اشارته تنهيض للسالك ، وارادته صادرة عن ارادة القدير المالك ، المحفوظ بالعناية ، في البداية والنهايه ، الشيخ ابو سعيد النقشبندي البلخي امده الله تعالى بالمدد الدايم ، وجعله في الدارين به قايم ، ان اشرح الرسالة المعربة من اللغة الفارسيه ، الى اللغة العربية ، المنسوبة الجمع والترتيب الى العارف الكامل ، والعالم العامل ، الشيخ تاج الدين النقشبندي نور الله ضريحه ، وقدس في برزخه روحه ، التي صنفها في بيان اداب الطريقة الطاهرة النقشبنديه ، المؤسسة على قواعد اهل السنة والجماعة ، وكشف فيها عن الاحوال الشريفه ، والمقامات المنيفه ، ارشادا للسالكين ، وانقاذا للهالكين ، فامتثلت اشارته ، واردت ارادته ، واغتنمت مقصوده ، طمعا في دوام مقام العبوده ، واظهرت في هذا الشرح ما انطوت عليه هذه الرسالة المانوسه ، من الاسرار المحفوظة في صدور الذين اوتوا العلم والانوار المحروسه ، وترآيت لمعانيها في منازل مبانيها ، على طريقة

المعلم

اسير الذنوب واناء النقايص والعيوب عبد الغني م اصل

النقشبندي سرا وعلنا م

المعلم ٭ ومن المشهور عند الجمهور ان الكلام على مقدار المتكلم وسميتها بمفتاح المعيه
في طريق النقشبنديه ٭ ومن الله سبحانه استمد الاعانه ٭ على هذه الخاطرة في طريق
الابانه ٭ وهو ولي التوفيق ٭ والهادي الى سواء الطريق ٭ قال رضي الله تعالى عنه
بسم الله الرحمن الرحيم اي ابتدأ بكل اسم من اسمآء الله تعالى على معنى
ايجاد ما اريد ايجاده من جميع الامور اوجده مجازا باسمآء الله تعالى وبوجده
تعالى حقيقة باسمآء الفاعل فهو الحقيقي وانا الفاعل المجازي فالظهور لي مجازا
وله حقيقة والبطون لي حقيقة وله مجازا وذلك من حيث وجود العبد والرب
عقلا وشرعا واليه يرجع الامر كله الى الموجود الحقيقي المنزه عن المراتب فلا عبد
ولا رب بل هو الله الذي لا اله الا هو الحمد اي الوصف بالوجود الكوني للوجود
العيني على الجميل العيني فان الحجاب رحمه كما قال الشاعر ٭
ولو اني ظهرت بلا حجاب ٭ لتيمت الخلايق اجمعين ٭ ولكن في الحجاب لطيف معنى
به تحيا قلوب العاشقين ٭ وهذا الجميل هو الرحمة التي وسعت كل شيء ولهذا
قال لله واتى بالاسم الجامع لجميع الاسمآء لان كل شيء ظهور الرحمة الالهية ٭ على
حسب انواع المراتب الكونيه ثم قال رب اي مالك العالمين فالربوبية بعد
الايجاد فالرحمن اوجد والرب فصل والله باطن الرحمن كما ان الرحمن ظاهره
ولهذا قال تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسمآء الحسنى وقال
هو الظاهر والباطن والصلوة اي الرحمة بالايجاد والسلام اي الامان بالامداد
على سيدنا اي ضمن ساد علينا بحقيقته النوريه السارية في حقايقنا الظلمانيه
محمد سمي بذلك لان كل شيء يحمده من حيث وجوده النوراني الممد بالعناية
الازلية فهو حاكم على كل شيء بما يقتضيه ذلك الشيء وكل شيء حامد لانه استعداده
فهو حامد لمعطيه حكمه الخاص به فسمي محمدا لهذا السبب تسمية الحامية من

نطق الوجود لا من حديث النفوس والعقول وعلى آله اي من آل اليه صلى الله تعالى
عليه وسلم من حيث النسب او الاتباع وهو نسب روحاني فالنسب جسماني وروحاني
وآل اي رجع والراجعون اليه صلى الله تعالى عليه وسلم انواع شتى منهم من
يرجع اليه في مقام خاص فترتفع عنه ظلمانيته وتبقى نورانيته التي هي لمحة من نور
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من يرجع اليه في جميع مقاماته وهم الكمل
من الرجال فترتفع عنه نورانيته ويصير هو ذلك النور كله وقد اشرت الى هذين
المقامين بقولي من ابيات على طريقة السندي وما انا الا هيولي الورى
ولمحة نور من المصطفى ثم قال وصحبه اي من اجتمع به صلى الله تعالى عليه وسلم
في عالم الاجسام او عالم الارواح وهم الابرار والآل المقربون فان صحبة الشيء ليست
كالاتحاد به ولهذا من نحت الخمرة للابرار وشربتها المقربون صرفا قال تعالى
ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون اجمعين تاكيد للآل والصحب حتى
لا يخرج عنهم احد فيكمل الايجاد والامداد للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في جميع اطواره
الملكية والملكوتية فيتحفظ الوجود في عينه ولونه اعلم ايها الطالب لمعرفة
الله تعالى وهي كلمة تفتتح بها الابحاث المهمة قال تعالى فاعلم انه لا اله الا الله
وفقنا اي جعلنا موفقين الله تعالى بان خلق لنا ارادة لما يرضى به من
الاعمال وخلق لنا ذلك العمل واياك يا ايها الطالب للمعرفة ان معتقدا اي الذي
يعتقد من العقد وهو الربط اشارة الى ان الاعتقادات اذا لم يربط عليها
القلب من غير شك ولا تردد لا اعتبار لها وهي كفر قال تعالى وما يؤمن
اكثرهم بالله الا وهم مشركون اي ان الظن لا يغني من الحق شيئا السادة جمع سيد مشتق
من السيادة وهي رفعة الشان النقشبندية اي المنسوبين الى نقشبند اسم
فارسي للشيخ بهاء الدين رضي الله تعالى عنه كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى

في اصل الرسالة قدس اي طهر من ادناس الاغيار الله تعالى ارواحهم الطاهرة
واسرارهم الظاهرة هو اي ذلك كله بعينه معتقد اي الذي تعتقده ايمة اهل اي
اصحاب السنة النبوية المحمدية والجماعة المتبعين للحق المبين من الصحابة والتابعين
وتابعي التابعين من غير تغيير ولا ابتداع ولا تبديل ولا اختراع وطريقتهم
اي السادة النقشبندية او اهل السنة والجماعة دوام اي المداومة في الليل والنهار
والسفر والاقامة والصحة والمرض والحزن والفرح والاجتماع والانفراد
والباطن والظاهر قال تعالى الذين هم على صلاتهم دايمون العبودية من غير
انفكاك عنها حتى لو انفك عنها في بعض الاحيان وغفل بسبب من الاسباب
الدنيوية او الاخروية فقد خرج في ذلك الوقت عن طريقتهم والتحق بجملة
عامة المومنين الغافلين حتى يعود اليها فيدخل فيها التي نعت للعبودية لا
تتصور ابدا اي لا يمكن ان توجد في احد من الناس مجردة بغير اداء العبادة اي
الطاعة لله تعالى قولا او فعلا او اعتقادا وذلك لان العبد له ثلاثة احوال
اما ان يكون في عبادة او في معصية او في اباحة فان كان في عبادة امكن ان
تكون له العبودية معها وان لا تكون وان كان في معصية لا يمكن ان تكون له
العبودية ابدا حتى يرجع عن تلك المعصية بالتوبة فتكون له العبودية معها والتوبة عبادة صح
ومرادنا بكونه في معصية ان يكون مشتغلا بتلك المعصية بحيث يغفل عن
ايمانه في ذلك الحال بان تلك المعصية منهي عنها من جهة الله تعالى من غير جحود
لكونها معصية والا فهو كافر بالله تعالى واما اذا كان في معصية فهو مؤمن بانها
معصية نهى الله تعالى عنها غير غافل عن ذلك ولا جاحد له فايمانه بانها معصية
نهى الله تعالى عنها عبادة له بالاعتقاد وان كانت المعصية في ظاهره فان العبودية
يمكن ان تكون له في ذلك الحال كما نقل عن الجنيد رضي الله تعالى عنه انه لما قيل له

ايزني الولي قال وكان امر الله قدرا مقدورا وان كان ذلك العبد في اباحة فان نوى
بها الاستعانة على عبادة صارت عبادة والا فاتته العبودية لعدم وجود العبادة
والحاصل انه لاتكون العبودية الامع العبادة وقد تكون العبادة من غير
عبودية كعبادة اهل الغفلة عن الله تعالى وهي اي العبودية في اصطلاح
السادة النقشبندية عبارة عن دوام اي ملازمة الحضور وهو عدم الغيبة
والغفلة بالشهود والمراقبة مع الله سبحانه وتعالى بحيث يكون العبد موجودا بالله
متحركا به تعالى ساكنا به تعالى متكلما به تعالى صامتا به تعالى قائما به تعالى
قاعدا به تعالى ماشيا به تعالى واقفا به تعالى فاهما به تعالى مدركا به تعالى
محسابه تعالى بصيرا به تعالى سميعا به تعالى حيا به تعالى ناميا به تعالى الا به
تعالى سائرا به تعالى وكل شيء يدركه بالعقل او بالحس عنده كذلك فجميع العالم
عنده قائمون بالله تعالى على مثال بلا شعور اي ادراك منه بالغير من حيث
هو غير ولا بنفسه فيرى العوالم كلها قائمين بالله تعالى فالله يحركهم والله
يسكنهم والكل افعاله فالحركات له والسكنات له لا لنفوسهم ولا لعقولهم
ولا لارواحهم ولا لابدانهم فالله المتكلم بالسنتهم وهو المتناول بايديهم وهو
العالم بعقولهم وهو المدرك بانفسهم ولا حول ولا قوة الا به فهو هم من حيث
التأثير وهم ليسوا هو من حيث التصوير والتغيير فالعوالم هي التي يدركها
هذا العبد بالحس او بالعقل والفاعل العامل المؤثر المقصود هو الله الذي لا اله
الا هو قال تعالى والله من ورائهم محيط فجميع اعمال العوالم كلها اعمال الله تعالى
حقيقة والله تعالى هو العامل لتلك الاعمال كلها ولكن هو تعالى حكم بنسبة تلك
الاعمال الى من اظهرها عليه نسبة مجازية وجعل عليها الثواب والعقاب وشرع
الشرايع على هذه النسبة فالعامل مع الحالتين ناظر بالعينين قائم بحقوق الحكم

والعين

والعين، ثم اضرب عن الاقتصار على ما ذكر فقال بل مع مصاحبة الذهول اي
الغيبة عن ملاحظة صفة الحضور التي ذكرناها بحيث يكون حاضرا مع الله تعالى
بلا شعور منه بانه حاضر ولانه غير حاضر بل يكون غائبا عن حضوره ذلك بوجود
الحق عز وجل فالموجود عنده الحاضر هو الله تعالى وحده وهو في نفسه غير
موجود وكذلك غيره من جميع الاشياء حتى حضوره ذلك غير موجود عنده
ايضا وهذه هي العبودية الصرفة المحضة الخالصة لله تعالى وحيث قلنا ان
الموجود عنده الحاضر هو الله تعالى وكل ما سوى الله تعالى معدوم حتى نفسه وشهوده
ذلك ايضا فليس المراد انه لا يرى شيأ ولا يدرك شيأ مما تراه وتدركه اهل الغفلة
من جميع العوالم بل المراد ان الله تعالى الموجود الحاضر وحده تعالى لا شيء معه
له عند هذا العبد مرتبتان مرتبة الظهور ومرتبة البطون والمميز بين هاتين
المرتبتين هو جميع هذه العوالم فاذا وجدت العوالم عند هذا العبد لم توجد
هي وانما هو ظهور الله تعالى في اطوار صفاته واسمائه واذا انتفت هذه العوالم
عنده فانما هو بطون الله تعالى فالله هو الاول والاخر والظاهر والباطن ومتى
راى هذا العبد شيأ انما راى الله تعالى في مرتبة ظهوره لا راى الشيء والظاهر
هو الله تعالى لا ذلك الشيء لان الله تعالى قال كل شيء هالك الا وجهه والهالك
لا يرى لانه عدم صرف وللصوفية في معنى العبودية كلام كثير قال ذو النون
رضي الله تعالى عنه العبودية ان تكون عبدا في كل حال كما انه ربك في كل حال
وقال ابو حفص العبودية زينة العبد فمن تركها تعطل من الزينة وقال
ابن عطاء العبودية في اربعة خصال الوفاء بالعهود والحفظ للحدود والرضا
بالموجود والصبر عن المفقود وقال الجنيد العبودية ترك الاستغلال والاشتغال
بالشغل الذي هو اصل الفرائض وهذه العبارات كلها متقاربة المعنى متلازمة المعنى

والمذكور في اصل الرساله فيه كفايه على كل حاله ولاتحصل لك ايها الطالب لمعرفة
هذه المعبوديه التي هي السعادة في الدنيا والاخرة العظيمة التي فيها رضى الله تعالى
عن العبد واكرامه له واقباله عليه بغير تصرف اي استيلاء الجذبة الالهية
عليك بحيث لايبقى لك في باطنك تدبير لشيء من امورك مطلقا بسبب قوة
الجاذب الى الله تعالى فيك ولاشعور لك بحالك ذلك واصله كون العبد مخلوقا
لله تعالى حتى يظهر سبحانه وتعالى في الحركات والسكنات الباطنة والظاهرة
لانه مخلوق لنفسه حتى يستقل بها ويعتقد انه له وجودا مع الله تعالى
يستقل به فيتحرك ويسكن به فمن اراد الله تعالى جذبه اليه اراه نفسه سر تعالى
لا لنفسه فيحمله ذلك على ترك الالتفات الى التدبير في جميع الامور اعتمادا على
تدبير الله تعالى لموضع ظهوره فالله تعالى الذي لامكان له ولاجهة له ولاصورة
له ولاكيفية له فعل ذلك العبد وصوره وكيفه وجعله في مكان وفي جهة
وفعل جميع افعاله واقواله واحواله فكان العبد الظاهر على الله
الباطن تعالى بمنزلة الثوب على اللابس فكما ان الثياب تتعدد قميص وجبة ورداء
بعضها داخل بعض فكذلك ذلك العبد متعدد روح ونفس وجسم بعضها داخل
بعض والله من وراء ذلك هو الفاعل العامل هذه حقيقة الجذبة الالهية التي
لاشعور للمجذوب بها عن نفسه الا بالسلوك في طريق الاعمال الشرعية ومن لم
يرد الله تعالى ان يطهر قلبه اراه نفسه مستقلة دون الله تعالى متحركة
ساكنة بنفسها لاسيما اذا اوقعه في انكار مقام الجذبة المذكور على احد من اهل الله
تعالى فانه يهلك مع الهالكين ولاسبب لك في طريق هذه الجذبة الالهية يوصلك
اليها اقوى واقرب وفيه اشارة الى ان الجذبة المذكورة لها طرق اخرى ولكنها
ابعد عليك من صحبة اي ملازمة الشيخ العارف بالله تعالى وعجليا تم وبالحقيقة

الباطن

الباطن

الانسانيه وباطوارها الكاملة والناقصة الذي كان سلوكه الى الله تعالى
بطريق الجذبة الالهية المذكورة اما تقدمت على سلوكه وسلك بعدها او سلك
اولا على الغفلة ثم حصلت له فالاول مجذوب سالك والثاني سالك مجذوب
وهذان كاملان يحصل الارشاد للمريدين باتباعهما والدخول تحت تربيتهما واما
من كان مجذوبا فقط لا سالكا او كان سالكا فقط لا مجذوبا فلا يحصل لمتابعته
والدخول تحت تربيته للمريدين كبير امر ولا يصل بهما احد الى الله تعالى غايته
ايصال المجذوب الى الجذب والسالك الى السلوك مع بقاء الحجاب بحاله والمراد بالسلوك
القيام بأوامر الله تعالى ونواهيه باطنا وظاهرا وكونه بطريق الجذبة ان يكون
قائما فيه بالله تعالى لا بنفسه مستغرقا في شهود الله تعالى عن شهود ذلك صادرا
منه قال الشيخ العارف بالله تعالى ابو علي الرقاق قدس اي طهر سره عن
ادناس الاغيار الشجرة التي نبتت بنفسها في الارض من غير خدمة احد لها بسقيها
وحراثة الارض حولها وتنقية السلوك من اطرافها وازالة اوراقها اليابسة
واغصانها المتمايلة لا ثمرة لها بل غاية امرها انها تكبر وتفرع اغصانا وتكتسي اوراقا خضرا
وان كان لها ثمرة ولا بد تكون تلك الثمرة بغير لذة وطعم شهي وكذلك السالك
الى الله تعالى على طريقة الكتاب والسنة من غير شيخ مرشد لا نتيجة لسلوكه
ولا ثمرة له وان انتج له سلوكه وأثمر تكون ثمرته اقل الثمار وحظه ادنى الحظوظ
لانه يكون مكلفا نفسه تربية نفسها كالمريض اذا كلف نفسه مداواتها فانه وان
شفي بذلك مع المعونة الالهية لا يكون كمن اسلم نفسه المريضة لطبيب حاذق
يقوم عليها باذن الله تعالى هذا ان سلم ذلك السالك من البدع في سلوكه ظاهرا
او باطنا والا فهو هالك لا سالك وقلما يسلم سلوك من نفس امارة بالسوء وقال

معالجة نفسه

فان قيل

الغزالي رحمه الله تعالى هل يحصل العلم الذي تعلقه فرض بنظر الانسان من غير معلم

فاعلم ان الاستاذ فاتح ومسهل والتحصيل معه اسهل واروح والله تعالى يمن
بفضله على من يشاء من عباده فيكون هو معلمهم انتهى كلامه فقوله اسهل واروح مثل
قوله هنا في الرسالة اقوى كما سبق وان كان قول الغزالي في حصول الجذبة العلم
من غير معلم وهذا في حصول الجذبة الالهية فانها منبع العلم اللدني اذا اقترن
بها سلوك صحيح وقد تحصل الجذبة الالهية من غير متابعة شيخ ولا صحبة عارف
ولكن قد يكون معها سلوك فتتبين وتتفصل وقد لا يكون السلوك معها فتنطمس
وينقطع مددها لان الاحوال نتايج الاعمال القلبية والاقوال نتايج الاعمال البدنية
فمن اجل هذا قال لابد من صحبة الشيخ الكامل فهو سبب وسنة اي طريقة
وعادة الله تعالى في خلقه جارية اي متكررة غير منقطعة على انه لابد في حصول
كل مطلوب لاحد من الله تعالى الذي بيده كل شي من تقدم وجود السبب بلا
تاثير لذلك السبب في تحصيل ذلك المطلوب وانما يخلق الله تعالى المطلوب عند السبب
لا باستعانة من ذلك السبب ولا بانه واسطة بين الله تعالى وبين ذلك
المطلوب والاسباب ثلاثة انواع اسباب شرعية كالطاعات بجميع اقسامها اسباب
للنجاة من الله تعالى وللثواب في الاخرة على معنى ان الله تعالى يخلق النجاة منه
والثواب عندها لا بها ولا فيها ولا لاجلها وكذلك المعاصي بجميع اقسامها اسباب
للهلاك في الاخرة والعقاب على المعنى المذكور واسباب عقلية كالفكر والنظر في الادلة
والاحساس بالمحسوسات فانها كلها اسباب للادراكات العقلية يخلق الله تعالى
الادراك عندها لا بها ولا فيها ولا لاجلها واسباب عادية كالنار للاحراق والماء
للاغراق وللري والسكين للقطع والثوب للستر والشمس للاشراق ونحو ذلك
فالله هو المؤثر وحده في جميع ذلك ولكن جرت عادته تعالى في خلقه ان لا
يخلق هذا الشي الا عند هذا الشي الاخر فسمينا نحن احد الشيين سببا والاخر

مسببا

مسببا والكل خلق الله تعالى فكما ان التوالد اي تحصيل الولد والتناسل اي تحصيل
النسل وهو الذرية الصوري اي في عالم الصور كتوالد صور بني ادم بعضهم من
بعض وتوالد صور الحيوانات بعضها من بعض لا يحصل اي لا يوجد ولا يكون
ذلك التوالد والتناسل بغير الوالد وهو الذكر والوالدة وهي الانثى وذلك في كل
جنس من الحيوان ومنه الانسان ولما كان لا تاثير للسبب وانما هو لمجرد الارتباط
نبه الله تعالى على ذلك بخرق العادات في الخلق فالنار لم تحرق ابرهيم الخليل
عليه الصلاة والسلام والمآلم يخرق موسى وقومه والسكين لم تقطع في رقبة الذبيح
وخلق الله تعالى آدم عليه الصلاة والسلام بدون اب ولا ام وخلقنا باب وام
وخلق حوى باب لا بام وخلق عيسى عليه الصلاة والسلام بام لا باب فانفكت
الاسباب وكان ذلك اكراما لمن كرمه الله تعالى حد من خلقه هدايته اليه تعالى
لان الاسباب التباس كما قال تعالى بل هم في لبس من خلق جديد وخرق العادة
رفع ذلك اللبس كذلك اي كما ذكر التوالد المعنوي الحاصل بين الارواح والعقول
وبين العقول والنفوس وبين النفوس والاجسام وبين الاجسام والاعمال
فالارواح ذكور والعقول اناث والولد المشهود للحق المعبود والعقول ذكور والنفوس
اناث والولد الايمان والاسلام والطمانينة والايقان والنفوس ذكور والاجسام
اناث والولد العبادات والطاعات والاجسام ذكور والاعمال اناث والولد الثواب
والعقاب وكما ان حوى من ادم عليه الصلاة والسلام العقول من الارواح والنفوس
من العقول والاجسام من النفوس والاعمال من الاجسام فالاناث من الذكور
هذه سنة الله في خلقه فكل عال ذكر وكل سفل انثى فكذلك الشيخ المرشد للتلميذ
المسترشد في التوالد المعنوي والنكاح الروحاني فاذا كان التلميذ في مقام العقل
كان شيخه له في مقام الروح فيتولد له شهوده الحق تعالى واذا كان في مقام النفس

كان شيخه له في مقام العقل حيتولد له الايمان والاسلام والطمانينه والايقان واذا كان
في مقام الاجسام كان شيخه له في مقام النفس حيتولد له الطاعة والعبادة واذا كان
في مقام العمل كان شيخه في مقام الجسم حيتولد له الثواب في الاخرة فالحاصل انه كلما
كان التلميذ في مقام كان شيخه في مقام اعلا منه حتى تحصل تربيته ويوجد
نتاجه كما قال تعالى يد الله فوق ايديهم ولهذا كانت المصافحة مشروعة في ابتداء
الطريق عند اهل الله تعالى لاجل التوالد الروحاني فيد الشيخ فوق ايدي التلاميذ
والا لانتاج لهم وهم كالمراة المناسبة عن زوجها ملعونة حتى تعود اليه او يطلقها
حصولها اي التوالد المعنوي بين الشيخ والتلميذ بغير التربية شيأ فشيأ متعذر
اي ممتنع لايكاد يكون قال في الرسالة المكية لبعض ائمة التصوف من لاشيخ له
من اي نوع كان من انواع العوالم فالشيطان شيخه وذلك بالضرورة فان الله تعالى
يقول ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين وانهم ليصدونهم
عن السبيل ويحسبون انهم مهتدون فمن اتخذ له شيخا يسلكه في طريق الله تعالى
يلزمه ان يرى شيخه بابا من ابواب الله تعالى وهي ادنى مرتبة كما قال الشيخ
محمد البكري رضي الله تعالى عنه في الخضرة المحمدية من ابيات لهم
وانت باب الله اي امرء اتاه
من غيرك لايدخل فيعتقد ان جميع مايظهر له من شيخه ظاهرا من الله
تعالى خيرا وشرا فالخير لهدايته والشر لامتحانه في مقام الارادة والسلوك
او يرى ان شيخه مظهر لصفات الله تعالى واسمايه فيتادب معه تادب
المكلف مع احكام ربه في الامر والنهي وهي اوسط مرتبة او لايرى شيخه بالكلية
وانما يرى الله الذي لااله الا هو يهدي من يشاء ويضل من يشاء وهي اعلا مرتبة
وكان فيها الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه مع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لما كان يتعلم منه ويا خذ عنه وقد ظهر ذلك بعد موت النبي صلى الله تعالى

عليه

عليه وسلم فقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي
لا يموت وفي هذه الحالة يقول الملا جلال الدين الرومي في استاذه شمس تبريز
قدس الله تعالى سرهما العزيز ، شمس من خداي من ، عمر ومن بقاي من ،
از تو بحق رسيده ام ، اي حق حق كذا رمن ، وليس المراد ان الشيخ الظاهر
للتلميذ بصورته ونفسه وروحه وعقله هو الله تعالى وانما المراد ان الظاهر
للتلميذ من وراء صورة الشيخ ونفسه وروحه وعقله هو الله تعالى الذي لا
اله الا هو والشيخ كله اثر من اثار الله تعالى لا تاثير له ولا حركة ولا سكون الا بالله
العلي عن مشابهته العظيم عن ادراكه واذا لم يكن التلميذ مع الشيخ في واحدة من هذه
المراتب كان لا شيخ له وخرج عن مقام ارادة الله تعالى وصار يريد صورة شيخه
لا الله تعالى وكان شيخه الشيطان الذي غفل عن شهود الله تعالى في شهوده
وعن افعال الله تعالى في افعاله فهو عنده في شهوده غير باب الله وغير صفات الله وغير الله
عز وجل فقد عشا هذا التلميذ عن ذكر الرحمن في شيخه فقيض الله تعالى له شيطانا
وهو صورة شيخه في بصيرته لا في حقيقة الشيخ في نفسه فهو له قرين يضله
بتمكين ما في بصيرته من اعتقاد غير ما ذكرنا وهو يحسب انه يهديه واعلم
ان المشايخ الموصلين الى الله تعالى المسلكين للمريدين كثيرون ولكن المريدون
قليلون فان كل شيء من حيث انه فعل من افعال الله تعالى شيخ كامل مرشد الى الله
تعالى ولكن اين المريد الصادق في ارادته فان المرشد الى الله تعالى فعله تعالى
لا غير والكل افعاله فالانسان وغيره سوا في ذلك ولهذا قال الشيخ الاكبر محي الدين
ابن العربي قدس الله سره في كتابه روح القدس ومن جملة اشياخنا الذين انتفعنا
بهم في طريق الاخرة من هذه الامم ميزاب رايته بمدينة فاس في حايط ينزل
منه ماء السطح مثل ميزاب الكعبة فوقفت على عبادته واجهدت نفسي عسى اجري

معه في ذلك ومنهم ظلي الممتد من شخصي اخذت منه عبادتين قد اخذ نفسه بهما
واشباه ذلك واما الحيوانات فمنها منهم شيوخ ومن جملة شيوخنا الذين اعتمدت
عليهم الفرس فان عبادته عجيبة والبازي والهرة والكلب والفهد والنحلة وغير ذلك
ما قدرت قط ان اتصف بعبادتهم على حد ما هم عليها فيها وغايتي ان اقدر على ذلك
في وقت دون وقت وهم في كل لحظة مع اعتقادهم بسيادتي عليهم يوعنوني ويحبوني
ولقد لقي منهم شدة لما يرون من نقص حالي في عبادتهم وربما يغاظ بعضهم
علي حتى تجبه غيرته في دين الله تعالى من اجل تقصيري فيهم باذايتي ويغيب
عن سيادتي عليه لمعصيتي وسوء معاملتي مع الله تعالى فتزول طاعتي من
عليهم واعتدهم في ذلك واسلم لهم في اخلاصهم فان ابا بكر الصديق رضي الله تعالى
عنه قد قال لما ولي الخلافة اطيعوني ما اطعت الله ورسوله فاذا عصيت فلا طاعة
لي عليكم وقال الحق الى اخر كلام ابن العربي رضي الله تعالى عنه فانظر كيف لم يقتصر
في المشايخ على الكاملين من جنس بني آدم فان الصادق في طلب الحق تعالى
يجد كل شيء يخاله مرشدا كاملا موصلا الى الله تعالى ومن لم يكن صادقا في ارادة
الله تعالى لا يصل الى الله تعالى ولو اجتمع بالف مرشد كامل اترايت ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم الذي هو اكمل المرشدين الى الله تعالى صدف معه قوم فوصلوا
الى الله تعالى وكذب قوم فنا خقوا واعرض قوم فهلكوا مع انه ارشدهم كلهم الى
الله تعالى بالاقوال والافعال ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وهذه
الطريقة الموصلة الى الله تعالى العلية عن ملاحظة الاغيار النقشبندية اي
المنسوبة الى نقش بند اخذها اي تلقاها بالقبول والعمل والقبول الفقير اي المحتاج
الى كل شيء من حيث ان كل شيء سبيله الله تعالى المستغني عن كل شيء من حيث ان
كل شيء مفتقر الى الله تعالى في الايجاد والامداد كما قال الله تعالى يا ايها الناس انتم

الفقرا

الفقر الى الله والعالم بجمله في الظاهر مفتقر الى بعض كافتقار الحيوان الى الطعام
والشراب وافتقار النبات الى الشراب فقط ونحو ذلك فالظاهر هو العالم والمؤثر
من العالم هو الله بلا حلول ولا اتحاد والله مولى العباد الكامل في النقصان من حيث
ان الله تعالى كامل في الكمال وهي مرتبة العبد ولا انقص من العدم والفنا فالمراد انه
معدوم فان في موجود باق وهذا هو القلب المؤمن الذي وسع الحق تعالى فان المعدوم
الفاني اذا زال من نظر العبد قل له فظهر الموجود الباقي واذا لم يزل من نظر العبد
المعدوم الفاني لا يظهر الموجود الباقي كثوب له وجهان اذا لم يقلب لا يظهر وجهه الاخر
العاجز عن معرفة الرحمن من حيث هو في نفسه فانه اذا عرفه فالله عرف الله
لان العبد عرف ربه وابن العبد من القديم تاج الدين الرومي رحمه الله تعالى جامع
هذه الرسالة عن الخواجه بفتح الخاء المعجمة والف بعدها في اللفظ وان كتب بالواو
كلمة فارسية معناها الشيخ والاستاذ محمد عبد الباقي رحمه الله تعالى وهو اي محمد
عبد الباقي اخذها اي طريقة النقشبندية عن مولانا خاجكي لقبه ومعناه المنسوب
الى الخواجه اي الشيخ الامكنكي اي المنسوب الى امكنه بالكاف الفارسية اسم قرية من
قرى بخارى وهو اي الخاجكي اخذها اي هذه الطريقة عن مولانا درويش محمد
رحمه الله تعالى وهو اي درويش محمد اخذها اي الطريقة عن مولانا محمد الزاهد
رحمه الله تعالى وهو اي محمد الزاهد اخذها عن الغوث الاعظم والمرغام الافخم خواجه
اي شيخ عبيد بصيغة التصغير الله احرار لقبه وقد صنف علي بن حسين الواعظ
المعروف بالصفي رحمه الله تعالى كتابا باسماء رشحات عين الحياة ترجم فيه باللغة الفارسية
المولى عبيد الله احرار وذكر مشايخه واورد مناقبهم وشرح مراتب السادة
النقشبندية وبعض ما في هذه الرسالة ماخوذ من ذلك الكتاب وهو اي الخواجه
عبيد الله احرار اخذها عن شيخ الشيوخ مولانا يعقوب الخرخي بالجيم الفارسية

والخاء المعجمة نسبة الى خرخ قرية من قرى بلاد غزنى في ولاية الهند وهو اي الجرخي
اخذها عن حضرة الخواجه اي الشيخ والاستاذ الكبير بهاء الدين محمد المعروف بنقشبند
اي رابط النقش وهو صورة الكمال الحقيقي في القلب وكان ذكرهم في الاول الحزمان
هذا الشيخ بهاء الدين رحمه الله تعالى في الانفراد خفية وفي الجمع جهرا فامرهم
الشيخ بهاء الدين بالخفية بامر من الخواجه عبد الخالق الغجدواني شيخ مشايخه
في عالم السير فكان يسر بالذكر انفرادا وجمعا هو وجماعته فيصير من ذكرهم كذلك في
قلب المريد تاثير بليغ فكان يقال لذلك التاثير نقش وذلك الذكر بند اي رابط
والنقش هو صورة الطابع اذا طبع به على شمع ونحوه ورابطه بقاؤه من غير
محو وصفات الله تعالى هي المتوجهة على خلق آدم عليه السلام وبنيه بتوجه من
الذات العلية الازلية حيث لا كيف ولا اين فظهر ادم وظهرت بنوه بعده على
صورة مخصوصة مسمات باسماء المتوجه من ذاته تعالى موصوفة باوصافه لها ذات
يصح نسبة ذلك اليها ولها افعال كما له افعال ولها احكام منها على غيرها كما له احكام
كذلك فنقش الذات والصفات والاسماء والافعال والاحكام ظهر بظهور ادم
وبنيه ولكن من بنيه من محا بعض ذلك النقش بغلبة الحيوانية عليه وضعف
الانسانية الكاملة فيه ومنهم من كمل نقشه فسمي نقش بند اي لازم النقش
ومربوط النقش والكلمة صالحة لغير ذلك ايضا وهو اي الخواجه بهاء الدين
اخذها عن كسيد مير كلال بالكاف الفارسية ويقال بالعربية قِلال جمع قله وهي
الاناء من الفخار المطبوخ من الطين كانه كان يصنع ذلك رحمه الله تعالى وهو اي
مير كلال اخذها عن الخواجه محمد بابا اي شيخ سماسي بكسر السين المهملة وتشديد
الميم نسبة الى قرية من قرى بخارى وهو اي السماسي اخذها عن حضرة العزيز
الخواجه اي الشيخ علي الرامتيني منسوب الى رامتين اسم قصبة كبيرة من ولاية

بخاري

بخارى وهو اي الرامتيني اخذها عن الخواجه محمود انجير بالنون فالجيم فالياء التحتيه
فالراء فخنوي بالفاء فالغين المعجمة فالنون نسبة الى انجير فغنى اسم قرية من ولاية
بخارى وهو اخذها عن الخواجه عارف اسمه ريوكروي بالراء والكاف الفارسيه نسبة
الى ريوكر اسم قرية ببخارى وهو اخذها عن راس سلسلة الخاجكان اي المشايخ الكبار
الخواجه اي الشيخ عبد الخالق الغجدواني بالغين المعجمه فالجيم نسبة الى غجدوان
قريه من قرى بخارى وهو اخذها عن الخواجه اي الشيخ يوسف الهمداني نسبة الى
همدان بلاد معروفه وهو اخذها عن ابي علي الفارمدي بالفاء فالراء فالميم منسوب الى
فارمد اسم قرية من قرى بخارا وهو اخذها عن شيخ ابي الحسن الخرقاني بالخاء المعجمة والقاف
نسبة الى خرقان اسم قرية ببخارى والشيخ ابو علي الفارمدي المذكور له ايضا
نسبة الصحبة والخدمة والاستقامة في طريق النقشبندية بالشيخ ابي القاسم الكركاني
بالكاف الفارسية نسبة الى كركان ايضا اي كما ان له ذلك بالشيخ ابي الحسن
الخرقاني رحمهم الله تعالى جميعا وقدس اسرارهم وشملنا ببفحات حظوتهم الالهية
في الدنيا والاخرة وحيث كان عند المحققين المصرحين اهل طريق الله تعالى الواقفين
على مراكز الشريعة المحمدية ان الشيوخ المرشدين الى حضرة الله تعالى ثلاثة شيوخ
الشيخ الاول شيخ الخرقة وهي الثوب الذي يستر به العبد بعض بدنه او كله
وعقودك من الخرق والخرقة قسمان خرقة الظاهر وهي رداء وخوه يكون على بدن
الكمل من المشايخ فاذا اراد ان يرشد مريدا الى الله تعالى نزع ذلك الرداء من بدنه
ووضعه على بدن المريد فيسري الحال في المريد في الحال من غير امهال وخرقة
الباطن وهي ثوب العلم والمعرفة اذا اراد الكامل من المشايخ ان يلبسه لمريد
امره بالاستماع له والفهم عنه ثم يلبسه ذلك والشيخ الثاني شيخ الذكر
وهو على قسمين ذكر معناه حضور بلا نسيان وهم الذين يتفكرون في خلق السموات

قف

وللارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك وذكر بالاسماء الظاهرة كاسم الله او الرحمن
او اللطيف وبحق ذلك وذكر بالاسماء المضمرات نحو انا وانت وهو وذكر بالاسماء
المبهمات كهذا وهذه والذي والتي وهذه الاقسام الثلاثة اما باللسان او بالقلب
او بهما وذكر اخر يشهد له في الطريقة المولوية فقط وهو الذكر بالغير والذكر
بالفعل وذلك ذكرهم بالآلات المطربة المنتظمة النغمة والايقاع انتظام الوجود
الكوني ودورانهم الفلكي مع الايخنا الملكي وقد صنفت في ذلك رسالة سميتها
العقود اللؤلؤية في بيان الطريقة المولوية والشيخ الثالث شيخ الصحبة
وهي على قسمين صحبة خصوص وهي الملازمة للشيخ وعدم مفارقته ليلا ولا نهارا
الا في اوقات الضرورة او الاذن منه في المفارقة وصحبة عموم وهي اللقاء والاجتماع
ولو مرة واحدة ولا ينتج المريد في صحبة شيخه الا بثلاثة شروط الاول ان يصحبه
صحبة خدمة له وانتساب اليه وافتخار به واقبال عليه والثاني ان لا يعترض
شيخه ولا ينكر عليه فعلا من افعاله مطلقا ظاهرا او باطنا ويعد خطرات
وهمه ذنوبا يستغفر الله تعالى منها لان شيخه بيد الله تعالى والله تعالى لا يامر
بالفحشاء والمنكر ولكنه تعالى يمتحن من اراد من خلقه بالشيخ وغيره وفي ذلك قصة
واقعة اوردناها في كتابنا الفتح الرباني والفيض الرحماني والثالث ان يكون
بين يديه كالميت بين يدي المغاسل لا يخالفه في شيء مطلقا ولا ينصرف الجانب
نفسه مع شيخه ابدا وللمريد آداب اخص اكثر من ذلك في صحبة الشيخ ولكن الذي
ذكرناه يجر غيره والاخلاق يجلب بعضها بعضا كالكرم يجلب الشجاعة ونحو ذلك
وشيخ الصحبة على طريق الملازمة اتم للمريد من شيخ الخرقة وشيخ الذكر والكل
منهما في الارتباط بين قلبه وقلب المربي للمقارنة الدائمة والاحوال اسرع سراية
في الجليس من الاقوال وهو اعني شيخ الصحبة الشيخ الحقيقي الموصل الى الله تعالى

بحاله لا بواسطة شي اخر كالخرقة او الذكر فان شيخ الخرقة يسري حاله في الخرقة
ثم يصل الى المريد كما يصل الماء من الارض الى الثمرة بعد سريانه في الشجرة وفي الظاهر
الشجرة امدت الثمرة والخرقة امدت المريد وكذلك شيخ الذكر ذكره امده لا شيخه
فهما شيخان مجازان والاول شيخ حقيقة لعدم الواسطة بين قلبه وقلب المريد
لاجرم اي حيث كان شيخ الصحبة اتم واكمل في الارتباط فلا عجب انا اوردنا
اي ذكرنا فيما سبق نسبة الصحبة والخدمة من الشيخ ابي علي الفارمدي المتقدم
ذكره الذي انتهي به السلوكه في طريق ملك الملوك فوصل فيه الى مقام المقربين
الابرار وشرب من شراب اهل الصفوة الاخيار للشيخ ابي القاسم الكركاني
المذكور زيادة على طريقه الاول الماخوذ من الشيخ ابي الحسن الخرقاني رحمهم الله
تعالى وقدس اسرارهم وضاعف انوارهم وبين الشيخ ابي القاسم الكركاني
المذكور الى الامام علي بن موسى الرضي المسمى بموسى الكاظم بن الامام جعفر الصادق
ابن الامام محمد الباقر ابن الامام علي زين العابدين ابن الامام حسين ابن الامام
علي ابن ابي طالب عليهم الرضوان اجمعين ستة مشايخ وسايط الاول الشيخ
ابو عثمان سعيد بن سلام المغربي مات بنيسابور سنة ثلاث وسبعين
وثلاث مايه و الثاني ابو علي الكاتب واسمه الحسين بن احمد مات سنة نيف
واربعين وثلاثمايه ومن كلامه رضي الله تعالى عنه المعتزلة نزهوا الله تعالى
من حيث العقل فاخطاوا والصوفية نزهوا الله تعالى من حيث العلم فاصابوا
والثالث ابو علي احمد بن محمد الروذباري البغدادي اقام بمصر ومات بها سنة
اثنين وعشرين وثلاثمائة والرابع سيد الطايفه الصوفية على الاطلاق في ساير
الافاق ابو القاسم الجنيد بن محمد البغدادي اصله من نهاوند ومنشاوه ومولده
العراق وابوه كان يبيع الزجاج مات الجنيد رضي الله تعالى عنه سنة سبعة

وتسعين ومايتين و الخامس ابو الحسن سري بن المغلس السقطي خال الجنيد واستاذه
و السادس ابو محفوظ معروف بن فيروز الكرخي وهو من موالي علي بن موسى الرضي
مات سنة مايتين وقيل احدى ومايتين رضي الله تعالى عنهم اجمعين و قدس
بالبنا للمجهول اي قدس الله اي طهر من ادناس الاغيار سرهم اي حقيقتهم
العلمية التي عنها حقيقتهم الكونيه كالفرع من الاصل العزيز اي الذي لم يذل لغير
المولى تعالى او من عز الشيء اذا قل ولم يوجد له نظير ولمعروف الكرخي قدس سره نسبة
في طريق الله تعالى اخرى غير نسبته المذكورة الى موسى الرضى متصلة متصلة تلك
النسبة بداود الطائي نسبة الى طي اسم قبيلة من قبايل العرب عن حبيب العجمي
عن الحسن البصري قدس اي طهر الله تعالى اسرارهم وتمام نسبة معروف الكرخي الى باب
مدينة العلم اشارة الى قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا مدينة العلم وعلي
بابها وهو علي بن ابي طالب كرم الله وجهه معروفة بين اهل الطريق مشهورة
عند الخاص والعام انها عن علي رضي الله تعالى عنه من غير واسطة لان الحسن
البصري لقي عليا رضي الله تعالى عنه واخذ عنه ونسبة معروف متصلة
بالحسن البصري كما ذكره وها اي تنبه يا ايها الطالب انا اي مولف هذه الرسالة
الآن اي بعد الفراغ من ذكر شعب الطريق الى الشيخ علي الفارمدي ولمعروف
الكرخي بروايتين الى علي رضي الله تعالى عنه ارجع الى الراس اي اصل الكلام
السابق في بيان سلسلة طريق النقشبندية حيث اقول فاعلم يا ايها
الطالب ان الشيخ ابا الحسن الخرقاني المتقدم ذكره اخذ هذه الطريقة المرضية
عن روحانية الامام ابي يزيد طيفور بن عيسى البسطامي وذلك في ظهوره له
في عالم السير الى الله تعالى فان الروحانيات تجتمع مع الروحانيات في ذلك
كما جتماعهم في المنام وبعد الممات وهو عالم اللاهوت الخارج عن عالم الاجسام وارواح

الخلق كلهم الاحياء والاموات في ذلك العالم منهم من يدبر له جسما في عالم الاجسام وهم
الاحياء ومنهم من لا يدبر شيأ من الاجسام وهم الاموات او من لم ينفخ فيه الروح
مما لم يسو جسمه ولما كان هذا الاخذ عن الروحانية ليس في مقام الجسمانية كما في
سلسلة الطريق ذكر نسبة ابي علي الفارمدي لغير ابي الحسن الخرقاني ايضا وذكر
فيها معروف الكرخي وذكر له نسبتين كما تقدم ثم رجع الى وصل نسبة ابي الحسن الخرقاني
فذكر اخذه عن روحانية ابي يزيد رضي الله تعالى عنه لانه لم يجتمع بجسمانيته
ابي يزيد لان بينه وبينه زمان بعيد فان ابا يزيد مات سنة احدى وستين
ومائتين وقيل اربع وثلاثين ومائتين وابو الحسن بعده بكثير وهو اي ابو يزيد لبس
خرقة الطريق ظاهرا وباطنا قدس الله سره عن كل دنس من روحانية الامام
جعفر الصادق كما تقدم في الشيخ ابي الحسن والمعروف بين بعض اهل الطريق من
خدمته اي خدمة ابي يزيد للامام جعفر الصادق وصحبته لم يصح لان وفاة
جعفر الصادق قبل ولادة ابي يزيد بمدة فالاجتماع روحاني لا جسماني والامام جعفر الصادق
رضي الله تعالى عنه مع وجود ورثة ابائه الكرام الاجلة فيه وهي الوراثة المحمدية
علم الظاهر والباطن يتصل في الطريق بخدمة الامام القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنهم اجمعين وهو اي القاسم بن محمد من الفقهاء السبعة
المشهورين وكان من اكمل التابعين للصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعي كل من
لقي الصحابي وهو مؤمن في علمي الظاهر وهو علم الشرايع والاحكام والباطن وهو علم الطريقة
والحقيقة وهو اي القاسم بن محمد منسوب في هذا الطريق الى سلمان الفارسي الصحابي
المشهور رضي الله تعالى عنه وسلمان الفارسي مع تشرفه بصحبة النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اخذ الطريق عن الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه رغبة في
الدخول تحت تربية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تلك التربية الخاصة وهو اي

الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه اخذ عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عن جبريل وهو عن رب العالمين والطريقة الاخرى في
هذه السلسلة الامام جعفر الصادق اباعن جداني باب مدينة علم النبوي وهو علي
رضي الله تعالى عنه معروفة وقد مناذكرها واعلم ان علم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم المتلقى بالوحي الجبريلي عن حضرة الله تعالى وقر في صدر ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه فكان يقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما فضلكم ابوبكر بكثرة
صدقة ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره وظهر في فعل عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه ففتح البلاد ومهد العباد وامتد منه غاية الامداد وقوى به على
اهل الضلال والعناد وجمعه عثمان بن عفان رضي الله عنه في القراطيس والاوراق بعد ما
كان متفرقا في صدور الحفظة ووجوه القطع من الاحتساب والعظام الرقاق
وهذه المراتب الثلاثة اجمال في صدر الصديق وفعل عمر واوراق عثمان رضي الله
تعالى عنهم ثم بقيت مرتبة التفصيل لهذا الاجمال والشرح لهذا المقال فظهر
من لسان علي رضي الله تعالى عنه مفصلا فتكلم فيه حتى قيل ان ابا هريرة قصد
عليا رضي الله تعالى عنه ليلة ليقرأ عليه القرآن بتفسيره وتاويله فصلى معه العشاء
الاخيرة وجلس يتكلم له على باب المسجد حتى طلع الفجر فقال له حسبي يا ابا الحسن
وهذا معنى كونه كرم الله وجهه باب مدينة علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فان الصديق صبر كذلك وسكت ولم يتكلم به والفاروق كذلك الا انه قوى به
واضطرب جاشه ففتح بلاد المشركين وعثمان اضطرب به واهتم له وخاف ضياعه
فجمعه وعلي رضي الله تعالى عنه لم يقدر على كتمه فتكلم به واظهره فكان لم بابا وازداد
في بيان ذلك اضطرابا ولهذا كان ترتيب الفضيلة في هؤلاء الصحابة الاربعة على هذا
المنوال الاقوى روحانية مما يليه كما هو مقرر في محله من كتب العقايد والله اعلم

أفضل

فصل

فصل اي هذا فرق بين البحثين فان البحث الاول في بيان السلسلة النقشبندية وكانت تسمى اهل غزنى من بلاد الهند سلسلة الذهب وهذا البحث في بيان كيفية الطريقة وآدابها طريق الوصول الى الله تعالى على راى من يسمى قطع مسافة النفس وصولا الى الله تعالى وذكر ابن العربي الاندلسي رضي الله تعالى عنه انه لا وصول الى الله تعالى ابدا وانما الجميع في السير الى الله تعالى في الدنيا والاخرة وان كانوا متفاوتين فيه وهو الظاهر عندنا عن السادة النقشبندية اي منقولا ذلك عنهم اما بمحض اي خالص الصحبة مع الشيخ فقط من كثرة الملازمة تسري حالة الشيخ في المريد ويجذب الى الله تعالى بجذبة شيخه فيصل اليها وصل اليه الشيخ او بالذكر اي ذكر الله تعالى منفردا او مع الشيخ او الرفيق بالقلب او باللسان كما سبق مع المراقبة للمذكور وهو الله تعالى في اثناء الذكر اي علم الغفلة عنه باستغال القلب بما سواه وطريق هذه السلسلة المذكورة ان تذكر الكلمة الطيبة بلسانك مقدار ما تسمع نفسك اعني اي اقصد بالكلمة الطيبة كلمة لا اله الا الله وياتي بيان معناها ان شاء الله تعالى محمد رسول الله بحبس اي مسك النفس بفتح النون الهواء الخارج من الجوف والداخل فيه وحكمة هذه الكيفية سرعة اظهار الحق قبل الموت اذ لو تنفس ربما مات او عجز عن تكملة الكلمة الطيبة فيكون وقوفه على النفي فيظهر منه كفر التعطيل وهو يريد اظهار كمال التوحيد والاثبات ولان الانسان متكرر متجدد كله بالامثال بل جملة العالم كذلك كما قال تعالى وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر والعالم كله قايم بامر الله تعالى فهو كلمح بالبصر فيسرع في اضمحلال الذكر قبل التنفس بحسب الطاقة والقدرة حتى تكثر الامثال المتكلمة بالتوحيد منه في وقت الاقبال عليه تعالى وتراعي انت يا ايها الذاكر في ذكرك العدد الوتري من الذكر كالسبعة والاحد عشر ونحو ذلك فان في ذلك محبة الله تعالى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

إنَّ الله وتر يحب الوتر فاذا جاوز اي زاد العدد على احدى وعشرين مرة ولم يظهر اي
يتبين للذكر في قلب الذاكر او في ظاهره اثر مما سيأتي فهذا اي عدم ظهور شيء من ذلك
دليل واضح على عدم قبوله اي قبول ذلك الذكر عند الله تعالى فليشرع اي يستأنف
ذلك الذكر مجتهدا في ابتدا الذكر كذلك من اصله لان الاول ليس بذكر في الحقيقة لعدم
قبوله واثر الذكر اي الذي تنتظر ظهوره لك هو انك في حال النفي بقولك لا اله
تنفي عنك يا ايها الذاكر وجود الاوصاف البشرية اي المنسوبة الى البشر مما طبع عليها
من الضجر والملل والكسل والفتور والغرض الدنيوي او الاخروي والفرح بما يسر
والحزن بما يسوء والانتظار لشيء مطلقا والاسف على شيء ولو يسيرا ونحو ذلك
وفي حال الاثبات بقولك الا الله يظهر فيك اثر تصرفات الجذبات الالهية الربانية
بحيث لا يبقى لنفسك فيك حركة ولا سكون وتنتقل الى الاوصاف الملكية من التوكل
والتسليم والتفويض والصبر ونحو ذلك وتكون بشرا فتصير ملكا بعد ما كنت قابلا
ان تصير شيطانا بالاوصاف الذميمة فالبشر برزخ بين الملك والشيطان فان
غلبت عليه الاخلاق الحسنة كان ملكا او السيئة كان شيطانا والا فهو بشر لا ملك
ولا شيطان بل فيه من هذا ومن هذا والاثر الذي يظهر فيك متفاوت ليس
متساويا بل هو بحسب الاستعداد اي القابلية التي خلقك الله تعالى عليها فبعضهم
اي بعض الذاكرين اول ما يحصل له الغيبة اي الاستغراق بالكلية والغفلة عما
عما سوى اي غير الحق تعالى من جميع الاكوان فلا يشهد شيأ مطلقا ويتحقق
بالعدم المحض ثم يحضر من غيبته فيعلم بذلك المحض بعد الغيبة كيف بدأ الله
الخلق وكيف اعاده ويحصل له الفتح من ذلك الحين وهو كامل الاستعداد وبعضهم
اول ما يحصل له الغيبة من الكل لا يتحقق فيها بالعدم المحض لاشتغال بصيرته بذكره
والذاكر كون ففيه بقية من الكون لم يذهب منه وهو قاصر الاستعداد بالنسبة

الى

الى الاول لايقدح على المفارقة والاستقبال بسرعة ولكن بعد ذلك اي بعد انقضاء
الغيبة بحضوره يتحقق اي يتبين في نفسه بغيبة اخرى وجود العدم الصرف
وبعده يتشرف بالفناء عن الاغيار حيث شهد الحق تعالى بعد ذلك كما قال الشيخ عبد الله
الانصاري رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى واذكر يا ايها العبد ربك مالك او
صاحبك او مربيك اذا نسيت اي اذا نسيت غيره سبحانه وتعالى بحيث لم تشعر
بشيء مطلقا وتحققت بالعدم في كل شيء ثم نسيت بعد ذلك نفسك الذاكرة
لربك فلم تشعر بها وتحققت بعدمها ثم نسيت ذكرك ذلك الذي انت فيه فلم
تشعر به وتحققت بعدمه في حالة وجود ذكرك ذلك بعينه بحيث لم تقطعه ولم
تتركه ومع ذلك تحققت بعدمه في عين وجوده ثم نسيت في ذكر الحق سبحانه وتعالى
اياك يا ايها العبد كما قال تعالى اذكروني اذكركم اياك لك او لغيرك فانك كل ذكره
عند ذكرك هو ذكر الحق عز وجل لك بعينه فتذكره بلسانك ويذكرك بلسانك
اذ اللسان لم عز وجل فعند ذلك تستحي منه لان ذكره لك اكبر من ذكرك له
قال تعالى ولذكر الله اكبر وذلك لان لسانك خلق لم لاك بل لك خلقك له
لاك كما ورد في الحديث القدسي يا بن ادم خلقت الاشياء كلها من اجلك وخلقتك
من اجلي فلا تشتغل بما خلقت من اجلك عما خلقتك من اجله فتسكت انت
حينئذ عن ذكرك له ويبقى في لسانك ذكره لك وهو قوله ثم نسيت في ذكر الحق
اياك كل ذكر كما سبق واعلى الدرجات في الوصول الى الله تعالى بالنسبة الى
السالكين اليه تعالى وانتهاء حصول مقام الفنا للعبد عن سائر الاغيار اعني لا
يبقى للسالك خبر عما سوى الله تعالى قال عز من قائل كل من عليها فان اي
على الحضرة العلمية فان كل شيء في علم الله تعالى لم يبرح منه على ما هو عليه من العدم
الصرف والوجود لله تعالى وحده وهو مشرق على الحضرة العلمية كما يشرق العالم

كل ذكره

لما في علمه من المعلومات فاذا ظهرت تلك المعلومات وهي على ما هي عليه من عدمها
الصرف رأت نفسها موجودة باشراق وجود غيرها عليها فادعت الوجود لنفسها
مع وجود غيرها وتكبرت عن الانحطاط في الوجود عن غيرها وزعمت انها شاركه
فيه وهي معدومة بالعدم الصرف من غير شعور منها بذلك وهذا معنى قولهم كل من
عليها فان اخبر تعالى عن ذلك كله بانه فان والملك في فنائه المذكور يشهد حقيقته
ما ذكرنا ويزول عنه تكبره عن اصله العدمي بزعمه ووجود غيره انه ويرتفع
عنه حجاب الوهم اذا فهم هذا الفهم وكيفية هذا الذكر المذكور لاهل هذه الطريقة
اصحاب الذكر الخفي ان يجعل الذاكر اللسان ملتصقا بسقف الفم التصاقا محكما ويلصق
الشفة العليا بالشفة السفلى والاسنان العليا بالاسنان السفلى ويحبس النفس
حتى تشبه حالته حالة الميت ولا يشعر به احد وبعد ذلك يشرع بكلمة لا
مبتدئا بها من السرة حتى يتحقق خروجها من القلب ويعلم كيف تنفرع الاخلاق
البدنية من فعل القلب ويصعد بها اي بكلمة لا الى جانب الدماغ فيعرف كيف
صعود الامر اولا الى الدماغ ثم نزوله الى باقي الاعضاء اذ لا بد من عرض كل امر يامر به
القلب على العقل في الدماغ فاذا وصلت اي كلمة لا الى الدماغ ملت يا ايها
الذاكر بآلم الى جانب اليمين منك فان النفس في جانبك اليمين وكلما تخبرك به نفسك
عن الآلم فهو باطل كذب لانها تصور والله لا صورة له وتكيف والله لا كيفية له فلا
بد من نفي الآلهة الذي تزعمه حتى يثبت عندها الاله الحق الذي لا يصور ولا
يكيف وملت بالاله الى جانب اليسار والقلب في جانبك اليسار ورميت بها
اي بكلمة الاله على القلب الصنوبري وهو قطعة لحم معلقة في باطنك من جهة
الجانب الايسر اول ما تظهر القوى الروحانية فيه ثم تدب في جميع البدن علوه
قبل سفله بعنوة اي رميا قويا بحيث يظهر اثرها اي اثر كلمة الاله وتظهر

حرارتها في ساير اي جميع الجسد وبعد ذلك يميل الذاكر بمحمد رسول الله
من جانب اليسار منه وهو جانب القلب الى جانب اليمين وهو جانب النفس
اي يأتي بها اي بكلمة محمد رسول الله بينهما اي بين اليسار واليمين فالقلب في
اليسار كالشمس والنفس في اليمين كالقمر واليسار مشرق البدن واليمين مغربه
قال تعالى ومن اياته الشمس والقمر فالشمس آية اي علامة تعرف بها الحضرة الالهية
والقمر آية اي علامة تعرف بها الحضرة المحمدية ونور القمر مستفاد من نور الشمس
على معنى ان نور الشمس انعكس في مرآة جرم القمر فظهر في جرم القمر خيال نور
الشمس ولم ينفصل من نور الشمس شيء ولا اتصل نور الشمس بالقمر بل نور الشمس
على حاله من الاشراق الحقيقي وجرم القمر على حاله من عدم النور من جهة نفسه
غير انه ظهر فيه اثر نور الشمس فاعدم ظلمته الاصلية في عين الراي وكذلك
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خلق الله تعالى نوره من نوره على هذا المعنى الذي
ذكرناه في الشمس والقمر وهو حكمة الميل بمحمد رسول الله من جانب اليسار الى
جانب اليمين وتكون بينهما لان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم لم يلتبس عليه ما
فيه من النور حتى لم يدع ذلك لنفسه بل كان بينهما ويقول الذاكر بعد ذلك بقلبه
ايضا الهي اي يا الهي بمعنى معبودي انت لا سواك مقصودي الذي اتصل
ورضاك عني مطلوبي الذي اطلبه بعيني من هذا الذكر الذي ذكرتك به لي قلبي
ولم يطلع عليه احد غيرك مع توجه القلب اي مع اقباله على الله تعالى بالكلية
واعراضه عن كل شيء على وجه يظهر اثره اي اثر الذكر في القلب ويتأثر القلب
اي يصير فيه اثر منه اي من ذلك الذكر ويكون ذلك الامر المذكور كله على
الكيفية المذكورة بحيث لا يظهر على ظاهره اي ظاهر الذاكر حركة في عضو من
اعضائه مقصودة له ولا يشعر به من كان يقرب به من الناس فضلا عمن كان بعيدا

منه فان مبنى هذه الطريقة على الستر والاخفاء وشعور الغير بذلك يناقضه ولانه
ابعد عن الرياء واحفظ للقلب من ملاحظة الاغيار واعون على الاخلاص في
المعاملة الالهية واقرب في تحصيل الصدق والحال ان في سره اي سر الذاكر
معنى هذه الكلمة الطيبة اي كلمة لا اله الا الله فان المعنى هو المقصود دون
اللفظ وذلك ان لا اله معناه نفي الالهية المتصورة المتكيفة عن الطبيعة
الانسانية فان العلم الانساني منقسم الى تصور وتصديق والتصديق تصور
مع الحكم فالعلم الانساني كله تصور ويجب على كل انسان مكلف ان يعلم الله تعالى
فاذا علمه صوره تعالى وتصويره تعالى ليس مطابقا له فهو جهل به لا علم ولا يمكن
الانسان العالم الاهذا المقدار فالاله في الطبيعة ليس بالاله الحق فلابد من نفيه
لاصل الايمان الصحيح وقد تكلمنا على هذا البحث في كتابنا الرد المتين على منتقص
العارف محي الدين وفي كتابنا المطالب الوفيه وغيرهما من كتبنا والا الله اثبات
من المعبد الذاكر للمعبود الحق الذي لا صورة له ولا كيفية ولا مثلية الذي لا يدرك
ولا يترك ومحمد رسول الله معناه انك يا ايها الذاكر ادخلت نفسك طوعا في مقام قال
تعالى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
الآية فمن اتبع النبي صلى الله عليه وسلم انما يتبعه في جميع اقواله واحكامه واقواله
صلى الله تعالى عليه وسلم واحكامه اضطربت فيها النقول عنه ووقع الاختلاف
فيها بين الائمة المجتهدين الاربعة وغيرهم مما لم نطلع عليه من مذاهب السلف الماضين
واختلفوا في الكيفية لاختلاف الروايات خفيته الصلاة على وجه السنة المحمدية
مثلا في مذهب الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه غير الهيئة التي في مذهب
الامام ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وهكذا في باقي الاعمال والبعض على الوفاق
والاجتهاد ظن فاتباع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الحقيقي فيمن اخلص في

عبوديته

عبوديته لله تعالى وصدق في الرضا بالله تعالى ربا حتى لم يتحرك في باطنه وظاهره
حركة بنفسه وانما وجوده بربه وحركاته كلها بربه بحيث لو غفل عن ذلك لحظة اعدها
ذنبا عظيما وشركا جليا فيتوب منه فانه يتقيد في عبودية ربه ويصلح باطنه
فيقبل عليه ربه بربوبيته ويصلح له ظاهره فلا يخلق لم ما دام في تلك الحالة الا الاعمال
والاعمال الموافقة للسنة المحمدية والطريقة المرضية فيستغني بنقل ربه له ذلك
عن نقل الرواة وتصير افعاله واقواله وخواطره التي يبديه به عز وجل صدقا وتحقيقا
رواة له في نقل سنة نبيه عن ربه فيحصل حينئذ مقام الاتباع الحقيقي للنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من غير بدعة ولا زيغ واذا تبع النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على وجه التحقيق كان ذلك لاتباع معنى قول محمد رسول الله والا كان
قوله ذلك على طريق التوهم لا التحقيق وبالله التوفيق وبعض اكابر هذه السلسلة
المتشبث به من المشايخ المحققين قال في معنى هذه الكلمة الطيبة كلمة لا اله
الا الله ان المبتدي في طريق السلوك الى الله تعالى وهو الذي مع نفسه لم يبرح
عنها يتصور بقلبه في قوله لا الا معبود في الوجود الا الله وذلك لانه في مقام
الاسلام فيحتاج الى نفي الشرك الجلي عن قلبه وذهنه وكل شيء عبد فليس هو الله
تعالى فانه تعالى ليس كمثله شيء والآلهة التي عبدت من دون الله تعالى كثيرة
منها الآلهة الحسية كالاصنام ومنها الآلهة الوهمية كالتشابيه والتكاييف والتماثيل
في الخيالات الفاسدة والا الا الحق ورأى ذلك كله لا يشبه شيئا ولا يشبهه شيء
والمتوسط في الطريق وهو الذي مع قلبه لم يبرح عنه يتصور في لا الا مقصود
في الوجود الا الله وذلك لان كل قاصد لشيء انما يقصده اما لنفعه او لدفع او لحصول
المحبوب به والنافع والضار هو الله وحده بلا تاثير شيء مطلقا وكذلك حاجة
الحاجات وهي حصول المحبوب لم بيد الله تعالى فالمقصود هو الله تعالى على كل حال

عند صاحب القلب السليم والعقل الصحيح والمنتهي في الطريق وهو الذي مع ربه
يتصور في لا اله لا موجود في الوجود الا الله وذلك لان الوجود كله كالميت بالبصر
لانه قايم بامر الله تعالى لقوله تعالى ان تقوم السماء والارض بامره وامره تعالى
كالميت بالبصر كما قال وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر والوجود الذي يكون كالميت بالبصر
غير ثابت فلهذا يقول المنتهى لا اله اي لا موجود في هذا الوجود الا الله وقال ايضا
بعض الاكابر من الصوفيه ما لم ينتهى السير اي سير المريد الصادق من نفسه
الى الله تعالى بحيث يعترف بوجوده تعالى ويرضع القديم وهو الخاطر الروحاني
في السير الى الله تعالى فاذا شهد الوجود كالميت بالبصر كما ذكرنا يشهد الحقيقة
الثابتة التي وراء ذلك وهي حقيقة الحق تعالى فيؤمن بها بالغيب ومن لم يكن
يشهوده كذلك تكون ملاحظته في لا موجود الا الله كفرا وذلك لعدم شهوده
الحقيقة الثابتة وراء هذا الوجود المتغير بها وهي حقيقة الله تعالى وذلك
مذهب الحسانيه وهو كفر بالله تعالى وتعطيل وقيل معناه اي معنى لا اله
لا متصرف في الملك والملكوت الا الله الملك ظاهر العالم والملكوت باطنه والكلمة
الشهادة معان اخرى ذكرنا بعضها في كتابنا الانوار الالهية شرح السنوسية
عند تعرض الماتن لذلك وكذلك في شرحنا لعينية الامام الجيلي رحمه الله تعالى
وينبغي الاجتهاد منك يا ايها الذاكر في مداومة الذكر ان كنت طالبا الوصول
الى معرفة ربك فلا تتركه اي الذكر في حال من الاحوال ان كنت مسرورا او
محزونا صحيحا او مريضا منفردا وحدك او مع غيرك ولا وقت من الاوقات ليلا
او نهارا في السفر وفي الاقامة ولا في قيامك ماشيا او واقفا وقعودك ولو
متكيئا او مستندا ولا في حديثك مع اي انسان كان فتحدث وانت تذكر بقلبك
ولا في نومك فتنام وانت تذكر وان حصل لك في الذكر او في مجالسة الشيخ لفتة

في قلبك الحسي من الاسباب والي طاعة بحيث شغلتك تلك اللفتة عن الذكر
او عن ملاحظة جانب الشيخ فافرضها اي افرض تلك اللفتة من قلبك كالخط
المستقيم الخارج منك الواقع على ما انت بصدده من الذكر في غير صورة ذكرك
الاول فان الذكر وغيره مما التفت اليه قلبك متساويان في انهما اثران لمن تذكره
انت وكذلك شيخك وغيره اثران متساويان فيما تقصد بهما من الدلالة على الله
تعالى فان تخيل هذا المعنى الذي ذكرناه في اللفتة عن الذكر وعن ملاحظة
الشيخ وشغل الخيال بامر واحد كلما فرضك الى امر اخر بان تحقق في ذلك الامر
الاخر فتجده عين ما انت بصدده متنوع عليك امتحانا لك وتبيينا على طريقة
واحدة فان الذكر يتنكر على الذاكر احيانا للمحنة من الله تعالى وكذلك الشيخ
يتنكر على مريده بامر الله تعالى للفتنة فيظهر في صورة ما التفت اليه مريده
وهو يعينه في صورة غيره لتظهر فضيلة المريد بمعرفة الذكر والشيخ في جميع
اطواره ممد في قلب المريد للجمعية وهي خلاف التفرقة وقال بعض الاكابر
من الصوفية الشغل بالذكر هو علم التفاتك اي التفات الذاكر الى انه اي
ذلك الشغل شغل لان الالتفات الى ان الذكر شغل هو الشغل عن الذكر وقال
المولى سعد الدين الكاشغري منسوب الى كاشغر طلبت من المند سالني الشيخ
عبد الكريم اليمني وقال لي ما الذكر فقلت لا اله الا الله فقال اي اليمني ما هذا
اي قول لا اله الا الله بمجرد اللسان ذكر حقيقي عند اهل الله تعالى هذه اي
قول لا اله الا الله عبارة عن الذكر كما اذا قلت بيت فليس هذا نفس البيت
بل هي عبارة معناها البيت فقلت اي قال الكاشغري لليمني رحمهما الله تعالى
افدانيت يا مولانا واكشف لنا عن حقيقة الذكر فقال اليمني رحمه الله تعالى
الذكر ان تعلم يا ايها الذاكر انك لا تقدر بنفسك على وجدانه اي وجدان

الذكر فيك بل المذكور بالذكر هو القادر على وجدانه فيك اذا اراد وفي الوقت الذي
يريد وقال سيد الطائفة الصوفية الجنيد البغدادي رحمه الله تعالى هو اي
الذكر ان لا تجلس يا ايها الذاكر ساعة اي لحظة متعطلا اي خاليا عن ملاحظة شيء
من الاشياء مطلقا فان الاشياء كلها على اختلافها ذكر الله نفسه بنفسه لنفسه
فاذا لاحظت شيأ كنت ذاكرا لله تعالى بذكر الله تعالى نفسه وهذا بعد معرفة
الاشياء المعرفة التامة والا كانت ملاحظة الشيء غفلة لا ذكرا وقال شيخ الاسلام
الحق احبه عبد الله محمد الانصاري الهروي في ملاحظة ذلك المذكور في كل شيء تحصيل
للذاكر الوجدان في نفسه للحق تعالى بغير تفتيش اي تعب في الطلب و يحصل
له ايضا الرؤية لله تعالى بلا انظار مقصود منه لرؤية الله تعالى وهو مقام
الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه فانه قال ما رايت شيأ الا ورايت الله
فيه مراده ان كل شيء مظهر لله تعالى من حيث انه انزله تعالى لا الظرفية
وهذا هو الذكر الحقيقي وما سواه عبارة لا ذكر ومقصود هذه الطائفة العلية
الصوفية قدس الله ارواحهم السنية في مجاهداتهم وسلوكهم ان يحصل لهم
مشهد اي شهود مقام الاحسان الذي اخبر عنه النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بقوله الاحسان ان تعبد الله بالايمان والاسلام اللساني والقلبي وبانواع
الطاعات الحاصلة بالجوارح وانت ملاحظ له تعالى في عين عبادتك المذكورة
وفيك وفي كل شيء اثر تجليه عليك وانت ايضا من جملة تلك الاثار كانك تراه
دخلت الكاف هنا للتشبيه اي تشبيه حالتك وانت لا تراه بحالتك وانت تراه والاصل
في ذلك وجود الانسان الكامل على الصورة الالهية التي هي عبارة عن ذات
وصفات وافعال ومن جملة ذلك رؤية تلك الذات الالهية لنفسها وانت ايضا
ترى نفسك وكل شيء من حقيقة نفسك فاذا رايت كل شيء رايت نفسك واذا

تراه لانه متجلي عليك في كل شيء وكل شيء

رايت

رايت نفسك فقد رايت ربك من حيث ان نفسك ظل نفس ربك اي انزهنا
قال تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل وفي الحديث من عرف نفسه فقد عرف ربه
ولم تر ربك لانك حادث وهو قديم والحادث لا يرى القديم وانما يرى مظهره
ومظاهره كلها حادثة فحادث يرى حادثا فهي رويه وليست برويه ومن هنا
قيل كانك تراه فالظاهر بكل شيء هو الله تعالى من حيث انه الاول والظاهر
الذي هو كل شيء غيره فهو الكون والاخر بعد ذهاب كل شيء في كل لحة كما اخبرنا
هو الله تعالى الاول بعينه والاخر الذي هو كل شيء بعد الاول غيره وهو الكون
فالكون فارق بين الاول والاخر وبلا كون لا فرق بينهما وكذا الظاهر قبل كل شيء وبعد
كل شيء هو الله تعالى وكل شيء باطن في ظهوره والباطن في وقت ظهور كل شيء
فضلا عن قبل وبعد هو الله تعالى وكل شيء ظاهر في بطونه فهو الظاهر
الباطن وهو بكل شيء عليم وملكة اي القوة الراسخة في النفس على الحضور
مع الله تعالى الحاصلة للسالك بكثرة الممارسة والرياضة بحيث متى شاء استحضرها
فحضر مع الله تعالى يسمونها اي السادة الصوفية مشاهدة للحق تعالى وتكون
اي توجد بالقلب فقط لا بالعين واما الرويه لله تعالى فتكون بعين الراس
احترز بذكر الراس عن عين القلب وعين الراس هي العين المخلوقة في راس
الانسان من جهة وجهة ذات الحدقة والاجفان وهذا هو الفرق بين
المشاهدة والرؤية من حيث المحل فمحل المشاهدة القلب ومحل الرويه العين
وربما يطلق على المشاهدة بالقلب رويه كما قال تعالى ما كذب الفؤاد ما راى
فضمير راى المستتر يرجع الى الفؤاد وهو القلب الا اذا قيل ان فاعل راى محذوف
والتقدير ما كذب الفؤاد ما راى البصر والفرق بين الرؤية والمشاهدة من وجه
اخر وهو انك في الرؤية لا تقدر ان تبعدها اي تبعد الرويه وترفعها عنك

في وقت حصولها لك وفي المشاهدة انت بالخيار فيها ان شئت ازلتها وان شئت
ابقيتها وذلك لان في الرؤية الانكشاف حاصل من جهة المرئي فلا تقدر على تغطيته
وفي المشاهدة من جانب المشاهد فتقدر على التغطية والمشاهدة في الدنيا
للمؤمنين لا الرؤية ولهم الرؤية في الاخرة وان جاءت في الدنيا كما قررنا في كتابنا
المطالب الوفية وغيره من كتبنا الطريقة الثانية من طرق النقشبندية غير
الطريقة الاولى المذكورة في بيان سبب الوصول الى الله تعالى واقربها عليه في
حصول المطلوب وهي التوجه بالكلية ظاهرا وباطنا الى الله تعالى مع ترك الشواغل
والموانع والمراقبة له تعالى على كل حال في السر والعلانية وبيان هذه الطرق بقية
هو ان ذلك المعنى اي المقصود المقدس اي المطهر عن مشابهة الحوادث الذي
هو من وجود بغير كيف له حتى يمكن ان يفهم او يعقل ولا مثال له في عالم الملك والملكوت
والجبروت المفهوم بطريق الغيب المطلق من الاسم المبارك العظيم بعضي اي
نقصد به الله تعالى بغير واسطة عبارة عربية اي واردة في لغة العرب او
عبارة عبرانية اي في لسان العبراني وهي اللغة التي نطق بها ابرهيم عليه السلام
حين عبر النهر فارا من النمرود وقد كان النمرود قال للذين ارسلهم خلفه اذا جاءكم
فتى يتكلم بالسريانية فردوه فلما ادركوه استنطقوه فخولف الله تعالى لسانه عبرانيا
وذلك حين عبر النهر فسميت عبرانية بذلك والمراد بالنهر الفرات وسميت
السريانية لان الله تعالى حين علم آدم الاسماء علمه سرا من الملائكة وانطقه
بها حينئذ او عبارة فارسية وهي لغة الفرس او غيرها من اللغات المختلفة
والمراد ان لفظ الله علم على الذات الالهية لا في مقابلة صفة مطلقا ولهذا
يفهم منه ما وضع له من غير واسطة عبارة او هي تلاحظ اي تلاحظ معنى اسم
الله الذي لا كيفية له ولا شبيه ولا مثيل ملاحظة اجمالية من الخاطر عليه لا ملاحظة

٧ وحصول المعرفة للمريد السالك وهي اسهل الطرق على العبد

تكييف

تكييف وتشبيه وتمثيل وتحفظ اي ذلك المعنى المنزه في خيالك من غير تصوير له
باق في الخيال بل كلما ثبت له التصوير فيه تنفيه عنه فان الخيال من ضرورته التصوير
وهو محال على الله تعالى وتتوجه اي تقبل بجميع قواك الباطنة والظاهرة وملكاته
اي جميع ما تدركه به الى القلب الذي لك معلق في باطنك في الجانب الايسر
الصنوبري الذي على صورة الصنوبرة في الشكل احترازا عن القلب الذي هو روحاني
فانه هو التوجه بجميع القوى كما ذكر وتداوم انت يا ايها الذاكر على هذا الامر الذي
ذكرته هنا في كيفية الذكر بتكلف منك في ملازمته فتحمل نفسك عليه كلما سئمت منه
وتكاسلت فيه حتى تذهب انت اي تضمحل رسوم نفسك وتزول وساوسها وهاجسك
وحدسك من البين اي الوسط فلا يبقى بين الله تعالى من حيث انه عالم وبينه
من حيث انه معلوم واسطة ويصير هذا الامر المذكور لك يا ايها الذاكر ملكة
اي قوة راسخة فيك متى شئت استعملتها من غير كلفة وقال بعض الاكابر من
الصوفية النقشبندية قدس الله تعالى ارواحهم العلية ان المعنى المقصود
بالذكر وهو المنزه عن مشابهة كل شئ كما سبق غير عليك في خاطرك مرور ظهور
في اثر فتخيله بصورة اي تضبط في خيالك متكيفا بكيفية نورا اي موجود
غير موصوف بلون ولا كون قال هذا حقيقة النور واما الملون في الالوان كالنور
الابيض والاحمر ونحو ذلك فهو نور عالم الخلق وذلك نور عالم الامر بسيط اي غير
مركب من شيئين وانوار عالم الخلق مركبة كلها غير بسيطة لانها موصوفة بصفة
كالبياض ونحوه فانها مع البياض شيآن لا واحد بخلاف نور عالم الامر فانه لا يصح
ان يكون الا بسيطا يحيط ذلك النور بجميع الموجودات العلمية اي التي في حضرة علم
الحق تعالى وهي في علم الحق تعالى غير مصورة ولا مكيفة وانما علمه تعالى بها على طريقة
الحكم بانها ستكون في اعيانها مصورة باسمه تعالى المصور مبتدعة من غير مثال سبق

د
صف

لها في علمه تعالى من اسمه البديع فهو يعلمها من غير ان يتصورها في علمه وهي مصورة في
اعيانها موجودة في ازمانها حاضرة عنده لا يغيب شيء منها عن علمه وسمعه وبصره ازلا
وابدا ومع هذا هي كلها معدومة في اعيانها بالنسبة اليه تعالى هكذا يجب ان تعلم
حضرة علم الحق تعالى المنزه عن مشابهة علمنا والموجودات العينية اي الثابتة
في اعيانها المستقلة في الاظهار حسب ازمانها كلها معدومة العين كما هي ازلا وابدا
غير ان الحق تعالى متجل علمها بنور الحقيقي على كل ذرة منها ومنها علم الحادث بنفسه
وغيره انه موجود ثابت في عينه علما معدوم العين كما في الاشيا لكنه مترتب
التعلق على معلومات قبله فاذا ثبتت في علم اخر يثبت هو والوجود للحي القيوم لا
لغير يقرن العلم الحادث بينه وبين هذه المعلومات العينية فتظهر موجودة في
فهو علم ليس بعلم كما قال تعالى والله يعلم وانتم لا تعلمون فلو تبدل علما حقيقيا وجد
الاشيا كما هي في العدم والوجود للحي القيوم لا الله الا هو وبجعله اي ذلك النور
يا ايها الذاكر في مقابلة البصيرة حتى لا يغيب عن بصيرتك في كل حال ومع حفظ ذلك
المذكور كله اي الاحتفاظ عليه والملازمة له تتوجه انت الى القلب الصنوبري
المودع في الجانب الايسر منك بجميع القوى التي فيك والمدارك اي الالات التي
تدرك بها في نفسك الى ان تقوى البصيرة التي لك على ادراك الحقايق الالهية
والمعارف الربانية وتذهب عنك الصورة الشهرية التي تصورتها اولا في الابتدا
باستيلاء انوار الحق عليك بحيث تنطمس رسومك ويترتب على ذلك المذكور من
تقوي البصيرة وذهاب الصورة ظهور الامر المقصود لك وهو تجلي الحق تعالى
العليم الازلي وقال حضرة الشيخ الجليل عبد الله اجرار النقشبندي قدس الله تعالى سره
ونور ضريحه ان المراقبة مشتقة من صيغة المفاعلة يقال راقبه يراقبه
مراقبة فلا بد حينئذ فيها من كون الفعل من الجانبين اي جانب العبد وجانب

الرب

الرب تعالى فعلى هذا لابد من ان يكون المراقب بكسر القاف مراقبا بفتحها من العبد والرب وذلك
لاطلاعه اي العبد على اطلاع الحق تعالى سبحانه وتعالى على جميع احواله الظاهرة
والباطنة قال تعالى ان ربك لبالمرصاد ويداوم على ذلك في السر والجهر من غير غفلة
عنه وكلما غفل عنه يعود اليه او يكون العبد مراقبا لاطلاعه على موجد فقط وان لم
يطلع على اطلاعه على احواله لكن مراقبة بدون تصور منه للحق تعالى ولا تشبيه
خاطر فانه تعالى ليس كمثله شيء ولم يكن له كفوا احد والطريق الاخر من طرق
المراقبة ان يكون العبد مراقبا لقلبه الصنوبري اي محافظا عليه لا يغفل عما يقع فيه
من المعاني ولا يترك الخواطر جمع خاطر وهو ما يخطر اي يمر ولا يقف في القلب بحل
اي تبقى وتسكن فيه اي في القلب بل كلما خطر خاطر ديني سعى دفع ذلك الخاطر عنه
حتى يتيسر اي يحصل له اي لذلك المراقب الربط اي ربط نفسه الوهمية الخامدة
بقلبه الحقيقي السائل مع الانفاس المتغير المتقلب مع الاوقات الذي هو من امر
الله تعالى وامر الله تعالى كلمح بالبصر من غير ملاحظة منه لذلك بعين المفاعلة
من الجانبين كالطريقة الاولى فلا يطلع على اطلاع الله تعالى على جميع احواله بل يشغل
بمراقبته هو في نفسه دون مراقبة الله تعالى له وهاتان الطريقتان من قول
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مقام الاحسان ان تعبد الله كانك تراه
اي مراقبا الله تعالى بمراقبة باب حضرته الذي هو قلبك وهي الطريقة الثانية
ثم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان لم تكن تراه اي في وقت ترايبك له
ومراقبتك لحضرته تعالى فانه يراك لانه رقيب عليك وهي الطريقة الاولى
وهي اعلى لان فيها المفاعلة من الجانبين ففي الحديث ترقي لان التقدير فان لم تكن تراه
اي فان علمت بانك حين كنت في المقام الاول كانك تراه لم تكن تراه لترقيك
بظهور عظمته لك وتحققت بعجزك عن رؤيته اكثر من عجزك بالتشبيه برؤيته في

الاول فانت حينئذ كانك تراه على ما انت عليه في الاول ومع ذلك لم تكن تراه فالمراقبة
كاينة منك له ومراقبته لك في قوله فانه يراك وجمع العبد بين المراقبتين في الشهود
الكمل من مراقبته حفظ لوجود الحفظة معها عن مراقبة الله تعالى له والحالة الاولى
لا غفلة معها فهي اتم وطريق المراقبة في القسمين اعلى من طريق النفي بلا الله والاثبات
بالا الله او النفي لكل ما يخطر في البال عند ذكر الله تعالى فهو حق الله تعالى والاثبات
لله تعالى بعده ثم النفي لما يخطر له عند هذا الاثبات وهكذا حتى يصل الى الاسم تعالى
في السير الروحاني برفع قدم ووضع قدم واعلم ان طريق المراقبة اعلى من هذا
الطريق لان في المراقبة تقليل السير وترك تعب النفي والاثبات وترك انتظار
ما لا يدرك فالوهم والطمع باق مع النفي والاثبات لا مع المراقبة ولان المراقبة اقرب
على العبد للخدمة الالهية الواجبة عليه بقلبه من غيرها من بقية الطرق باعتبار
انها ادب معه تعالى بخلاف النفي والاثبات ولانه من بركة طريق المراقبة
المذكور بقسميه يمكن الوصول للمراقب الى حصول الوزارة اي النيابة عن محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم بعض الخلافة عن صاحب الوقت في الظهور والى التصرف
بيان لما قلناه في عالم الملك وعالم الملكوت زيادة على عالم الملك الذي هو رتبة الوزارة
المذكورة فيكون هو صاحب الوقت الذي بحق اطن تتصرف تصرف الملوك في مالكها
والرعية في املاكها لا استيلاء به بسبب المراقبة المذكورة على القلوب الحيوانية بحيث
يملك خواطرها بهمته وعزمه المؤيد من جهة الحق تعالى واذا كان الشيطان يمكنه
الاستيلاء بالوساوس على بعض قلوب الانسان وهو عدو من حضرة اسمه تعالى المضل
المضل فكيف الملك المدد من حضرة اسمه تعالى النافع الهادي والرحمة تسبق الغضب
ويمكن بها اي بالمراقبة المذكورة الاشراف اي اطلاع العبد على الخواطر التي تخطر
لجليسه وغيره والنظر منه الى الغير القاصر عن مرتبة الكمال بنظر الموهبة للكمال

وتنوير باطنه اي باطن ذلك الغير بانوار المعرفة الالهية فان صاحب المراقبة يصير
نظره اكسيرا اذا القاه على غيره من اهل الحجاب والغفلة والغرور وسرى ذلك النظر
بقلبك ذلك الغير في باطن الغير استحال ذلك الغير الى ما هو عليه صاحب المراقبة من
الكمال وزال عنه النقصان ومن ملكه اي قوة المراقبة الراسخة في النفس بالرياضة
والتكرار تحصل للمراقب الجمعية التامة التي هي شهود وصف الوجود على الوجه
المشروع وتحصل له ايضا دوام قبول القلوب لتجيب نور وجهه الكافر اقبل عليه بقلبه
فضلا عن المؤمن وذلك لجماله الباطني الذي تتعشقه القلوب والارواح باحساسها
به وادراكها له وهذا المعنى الحاصل للعبد من ملكة المراقبة يسمى عند الصوفية جمعا
لكونه مزيلا للتفرقة الحاصلة من قصر النظر على ظواهر الامور دون العبور على بواطنها
وحقايقها وقبولا لكونه جالبا لارواحانيا مشرقا على صفحات القلوب طامسا قبح النفوس
وظلمة الطبيعة يلوح للنواظر على الوجوه السواخر فيظهر سر قول النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من اسر سريرة البسه الله رداها الطور بقة الثالثة من طرق النقشبندية
الربط اي ربط المريد قلبه بالشيخ الكامل الذي وصل بوجهه وقلبه الى مقام
المشاهدة وقد سبق بيانها وتحقق في نفسه بالصفات الذاتية المنسوبة الى ذات
الله تعالى من غير كيف ولا كيفية على التنزيه المطلق بحيث اضمحلت صفاته في
صفات الحق تعالى كما اضمحلال الظلال بالشخوص لاستقبال النور فان الظل لا يظهر
الا اذا كان النور وراء الشاخص فاذا صار قدامه انعكس الظل الى ورايه وفي
الآية بالله من ورايهم محيط فلهذا ظهرت الظلال فاذا توجه العبد بوجهه
الى ربه كما قال الخليل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض انعكس الظل
الى وراء العبد واضمحلت هويته في هوية الحق تعالى فصار يسمع به ويبصر به
كما ورد في حديث المتقرب بالنوافل فان رويتهم اي رويته من هذا شانهم من المشايخ المحققين

بمقتضى اي بسبب ما ورد في اثرهم بانهم هم الذين اذا رءوا اي رآهم احد من الناس
لكثرة ما يظهر عليهم من انوار الصلاح والدين ذكر بالبنا للمفعول الله اي ذكره ذلك
الراي تفيد تلك الرؤية فائدة الذكر من الوصول الى مقام الهيبة والفنا في شهود
الحق تعالى وصحبتهم اي المشايخ المذكورين بملازمة الجلوس معهم والمشي والكلام
في اكثر الاوقات مع مراعاة ظاهرا وباطنا بموجب اي بسبب ما جاء في الاخبار عنهم
انهم هم جلساء الله تعالى على معنى انهم لم يبرحوا عن شهود الحق تعالى والمناجاة
معه تعالى في الخلا والملا تنتج للمريد الصادق صحبة المذكور وهو الله تعالى
الذي قصد بالذكر واذا تيسر اي يسر الله بمحض فضله عليك ونعمته لك يا ايها
المريد الصادق في طلب معرفة الله تعالى صحبة مثل هذا الشيخ الكامل العزيز اي
الذي لا يزال لشيء من الاكوان مطلقا بسبب عزته بربه او من عز الشيء اذا قل
وعدم نظيره ورايت يا ايها المريد الصادق في ارادته اثره اي اثر هذا الشيخ العزيز
بمعنى تاثيره على معنى اظهار الاثر بان تغيرت عليك عادتك من الحجاب والغفلة
التي كانت في زمان جاهليتك فرايت شواهد الحق ولوائح الجمع في نفسك
وبرقت لك بوارق الاقبال ولمعت اوائل انوار الاحوال فينبغي لك اي يتاكد
في حقك ان تحفظ ذلك الاثر المذكور الذي تشاهده انت فيك بقدر الامكان اي
بمقدار ما يمكنك وعلى حسب طاقتك فتحضر لك قلبك وتفرغ لفهمه سرك وتعيه
بعقلك ولبك ولا تتركه يمر عليك ويمضي وانت غافل عنه غير محتفل به وان
كان يحصل لك اي يوجد عندك في حفظ ذلك المعنى الذي حصل في
نفسك وهو الاثر الظاهر لك من نتيجة صحبة ذلك الشيخ العزيز بعض فتور اي
ضعف وتكاسل فراجع في الحال بعزمك وهمتك مصاحبته اي ذلك الشيخ المذكور
واستدرك خاطرك لعله تغير عليك من تقصيرك في القيام باداب صحبته حتى

الاداب ٩

يرجع لك ببركته وبركة صحبته التي هي سبب لنجاتك وخلوصك من المهالك ذلك
المعنى الذي حصل لك فتور عنه وهو الاثر المذكور فان المشايخ قلوبهم اقلام بيد الحق
تعالى على الواح نفوس المريدين ما يريد الله تعالى فمتى ذهب صفاء اللوح وصقاله
امتنعت الكتابة فيه واذا رجع الى الصقال والصيقل جرت فيه الاقلام بقدرة الملك
العلام وهكذا تفعل كلما عرض لك الفتور عن لوامع طوالع ذلك النور مرة بعد مرة
اخرى حتى تصير تلك الكيفية التي هي ذلك الاثر المذكور ملكة لك قوة راسخة في نفسك
لا تتكلف لاستحضارها وان لم يحصل لك يا ايها المريد من صحبته اي ملازمة ذلك الوزير
اي النايب عن محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الشيخ الكامل اثر اي نتيجة وفايدة
ولكن حصلت لك به اي بذلك الشيخ محبة الهية وجذبة ربانية فينبغي لك ان
تحفظ صورته اي صورة ما حصل لك وتضبط ذلك في الخيال ولا تغفل عنه وتتوجه
بذلك للقلب الصنوبري الذي في صدرك حتى تحصل لك بسبب ذلك التوجه
وتكراره على القلب الغيبة عن العقل والحس والفنا اي الانطماس عن عالم
النفس بحيث لا يبقى لك عقل ولا حس ولا نفس فيظهر لك الحق تعالى حينئذ بالتجلي
على التنزيه المطلق وان وقفت يا ايها المريد عن الترقي في مراتب الكمال لوقوع هفوة
منك في حق شيخك في الظاهر او في الباطن حجبت بها عن المزيد وان لم تشعر
بذلك فينبغي لك ان تجعل صورة الشيخ الذي انت سالك بصحبته الى الله تعالى
على كتفك الايمن لانه جانب النفس ودقوقك انما كان بسبب من جهتها وتفرض من
كتفك الايمن الى قلبك الذي هو في جانبك الايسر امرا ممتدا اي فوق روحانية
ظاهرة من قلبك الى نفسك وتاتي بالشيخ من كتفك الايمن الى قلبك ماشيا
على ذلك الامر الممتد حتى يصل الى قلبك وتجعله اي الشيخ ثابتا في قلبك
فانه يرجى بالبنا للمفعول لك بذلك الفعل المذكور حصول مقام الغيبة والفنا

الذي هو نتيجة التوبة الحاصلة لك بقوة روحانية شيخك الذي صحبته نفسك حتى
وصلت صحبته منها الى قلبك فكورت شمس القلب حتى جمعت مع قر النفس وتبدلت
حينئذ ارض طبيعتك غير الارض وسماوات عقلك فحصلت على المقام المقصود وشربت
من حوض روحانيتك المورود وصرت متقلبا في اطوار الشهود **فصل**
اي هذا كلام مفصول عما قبله في جميع **الكلمات القدسية** منسوبة الى القدس وهو
الطهارة لعدم تلوثها بدنس الاوهام بحيث لا يتحققها الا الطيب من الافهام **المأثورة**
اي المنقولة **عن حضرة الخواجه** اي الشيخ عبد الخالق الغجدواني السابق ذكره قدس
الله سره وهي احد عشر كلمة جامعة لاسرار الحقايق الالهية وانوار المعارف الربانية
مبنى طريق السادة **النقشبندية** قدس الله تعالى ارواحهم **العليه عليها** اي على هذه
الكلمات الاحد عشر وقد وردت ثمانية منها من قايلها الشيخ عبد الخالق المذكور
باللغة الفارسية فبقيت كذلك تبركا بالفاظه رحمه الله تعالى وباتي شرحها ان شاء الله
تعالى وهي هذه الكلمات الاحد عشر الاولى **يادكرد** بالياء التحتية يا دهوا التذكر وكرد
هو التكرار اي افعل ذلك الثانية **بازكشت** بالباء الموحدة والزاي والكاف الفارسية
باز هو المضي وكشت صار الثالثة **نگاه داشت** بالنون والكاف الفارسية
وفتح الدال المهملة وسكون الشين المعجمة نگاه هو النظر وداشت امسك الرابعة
يادداشت بالياء التحتية وسكون الدال المهملة ويا د المتذكر داشت اي امسك
ذلك الخامسة **هوش در دم** بضم الهاء وبالشين المعجمة ولفظ هوش معناه العقل
واللب ولفظ در معناها في ودم بمعنى النفس وهو الهوا الداخل الى الفم والخارج
منه يعني العقل في كل نفس يدخل او يخرج والسادسة **سفر در وطن** لفظة در
معناها في كما ذكرنا يعني سفر في وطن والسابعة **نظر بر قدم** لفظة بر بفتح الباء
الموحدة وسكون الراء معناها على يعني نظر على قدم والثامنة **خلوت در انجمن**

وفتح الدال المهملة الثانية وسكون الشين المعجمة

در بمعنى في وانجمن هي الجماعة والتاسعة وقوف قلبي والعاشرة وقوف زماني والحادية
عشر وقوف عددي وهذه الكلمات الثلاثة باللغة العربية فلا تحتاج الى ضبط وحيث
كان حضرة الخواجه عبد الخالق الغجدواني المذكور قدس الله سره راس حلقة اي
كبير جماعة هذه الطايفة النقشبندية عمرهم الله تعالى بذكره وقدس ارواحهم وكان ذكرهم
جهرا من قبل الشيخ عبد الخالق ثم ان الشيخ عبد الخالق صحب الخضر عليه السلام فلقنه
الذكر خفية فمن ذلك اليوم صار ذكرهم خفية فهو مكمل اداب هذه الطريقة ومساعد
السالكين بكلماته الدالة على انه فارس ميدان الحقيقة لزم علينا معاشر الخدام
لهذه العصابة الطاهرة القلوب المشتغلة بعبادة علام الغيوب بيان الفاظ
المذكورة المصطلح بكسر اللام اي التي اصطلح هو عليها اعتنا منا بصحيح كلامه الدال على
شهامة مقامه او بفتح اللام اي التي اصطلح عليها مشايخ النقشبندية اقتدا به
قدس الله سره لانه امامهم في هذا الطريق فلزم بيانها لذلك ولنشرحها بمعونة الله
تعالى مقتصرين اي مختصرين في شرحنا لها على وجه التوسط بين الاجمال المخل والتفصيل
الممل وها اي تنبه انا الآن اشرع في ذلك الشرح للكلمات المذكورة بالتحقيق والله
ولي التوفيق يادكرد هذه الكلمة الاولى ومعناها هو عبارة اي حاصل المراد منها
انها مفصحة عن ذكر الله تعالى بالة اللسان او القلب كما سبق يعني اي يقصد
بذلك انك كن يا ايها المريد دايما في تكرار الذكر الذي استفدته من الشيخ
بلسانك او بقلبك ولا تغفل عنه الى ان يحصل لك بسبب ذلك التكرار حضور
القلب على الدوام مع الحق تعالى وطريق تعليم الشيخ الذكر للمريد ان الشيخ اولا يذكر
بقلبه الكلمة الطيبة وهي لا اله الا الله والمريد يحضر قلبه في مقابلة قلب الشيخ اي
يلاحظ بقلبه قلب الشيخ وهو جالس بين يديه على ركبتيه ولا يجعل منه شيا في غير
مجلس شيخه كما نقل ابن العربي قدس الله سره في كتابه روح القدس ان من بعض

مشايخه فاطمة بنت المثنى باسكيليه وكانت من العارفات بالله تعالى قدس الله تعالى
روحها وكانت تقول لا يعجبني احد ممن يدخل علي الا ابن العربي فيقال لها لم ذلك
فتقول ما منكم احد يدخل علي الا ببعضه ويترك بعضه في اعراضه من داره واهله الا محمد
ابن العربي ولدي وقرة عيني اذا دخل علي دخل بكله اذا قام قام بكله واذا قعد قعد
بكله لا يترك من نفسه خلفه شيأ انتهى فمكذا ينبغي للمريد ان يكون بين يدي شيخه
ويفتح اي المريد عينيه في صورة الشيخ التي هي قبالته وجهه لعله يجد لها هيئة
مخصوصة في حالة الذكر بخلافها الذكر القلبي فيتعلمها المريد من الشيخ في حالة ذكره
ويطبق فاه حتى لا يخرج من فمه كلمة الذكر سهوا لاشتغاله بلاحظة قلب شيخه
فيخالف ذلك شيخه حيث جهر بالذكر كما مر بيانه في كيفية الذكر الخفي قال حضرة
الخواجه اي الشيخ بهاء الدين النقشبندي قدس سره عن اداب الاعيار المقصود
من الذكر في الحقيقة ان يكون القلب دايما حاضرا مع الحق تعالى بحيث لا يغفل عنه تعالى
بوصف المحبة له تعالى والتعظيم لجلاله تعالى فاذا حصل هذا المعنى في قلب المريد غناه
عن الذكر لان الذكر طرد الغفلة عن القلب فاذا طردت الغفلة كان ذلك المقصود
باز گشت وهذه هي الكلمة الثانية وحاصل معناها ما اشار اليه بقوله يعني ان الذاكر
لله تعالى كلما ذكر بقلبه الكلمة الطيبة وهي لا اله الا الله قال عقبها بذكر اللسان
بحيث يسمع نفسه الهي بحذف حرف النداء والتقدير يا الهي اي يا معبودي انت
لا سواك من جميع العوالم مقصودي من هذا الذكر وغيره من اعمالي واقوالي وساير
احوالي ورضاك عني لا غير مطلوبي في كل حال وذلك لان رضاء الله تعالى عن
العبد امر راجع الى ايثار مراد الله تعالى على مراد عبده وما عداه من النجاة منه تعالى
ومن عذابه ولنايل الجنة والثواب الجزيل وحصول الحاجات وغيره خفيه ايثار
مراد العبد على مراد ربه وهو لا ينبغي يعني اي يقصد بقوله ذلك في الكلمتين مقصودي

ومطلوبي

ومطلوبي اي من هذا الذكر الذي انا مشغول به لان هذه الكلمات المذكورة
تفيد المريد نفي كل خاطر يخطر في قلبه وقت الذكر من خاطر مليح وخاطر قبيح
وكلا الخاطرين مذموم في ساعة الذكر لان في ذلك شغل القلب عن الذكر واعراضه
عن الحق تعالى حتى يخلص اي يصير خالصا الذكر من شوب الكدار الاغيار ويتفرغ
السر عما سوى الحق عز وجل بالكلية فلا يعيقه عائق عن الطيران في فضاء الازل
ولا يمنعه مانع من الجولان في عالم الملكوت اعني الاعلى حضرة من لم يزل وان لم يجد الذاكر له
في نفسه اخلاصا في هذا الكلام لعدم قدرته على ضبط قلبه وحفظ سره من ضعف
روحانيته وغلبة جسمانيته قاله اي قال ذلك الكلام المذكور بلسانه على سبيل
التقليد لا الاستقلال متلقنا ذلك من شيخه المرشد الكامل فانه يحصل له اي
لذلك المريد ببركته اي ببركة ذلك الكلام المذكور الذي قاله على سبيل التقليد او
ببركة المرشد الذي تلقى منه الكلام ذلك الاخلاص الذي هو نتيجة ذكره ان شاء
الله تعالى فان الامور كلها بمشيئته وهو على كل شيء قدير نگاه داشت وهذه الكلمة
انما تناله وحاصلها ان معناها هو عبارة مفصحة عن مراقبة الخواطر جمع خاطر
وهو ما يمر على القلب من المعاني في الخير والشر يعني اذا كرر الكلمة الطيبة لا اله
الا الله في نفسه مرارا يراعي اي يلتزم ان لا يخطر بباله اي لا يمر في ذهنه
خاطر الغير اي غير كان فان القلب لا يسع اكثر من شيء واحد فاذا اشتغل بالذكر
غفل عن غيره واذا اشتغل بغيره غفل عنه في ساعة زمانية او ساعتين حتى
يعتاد على نفي خاطر الغير عن قلبه فيتهيأ لانوار الجمال والجلال وان ذلك الامر
المذكور وهو مراقبة الخاطر على كل حال امر مهم لازم عند الاكابر من المشايخ في طريق
الله تعالى وبعض كمل جمع كامل الاولياء والبعض الاخر يعني ان المهم ذكر الله تعالى
لا مراقبة الخواطر لانها تنتفي عند الذكر فلا حاجة الى الالتفات اليها نفيا او اثباتا

حتى يتم لهم اي للمريدين هذا المعنى المذكور وهو انتفاء خاطر الغير من القلب
فيخلون في عالم الجذبة الالهية باد داشت وهي الكلمة الرابعة وحاصل معناها انه
هو عبارة عن دوام الحضور بالقلب مع الحق سبحانه وتعالى على سبيل الذوق اي
الوجدان والتحقيق لا العلم به تعالى على طريق التخيل واعلم ان الحضور معه تعالى
والشهود له لا يكون ابدا الا في الاشياء الموجودة معقولة كانت او محسوسة فاذا
دامت الاشياء مشهودة مع الحضور فالعبد في مقام شهود افعال الله تعالى فان
كانت الاشياء غير مشهودة مع الحضور فالعبد في مقام شهود ذات الله تعالى والمجرى
الكامل تعتريه الاحوال الثلاثة ولا يقف معها فهو يتنقل فيها ويتقلب معها ابدا
على اختلاف الحضرات والتجليات وليس له مقام مخصوص والى ذلك اشارة قوله
تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ويثرب من اسماء مدينة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وهذا كله في الحضور والشهود بالذوق والوجدان واما صاحب العلم
الخيالي والحضور الذهني والشهود الفكري فهو بعيد جدا من هذه المقامات
الثلاث اولئك ينادون من مكان بعيد وقال بعض الاكابر من المشايخ المحققين
في شرح هذه الكلمات الاربع المذكورة التي هي قوله باد كرد يعني كن وايما في الذكر
بلا فتور عنه باز كشت يعني ارجع يا ايها المريد الى الله سبحانه باز تشهد
نفسك فعلا من افعاله تعالى تتقلب بقدرته في اطوارها ولا تشهدها خارجة عن ذلك
مستقلة واترك دعواها انها ذات على حدة موصوفة لها اسماء وافعال فانها كلها
فعل من افعاله تعالى واحذر من تكبرها على الحق بسبب شهودها مما ادعته مما ذكرناه
وليكن رجوعك بنفسك الى الحق تعالى على وجه الانكسار والتذلل والافتقار فان
هذه اوصاف النفس الاصلية وما عدا ذلك خمود طارىء عليها ليس من اوصافها كما
ينقل عن ابي يزيد قدس الله تعالى سره انه ناجى الله تعالى في سره فقال

بل المشهود نعت واحد كالبرق اللامع فالعبد في مقام شهود صفات الله تعالى وان لم يكن شيء من الاشياء مشهودا مع الحضور صح

يا رب

يارب باذا يتقرب اليك المتقربون فقال بالسير لي الذلة والافتقار نكاه داشت
يعني حافظ ولازم على هذا الرجوع الى الحق تعالى فانه لابد من الرجوع اليه تعالى اما
طوعاً او كرهاً في الدنيا او في الاخرة قال تعالى واليه ترجعون واليه يرجع الامر كله
يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي
جنتي الآية باد داشت يعني ادسخ يا ايها المريد واثبت في هذه الحافظة على
الرجوع اليه تعالى فانه حقيقة الامر وما عداه وهم محض لابد من زواله فكن من
الراسخين في العلم لا الوهم فان الله تعالى لا يضيع اجر المحسنين والاحسان ان تعبد الله
كانك تراه كما سبق هوش دردم وهي الكلمة الخامسة وحاصلها يعني كل نفس
بالتحريك وهو الهواء الداخل في الفم والخارج منه كما مر يخرج من فم المريد ولم يذكر النفس
الداخل لانه لم يصحب المريد بعد فلا حق عليه فلا يلزمه الحضور معه بخلاف
الخارج يكون ذلك النفس الخارج مع مصاحبة الحضور والشهود لله تعالى
من غير غفلة عنه تعالى لانه اذا غفل عنه يسال عنه كيف تركته في غفلة ام في حضور
ويقضي بشهادته عليه فيكتب من الغافلين عن الله تعالى او من الحاضرين مع الله تعالى
قال حضرة الخواجه بهاء الدين النقشبندي قدس سره العزيز ان بناء الامر كله
في هذا الطريق المستقيم الموصل الى الله تعالى على الحضور مع النفس بفتح الفاء
فينبغي ان يجتهد المريد كل الاجتهاد على حفظ ما بين النفسين النفس الداخل
والنفس الخارج فيحضر مع الله تعالى بينهما حتى لا يخرج النفس الداخل من فمه الا مع
الحضور كما ذكرنا حتى لا يدخل عليه نفس بغفلة من غير حضور مع الله تعالى
سفر دم وطن وهي الكلمة السادسة وبيان ملخصها ملخصا يعني ان سفر السالك
الى الله تعالى من نفسه انما يكون في الطبيعة البشرية لانه في غيرها ثم بين ذلك
السفر بقوله يعني بتنقل اي المريد من الصفات الذميمة اي القبيحة التي انطبعت

عليها النفس كالشح والحرص والبخل والحقد والحسد والمكر والبغي ونحو ذلك الى الصفات
الحميدة كالايثار والسماح والكرم والعفو والصفح وسلامة الصدر والعدل والتوكل
والزهد والورع والتقوى ونحو ذلك فاذا انتقلت النفس من صفاتها المذمومة الى
صفاتها المحمودة صارت قلبا قال تعالى ان في ذلك لعبرة لمن كان له قلب يعني لا
نفس لان النفس لا عبرة لها او القى اي ترك واعرض عن السمع الذي له لان الله تعالى
صار سمعه الذي يسمع به كما ورد في حديث المتقرب بالنوافل وهو شهيد اي مشاهد
لله تعالى حيث صار تعالى سمعه الذي يسمع به وهو مقام المقربين والاول مقام
الابرار كما قال بعض الاكابر من الصوفية المحققين ان الشخص اذا انتقل اي تحول في
مراتب علمه بالله تعالى الى اي محل كان من ذلك لا تفارقه الصفات الخبيثة التي في
نفسه من اصل الطبيعة البشرية ما لم تنتقل عنه بان تنصرف في مصارفها ولا
يمكن ان تذهب بالكلية لان في ذلك ذهاب البشرية وهو ممتنع في البشر وانما ينصرف
الشح على الدنيا الى الشح على الطاعات والقربات وينصرف الحرص على اللذائذ الجسمانية الى
الحرص على اللذائذ الروحانية وينقلب البخل بالدنيا بخلا بالدين والحقد على المؤمنين
حقدا على الكافرين من اهل الحرب ويصير الحسد على المال والجاه غبطة على الدين
والتقوى ويتبدل المكر والبغي بين المؤمنين بالمكر والخديعة في سبيل الله تعالى
وهكذا جميع صفات النفس المذمومة تنصرف الى امور تحمد فيها فتصير بسبب ذلك
محمودة قال تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ولم يقل ومن يزل شح نفسه
لان شح النفوس لا يزول وانما يوقاه الانسان فينجو منه وهكذا ساير الاخلاق وقيل
معنى قوله سفر در وطن يعني روية الغيب وهو الله تعالى كما قال بعض المفسرين
في قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ان الغيب هو الله تعالى او المراد روية عالم
الغيب وهو عالم الاخرة في عالم الشهادة من هذه المعقولات والمحسوسات فيرى الله تعالى

في

في كل شيء يشهده من معقول او محسوس على الاول او يرى جميع ما اخبرت عنه الانبيا
عليهم الصلاة والسلام من امور الاخرة كل معقول ومحسوس على الثاني فتكون الدنيا
هي ظهور الاخرة للقاصرين على حسب شهودهم فاذا كملوا باحوال الموت والبرزخ شهدوا
حقايق ما كانوا يسمونه دنيا وشهود ذلك في هذا العالم رؤية الغيب في الشهادة نظر
برقدم وهي الكلمة السابعة وحاصلها ان المريد ينظر الى قدمه مطأطا راسه في
مشيه في البلد والصحرا ولا يرفع راسه حتى لا يتفرق اي يذهب يمينا وشمالا نظره فلا يجتمع
على شيء واحد فلا يتحقق بشيء من الاشيا ويكون ممن قال تعالى فيهم يعلمون ظاهرا من
الحياة الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون وحتى لا يبصر ما لا ينبغي من افعال الناس فيتفرق
عليه قلبه ويصعب عليه جمعه فيهلك مع الهالكين فان النظر الى اهل الغفلة يورث
الغفلة كما ان النظر الى اهل اليقظة يورث اليقظة ويمكن ان يكون المراد بالنظر الى
القدم ان يكون نظر السالك في اول دخلته اي عند ابتدائه في سلوكه الى نهاية السلوك بان يرفع
همته من ابتداء شروعه عن ارادة شيء ما في الدنيا او في الاخرة ولا يريد غير من ليس
كمثله شيء وهو السميع البصير يعني يكون نظره الى حضرة الذات الالهية المقدسة
اي المطهرة عن مشابهة الاكوان فقط ولا ينظر الى غيرها مطلقا فلا يلتفت الى دنيا
ولا اخرة ولا يفرح بنجاة ولا يحزن من هلاك ولا يعتبر بما حصل له من احوال الطريق
ومقاماته ولا يلتفت الى ما هو فيه من التقوى والورع والتوكل والاعتصام والزهد
وغير ذلك وسه در الفاضل وهو الشيخ علي وفا المصري قدس الله تعالى سره
تجرد عن مقام الزهد قلبي ما فاز فانت الحق وجدك في شهودي
الا زهد في سواك وليس شيء ما فاز اراه سواك يا سر الوجود
ولهذا ذكر الشيخ محي الدين ابن العربي قدس سره في كتابه الفتوحات المكية
باب التوبة ثم بعده باب ترك التوبة وقال ان ترك التوبة اعلى من التوبة

لان ترك التوبة عبارة عن عدم الالتفات اليها للاشتغال بالله تعالى لا انه عدم وجودها
وانشد على ذلك قول القايل ٭ يا ربة العود خذي في الغنا ٭ وحركي من صوته
ماونا ٭ فان مسود قميص الدجا ٭ لونه الفجر بما لونا ٭ وفاز بالتوبة قوم وما
تاب من التوبة الا انا ٭ ثم ذكر باب التقوى وبعده باب ترك التقوى وهو
اعلى من التقوى على حسب ما ذكرنا وكذلك باب الورع باب ترك الورع وباب
الزهد باب ترك الزهد الى غير ذلك مما هنالك كما قال فارس بن عيسى البغدادي
رحمه الله تعالى سالت الامام منصور الحلاج البغدادي عفى الله عنه فقلت له
من المريد لله تعالى فقال هو الرامي نظره وهو عزمه وهمته باول قصده اي في اول
سلوكه ودخوله في الطريق الالهي الى الله تعالى وحده بحيث لم يكن له قصد سواه
تعالى فلا يعرج اي يميل بظاهره او باطنه الى شيء من امور الدنيا والاخرة حتى
يصل اليه تعالى وتنفتح على قلبه ابواب معرفته سبحانه في كل شيء فعند ذلك لا يبقى
في بصره ولا في بصيرته سواه تعالى فاذا قصد الاشيا كان في قصده كما له وصارت
جميع الامور التي تضر اهل الغفلة والحجاب تنفعه هو وانقلب داوه دواء كما سئل
بعض العارفين متى يصير داء النفس دواها فقال اذا تركت هواها صار داوها
دواها ويحتمل ان يكون معنى قوله نظر بر قدم هذا المعنى الذي قاله الشيخ ابو محمد
رويم ابن احمد البغدادي رحمه الله تعالى ادب السالك الى الله تعالى في ان
لا تجاوز همته ابدا همة قدمه وهو كناية عن زوال الهمة بالاشيا عن قلبه مطلقا فلا
يهم بشيء ابدا وانما هو مشغول بربه تعالى فان حرك الله تعالى قدمه بالمشي الى
ما يريده تعالى كانت همته في قلبه الى تحصيل ما اراده الله تعالى ما حرك قدمه به
كما نقل عن ابي يزيد قدس الله روحه انه نودي في سره ماذا تريد يا ابا يزيد
فقال اريد ان لا اريد خلوة در انجمن وهي الكلمة الثامنة ومعناها ما اشار اليه

بقوله

يعني

بقوله اي يريد بذلك انه ينبغي للسالك في طريقه تعالى ان يكون ظاهرا اي بحسب
الظاهر مع الخلق مساويا لهم في الكلام والاكل والشرب والمجالسة وجميع ما هم فيه من
الافعال المباحة والاقوال التي لا اثم قايلها وفي جميع المطاعات من غير ان يتميز
عنهم بملبس او نحو ذلك ويكون باطنا اي بحسب الباطن وحقيقة الامر مع الحق
تعالى مستغرقا في شهوده سبحانه لا يتحرك في باطنه او ظاهره الا به تعالى ولا يسكن
كذلك الا به ولا يتكلم الا به معه قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون اليبطاهره
بالشغل في صنعته وخدمته لاكتساب الحلال وفي التناول بالاخذ والاعطاء وكذلك
الرجل وسايرالاعضا فيما تشتغل به الناس كما قال تعالى بطريق الاشارة بعد
الفراغ من الوقوف على عرفات المعرفة الالهية ثم افيضوا من حيث افاض الناس
واستغفروا الله ان الله كان توابا رحيما والاستغفار منا للظهور في اطوار اهل الغفلة
مراعاة للعالم البشري وهو المعنى الذي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان
على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة وفي رواية مايتة مرة لانه صلى الله
تعالى عليه وسلم بشر مثلنا بدليل قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي الاية فيكونه
بشرا يغان على قلبه محافظة على البشرية واستغفاره من ذلك نظير الاستغفار منا
في اية الاغاضة كما ذكرنا والقلب باطن بالحق اي مع الحق تعالى لا يفارق شهود
حضرته تعالى ولا يشتغل عنه بشاغل مطلقا وما احسن ما قيل في ذلك المعنى المذكور من
الشعر فن داخل اي في قلبك وسرك كن يا ايها المريد الصادق صاحيا لشهود
ربك متيقظا له غير غافل عنه في جميع احوالك ومن خارج اي في جوارحك وما يظهر
منك خالط الناس وسايرهم في جميع احوالهم المباحة وكن معهم كبعض الناس
الاجانب اي المغايرين عن الله تعالى المحتجبين عن شهوده والمراد ان يكون مع
الله تعالى بلا ناس ومع الناس بلا الله فتخالطهم وتباينهم كما ان العارف كاين باين

اي موجود مع الناس ولكنه مفارق لهم ومنه قول القايل ، فكن مع الناس حيث كانوا
ودر مع الدهر حيث دارا ، وانما ناسنا حديث ، كمثل كسرا ومثل دارا قال اكابر
الطريق من اهل الله تعالى ان في هذه الطريقة النقشبندية حصول الجمعية بالحق
تعالى في حال وجود المريد في الملا اي فيما بين جماعات الناس لاجتماع الروحانية
واقتصارها على النظر والاعتنا بشي واحد مسارعة اليه مخافة فواته بمسارعة غيرها
اليه وحصول التفرقة بالغفلة عن الجمعية في حال وجود المريد في الخلوة وحده لانتشار
روحانيته بالطمانينة في عدم المزاحمة على المقصود فخلوة من هذا شانه بالله تعالى
في الاجتماع بالناس وخلوته بنفسه في الانفراد عن الناس فالخلطة له خير من العزلة
وهو المقام المحمدي الجامع وقوف زماني وهي الكلمة التاسعة وحاصل معناها يعني
تحاسب نفسك يا ايها المريد على الاوقات التي مرت عليك في اليوم والليلة فتنظر
هل مرت عليك باعمال الخير كالصلاة والصوم والصدقة والتسبيح ونحو ذلك من
الطاعات فتشكر الله تعالى على توفيقك اليها وتيسيرها لك او مرت عليك باعمال
الشر كالمعاصي والمخالفات فتستغفر الله تعالى من ذلك وتتوب اليه قال تعالى
ولتنظر نفس ما قدمت لغد وهذه الاية اصل في محاسبة النفس وفي الحديث حاسبوا انفسكم
قبل ان تحاسبوا وذلك اي الاستغفار بمعنى التوبة من اعمال الشر على حسب اي
مقدار مراتبهم اي مراتب اهل الله تعالى في ذلك فقد يكون فعل من الافعال ذنبا
في مرتبة ادنى منها ومباحا في مرتبة وسطى كما سئل ذو النون المصري رحمه الله تعالى
عن التوبة فقال توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة وقال
ابو الحسن النوري رحمه الله تعالى التوبة ان تتوب عن كل شي سوى الله تعالى
وقال محمد التميمي رحمه الله تعالى شتان بين تايب يتوب من الزلات وتايب يتوب
من الغفلات وتايب يتوب من روية الحسنات وسئل رويم رحمه الله تعالى

وطاعة في مرتبة

ع

عن التوبة ظاهرا وباطنا سيات اي ذنوب المقربين وهم القايمون بالله تعالى
لا بانفسهم في الاوامر والنواهي لله تعالى لا لانفسهم فان طاعات الابرار بانفسهم
ذنوب عند المقربين الذين طاعاتهم بربهم وقد علم كل اناس مشربهم وقوف
عددي وهي الكلمة العاشرة وهو عبارة عن رعاية اي ملازمة المريد لعدد
العدد الذي مر بيانه في الذكر القلبي فان مراعاة ذلك لجمع الخواطر المتفرقة
ولهذا ورد تعيين عدد مخصوص في التسبيحات عقيب الصلاة كما جاء في الحديث
وقوف قلبي وهو الكلمة الحادية عشر وحاصل معناها هو عبارة عن اليقظة
في الامور كلها بنفي الغفلة والسهو وحضور القلب كمال الحضور من غير التفات الى
شيء آخر من الاشيا مع جناب الحق سبحانه وتعالى بحيث يشهد الله تعالى في شهوده
كل شيء لان كل شيء فعل من افعال الله تعالى والله تعالى يشهد في فعله كما ورد ويشهد
في صفاته وفي ذاته ولكن يجب ان يكون حضوره ذلك على وجه لا يكون للقلب
غرض في شيء من الاشيا مطلقا غير الحق عز وجل بان لا يقصد بذلك الحضور
ثواب الله تعالى او النجاة من عقابه او المرتبة العالية عنده فيكون قائم بالله لنفسه
وانما الذي ينبغي له ان يقوم بالله لله لا لنفسه وقيل ايضا في معناه اي معنى
الوقوف القلبي ان الذاكر ينبغي له ان يكون واقفا اي مطلعا على قلبه مراقبا
لما يخطر فيه يعني في اثناء الذكر فكلما ذكر الله تعالى نظر ما يقع في قلبه حالة الذكر
من المعاني التي تخطر له فيضبطها ويعرف بين حسنها وقبيحها ويتوجه بهمته وعزمه
المصحح الى القلب الصنوبري الشكل الذي يقال له بالفارسية دل بكسر الدال
المهملة وهو في الجانب الايسر من البدن كامر محاذيا اي مقابلا ومقاربا من جهة
الداخل للثدي الظاهر ويجعله اي ذلك القلب مشغولا بالذكر على كل حال
ولا يتركه يغفل عن الذكر في حال من الاحوال مطلقا ولا عن مفهومه اي مفهوم

فتصير خاطرا واحدا بسبب ملازمة عدد واحد من الذكر فتبقى النفس مطمئنة به ساكنة اليه غير مترددة في مقدار منه لم يقصد لها

ونحو ذلك

الذكر بل يبقى مستحضرا معنى الذكر في كل مرة غير غافل عنه لينتج له شهود المذكور وتتم رياضته
في الشهود وحضرة الخواجه اي الشيخ بهاء الدين نقشبند رحمه الله تعالى وقد سبق
بيانه لم يجعل حبس النفس من الذكر ولا رعاية العدد امرا لازما في الذكر فله ان يحبس
نفسه وان لا يحبسه وان يلتزم عددا مخصوصا من الذكر وان لا يلتزمه وان كان
الحبس والالتزام اولى عنده ايضا لكنه غير لازم واما الوقوف القلبي المذكور فهو لازم
عنده اي عند الخواجه نقشبند رحمه الله تعالى في اثناء الذكر على حسب ما سبق
من معنى ذلك والمرابطة القلبية على الذكر اي المحافظة عليه والمداومة لازمة
عنده ايضا وكذا غيرها من اداب الذكر كالوقوف الزماني المذكور وباقي الكلمات بحالها
فالمقصود من الذكر انما هو الوقوف اي الاطلاع القلبي وهو الشهود لحقايق
الوجود وما احسن ما قيل في ذلك المعنى من الشعر على بيض قلبك يا ايها المريد كن
انت كانك طاير من جهة الحفظ والتربية والاعتناء بالمداراة فان الطاير
يحضن بيضه محتفظا عليه ليستنتج منه ما يانس به مما يجانسه من الفرخ وكذلك
انت يا ايها المريد احرص على قلبك واحتفظ عليه من دخول الاغيار فيه كيلا يفسد
عليك حتى تستخرج منه ما تستانس به من معرفة الله تعالى فمن ذلك اي
من القلب الاحوال الالهية والمعارف الربانيه فيك نفسك تولد بالبنا للمفعول
وتشديد اللام اي يولدها قلبك فيك والله اعلم فصل في اداب
الطريق في الظاهر والباطن اذا وقع لك يا ايها المريد في اثناء الذكر والاشتغال به
حتى لا يكون بسبب ذلك غفلتك عن الذكر فيزول بعودك اليه تفرقة اي رجوع من
كشف الشهود الى لبس الوجود او وسوسة بالقاء خاطر يتردد في النفس في شي من
الاشيا او قبض يربط على القلب فيمنعه من التوسع في الامور واحتمال المقدور
فينبغي لك ان تبادر الى الطهارة الظاهرة لترجع اليك الطهارة الباطنه وذلك ان

يا ايها المريد اي في صح

تغتسل

تغتسل اي تغسل جميع بدنك مع المضمضة والاستنشاق وادخال الماء في صماخ
الاذنين وتحت الابطين وباطن الركبتين وباطن السرة وطيات البطن وداخل
اللحية والشاربين والحاجبين والاستنجاء في القبل والدبر والوضوء الكامل قبل ذلك
وان يكون بالماء البارد لبقائه على اصل خلقته من غير تصنع فيه بوجه بحرارة النار
وان لم تقدر على ذلك اي على الماء البارد لعدم مساعدة المزاج لك في ذلك لبرودة طبعك
او برودة الوقت او علم العادة او خوف المرض منه فبالحار اي بالماء المسخن بالنار
لا بالشمس لكراهة ذلك في مذهب بعض العلماء الا عند الضرورة وبعد ذلك اي
بعد الاغتسال تدخل يا ايها المريد الخلوة الظاهرة المحلل المخالية من احد وتصلي فيها
ركعتين اول دخولك مع التضرع الى الله تعالى في هاتين الركعتين اي التوسل
والدعاء مع الاستكانة اي الذل والانكسار الى الله تعالى وتستغفر من جميع ذنوبك
ما علمت منها وما لم تعلم ناد ما على جميع ما صدر منك مما لم تشعر به من المخالفات وما شعرت
به عازما على ان لا تعود الى شيء من ذلك وتتوجه بصميم قلبك لحالك كزوال الكوكبة
او القبض او عود وقتك اليك وهو جمعيتك بربك وان لم تجد وقتك المذكور بعد
هذا العمل كله واستمرت التفرقة بشهود الاغيار عند تحول الانوار معك اي في قلبك
ولم تزل عنك فاحضر اي اجعل بمنزلة الحاضر في خيالك صورة شيخ المربي لك لانك
كنت تشهد في باب الامدادات الالهية كما بيناه فيما سبق فاجعل صورته حيالة وجهك
حتى تبقى مقبلا على باب الحق تعالى لعله ان يفتح لك فتدخل الحضرة تعالى على
مقتضى مرادك فانه سبق فاجعل صورته حيالة وجهك حتى تبقى مقبلا على باب
الحق تعالى لعله ان يفتح لك فتدخل الحضرة تعالى على مقتضى مرادك فانه يرجى
بالبنا للمفعول لك ببركته اي ببركة الشيخ المذكور بتبدل اي ان تتبدل التفرقة التي حصلت
لك بالجمعية مع الحق تعالى وتقدس وان بقيت فيك التفرقة ايضا مع ذلك فقل

بقلبك او بلسانك يا فعّال بالشد اي تشديد العين المهملة والمد على الالف مدا لازما
مخففا فان قولك ذلك ينبه قولك على كونه تعالى فاعلا لكل شيء وحده لا شريك له
فتنتقل من الغفلة بشهود الفواعل الكثيرة الى شهود الفاعل الواحد وتدخل في حضرة
جمعيتك فان لم ترتفع عنك التفرقة ايضا بذلك القول المذكور فقل في نفسك
جازما ان هذه التفرقة التي حصلت لك انما هي منه سبحانه وتعالى لا من غيره وافن
اي اضمحل واذهب نفسك وامحق وجودك في وجود ذلك المفرق لك وهو الله سبحانه
وتعالى بان تشهد امره تعالى الذي هو كلمح بالبصر الذي قامت به السموات والارض
واستغرق اي غب عن هذا الوجود الفاني فيه اي في الحق تعالى المفرق لك فتصير في
عين الجمع به عز وجل الذي هو مطلوبك حينيذ وتذهب عنك التفرقة وقيل في جلب
الجمعية ان تبقى التفرقة التي في شهودك على ما هي عليه مع هذه الملاحظة المذكورة بان
تلك التفرقة منه تعالى فاينا في ذلك المفرق مستغرقا فيه فحيث كانت الخطرة منك
في قلبك متعلقة بالاعمال المعاشية كمثل الميل من قلبك الى شراء فراش تجلس
عليه او نحوه من ثوب تلبسه او اناء تاكل فيه مما يباح لك شرعا من غير كراهة فليبادر
ذلك المريد لفعله اي شراء ما يحتاج او يخرجها اي تلك الخطرة المذكورة من قلبه
لعلها كانت سبب التفرقة حتى تكون تلك الخطرة المذكورة له اي عنده في حالة دفعه
لها كعدو يبذل ذلك المريد جهده اي قدرته وطاقته في دفعه عنه مخافة شره
ونفي ثلاثة خواطر من القلب امر لازم اي متعين في طريق الله تعالى على المريد
الاول الخاطر النفساني وهو الذي يكون من قبل النفس وهو خاطر اللذايذ والشهوات
العاجلة من حل او حرمة والثاني الخاطر الشيطاني اي الذي من قبل الشيطان
وهو خاطر الفاسدة والذنوب والمخالفات والثالث الخاطر الملكي اي الذي
من قبل الملك وهو خاطر الالهام بالخير والنصيحة اما نفي الخاطر النفساني فانه متعين

العقايد م

لانه

لانه يشغل المريد عما هو بصدده من حصول المعرفة بالله تعالى ويمنعه من النهوض
الى ادراج مقصوده ويعمى بصره وبصيرته عن المشهود واما الخاطر الشيطاني فنفيه
استبقاء للايمان والعدالة والالكفرا وفسق فيطرد عن حصول ما هو بصدده من
القرب الالهي واما الخاطر الملكي فنفيه رفعا للهمة عن التلقي من غير الله تعالى
واحترازا عن التفرقة في مقام الجمعية ويثبت في قلبه الخاطر الحقاني اي الذي
من قبل الحق تعالى وصيغته صيغة الامر وعلامته ان القلب لا يجد حدة على
مخالفته ولا يكون الا بالخير ومعرفة الخواطر متنوعة وتمييزها عند النفس عسر جدا
لان المعرفة من جملة الخواطر ومعرفة الشيء نفسه اصعب من معرفة غيره لبساطة
الخاطر وعدم تركيبه ولتبيينها اي الخواطر بعض بيان فنقول وبالله المستعان
فان حصول خاطر النفس للمريد انما هو من ارض القلب اي قلب ذلك المريد يعني
من تحت القلب لانه انما يكون بالشهوات العاجلة واللذائذ الفانية وذلك من
مقتضيات الجسمانية وهي بسفليه وخاطر الشيطان حاصل من القلب نفسه
لان الشيطان جالس قبالة القلب يقلب بانواع الصور الخبيثة كصورة الزنا
وشرب الخمر وانواع الكفر ويزين ذلك ويحسنه والقلب صاف كالمرآة فينطبع فيه
كلما قابله والخاطر الذي يقع في القلب من جهة الملك انما يكون من يمين القلب
ويمين القلب مظهر الروح والملك مظهر الروح فلهذا خاطره يكون من جهة اليمين
والخاطر الذي يرد على القلب من جهة الحق سبحانه يكون من فوق القلب لان
القلب من امر الله تعالى وامره تعالى فوق كل شيء وهذا الامر المذكور انما يصح معرفته
ذوقا وشهودا لمن تحلى بالحاء المهملة اي تزين بالتقوى عن الكفر وهي تقوى العامة
وعن الذنوب وهي تقوى الخاصة وعما سوى الله تعالى وهي تقوى خاصة الخاصة
والزهد في الدنيا وهو زهد العامة وفيما سوى الله تعالى وهو زهد الخاصة وفي

الزهد عن الزهد وهو زهد خاصة الخاصة والورع عن المحرمات والمكروهات وهو ورع
العامة وعن المباحات وهو ورع الخاصة وعن العبادات والطاعات وهو ورع
خاصة الخاصة والاكل الجسمانية للطعام وشربها للشراب والروحانية للمعاني وشربها
الحكمة الحلال من المآكل الذي في ملكك بوجه شرعي ومن المعاني الذي فتح عليك به
لا على غيرك من الحكمة الصحيح الموافق الطيب اللايق بالمزاج ومن المعاني المناسبة
للوقت ومن الحكمة المطابق للحال وكان دايما في جميع اطواره مراقبا خواطره
لا يغفل عنها ولا يترك خاطر الغير اي الخاطر الذي يخطر له في الغير ينفيه عنه
فلا يدعه يمر ببالك بل يغلب عليه بخاطر المشهود والحضور والمقصود من المريد
ان يكون دايما مراعيا اي محافظا ضابطا لوقته الذي هو فيه فلا ينظر الى ما قبله
ولا الى ما بعده كما قال شاعر ما مضى فات والمؤمل غيب ما ولك الساعة التي انت فيها
فان من نظر الى الماضي والمستقبل اشتغل عما هو فيه من الزمان الحال فلا يقدر
مع ذلك ان يستكمل النظر في زمانه الحال فتفوت منه اداب وقته ذاك فلا يجد
ثمرة الوقت ويضيع عليه فيصير الوقت عليه مقتا ولهذا قالوا الصوفي ابن
وقته لمراعاته حقوق الوقت الذي ولد فيه كمراعاة حقوق الاب وهو في
كل وقت يولد من العدم الى الوجود بامر الله تعالى الذي هو كالحي بالبصر فليس
شيء عند العارف اعز من الوقت لان فيه يرقى من حضيض نقصه الى اوج
كماله ومن شهود نفسه الى شهود ربه فان الوقت سيف قاطع لاستعداد
الكمال وقابلية ظهور الاحوال فان فات الوقت لا يتدارك بالبناء للمفعول اي لا يمكن
ان تتدارك ما فرط منه وقد قطع عليك استعدادك وقابليتك فيه للكمال
ويمكن المريد حفظ الاوقات من الفوت مع الغفلة بالذكر حتى لا يمر عليه وقت
الا وهو حاضر فيه مع ربه عز وجل كما قال تعالى والذين هم على صلوتهم دايمون

وهي

وهي الصلاة الروحانيه لقيام السر قاريا القرآن بلا حرف جسماني ولا صوت نفساني
راكعا بفناء النفس ساجدا بفناء القلب وساجدا ثانيا بفناء الفناء ومسبحا بلسان التنزيه
الوجودي في المقام الشهودي جالسا في حضرة العلم القديم على بساط الازل تاليا
تشهد الصفات الالهيه على الذات الحقيقيه مسلما على جانبيه لحضرة قبضتيه
بيديه والمراقبه كما مر بيانها والصلاة ذات الركوع والسجود بعد فهم اسرارها
والحضور في جميع حركاتها وسكناتها فرفع اليدين اشارة الى ترك الكونين والقيام
الوقوف في طور الروح الكل ولهذا فيه قراءة القرآن لانه امام الوجود في حضرة
الشهود والركوع الدخول في عالم الملايكة لانهم منه غيرات حركتهم علوية فصورتهم
سماويه والنصف الاسفل ثابت بلا تغير فلا صورة لهم فيه الا ظهور الروح الكل
والسجود الاول الدخول في عالم النبات لدخوله في الارض ثم ظهوره منها والثاني
الدخول في عالم النبات لدخوله في الارض ثم انفصاله عنها والقعود الدخول في عالم الحيوان وهو بعدهم
الجماد لسكونه والسلام الاول هو المتحقق بجميع ذلك وهو الدخول في عالم الانسانيه
والسلام الثاني هو ترك ذلك كله وهو التحقق بالحضرة الالهية ولهذا كان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اذا فرغ من صلاته يقول قبل قيامه الى السنة بعد السلام
الثاني اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام الحافزه فاصدا بسلامه
القوم المقتدين به والحفظة او اشارة الى الصلاة ان كل ركعة منها صورة كتابة
اسم الله فالقيام والركوع حركة الالف حتى تصير همزة الالف لانه لا يكن الا مبتدا
بالساكن والسجدتان هما اللامان والقعود هو الهاء فكل ركعة كتابة اسم الله تعالى
في لوح الوجود فالصلاة ذكر بالفعل وهي من نطق الوجود والصلاة اشارات
اخرى ولكن هذا مقدار ما فتح علينا في وقت كتابتنا لهذا المحل والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل والتلاوة اي تلاوة القرآن العظيم باللسان الجسماني بحروف

واصوات او بلسان الروحاني بشهود الاحيا والاموات واكابر السادة النقشبنديه
قدس الله تعالى اسرارهم واعظم انوارهم اختاروا للمريد السالك من جملة وظايفه تلاوة
القران بالليل لانه وقت النوم والغفلة عن العبادة فلهذا كثرت وظايف
القراة فيه قراة سورة الفاتحة اولا وقراة سورة قل يا ايها الكافرون ثانيا وبعده قراة
سورة الاخلاص والمعوذتين اي سورة قل اعوذ برب الفلق وسورة قل اعوذ برب الناس
وقراة خواتيم اي الايات التي هي اواخر سورة الحشر وذلك قوله تعالى هو الله الذي
لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى اخره وقراة خواتيم سورة البقرة وهي قوله تعالى
لله ما في السموات وما في الارض الى اخر السورة ومن جملة وظايفه تلاوة القران بالنهار
لانه وقت اليقظة والانتشار في الارض فكانت وظيفته فيه قراة القران سورة
يس فقط لانها قلب القران كما ورد في الحديث واستحضار القلب بالنهار من
المهمات لانه وقت التفرقه فاذا اجتمع قلب القران مع قلب الانسان انتج له الجمع
والعيان وقال حضرة الخواجه علي الرامتني وقد سبق ذكره اذا اتفقت ثلاثة قلوب على
ايجاد امر واحد حصل ذلك الامر وهو مراد العبد المومن بذلك الاتفاق الاول قلب
العبد المومن ولم يذكره لكونه معلوما والثاني قلب القران وهو سورة يس وانما
كانت قلب القران لاشتمالها على ما هو اصل لجميع القران وذلك قوله تعالى وما علمناه
الشعر وما ينبغي له الاية ليس في القران مثلها تعلمنا بكيفية الوحي وذلك ان الشعر
ماخوذ من الشعور وهو الادراك بالنفس والفكر والحواس والادراك على هذا
الاسلوب ليس بوحي ولا يليق ان يكون لنبي من انبياء الله تعالى في وقت التكلم
بكلام الله تعالى ونفي هذا المعنى قلب القران لان القران يخرج من قلب موصوف
بضد ذلك الشعور المذكور وهو قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والثالث
قلب الليل وهو وسطه فانه اهدا للاصوات واهضم للطعام واروح لبدن النايم

وهو شهود الحق تعالى حصولا كاينا صح

اذا

اذا قام واقرب الى الشاطئ فيقرأ المريد في صلاته ليلاً بقلب لقلب في قلب كما ورد
ان الله وتر يحب الوتر وورد اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا والوتر ضد الشفع
والثلاثة وتر وهي القلوب الثلاثة يعني اذا قرأت سورة يس التي هي قلب القرآن
كما ذكرنا في صلاة التهجد حصل لك ذلك اي مرادك لاستعانتك عليه بالقلوب على
الشمال وهو قلب الليل ومن جملة وظايف المريد في الليل والنهار من صلاة النوافل
الزايدة على الفرايض وعلى سنتها المرتبة ومستحباتها صلاة التهجد بعد النوم و
صلاة الاشراق في وقت اشراف الشمس وانتشارها على الارض وهي غير صلاة الضحى
كما ذكره الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى في شرح الشمايل و صلاة الاستخارة
اي طلب ما هو الخير والصواب من الله تعالى و صلاة الضحى وهي من طلوع الشمس
الى زوالها فالتهجد بالليل في اي وقت شاء وافضله جوف الليل بعد النوم وصلاة
اثني عشر ركعة كل ركعتين بتسليمة وهو الافضل عند الشافعي رضي الله تعالى عنه
وكل اربع ركعات بتسليمة مع الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الفصلة
الاولى والاستفتاح بالثناء في اول الركعة الثالثة وهو الافضل عند ابي حنيفة رضي الله
تعالى عنه وواجب ان يقرأ في كل ركعة الفاتحة وسورة او ثلاث آيات قصارا او آية طويلة
ثم ان امكن من غير كلفة قرأ في كل ركعة من الاثني عشر سورة يس ليحصل في كل ركعة
اجتماع القلوب الثلاث وتكرار السورة في كل ركعتين او اكثر لا يكره في النوافل وانما
يكره في الفرايض والا اي وان لم يمكن ذلك بان عسر عليه واراد التسهيل على نفسه
اقلها اي سورة يس في ثمان ركعات يقرأ في كل ركعة سبعا منها على هذا الترتيب يذكره الزرعي
وهو ان يقرأ في الركعة الاولى من الركعات الثمان كل ركعتين بتسليمة وهو جايز عندنا
وافضل عند الشافعي رحمه الله تعالى او كل اربع ركعات بتسليمة كما ذكرنا وهو جايز
عنده وافضل عندنا او الثمان ركعات بتسليمة واحدة وهو جايز عندنا من غير كراهة

الثلاثة المذكورة واقل الجمع ثلاثة امام وهو قلب القرآن ومقتدي على التهجد وهو قلبك وتقتدي

من اول السورة الى قوله تعالى فيها فبشره بمغفرة واجر كريم ويقرا في الركعة الثانية من
قوله تعالى انا نحن نحي الموتى الى قوله تعالى اتبعوا من لا يسئلكم اجرا وهم مهتدون
يقرا في الركعة الثالثة من قوله تعالى وما لي لا اعبد الذي فطرني الى قوله تعالى جميع
لدينا محضرون ويقرا في الركعة الرابعة من قوله تعالى وآية لهم الارض الميتة الى قوله
سبحان وتعالى كل في فلك يسبحون ويقرا في الركعة الخامسة من قوله تعالى وآية لهم انا حملنا
ذريتهم الى قوله تعالى ولا الى اهلهم يرجعون ويقرا في الركعة السادسة من قوله تعالى
ونفخ في الصور الى قوله عز وجل هذا صراط مستقيم ويقرا في الركعة السابعة من قوله تعالى
ولقد اضل منكم جبلا كثيرا الى قوله تعالى فهم فيها مالكون ويقرا في الركعة الثامنة من قوله
تعالى وضرب لنا مثلا الى آخر السورة هذا ان كان حافظا سورة يس وان لم يحفظ سورة يس
فليقرا في كل ركعة من الركعات الثمانية بعد قراءة سورة الفاتحة سورة الاخلاص وهي قل هو الله
احد الى آخرها فيما بقي من الاثني عشر ركعة المذكورة والباقي اربع ركعات يقرا في كل
ركعة من الاربع الباقية بعد قراءة سورة الفاتحة سورة الاخلاص وذلك لانه ورد في
فضل سورة الاخلاص انها تعدل ثلث القرآن قال البيضاوي رحمه الله تعالى في
تفسيره ولاشتمال هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من
الحد فيها جاء في الحديث انها تعدل ثلث القرآن فان مقاصده محصورة في بيان
العقايد والاحكام والقصص ومن عدها بكلها اعتبر المقصود بالذات من ذلك ولا يصلي المريد
التهجد اي الصلاة بالليل بعد النوم اقل من اربع ركعات بتسليمة واحدة لانها
على صورة اكمل الفرايض الظهر والعصر والعشا ووقت التهجد من الليل الثلث الاخير
منه في النصف الثاني كما قال الله تعالى في القرآن العظيم في سورة المزمل يا ايها
المزمل اصله المتزمل من تزمل بثيابه اذا تلفف بها قم الليل اي قم الى الصلاة
بالليل الا قليلا منه استثنا من الليل ان تنام فيه لراحة بدنك نصفه بدل

يعني قد سمحنا لك بقليل من الليل ص

من الليل صح بعد استثناء القليل منه بيانا لما هو المراد من ذلك اي قم نصف الليل ونم نصفه
او انقص انت منه اي من النصف قليلا حتى يصير ثلث الليل صح لا كثيرا حتى يصير ~~ثلث~~
~~الليل ولا كثيرا~~ ربع الليل او زد انت عليه اي على النصف حتى يصير ثلثين من
الليل فيكون المطلوب منه ان يقوم نصف الليل او ثلثه او ثلثيه فان قلت
قوله قم الليل الا قليلا يقتضي ان يكون المطلوب منه قيام الاكثر من الليل والنصف
ليس اكثر فكيف صح ان يكون بدلا منه قلت يحتمل ان يكون المراد بقوله الا قليلا
اي الا نصفا منه وسمي النصف الذي لم يقم فيه قليلا لعدم قيامه فيه صح بسبب وجود
النوم والصلاة خير من النوم على العموم ومحل الشاهد من هذه الآية ان الله تعالى
امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقوم نصف الليل فالمراد النصف الثاني بدليل
القيام فانه يكون بعد النوم في النصف الاول او ثلث الليل فالمراد به الثلث الاخير
بعد نومه الثلثين الاولين منه ورتل القران في قيامك ذلك ترتيلا اي اقراه على
تؤده وتبيين حروف بحيث يتمكن السامع من عدها قال الامام ابو الفتح المكي رحمه
الله تعالى صاحب قوت القلوب وهو مختصر الاحيا للغزالي قال الله عز وجل في
كلامه القديم مخاطبا لنبيه الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم ومن الليل اي بعض
الليل والبعض صادق بالنصف والثلث والثلثين ولعل الاية السابقة تفسر هذه
فتهجد اي فصل به اي بالقران نافلة زايدة على الصلوات المفروضة لك تلك النافلة
لا تكميلا لنقص فرايضك فان فرايضك تامة لا تحتاج الى تكميل فنوافلك لك بخلاف
غيرك من القاصرين نوافلهم مكملات لنقص فرايضهم او نافلة اي فريضة زايدة
على الصلوات المفروضة لك تلك الفريضة الزايدة لا لغيرك فان قيام الليل كان مفروضا
على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحده ثم نسخ وقال الله تعالى في وصف المتقين
كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اي هجوعهم وما مصدرية او زايدة او موصولة اي

الهجوع الذي يجمعونه ولا يجوز ان تكون تاخيه لان ما بعدها لا يعمل فيما قبلها والهجوع هو
النوم وكذلك الهجود بالدال المهملة والتهجد القيام من النوم وهو ترك الهجود فلا يكون
التهجد حينئذ الا بعد النوم في الليل بخلاف صلاة الليل فانها اعم من التهجد لحصولها
قبل النوم دونه وقال في كتاب المنتقى بالغين المعجمة مصرحا بذلك لا يكون التهجد
الا بعد النوم ولو يسيرا كما هو المعتاد من الاطلاق وذكر الوالد رحمه الله تعالى في شرحه
على شرح السنة وقال شيخ الاسلام ابو السعود في تفسير التهجد ازالة الوالفا الهجود
وهو النوم فان صيغة التفعل تجيء للازالة كالتحرج والتحنث والتاثم ونظايرها
وفي المدارك للنسفي انه ترك الهجود للصلاة انتهى والتهجد في اصطلاح الشرع
صلاة النافلة بعد النوم في الليل وقد روي في الحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فاذا صلى المرء هذه الصلاة التي هي ثمان ركعات المذكورة على الوجه المذكور
جلس على ركبتيه او متربعا جلوسا متوجها فيه للقبلة من حين فرغ من صلاة
الى ان يشرع في صلاة الصبح ويشتغل في حال توجهه ذلك بالمراقبة للحق عز وجل على
حسب ما مر والذكر لله خفية او جهرا بمقدار ما يسمع نفسه وان غلبه النوم نام ولا يجهد
نفسه مخافة الملل والسآمة في طريق الله تعالى فان النفوس مطايا القلوب في
قطع المسافة الى علام الغيوب والمطايا بهايم وربما اعتراها الكسل فتحتاج الى السياسة
عظيمة لئلا تشرد عن الله تعالى شرود البعير لكنه اذا نام يقوم من نومه قبل وقت
الصبح آخر الليل ويتوضأ اذا دخل وقت الصبح يصلي سنة الصبح في اول الوقت في بيته
لا في المسجد واعلم ان سنة الصبح لها اربع سنن الاولى ان يصليها في اول الوقت
لما روى نافع ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اخبره عن حفصة زوج النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كان اذا سكت المؤذن من صلاة الصبح وبدا الصبح ركع ركعتين خفيفتين
قبل ان تقام الصلاة والثانية ان يصليها في بيته قال صلى الله تعالى عليه وسلم

هذا الام يعني ان التهجد هو الصلاة بعد النوم وكان صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك

ح

من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له في رزقه وتقل المنازعة بينه وبين اهله ويختم
له بالايمان ذكر الحديث في الكافي والثالثة ان يخفف القراة فيها لحديث حفصة المذكور
ولما روى عن عايشة رضي الله تعالى عنها كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخفف
الركعتين قبل صلاة الصبح حتى اني لاقول هل قرا بام الكتاب صح والرابعة ان يقرا في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون
وفي الثانية سورة الاخلاص لما اخرج الترمذي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
قال رمقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا فكان يقرا في الركعتين قبل الفجر بقل
يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ويشتغل المريد بعد ذلك بالاستغفار اي
طلب المغفرة لذنوبه من الله تعالى بطريق الخفية لا الجهر كما هو طريق هذه السلسلة
النقشبندية فان مبناها على الخفية وستر الحال ويذهب بعد ذلك الى المسجد حال
كونه مستغفرا بالخفية في طريقه اي المسجد ويخطر في باله وقت الاستغفار جميع
ما وقع منه من الذنوب والمخالفات تفصيلا واجمالا ولا يعتقد في نفسه انه لا ذنب
له فان هذا الاعتقاد من اكبر الذنوب قال تعالى فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى
ولله در القايل ٭ وان قلت ما ذنبي اليك اجبتني ٭ وجودك ذنب لا يقاس به ذنب
والتوبة في كل نفس من كل نفس معراج السالكين الى الله تعالى فمتى غفلوا عنها
وقف بهم السير قال تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم تفلحون واذا صلى
ذلك المريد فرض الصبح مع الجماعة في المسجد جلس في موضعه ذلك مشتغلا بوظيفته
الباطنية وهي المراقبة والذكر بالخفية ان وجد في قلبه وهو في المسجد الجمعية الالهية
غير تفرقة كونية والا اي وان لم يجد ذلك اتى ذلك المريد بيته واشتغل فيه
بوظيفته المذكورة الى ان تطلع الشمس وبعد ذلك صلى ركعتين بنية صلاة الاشراق وقرا في
كل ركعة منها بعد الفاتحة سورة الاخلاص ولا يكره تكرار السورة في النفل بخلاف الفرض كما
سبق قال الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على شرح الدرر ولو قرا السورة في الركعة الاولى

ثم كررها في الثانيه يكره الا في النوافل انتهى ولا شك ان صلاة الاشراق ونحوها ناقلة فلا يكره فيها ذلك ثم يصلي بعد ذلك المذكور من الاعمال ركعتين بنية صلاة الاستخارة وهي معروفة مشهورة وقد بسطت الكلام عليها في كتاب نهاية المراد شرح هداية ابن العماد وحاصلها ان يصلي صلاة اي صلاة كانت ولو من السنن الرواتب او تحية المسجد او سنة الوضوء ونحو ذلك من غير الفريضة وان صلى ركعتين مستقلتين لذلك كان افضل في وقت غير مكروه واوقات الكراهة وقت طلوع الشمس وغروبها واستوائها وبعد طلوع الفجر ما عدا سنة الفجر ~~وبعد صلاة الصبح الى طلوع الشمس~~ وبعد صلاة الصبح الى طلوع الشمس وبعد صلاة العصر الى الغروب وبعد الغروب الى صلاة المغرب روى البخاري عن جابر رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة اي في الامور كلها كالسورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال وعاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال وعاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته قال العلما يقرا في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفي الثانيه سورة الاخلاص وقيل يقرا في الاولى بعد الفاتحة وربك يخلق ما يشاء ويختار الى قوله مبين وفي الثانيه وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله الى قوله بعيدا وقل هو الله احد وقيل يقرا في الاولى بعد الفاتحة اية الكرسي وسورة الاخلاص سبع مرات وفي الثانية اية الكرسي مرة وسورة الاخلاص مرة ثم يمضي لما يشرع له صدره ولما يسبق الى فهمه فان لم يخر فيه ويصلي على النبي صلى الله

تعالى

تعالى عليه وسلم في اول الدعا وآخره ويحمد الله تعالى واذا كان له اي للمريد بعد ذلك
كله امر مهم دنيوي منسوب الى الدنيا كاكتساب معيشة بان كان من اصحاب الحرف توجه
اليه اي الى امره ذلك مع مصاحبة الحضور بقلبه في شهود الحق تعالى منزها عن
مشابهة كل شي واليقظة لجلاله تعالى وجماله ويقرا في حال توجهه هذا الدعا وهو اللهم
معناه يا الله كن وجهتي اي اظهر لي مواجها عند مواجهتي لكل شي بحيث يصير
ذلك الشي مقدار رويتي لك وانت انزه واعلى من مقدار ما ظهر لي منك في تلك
المواجهة في كل جد اي اجتهاد على شي من الاشيا مطلقا وكن مقصدي حتى لا ارى
غيرك فلا اقصد الا انت وتصير الاشيا كلها في بصري وبصيرتي مقدار ما ظهر لي منك
عند تجليك علي وانت انت ولا شي معك يشاركك في الوجود في كل قصد اقصده
لشي مطلقا وكن غايتي اي آخر ما اريده من النتيجة في كل سعي اسعاه على كل
حال وكن ملجأي موضع التجآي واحتمائي في وقت هجوم كل شدة ومصيبة علي
في الدنيا والدين والاخرة وكن ملاذي اي منقذي ومجيري في كل هم اي حزن
وكربة دنيا وآخرة وكن وكيلي اي النايب عني في كل امر امرتني به من فعل او كف
حتى تقوم انت عن نفسي بجميع ما اردت منها على حسب ما تريد فتبقى في يدك
بمنزلة الالة والفاعل انت والفعل فعلك فان اثبت نفسي فبفضلك وان
عاقبتها فبعدلك وتولني اي كن واليا علي بحيث لا يبقى لي تصرف معك في نفسي
ولا في غيري ويصير تصرفك لي تولي محبة لي منك تبتدئني بها حتى احبك كما قال تعالى
يحبهم ويحبونه وعناية لي في كل حال من احوالي ويكون ذلك المريد دايما في شغله
الدنيوي والاخروي متوجها بالذكر الخفي للقلب الصنوبري الذي في صدره يزعجه
به عن سكونه الى طبعه وجموده على مالوفه وعادته كما قال الله تعالى فيمن يشتغل
بامر المعاش ولا يغفل عن الله تعالى سبحانه يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال

نفسي صح

تصرفي هو صح

لا تلهيهم لا تشغلهم تجارة اي معاملة رابحة ولا بيع عن ذكر الله ان باعوا وان اشتروا وهكذا سائر معاملاتهم لشهودهم الحق تعالى في كل شيء فهم يتكلمون به تعالى معه رمزا واياء ولا يشعر بهم احد والناس يحسبون انهم يتكلمون معهم وهم مع الله على كل حال لا مع احد واذا فرغ ذلك المريد من مهماته الدنيويه التي لا بد له منها بقدر الحاجة توضأ وضوءا جديدا غير وضوءه الاول لتدنسه بالشغل الدنيوي ولو في الظاهر فقط ودخل خلوته على عادته من قبل واول ما يجلس في خلوته يستحضر في قلبه صورة شيخه على اكمل وجه الاحوال ليحصل له المدد منه فان شيخه بابه الى حضرة الله تعالى ووسيلته اليه كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وقال وابتغوا اليه الوسيلة ولا بد للسالك في ابتداء سلوكه ان يعرف ربه حتى يسقط الواسطة بينه وبينه واذا لم يعرف ربه به لا يمكنه ان يشهد بقلبه الا مخلوقا حادثا فان شهد على انه ربه تعالى فهو من الكافرين فالواجب عليه ان يشهد شيخه وينصور صورته حتى يمتد من الله تعالى بسبب تعظيم شيخه صورته المدد منه تعالى ويبقى على ذلك حتى تحصل له الفتح الالهي بشهود شيخه ونحن لا ننكر ان اسقاط الواسطة للمريد واكتفاءه بربه تعالى هو الاكمل ولكنا نعلم عن يقين علما ذوقيا وجدانيا بحسب ما كنا عليه من قبل ان هذا لا يمكن المريد في ابتداء سلوكه ابدا بالضرورة فان جميع الخواطر وجميع المقاصد لا تقع الا على مخلوق حادث يعرفه العارف ويجهله الجاهل وذلك المخلوق الحادث هو الرب عند الجاهل لعدم المعرفة ولا عذر في الكفر فيجب عليه اتخاذ الكامل ليفرق بين الحادث المعتمد على ادراكه والقديم المعجوز عن ادراكه ان يرى ادراكه شهود ياسم فرقا ذوقيا لا ضياليا ثم بعد ذلك يسقط الواسطة ولهذا قالوا من لا شيخ له فشيخه الشيطان كما سبق ومتى كان شيخه الشيطان كان في الكفر حتى يتخذ له شيخا متخلقا باخلاق الرحمن قال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا

قوله قرين وانهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون انهم مهتدون ثم سيشتغل بعد
ذلك بوظيفته على عادته من قبل من بيان الوظيفة المراقبة لله تعالى والذكر لله تعالى
على حسب ما سبق واما صلاة الضحى فاثناعشر ركعة يعني هذا اكثرها ان شاء كل اربع
ركعات بتسليمة واحدة يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في التشهد الاول
ويثني اذا اقام الى الثالثة وهو الافضل لما مر وان شاء كل ركعتين بتسليمة يقرأ في
كل ركعة من الاثني عشر بعد قراءة سورة الفاتحة سورة الاخلاص ثلاث مرات وقال الفقهاء
يقرأ فيها سورة والشمس وضحاها وسورة والضحى والليل اذا يغشى في كل ركعة شيئا
من ذلك ولا يصليها اي الضحى اقل من اربع ركعات لان اقلها اربع ركعات وقيل اقلها
ركعتان قال في الغزنويه اقلها ركعتان واكثرها اثناعشر ركعة بثلاث تسليمات
وان شاء بست وفي شرح الدرر وندب اربع فصاعدا في الضحى قال الوالد رحمه الله
تعالى في شرحه لما روت عائشة رضي الله تعالى عنها كان يصلي الضحى اربع ركعات
ويزيد ما شاء ولا ينبغي للمريد ان يصليها اي الضحى في اول وقتها وهو من ارتفاع
الشمس الى زوالها بل يؤخرها عن ذلك الاول الى ان يمضي ربع النهار ويبقى منه ثلاثة
ارباعه والمراد عند ابتداء شدة الحر كما جاء في كتاب المشكاة اي مشكاة الانوار عن
زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنهم انه اي زيد بن ارقم راى قوما من الناس يصلون
صلاة الضحى بعد طلوع الشمس فقال رضي الله تعالى عنه قد علموا ان الصلاة اي
صلاة الضحى في غير هذا الوقت افضل ثم قال رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال صلاة الاوابين جمع اواب من آب اذا رجع اي الراجعين
من انفسهم الى الله تعالى وهي التوبة الحقيقية من جميع الذنوب قال تعالى انه كان
للاوابين غفورا وسموا اوابين لرجوعهم الى حقيقة الامر بزوال الوهم عن بصايرهم
كان نفوسهم من اصل خلقتها لله تعالى لانهم فاذا كانوا في حياتهم زعموا انهم

كما اخرجه مسلم وذكره في الاحياء وغيره ان صلى الله عليه وسلم

مستقلوك بنفوسهم فاذا اسلموا لله رب العالمين سلموا انفسهم له تعالى فكانوا اوابين
فيغفر لهم ما كان سلف منهم وتسمى الست ركعات التي بعد صلاة المغرب صلاة الاوابين
ايضا ولا تخصيص لها بهذه التسمية فان حديثها لا يقتضي ذلك وهو ما روي عن
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من صلى
بعد المغرب ست ركعات كتب من الاوابين ومن المتبعين حتى ترمض تدخل في
الفصال م الرمض جمع فصيل رواه الامام مسلم في صحيحه ولفظ الحديث فيما اخرجه مسلم عن
زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة الاوابين
اذا رمضت الفصال قال ابن ملك في شرح المشارق اي احترقت اخفافها وفيه
اشارة الى مدحهم بصلاة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس غير النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر
الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله
اذا رمضت الفصال لرقة جلود اخفافها لانها تنفصل عن امها تعا عند ابتداء
في الصيف م شدة الحر فتتركها ومعنى الرمضاء شدة الحر من وقع اي انبساط شعاع الشمس على الرمل ونحوه
من التراب او الصخر ومنه سمي رمضان لانه صومه فرض في شهر شديد الحر اي
اذا وجد الفصيل حر الشمس لرقة جلد خفه انفصل عن امه كما ذكرنا والفصيل هو
ولد الابل اي الناقة من الابل والابل اسم جنس يطلق على الذكر والانثى وليس له
واحد من لفظه وانما يقال في الواحد جمل او بعير وفي الانثى ناقة ومطية وبعد
صلاته اي اداميه صلاة الضحى اذا حضر الطعام عنده تناوله بقصد التقوية على
طاعة الله تعالى وامتثالا لامره تعالى بقوله وكلوا واشربوا من سنن الطعام البسملة
في اوله والحمدلة في آخره اذا كان من حل اما اذا كان من حرام فنصوا على انه يكفر
فان نسي البسملة في اولها فليقل اذا تذكر بسم الله على اوله وآخره بجميع ذلك ورد الاثر

وهو

وهو شكر المؤمن اذا رزق قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يرضى من عبده المؤمن
اذا قدم اليه طعام ان يسمي الله تعالى في اوله ويحمد الله في آخره ومن سننه
ان يغسل يديه الى الرسغين قبله وبعده ولا يكفي في اقامة السنة غسل يد واحدة
ولا غسل اصابع اليدين قال صلى الله تعالى عليه وسلم الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي
اللمم ويصح البصر والمراد بالوضوء غسل اليدين وباللمم صغار الذنوب والادب ان يبدأ
بالسباب قبله وبالشيوخ بعده لانه اذا ابتدأ بالشيوخ احتاجوا الى انتظار الشباب
للاكل وانتظار الشباب لهم اولى واذا غسل يديه قبل الطعام لم يمسح بالمنديل لكن يتركه
حتى يجف ليكون الغسل باقيا وقت الاكل ولمسحها بعده ليزول اثر الطعام بالكلية
ومن السنة ان لا يأكل الطعام من وسطه ابتداء ومن السنة ان يلعق اصابعه
قبل ان يمسحها بالمنديل ومن السنة لعق القصعة وان يبدأ بالملح ويختم به كذا
في الخلاصة وغيرها نقل ذلك كله الدردير رحمه الله تعالى في شرحه على شرح المسرعن
كتب عديدة تركنا ذكرها لقصد الاختصار وينقل ايضا ان من قدر على الكسب لزمه
ان يكتسب وان عجز لزمه السوال فان نوع الكتساب لكن لا يحل الا عند العجز قال
صلى الله تعالى عليه وسلم السوال آخر كسب العبد فان تركه حتى مات اثم لانه القى
نفسه القاها الى التهلكة فان السوال يوصله الى ما يقوم به نفسه في هذه الحالة
كالكسب ولا ذل في السوال في هذه الحالة فقد اخبر الله تعالى عن موسى وصاحبه
انهما اتيا اهل قرية استطعما اهلها وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل من اصحابه
هل عندك شيء تاكله ومن كان لم قوت يومه لا يحل له السوال وان اكل ذلك المريد
مع الاصحاب كان حسنا لان في ذلك نوع ايثار وعدم تخصيص نفسه باكل شهوته
وحده وبعدا عن كراهة السكوت حالة الاكل والا اي وان لم ياكل مع الاصحاب لعدم
تيسير ذلك فمع اهله اي زوجته او احد محارمه واولاده الذكور والاناث

ينفي الفقر

ولا يأكل وحده بقدر الامكان فان البركة في ايدي المومنين وفي الاثران يدالله مع الجماعة وبعد ذلك الاكل المذكور يقيل اي ينام في وقت القيلولة وهي شدة الحر فان فيها راحة للبدن ثم انه يحضر الى المسجد في اول وقت الظهر لصلاة الظهر مع الجماعة ثم ان كان لم يشتغل من امر الدنيا او الدين قضاه من بعد صلاة الظهر الى اول وقت صلاة العصر ثم اذا دخل وقت صلاة العصر يحضر الى المسجد في اول الوقت ايضا لصلاة العصر جماعة ويجلس بعد صلاة العصر في مكانه ذلك ويشتغل بوظيفته الباطنية التي هي المراقبة والذكر الخفي ولا يضيع هذا الوقت الذي هو بعد اداء الصلاة الوسطى صلاة العصر الى الغروب بل يشتغل فيه بالكل ما عنده من وظيفته المذكورة بقدر الامكان اي ولو بعض هذا الوقت ويحاسب نفسه فيه على ما فرط منه من الذنوب والمخالفات بان يتذكرها واحدة واحدة ويتوب منها قال تعالى ولتنظر نفس ما قدمت لغد وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وحفظ مابين العشائين اي بين المغرب والعشا على سبيل التغليب كما يقرن للشمس والقمر والعمرين لابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما عندهم اي عند السادة النقشبندية من اهم المهمات قال بعض العلماء ان ناشئة الليل في قوله تعالى هي اشد وطئا واقوم قيلا هي مابين المغرب والعشا وعن عايشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صلى بين المغرب والعشا عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة رواه ابن ماجه وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى بعد المغرب والعشا ست ركعات كتب من الاوابين ان شاء حسب منها ركعتين سنة المغرب وان شاء صلاها بتسليمة واحدة وان شاء كل ركعتين بتسليمة كما بينته في كتابي نهاية المراد وبعد صلاة العشا الاخيرة يقرا في اثرها اي عقبها من غير فصل والمراد بعد صلاة الركعتين سنة العشا المؤكدة سورة قل يا ايها الكافرون وسورة الاخلاص

ان ناشئة الليل ص

وقوله تعالى انه كان للاوابين غفورا وهذه الست ركعات صلاة الاوابين ص

وان شاء صلاها ست ركعات مستقلة ص

والمعوذتين وهما سورة قل اعوذ برب الفلق وسورة قل اعوذ برب الناس واخر سورة
الحشر وهو قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى آخر السورة واخر سورة
البقرة وهو قوله تعالى لله ما في السموات وما في الارض الى آخر السورة مع ملازمة
الحضور والخضوع والسكينة في القلب والجوارح وبعد ذلك ينام مشتغلا بالذكر
الخفي والمراقبة لله تعالى على عادته في اليقظة ويقول قبل نومه بلسانه هذا الاستغفار
ثلاثا اي ثلاث مرات متواليات استغفر الله اي اطلب المغفرة منه تعالى لجميع ذنوبي
الظاهرة والباطنة الذي لا اله الا هو اي لا معبود بحق الا هو الحي بحياة قديمة باقية
القيوم الذي به قام كل موجود وبقي وتحقق به كل مشهود واتوب اليه من
جميع ذنوبي ما علمت منها وما لم اعلم وهذه الاعمال المذكورة كلها من الاوراد وظائف
العبادات احوال الصوفية ذوي التفرغ في الدنيا من حرفة ومعاملة مع الخلق او
سياسة عامة او دعوة الى الله تعالى بتقرير احكامه الاعتقادية او العملية
لا الصوفي الفارغ البال الذي اقامه الله تعالى في مقام التجرد عن كلها ذكر وخطع عنه
العلاقات جميعها فان كان ذلك الصوفي المذكور ينبغي له ان لا يترك نفسه
ملعبة للشيطان مع العافية وفراغ البال بل يكون في ليله ونهاره مستغرقا في بحار المشاهدة
الالهية على التنزيه المطلق ومستهلكا اي فانيا مضمحلا في وجود الحق سبحانه
وتعالى مع مراعاة امره تعالى ونهيه على حسب قدرته واطاقته من ذلك كما
قال الشيخ ابو العباس القصاب رضي الله تعالى عنه عندي اي بالنسبة الي قد انطوى
بساط الزمان لدخولي في شهود حضرة الازل بحيث صار لا امس موجودا في شهودي
ولا اصباح وتساوت الانوار والظلم ورجع اللوح الى حقيقة القلم فاخذها اي ابا العباس
المذكور صار بالا هو اي بسبب شهوده ربه غارقا في لجة اي وسط بحر الفنا عن
الوجود في التوحيد المشهود وظاهره ادراك حاضرا اي مستحضر مستيقظ لما يصدر له

حواسه الظاهرة

في اليوم والليلة من الاحوال كالرضا والغضب والحزن والفرح ونحو ذلك والافعال
كالعبادات والمباحات وهذه مرتبة الكاملين من الرجال لايشتغلون بشهود الحق
عن شهود الخلق ولا بشهود الخلق عن شهود الحق تعالى فهم ورثة الانبيا في العلوم والاحوال
والقايمون بما هو المطلوب منهم على كل حال واهل اي اصحاب الفنا في الشهود والبقا
بالوجود من حضرة الجود بعد كمال الطلب لمقامهم ذلك للمشهود والمجاهدة في نفوسهم
على الوصول اليه بغاية للجهود تفردوا دون غيرهم بالوصول الى طمانينة الوجدان اي
التحقق القلبي بوجود الحق تعالى والسرور بذلك اي الفرح به ورؤية المنة بذلك
عليه من الله تعالى دون كل منة والمشاهدة اي الرؤية بعين القلب لجمال تجلي الرب
وهم اي اهل الفنا والبقا حاضرون في عين المراد اي المطلوب لهم رجعوا عن ذلك المراد
الى حولهم السابقة واعمالهم المطابقة بغير مراد لهم فهم يشهدون الحق تعالى من
غير غفلة عنه ولا يشهد ونه بل هو الذي يشهد نفسه بنفسه في حضرة قدسه
جنبوا ان جاهدوا في انفسهم حتى عرفوه تركوا انفسهم في معرفته فتركوه في
تركهم انفسهم فكان هو الشاهد والمشهود واما المقامات كلها التي كانوا فيها
كالزهد والورع والتوكل والتقوى والصبر والاعتصام ونحو ذلك والكرامات التي
اكرمهم الله تعالى بها في الدنيا كطي مسافات المكان او الزمان واطاعة الوجود
لهم ونحوه حجابا بقلوبهم عن حضرة الله تعالى لان تلك المقامات تقتضي بثوت
النفس مع الله تعالى فان الزهد بغير زاهد لايكون وكذلك الورع بلا متورع
والتوكل بلا متوكل والتقوى بلا متقي ونحو ذلك وبثوت النفس لضرورة قيام هذه
المقامات بها يقتضي قيام الحجاب عن شهود الله تعالى والمقصود هو الله تعالى
لا هذه المقامات وكذلك الكرامات تقتضي افراد المكرم بها وهو النفس والنفس
خبيثة لا يليق بها الكرامة بل لا يليق بها الوجود مع الحق تعالى فاذا زالت النفس

زالت

ز الت هذه الحجب كلها وهي الحجب النورانيه وحظوظ النفس هي الحجب الظلمانيه وهي مقتضيات
الجسم وتلك المقامات مقتضيات الروح وابعدوا اي اهل الصحو الفنا والبقا مشرب اي موضع
شرب القلب الى موضع شرب القلب عن حضرة الرب سبحانه وتعالى عن كل حظ اي نصيب
ومطلوب جسماني اي منسوب الى الجسم وهي الحظوظ النفسانيه وهي الحجب الظلمانيه
وعن كل حظ روحاني اي منسوب الى الروح وهي الحظوظ الروحانيه وهي الحجب النورانيه
والوصول الى مرتبة الفنا عن نوعي الحظوظ المذكورة لشهود حضرة الحق تعالى انما ذلك
موهبة من الله تعالى للمريد محضة اي خالصة لا تحصل بعمل ولا تكسب فكم من سالك
فاتته ومعرض ادركته واختصاص الهي يحصل لمن اراده الله تعالى قال تعالى يختص برحمته
من يشا وقال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا
وذلك لان الولي المرشد بيد الله تعالى والله تعالى فعال لما يريد والسنة اي الطريقة
الالهية اي المنسوبة الى الاله عز وجل جارية في خلقه غير منقطعة على ان العطاء
المحض اي الخالص من شايبة المكر وهو حصول مقام الفنا المذكور بخلاف مجرد اللواح والرواح
والطوالع والغوارب التي تكون للسالك في ابتدا سلوكه فانها قد تكون عارية فتسلب
عنه الذي هو اي ذلك العطا حقيقة الموهبة الالهية لا يكون عاريه عند المريد ابدا
بل هو عطية له من الله تعالى بدليل كمال التحقق في ذلك المقام ولذلك اي لكونه عطية
لا عارية كان لا رجوع للحق تعالى فيه اي في ذلك العطا ولذلك قالوا اي المشايخ
المحققون الفنا الذي حضرة شهود الحق تعالى على التحقيق لا يرد اي برجعه الله تعالى
بعد ذلك الفنا الى اوصافه البشريه التي كان فيها من قبل والمراد انه تعالى لا يرده
رد الارجوع بعده والا فالمحديون الكاملون يفنون ويردون الى اوصافهم في اليوم
والليلة ماية مرة تحقيقا لارشاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال انه ليغان
على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم ماية مرة وفي رواية سبعين مرة والمراد التكثير

لا العدد وقال ذو النون المصري قدس الله سره فيما يويد ما ذكر ما رجع من السالكين
الى اوصافه من اي الذي رجع من الناس الامن الطريق قبل الوصول الى حضرة التهود
والتحقق بمقام الفنا التام ولو وصل ذلك الراجع الى ما ذكرنا ما رجع عما كان فيه من الحقيقة
لان شهوده حينئذ يصير ضروريا وادراكه امرا وجدانيا والضروري والوجداني من الادراك
لا يمكن الامتناع منه بخلاف الادراك الاستدلالي او الفكري فانه اذا استغل عنه فاته

فصل في بيان الفنا في الحق تعالى والبقا بالحق تعالى **سالوا** اي المريدون
حضرة الخواجه اي الشيخ بهاء الدين نقشبند المذكور فيما سبق قدس الله سره عن
الفنا على كم وجه اي قسم هو فقال الفنا على وجهين فقط وان قال الاكابر من المشايخ ان
اي الفنا اكثر من ذلك اي من وجهين لكن يرجع الكل اي الجميع من الوجوه والاقسام
التي ذكروها الى هذين الوجهين اما الوجه الاول فهو الفنا اي الاضمحلال والذهاب
بالكلية عن الوجود الظلماني اي وجود ذات المريد الذي هو ظلمة بحيث لا يتبين فيه ظهور
الحق تعالى بنظره الى ما ادرك من ذاته اضمحلت من حيث انها ذاته مع الغفلة
عن كونه كله فعلا من افعال الحق تعالى فاذا ذهب المريد عن هذا الوجود المذكور
بشهود الحق تعالى فيما كان يشهده من قبل من ذاته اضمحلت ذاته بالكلية فزال
عنه الوجود الظلماني الطبيعي اي المنسوب الى الطبيعة وهي من الطبع بمعنى النقش
اللازم على صورة واحدة في ادراك البصر والبصيرة بحيث ان الطبيعي كلما ادرك ذاته
ابصرها متكيفة بكيفية واحدة ملازمة لها لا تنفك عنها على مرور الاوقات والازمان
فينقش في ذهنه ان الذي ادركه من تلك الكيفية الملازمة لصورة واحدة
هي ذاته فيجد على ادراكها فيسمى ذلك طبعا ويسمى وجوده وجودا طبيعيا
وفي حقيقة الامر لا طبع وانما ظهور الهي انيخ حقيقة روحانية راجعة من العدم الى
الوجود الى العدم متكررة كلما بالبصر متشكلة في صور وكيفيات مختلفة والادراك

كيفية

كيفية من كيفياتها يتبدل الى كيفية في وقت العلم غير الكيفية في وقت الجهل وهكذا
جميع الوجود فالتحقق بذلك هو الفناء عن الوجود الظلماني الطبيعي واما الوجه
الثاني فهو الفنا اي الاضمحلال والذهاب بالكلية وهو اعلى من الاول لانه لا يكون الا بعد
فهو ارقى منه وهو فناء الفنا بجميع ما يظهر لك من تجلي الحق تعالى في الفناء الاول بفنيه
في هذا الوجه الثاني حتى يفنى فناؤك الاول فتشهد ما فنيت فيه وهذا هو البقا
بعد الفنا الاول وكان فناء الفنا بقاء كما ان نفي النفي اثبات عن الوجود الذي شهدته
بعد ذهاب وجودك الظلماني الطبيعي وهو وجود الحق تعالى الظاهر لك من حيث
انت متأهلا النوراني بعد ذهاب ظلمة طبعك عن تبصيرتك كما ذكرنا فيه
ترى الحق تعالى ظاهرا في جميع الوجود لا تخلو عن ظهوره شيء مطلقا وفيه تفهم
قوله تعالى الله نور السموات والارض الاية وغوذلك من مشكلات الامور
بلا تاويل لشيء من ذلك كله ظهور منه من حيث انت لا من حيث هو
الحق عز وجل فهو ظهور استعدادك لك من حيث ادراكك لظهور الحق تعالى
لا هو ظهور الحق تعالى من حيث ما هو عليه في ازله فلا بد من فنائك عنه واضمحلال
فيك حتى يظهر لك الحق سبحانه وتعالى من حيث هو ظهورا خفيا حقيقيا من غير
تعلق منك من حيث وجودك الروحاني المنسوب الى الروح الذي هو من امر الله
بلا واسطة وهو مخلوق فلا بد من الفنا عنه لشهود الله بالله لا بالروح فان
الروح لا يشهد من الله تعالى الا على مقدار استعداده فالمشهود له استعداده
حينئذ لا الله تعالى كما ذكرنا وقال الجنيد رضي الله تعالى عنه ما عرف الله الا الله
وهذه هي المعرفة الصحيحة والحديث النبوي الوارد عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ناطق اي مصرح بهذين الوجهين المذكورين في الفنا وذلك قوله النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان لله سبعين الف حجاب لعل السبعين للتكثير لا للعدد كما قال تعالى

عنه عين ما فنيت فيه

وانما سمي الفنا الثاني لان فيه فنا الفنا

اي التي لا تبقى معه في الوجود ظلمة شيء مطلقا فهو الظاهر لك

ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ومثله السبعة في ارادة الكثرة قال تعالى
من بعده سبعة ابحر الآية والمنبع الاسيوطي رحمه الله تعالى في الجامع الصغير قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سالت جبريل هل ترى ربك قال ان بيني وبينه
سبعين حجابا من نور لو رايت ادناها لاحترقت قال الشارح المناوي رحمه الله تعالى
في شرح هذا الحديث ذكره السبعين ليس للتحديد بل عبارة عن الكثرة لان الحجب اذا
كانت اشياء حاجزة فالواحد منها يحجب والله لا يحجبه شيء والقدرة لا نهاية لها وان
كانت الحجب عبارة عن الهيبة فالاعداد دونها منقطعة بكل حال والغايات مرتفعة
وكيف تكون السبعين غاية مع خبر ان دون الله يوم القيامة سبعين الف حجاب
والنور وان كان سببا لادراك الاشياء ورويتها لكنه يحجب كالظلمة والحاجب القدرة
دون الجسم من نور اشارة الى الحجب الظلمانية النورانية الروحانية التي هي كناية
عن الوجود الظلماني الطبيعي واعلم ان الانسان له وجودان حقيقيان لا ينفكان
احدهما وهو الاول في ادراكه وفيه كل انسان عند نفسه قبل معرفتها وهو الغالب في
هذا النوع الانساني الا من كان من اهل العناية الربانية وهو الوجود الظلماني وسببه
جمود البصيرة والبصر على ادراك ما تدركه الاطفال في ابتداء ادراكها مع الاعتياد على
ذلك والرسوخ فيه والثاني وهو بعد الاول في الادراك وفيه اهل العناية والتوفيق
وهو الوجود النوراني وسببه زيادة التصديق والايقان والطمانينة والايقان
والاعتراف ظاهرا وباطنا بالعجز والقصور عن معرفة اهل الشهود والعيان وتخطئة
النفس في جميع ما تدركه وتفهمه من الاعتقادات الالهية والنبوية والاخروية
الواردة في السنة وفي القرآن فان الله تعالى لا يعلمك من علمه الا اذا تركت علمك
وعلمك ليس بعلم كما قال تعالى والله يعلم وانتم لا تعلمون وقال تعالى قل انما العلم عند الله
فكما ان وجودك النوراني من نور نبيك من نور الله وجودك الظلماني من ظلمة

الوجود النوراني الروحاني كما ذكرنا ومن ظلمة اشارة الى الحجب الظلمانية الطبيعية التي هي كناية عن الوجود

وكثرة التسليم بالقلب والايمان مع

ونور نبيك مع

نفسك وظلمة نفسك من ظلمة الشيطان والشيطان عدو الرحمن وصديق العدو عدو
وصديق الصديق صديق وعلمك في الوجود الظلماني من علم ابليس عليه اللعنة وعلمك
في الوجود النوراني من علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من علم الله تعالى ولا يمكن ان تعلم ربك العلم التام وتصل الى معرفته تعالى وشهوده الا اذا تركت علمك النوراني ايضا ووجودك الروحاني فتزول عنك جميع الحجب وتشهد الامر على جليته من غير شبهة فالفنا الاول الذي هو فنا عن الوجود الظلماني هو انه يكون للمريد بواسطة ظهور الحق تعالى حتى يذهب من قلبه الشعور اي الادراك والعلم بالسوى اي بسوى الله تعالى اعني جميع موجودات العالم بفتح اللام الظلماني وهو عالم الاجسام والصور فانه كله ظلمة اذ لا ظهور للحق فيه الا غيبا لا عينا ولهذا سمي ظلمانيا بخلاف الوجود النوراني فان الحق ظاهر فيه عينا والفنا الثاني وهو الفنا عن الوجود النوراني هو فنا الفنا كما ذكرنا وهو ان يذهب من قلب المريد الشعور اي الاحساس بالفنا ايضا اي كما ذهب الشعور في الفنا الاول بالسوى فلا يبقى في المريد للوجود الروحاني منه شعور واحساس مطلقا وذلك لان الشعور من صفات الوجود الروحاني لانه صورة الروح فاذا ذهبت صورتها ذهب كونها روحا فتصير نورا لا نورانيا صفة لازمة للروح اذ به تسمى الروح روحا فاذا زال بطل كونها روحا ولهذا قال فاذا ذهب عن الروح الشعور بالشعور وهو الشعور بالفنا الذي هو شعور بعدم السوى لزم من ذلك ان يذهب الوجود الروحاني ويضمحل بالكلية فيظهر امر الله تعالى حينئذ الذي به قيام كل شيء وهو القرآن من جهة فرقه بين الحقايق المختلفة وهو الرحمن من حيث التجلي والظهور بالآثار وهو الله من حيث الذات الجامعة لجميع الصفات وهو الحق من جهة بطلان جميع ما سواه بالنسبة اليه وله حضرات اخرى اكثر من ذلك وفي هذا المقام المذكور الذي هو فنا الفنا يكون الروح الانساني ذاكرا الله تعالى ذكرا كثيرا

ان تعلم وجودك النوراني وتصل اليه الا اذا تركت علمك الظلماني ووجودك الطبيعي ولا يمكن منه

جمعه وهو القرآن من جهة منه

بالله لا به لله لا له ويكون القلب ساجدا لله تعالى سجودا اقتربيا كما قال تعالى
واسجد واقترب واعلم ان معنى السجود للشيء ارجاع الموجود الى اصله حتى يظهر ذلك
الشيء فالسجود لله تعالى ان تضع وجهك ويديك وركبتيك وقدميك في التراب
ارجاعا لك كلك الى اصلك الذي خلقت منه مكتفيا ببعض اعضائك عن بعض وسجود
قلبك بوضع وجهه في الروحانية الكلية السارية في جميع العالم العلوي والسفلي
بحيث يلحق في ذلك بقطرة ماء وقعت في بحر فانها تضمحل فيه بالكلية ولا يمكن
بعد ذلك تمييزها منه وقد حققناه في شرح العينية الجلية وصحبة اي ملازمة
الشيخ السالك في هذا المقام الذي هو فناء الفنا محبة صحيحة لكل مريد ناجعة
كل النفع واما تربيته اي تربية السالك في هذا المقام للمريد وتعليمه له كيفية السلوك
اعتقادا وعملا وطلبه اي طلب ذلك السالك في هذا المقام للمريد ليدعو الى الله
على بصيرة فهو امر غير صحيح وذلك لانه لا يملك التصرف في نفسه وهو في ذلك
المقام فكيف يملك التصرف في غيره فلا يمكنه التربية ولا طلبه للمريد وذكر القلب
للرب تعالى هو ان يكون عنده الحضور مع الحق تعالى بمراقبته وشهوده والحضور مع
سائر الخلق بملاحظتهم ومشاكلتهم بالنسبة الهباي الى ذلك الذاكر سواء بحيث
لا يشغله الحضور مع الحق تعالى عن الحضور مع الخلق ولا الحضور مع الخلق عن الحضور
مع الحق تعالى يعني ان يجمع في قلبه هذا اي الحضور مع الحق سبحانه مع هذا اي الحضور
مع الخلق فيكون قلبه واسعا للحق والخلق فيحضر مع الحق تعالى اولا في حضرة العلم
وهو معدوم ثم يقلب من العدم الى الوجود فيحضر ثانيا مع الخلق في حضرة الكون وهو
موجود ثم يرجع فيحضر مع الحق كذلك وهو ادنى من دقيقة في الحضورين وذكر الله
تعالى بآلة اللسان واضح لا يحتاج الى بيان وهو اجراء حروف الاسماء الالهية واصواتها
على اللسان مع حضور القلب وذكر الروح هو ان يكون الحضور مع الحق عز وجل غالبا في قلب

المريد على الحضور مع الخلق وذلك لان الروح من امر تعالى وقد تعلقت بعالم الخلق
للتدبير فذكرها ان يغلب عليها شهود حضرة الحق ويقل عندها شهود ما هي ساعية
في تدبيره وذكر السر اي سر الروح وهو النور الذي اذا تجردت الروح عن ادراكها
رجعت اليه كما قدمنا هو ان لا يكون لاي المريد حضور مع غير الحق تعالى من جميع الاشيا
ولا مع نفسه ولا يكون لها خبر اي شعور من الكون كله لاستغراقه في شهود الحق تعالى وذلك
لان السر لا تعلق له بعالم الخلق مطلقا وانما تعلقه بشهود الحضرة الالهية فقط فحضوره
مع الحق تعالى دايم من غير التفات الى غيره من جميع الكون والذكر الخفي حقيقته
هو ان يخفى اي يندمج وجود الروح النوراني حفاء اي اندماجا يكون في ذلك الخفا
والاندماج في وجود السر الذي هو حقيقة النور الصرف الذي هو اول ما خلقه
الله تعالى فيصير الروح نورا صرفا لا روحا نورانيا فلا يبقى حينئذ في بصيرة المريد
غير المذكور بذلك الذكر وهو الله تعالى والحاصل ان الغير اي كل ما يقال عنه انه غير الله
تعالى يذهب من بصيرة المريد حتى بصيرته ايضا تذهب شهوده بها بعد ذهابها
وفي وقت ذهابها لا شهود له بتمام وجهته اي بجميع وجوه ذلك الغير واعتباراته
في حقيقة الخفا المذكور اي يندمج فيه ويطمس في نوره كانطماس نور السراج او الشمع
في نور الشمس وفي هذا المقام الذي هو مقام الذكر الخفي يتحقق اي يثبت ويصدق
من المريد السير في الله تعالى بعد حصول التمام له في السير الى الله تعالى بمقام فنا الفنا
السابق ذكره ولما كانت اللطيفة الانسانية بتضيع قدمها في معنى الهي تشير اليه
حقيقة كونية ثم ترفع قدمها منه وتضعه في معنى آخر اعلى من الاول وهكذا سمي ذلك
سيرا من غير وقوف اذ لو وقفت عند ما يظهر لها من المعاني خمدت وخفت عن السير
ولم تصل الى المقصود فاذا قطعت مسافاة معاني العوالم ووصلت الى الله تعالى
انفتح لها سير آخر بمعاني اخرى تشير اليها الحضرات الالهية بلسان الصفات والاسما

بعد انتهاء السير الى الله تعالى

فبتدئ السير في الله تعالى فان بعد الفنا المطلق وهو فنا الفنا الذي هو فناء الذات الظاهرة له بعد فنا جميع الاغيار وفناء الصفات الظاهرة له بعد ذلك فان جميع ما ظهر له من الحق تعالى في وقت فنايه عن الاغيار انما هو من جملة الاغيار فلابد من الفنا عنه ايضا فاذا افنى عن جميع ذلك يخلع عليه حينئذ اي يلبسه الله تعالى خلعة الوجود الحقاني اي الذي هو حق في حقيقة الامر حتى يتصرف في ذلك الوجود الحقاني بالاوصاف الالهية التي هي للحق تعالى فتصير قدرته قدرة الله تعالى وارادته ارادته وسمعه سمعه وبصره بصره وهكذا الى آخر الاوصاف حينئذ يذهب العبد ويظهر الرب عز وجل في بصيرة ذلك العبد التي ذهبت وظهر علم الحق تعالى ويتخلق ذلك العبد حينئذ بالاخلاق الربانية فيقال له العالم الرباني قال تعالى ولكن كونوا ربانيين الاية وفي هذا المقام الذي هو مقام الذكر الخفي يتحقق العبد من غير تاويل ولا تحريف بمرتبة اي بحقيقة معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث القدسي لا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به الحديث وفي رواية بي اي بوجودي الحقيقي الذي غلب على وجوده المجازي فمحقه بالكلية يسمع ذلك العبد المتقرب بالنوافل اي الزوايد على حقيقة المؤدى وذلك ذات العبد وصفاته وافعاله واسماؤه واحكامه وبي اي لا بغيري كذلك يبصر فلا يسمع الا بالله من الله ولا يبصر الا بالله لله فلا مسموع عنده ولا مبصر الا الله ولا نفسه ولا ذاته فالله يسمع الله والله يبصر الله وبي ينطق لا بلسانه وفمه وبي يبطش لا بيده وبي يمشي لا برجله وبي يعقل لا بقلبه ولبه كما ذكرنا فان الذات التي للعبد والصفات التي لم ايمنا الفانية اي الذاهبة المضمحلة في هذا المقام المذكور تتبدل بالذات التي للحق والصفات التي لم تعالى الباقية بكون اي بسبب ان الوجود الحقيقي القديم الذي لا يتكرر

المتخلي

المتجلي على المراتب العدميه حيث تظهر به مرتبة بالارادة القديمة هو الباقي وحده
كما ورد في حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان الله ولا شيء معه وهو الآن على
ما كان خارجة حال من الذات والصفات الفانيه من قبر الخفا الذي اتصفت به
في عالم الكون والفساد مع انها هي الذات والصفات الباقية بعينها ولكن عرفها
الجاهلون بها على خلاف ما هي عليه فراوا الثبوت تغيرا والاطلاق تقييدا والقدم
حدوثا فاذا ذهبت عنهم من حيث اتت اليهم خرجت من قبر الخفا والالتباس
في محشر الظهور كما قال تعالى واشرقت الارض بنور ربها فيصير حينئذ العبد كله ارضا
مشرقة بنور الرب تعالى وهذه خلعة اسمائيه تعالى التي يلبسها للعبد وفيها
يقول بعض العارفين ٭ وحباني الرب المهيمن خلعة ٭ فالارض ارضي والسما سمائي
و تصرفات جذبات الحق تعالى لروح العبد الى حضرته العليه حينئذ اي في هذا المقام
المذكور تستولي حاكمة على باطن العبد بحيث لا يجد في باطنه قدرة على ذلك
الامتناع منها ويذهب من باطنه اي العبد حينئذ جميع الوساوس الشيطانيه
والهواجس النفسانيه لانه يبقى لا سوى فلا شيطان ولا نفس ويتصرف فيه الحق
سبحانه حينئذ فيحركه ويسكنه باطنا وظاهرا ويعزله بالكليه حينئذ عن تصرفه في
نفسه فلا يبقى له شعور بنفسه فضلا عن تصرفه فيها وفي هذا المقام يكون العبد
محفوظا في ظاهره وباطنه وسره وعلانيته عن مجاوزة اي تعدي حدود الوظائف
جمع وظيفة وهي ما وظفه له الله تعالى على لسان رسوله المترجم له عنه تعالى
الشرعية اي المنسوبة الى الشرع وهو البيان الالهي بالواسطة من الامر القطعي والظني
والنهي القطعي او الظني وهو اي هذا الحفظ المذكور دليل عند الغير على صحة حال
الفنا والبقا المذكورين وصدق المريد فيهما قال الشيخ ابو سعيد احمد بن عيسى
الخراز البغدادي رحمه الله تعالى مات سنه سبع وسبعين ومايتين في هذا

المعنى المذكور كل باطن يتصف به المرء من الاعتقاد اذا كان يخالفه الظاهر من
العمل فهو اي ذلك الباطن باطل لانه نفاق فتارة يكون في الباطن ايمان وفي الظاهر
مخالفة وتارة يكون في الباطن مخالفة وفي الظاهر طاعة وهذان القسمان باطلان
في هذا باب عن الكمال الانسان اما الاول فالمخالفة في الظاهر دليل على المخالفة في
الباطن واما الثاني فالمخالفة في الباطن دليل على المخالفة في الظاهر ويبقى القسمان
الاخران وهما ان يتوافق الباطن والظاهر على الطاعة وهو الكمال المطلوب او على المخالفة
وهو النقصان المحلوم وبعد التحقق بالفنا والبقا المذكورين يعني بالفنا السير
من النفس الى الله تعالى وبالبقا السير في الله تعالى منه اليه وهو اي السير في الله
سبحانه الذي يكون بعد الفنا اي فناء النفس بالسير منها الى الرب تعالى كما مر بيانه
يتحقق المريد اي يعرف بيقين كيفية السير عن الله تعالى الى خلقه وبالله تعالى
لا بالنفس الذي هو اي ذلك السير مقام النزل الالهي في الصور البشرية الى مبلغ
اي غاية ما بلغت اليه عقول الخلق المكلفين من الادراك والمعرفة لدعوتهم الى الحق
خلاف الباطل والى الله تعالى وهذا مقام الخواص من الانبيا والرسل عليهم الصلاة
والسلام وقبله يقول الله تعالى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الذين يبايعونك
انما يبايعون الله ويقول تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله ويقول له قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا
وقل يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يتكلم بالاحاديث القدسية تحقيقا لاظهار المحبة الالهية فاذا تنزل في هذا المقام
قال له الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي الآية وقال قل لا ادري ما يفعل بي ولا بكم
وفي مقام التنزل هذا المذكور يرجعون اي الانبيا والمرسلون عليهم الصلاة والسلام
في كل امر يكونون فيه الى الحق تعالى منقطعين منذلين خاضعين مستغفرين

من

من خلاف الاولى والاولياء في هذا المقام المذكور لهم من اجل متابعة الانبياء بالاقتدا
بهم اعتقادا وعملا نصيب وافر يرثونه عنهم كما قال سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله تعالى
عليه وسلم قل يا محمد هذه الاعتقادات والاعمال التي اظهرتها لكم سبيلي اي طريقي
الى الله تعالى ادعو بها كل مكلف منكم الى الدخول في حضرة الله تعالى حال كوني في
وقت دعوتي لكم الى ذلك كما بينا على بصيرة اي اطلاع وكشف للحق لا على غفلة وغيبة
عنه انا كذلك وكل من اتبعني من امتي على ذلك الى يوم القيامة كما ورد عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا
يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك وفي رواية وهم
بالشام وقد بسطت الكلام على ذلك في كتابي نهاية المراد شرح هدية ابن العماد
وذلك لان الشيخ الكامل في معرفة الله تعالى في قومه اي بينهم كالنبي في امته
من جهة انه يجب عليه ان يبلغهم ما ارسل به بينهم ويجب عليهم اطاعته في جميع
ذلك ويجب تعظيمه بينهم واحتقاره هو احتقار نبيهم واخرج الاسيوطي
في الجامع الصغير عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال العلما مصابيح الارض
وخلفاء الانبيا وورثتي وورثة الانبيا وفي هذا العلم الذي هو علم التنزل بعد
الوصول الى حضرة الله تعالى والوقوف على كمال معرفته تعالى من حيث ذاته وصفاته
وافعاله واسمائه واحكامه طلب الشيخ الكامل للشخص المريد حتى يصير داعيا له
الى الله تعالى وحصول التربية منه للسالك امر صحيح غير باطل لان كمال في انسانيته
بملك نصاب حقيقته فوجب عليه زكاة ماله والمريدون فقرا يستحقون زكاة مال
الكمال كما قال تعالى انفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه وقال انما الصدقات للفقرا الآية
ولكن لا يقوم الكامل في ذلك المقام الا بشرط تقدم اجازة الشيخ الكامل صريحا او اشارة
بالقيام في هذا المقام الذي هو مقام الدعوة الى الله تعالى على بصيرة فاذا اجازه

الشيخ الكامل بذلك كان كالمتصرف بفعل من الافعال فانه وان كان ذلك الفعل منسوبا
له من حيث الظاهر لان الله تعالى يفعل ذلك وينسبه له حكما شرعيا لظهوره عليه
ولكنه ليس منه بل هو من الله تعالى به قال تعالى والله يدعوا الى دار السلام مع ان الدعا
ظاهر من عبده وقال تعالى افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون مع ان
الزارعين هم عباده فالله تعالى له ان ينسب افعاله الى عباده مرة وان يسلبها عنهم
وينسبها اليه تعالى مرة اخرى وذلك لانه اي الكامل المذكور عزل اي عزل الله تعالى
نفسه عن التصرفات البشريه لذهاب ظلمة الطبيعة عن عين بصيرته واشراق نور الايمان في
قلبه فتبدلت بشريته بملكيته وزالت عنه ظاهرا وباطنا جميع الحركات والسكنات
النفسانيه بالكليه كما قال تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وما رميت يا محمد
حقيقة في باطن الامر اذ اي حين رميت مجازا في ظاهر الحال وذلك حين اخذ كفا
من تراب ورمى به في وجوه الاعدا في بعض الغزوات فانهزموا ولكن الله سبحانه وتعالى
هو الذي رمى حقيقة في باطن الامر ولكن نسب الله تعالى ذلك الرمي اليك في الظاهر
تكريما لك لكونه فعلا من افعال الله تعالى اظهره على يدك بعد ان خلق في قلبك
قصدا وارادتك ويدك وقوتك ورميك وترابك واعداؤك كل ذلك افعال الله تعالى
وحده لا شريك له في ذلك وجميع افعال المكلفين وغيرهم من هذا القبيل ولكن
ليس الاعمى كالبصير والكامل بصير فجميع افعاله هكذا فقد انعزل عن التصرفات
البشرية بالكلية ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى عن الاية المذكورة المخصوصة
بالرمي المنزلة في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن في معناها ان يكون
بهذا المعنى المتقدم ذكره العام في جميع الافعال فصل في بيان طريق
التصرف في باطن المريد من قبل الشيخ الكامل وفي دفع المرض عن الغير وكذلك
البلايا والمصايب اعلم ان الدخول اي دخول الكامل في حمل الحملة اي تلقي البلا النازل

وارادة له وفي يدك قوة عليه وانت وقصدك صح

بالدس

بالناس عن الناس له طريقان يحصل بهما فالطريق الاول انه اي الشيخ الكامل
الذي يريد حمل الحملة اعني تلقي البلا النازل بالناس عن الناس له طريقان يحصل بهما
عن الغير اذا وقع الشخص في مرض او اصابته مصيبة او امسكه ظالم او ابتلي
اي ابتلاه الله تعالى بمعصية وما امكنه التوبة منها فليتوضا ذلك الشيخ الكامل
ويصلي ركعتين ويتوجه الى الله تعالى بالتضرع في الدعا والانكسار والذل في قلبه
الى الله تعالى ويطلب منه تعالى ان يظهر الشخص المذكور ويصرح باسمه او كنيته
عما اي عن البلا الذي عرض له ويزيله عنه فان الله تعالى يجيبه الى ذلك ويقضي
حاجته من غير تاخير ان شا الله تعالى والطريق الثاني هو ان يجعل ذلك الشيخ الكامل
ان نفس صاحب المرض مثلا هي نفسه بطريق توجه الهمة والتجرد عن جسمانيته والدخول
في جسمانية صاحب المرض حتى انه يدخل نفسه في جسد صاحب المرض بالحركة
الواحدة الامرية التي قال تعالى عنها وما امرنا الا واحدة كلمح بالبصر فيتحد معه ويثبتها
اي نفسه قايمة مقام نفس صاحب المرض الحادث المذكور ثم انه يقوم بتدبير
جسد صاحب المرض ويشتغل خاطره في هذا المقام الذي قام فيه عن صاحب
المرض بتوجه همته المؤيدة بالجمعية الروحانية العلية الى دفع ذلك المرض الحادث
عنه اي عن ذلك المريض وكذلك الاخذ اي اخذ الشيخ الكامل في الضمان اي ضمان
الغير اخذا مكان ذا اي مكان هذا الغير الذي في ضمانه ايضا اي مثل الدخول في جسد
الحملة عن الناس فاذا كان الشخص نافع الخلق بنشر العلم او تدبير الراي ونحو
ذلك واشرف على الموت بزيادة من مرضه وكان ذلك الاشراف قبل نزول حضرة عزرايل
عليه السلام من حضرة روحانية ذلك الشخص على قلبه الصنوبري لاجل حصول
القبض الى عالم الملكوت فانه اي عزرايل عليه السلام بعد نزوله على القلب واحساس
المريض بذلك رجوعه خاليا من القبض لتلك الروح محال اذ حقيقته عليه السلام

تعطى القبض بالضرورة فاذا تنزلت حقيقته في الرقيقة الروحانية من حضرة القدس
قبضت لامحالة اذ هو مظهر اسم الله القابض من حضرة قوله تعالى واليه يرجع الامر
كله واليه ترجعون ولابد من بدل يكون في مكان المريض فذاك تصرف الحقيقة
العزرايلية اليه عن هذا المريض صرف القدر عن القدر بالقدر كما نقل عن شيخنا
الشيخ عبد القادر الكيلاني قدس الله سره انه قال في هذا المقام نحن في مقام تدافع
القدر بالقدر فاذا اراد الشيخ الكامل ان يدفع عن المريض الموت بهمته فعند
ذلك يثبته اي يثبت ذلك البدل في مقام المريض ويجعله مكان اعضائه اعني
اعضاء المريض ويتوجه بهمته الصادرة من قبل الروحانية التي هي من امر الله
تعالى فان ذلك للمريض يبرأ وذلك البدل عنه يموت فيندفع القدر بالقدر
والقضا بالقضا والمراد من الشيخ الكامل مربيه في وقت مرض في وقت المرض
اي مرض المريد ثلاثة انواع النوع الاول ان يتوجه الشيخ بهمته المذكورة الى رفع
ذلك المرض عن مريده ودفعه عنه فيرتفع ويندفع باذن الله تعالى النوع
الثاني ان يتحمل الشيخ ذلك المرض عنه اي عن مريده في نفسه بان يوجه نفسه
الى نفس مريده بهمته المنبعثة من امر الله تعالى النفاذ في حضرة الامر
الالهي ثم يفصل نفسه من نفس مريده في حضرة التفصيل حاملة المرض عنه
وينزل بذلك الى عالم الخلق فيخف عن المريد ما يجده من المرض ويتحمل ذلك شيخ
وتختلف ارواح المشايخ في حمل ذلك كلا وكلما قويت الروح خف الحمل وقوتها
بكثرة الشهود وضعفها بقلته فانه قوتها كما ان للطعام والشراب قوت الاجسام
فكلما قل القوت ضعفت الاجسام وتقوى بكثرته فكذلك الارواح النوع الثالث
ان يتوجه الشيخ في دفع الخواطر المتفرقة عنه اي عن مريده كخاطر الدنيا والجاه
والمال والشهوات وخاطر الاخرة والعبادات والطاعات والاعتقادات حتى

يجتمع خاطر المريد على حضرة واحدة وهي حضرة الله تعالى فقط فتقوى بذلك روحه
ويقوى لقوتها بدنه وتشتد اعضاؤه واعصابه بالجمعية الصادقة من غير ان
يتعرض الشيخ لدفع المرض عن المريد لما فيه اي في المرض من دفع الدرجات لذلك
المريب عند الله تعالى لان المرض موجب لتنقيته اي تنقية المريد من اوساخ
الذنوب والمخالفات وتصفية القوى الدماغية من كدورات الغرور والغفلات
فهو نافع له على كل حال ومعلوم ان ذلك النور الذي ظهرت به السموات والارض
وما فيهما وكل شيء من العدم وهو نور الحق تعالى المطلق عن كل قيد فلا صورة له ولا
كيفية ولا يشابه شيئا ولا يشابهه شيء بوجه من الوجوه ولا هو متصل بشيء
ولا هو منفصل عن شيء ولا هو داخل بشيء ولا هو خارج عن شيء البسيط الذي هو
غير مركب من جزئين او اكثر فلا بعض له ولا كل ولا طرف ولا مقدار ولا زمان
ولا مكان لا تحتمله اي لا تقدر على معرفته من غير تشبيه كما ذكرنا جميع ذلك الموجودات
فاذا اراد ان يظهر لروحانية من الروحانيات احست به فاختلفت عليها ما هي
فيه من الحالة الاولى وهي حالة الجمود ولا بد من الحركة الامرية التي هي كلمح بالبصر
ليذوب بها كون تلك الروحانية فيظهر بسبب ذلك اختلال في نظام الجسد الانساني
كالدهن الجامد الموضوع في الشمس اذا اشتد حر الظهيرة اختل وتحرك بحرارة
الشمس قبل ان يذوب بها فاذا زايلته برودة الهواء الشديدة بسرعة ذاب في
الحال واذا ابطأت به ذاب شيأ فشيأ حتى يبقى سيالا كالماء فتذهب عنه كدورة
الجمود ويعود اليه صفاء الذوبان فتظهر فيه اشكال الكواكب العالية وهو في الارض
لم يبرح مكانه قال تعالى وفي الارض آيات للموقنين وفي انفسكم افلا تبصرون الذي
نعت للنور المذكور هو مقصود جميع المكونات لانه موجدها من عدم اي ممدها
بتكرار امثالها كما قال تعالى وتلك الامثال نضربها للناس لعلهم الخ وما يعقلها الا

العالمون وهذا مقام غاب عنه الجاهلون لاشتغالهم عن شهوده بشهود ما هم دون
والله جنين عما يعملون والخواطر المتفرقة في قلب المريد مانعة لظهور هذا المعنى في قلبه
اذ لا يجتمع النور والظلمة لانهما ضدان والقلب اذا امتلا بالخواطر على سبيل البدلية بحسب
العادة يزول خاطر ويأتي خاطر آخر والجميع من غير ذلك النور المذكور فلا يمكن ان
يقع الخاطر المستقيم الا بعد ذهاب الخواطر المعوجة وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه
وذلك الخاطر المستقيم ليس غير ذلك الخواطر المعوجة ولكن اذا زال الاعوجاج في الشيء
الواحد ظهرت الاستقامة وحقيقة الكشف تقوية في الادراك لا تبديل في المدرك
كما قال تعالى لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم وانما التبديل من الشيطان كما حكى تعالى
عنه بقوله ولآمرنهم فليغيرن خلق الله واما التصرف من الشيخ المرشد في قلب المريد
طالب معرفة الحقيقة فهو هكذا ايضا اي مثل ما ذكر في هذا النوع الثالث من توجه الشيخ
في دفع الخواطر المتفرقة عن المريد وبيان ذلك بان يجلس اي يجلس المريد في مقابله اي قبالة
وجهه جاثيا على ركبتيه الا من عذر ويقول له فرغ نفسك من كل خاطر اي كل خاطر كان
ولو خاطر طاعة فان الاناء الفارغ يقبل ان يوضع فيه شيء دون الاناء الملآن فان في كل
شيء يوضع في الاناء الملآن يزول عنه في الحال لا يستقر فيه ثم يتوجه الشيخ بهمته لرفع
اي ازالة الحجاب الظلماني عن قلب المريد وهو حجاب الجسمانيات وتوابعها ولوازمها
ومقتضياتها ثم يتوجه ثانيا لاجل رفع الحجاب النوراني عن السر وهو حجاب الروحانيات
ولوازمها ومقتضياتها واذا حصلت له اي للمريد الغيبة عن كل معقول ومحسوس
يبقيه الشيخ على ما هو عليه ولا يتوجه بهمته له كيلا يفسد عليه وقته باختلاف
المشرب على ذوقه الا اذا حصلت له اي للمريد غفلة بحيث منعته عن غيبته
تلك وكادت توجب صحوه فيزيلها الشيخ عنه بالهمة حينئذ ليكمل له ذوق الحقيقة
الغيبية ويرتاض من ذلك والذي ينسب بالبناء للمفعول اي ينسبه ناسب من الناس

الى شخص كامل في طريق الله تعالى من الاحوال بيان للذي الاتية في اثناء الكلام لحال الايمان
او الصلاة او المحبة في مجلسه اجنبي عنه من بعض الناس وحصل في الخاطر اي خاطر
ذلك الكامل لايح اي معنى ظاهر من حلية ايمان او حلية صلاة او صوم او تحصيل
علم ديني كعلم التوحيد والمعرفة او علم الشريعة والاحكام او علم الحديث النبوي او علم
التفسير القرآني يقولون اي الناس حصل منه اي من ذلك الشخص الكامل نسبة الاسلام
والديانة ونسبة العلم بسبب انطباع ذلك في خاطر الاجنبي وهو مقدار ما ظهر لهم
من ذلك الشخص الكامل لعدم اطلاعهم على ما هو اعلى من ذلك في مقامات القرب الالهي
والحاصل من ذلك انه اي الشان ظهر بسبب هذا الوصال الذي حصل للاجنبي مع
ذلك الشخص الكامل هذا المعنى الذي فهمه من ذلك الشخص الكامل وكان وجوده في
الخاطر اي في خاطر ذلك الشخص الكامل من مقتضيات انفاسه التي يتقلب فيها
ويتجدد بها مع الازمان فكل نفس لوجود له يقتضي خاطرا مخصوصا وان ظهر لهم
من وصوله اي وصول ذلك الاجنبي الى الشخص الكامل لايح المحبة والعشق على ذلك الشخص
الكامل يقولون ظهر منه نسبة الجذبة الالهية وهذا مقدار معرفة الجاهل بالكامل
والكمال اعلى مما يخطر في قلوب القاصرين واسنى مما توهمه نفوس الجاهلين وفي
معرفة احوال الميت من خير او شر اذا اراد ان يطلع الكامل على شيء من ذلك فانه
فانه يجلس محاذي القبر ويقرأ آية الكرسي وسورة الاخلاص اثني عشر مرة يحتمل ان
هذا العدد للآية والسورة ويحتمل انه للسورة فقط ويخلي اي يفرغ نفسه من كل خاطر
يخطر فيها فكلها اي كل معنى لاح اي ظهر له اي لذلك الكامل بعد ذلك اي بعد قراءة
ما ذكر فهو منه اي من ذلك الميت كشفا عن حاله واذا وقع من المريد سوء ادب
في حق شيخه او غيره فلا ينبغي للشيخ ان يسعى في سلب حاله عنه عقوبة له على سوء
ادبه ولكنه يتوجه بهمة العلية القدسية على الطريق المعهود فيما سبق في رفع الظلمة

أو العشق فسبب ذلك انه اي ذلك الشخص الكامل اذا حضره

النفسانيه التي غلبت عليه فاوقعته فيما صدر منه والكدورة البشرية التي اوجبت
غفلته عن مراعاة الادب عنه اي عن ذلك المريد او يامره بذكر الله تعالى بصيغة
النفي والاثبات فيقول لا اله الا الله فترتفع عنه تلك الظلمة التي عرضت له بهذا الطريق
المذكور وصفة ذلك بان يلاحظ في جانب النفي في قوله لا اله لجميع المحدثات
الخارجة من العدم بنظر الفنا اي الزوال والاضمحلال بالكلية وفي جانب الاثبات
في قوله الا الله بنظر البقا متعلق بالاثبات يتصور ذلك المريد ذات المعبود الحق
اي يتصور مرتبة وجود ذلك متصفا بالبقا فانه اذا فعل شيا من ذلك زالت عنه
ظلمة نفسه وكدورة بشريته فتاب مما وقع له توبة نصوحا فكان شيخه ممن احياه
بعد موته الحياة المعنويه فصل في الاداب التي يجب على المريد مراعاتها
في طريق الله تعالى الاداب الظاهرة على جوارح المريد مع الحق سبحانه وتعالى هي ان
يكون ذلك المريد قايما اي مواظبا مداوما لله تعالى بالاوامر القطعية او الظنيه
والنواهي القطعية او الظنيه الشرعية اي المنسوبة الى الشرع ويكون ذلك المريد
دايما على الطهارة الباطنيه من كل حقد وحسد وغل وغش وبغض ومكر وقصد معصية
وظن سوء في احد والظاهرية الغسل والوضوء وغسل النجاسة وان كانت قليلة
في البدن او الثوب او موضع الجلوس مستغفرا لله تعالى من جميع ذنوبه ما علم منها
وما لم يعلم محتاطا اي اخذا بالاحتياط وهو الجانب الذي لا يوهم الخطا عند احد ما لم
يكن مقابله مطلوبا في الشرع كمن دخل على امراة اجنبية نقذها من السقوط في
بير او سطح ونحو ذلك في جميع الامور سواء كان في العبادات او في العادات
متبعا في ظاهره وباطنه لاثار السلف الصالح من اهل السنة والجماعة عاملا بها
اي بالاثار المنقولة عنهم من سيرتهم في الاعتقاد والعمل ويترك عنه محدثات الامور
مما عليه الناس في هذا الزمان فان كل ذلك بدع وسوسها لهم الشيطان ولي من النظم

بيه

في هذا المعنى قولي ،، دين هذا الزمان محض ابتداع ،، ثم دنياه فالحرام الصريح ،،
فاتركوا دينه ودنياه تنجوا ،، واتبعوا العلم واقنعوا تستريحوا والاداب الباطنة
مع الحق تعالى هي ان تحفظ قلبك يا ايها المريد من خطور الاغيار اي غير الله تعالى
بحيث لا يخطر في بالك شيء مما هو غيره تعالى مطلقا واما الله سبحانه وتعالى فلا يخطر في
بالك ايضا لانه كلما خطر في بالك فالله بخلاف ذلك فانه اذا نفيت من بالك خطور
الاغيار تفرغ قلبك لانوار معرفته تعالى فصرت قابلا لتجلي الحق تعالى فيك فيظهر لك
تجليه فيك منك فانك اثر من اثار تجليه القديم والله بكل شيء عليم سواء كان ذلك
الغير الذي خطر في بالك خيرا كالايمان والمعرفة والطاعة ونحو ذلك او شرا كالكفر والمعصية
او لا خيرا ولا شرا كالمباحات فانهما اي الخير والشر في حصول الحجاب لك عن شهود الحق
تعالى سوا من غير فرق فان الكل محدثات والمحدث حجاب على القديم واداب النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم التي تجب على المريد مراعاتها على هذا القياس المذكور في
الله تعالى فالظاهرة منها على الجوارح اتباع اوامر الله تعالى وهي السنن المؤكدات
وغير المؤكدات واجتناب نواهيه صلى الله تعالى عليه وسلم التي نهى عنها من غير
نواهي الله تعالى وهي المكروهات كراهة تنزيه والباطنة منها شهودك الحضرة المحمدية
وهي حضرة النور المطلق عن ساير الموجودات لانها كلها مخلوقة منه وهي مقام الامداد
لك من الله تعالى بشرط ان تزهد في كل شيء سواها من خير او شر واما شهود
الله تعالى مع الغفلة عن شهود هذه الحضرة المحمدية فلا امداد فيه بل هو يسلب
الامداد كله فيفني الجميع لان الابواب كلها مسدودة الا بابه صلى الله تعالى عليه وسلم
ولهذا كثير من اهل الشهود الحق تعالى يغفل عن شهود الحضرة المحمدية التي هي هيولى
جميع الموجودات فيصل الى مقام الفنا في الشهود الا انه لا يصل الى شيء من علوم
الحقايق والاسرار العرفانية ولا يفتح له باب الفهم في الكتاب والسنة لعدم شهوده حضرة

اوامره صلى الله عليه وسلم التي امر بها من غير صح

التفصيل المخلوق منها كل شيء وهي نور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وآداب الاولياء
الواجبة لهم على كل مريد هي انك في مجالستهم تحفظ خواطرك ان يخطر لك سوء فيهم او في
غيرهم فانك تحدث عندهم حدثا اصغر ان لم يكن ذلك السوء في احد معين وحدثا اكبر
ان كان في معين وان خطر لك شيء من الكفر فقد تنجست عندهم كما قال تعالى انما
المشركون نجس فتزول طهارتك الباطنة فتحرم اقبالهم عليك فيفوتك خير كثير
وربما تؤذيهم بخاطرك فتدخل تحت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث القدسي
من آذى لي وليا فقد دنته بالحرب اي اعلمته اني محارب له ومن يحارب الله تعالى
فانه هالك في الدنيا والاخرة ولا تتكلم حضرتهم بصوت عال فان حضرتهم هي حضرة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وعلومهم هي علومه ورثوها عنه والله تعالى يقول ولا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض الاية فكلام ورثته
صلى الله تعالى عليه وسلم في مجالسهم هو كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بمعناه لا بلفظه
ويجوز للراوي ان يروي الاحاديث النبوية بمعناها دون لفظها كما ذكر في علم الحديث ولا
تشتغل في حضورهم اي في وقت حضورك عندهم وحضورهم عندك بصلاة النوافل
لان ذلك هبوط لك من المرتبة العلية فان فوايدهم افضل لك من نوافلك اذ بفوايدهم
تزداد معرفتك بربك فتصير كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ركعة من عالم بالله
افضل من الف ركعة من جاهل به واما نوافلك فيزداد بها ثوابك ان اخلصت فيها
وان داخلها رياء انقلبت عليك معصية تعاقب عليها وتدخل تحت قول الفقهاء من صلى
رياء قيل يكفر وقيل يأثم وقيل كأنه ما صلى وان صليت النوافل معهم بان رأيتهم يصلون
فاقتديت بهم او صليت مثلهم فحسن جائز لك ولا تتكلم في اثناء كلامهم بحيث تقطع عليهم
كلامهم فيقطعك الله تعالى عنهم بسوء ادبك معهم ويحرمك الانتفاع بهم بل لا تتكلم
معهم ابدا من غير ان يسألوك ويبتدئوك بالكلام فاذا ابدأوك بالكلام فتكلم معهم بلباقة

واعتقاد

واعتقاد حسن وكل ما اي شيء والذي يكرهونه منك او من غيرك احمله مكروهك
متابعة لهم واقتدا بهم ولا تنظر وقت دخولك في بيوتهم وخلواتهم الى اسبابهم وصنايعهم
التي اعدوها لمصالحهم كثيابهم التي يلبسونها وامتعتهم التي يفرشونها وآنيتهم التي
ياكلون ويشربون منها ونحو ذلك والمراد لا تكثر النظر والتامل في شيء من ذلك لانه يسقط
حرمتهم من قلبك ويوجب غفلتك عن القيام بحقوق تعظيمهم فينفونك تقوى القلوب
التي قال تعالى ذلك ومن يعظم شعائر جمع شعيرة وهي كل ما يشعر اي يعلم بالله تعالى كالمساجد
والعارفين والعلماء والمساجد وكتب الشريعة ونحو ذلك ولا يخطر ببالك ابدا ما دمت
في صحبتهم رواحك اي ذهابك الى شيخ آخر تصحبه في طريق الله تعالى واخذك عنه
اي عن الشيخ الاخر معا في السلوك الى الله تعالى فيختلف عليك الحال ويتكدر مشربك
وتتفرق خواطر قلبك فلا تفلح في نقض ميثاق شيخك الاول ولا ترشد في مناهدة
شيخك الثاني بل اعتقاد شيخك هو كل شيخ لانك لا تاخذ عن صورته التي هي في
خيالك الباطنة ولا الظاهرة وانما تاخذ عن حقيقته التي هي سر آدراك قال الله تعالى
والله من ورائهم محيط وتلك الحقيقة التي تاخذ عنها لها ابواب بعدد مشايخ شيخك باب منها
كما قدمناه فرجوعك عنه الى باب آخر علامة على حرمانك بسبب اعتقادك تعدد
المشايخ ولو كنت تعتقد تعدد الابواب فقط دون المشايخ لكنت مع الوقت كيفما
كان ولم تقصد الذهاب الى الباب الآخر الا باذن من الباب الاول يخرج لك من تلك
الحضرة ولا اذن لك لان كل حضرة تطلب اليها انزا تظهر به فلا تاذن له بالذهاب الى
غيرها وكل حضرة معتنية عن غيرها لانها جامعة لكل الحضرات وكل باب جامع لجميع الابواب
وكل شيخ عنده جميع ما عند المشايخ كلهم فذهابك للاخذ عن الشيخ الآخر محض جهل
فيك بمقام شيخك وتفرقة وقعت في نفسك فابطلت جمعيتك فاحذر من ذلك كل الحذر
بل اعتقد ان شيخك هذا الاول الذي انت داخل تحت تربيته من اول وهلة

الله غايتي تقوى القلوب والشعائر

جامع لجميع ما عند المشايخ كلهم فان المشايخ كلهم عندهم معرفة الله تعالى وهي واحدة لا تختلف
وان اختلفت العبارات عنها والعبارات ليست هي المعرفة بل المعرفة وراء كل عبارة وخلف
كل اشارة قال القايل عبارتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الجمال يشير فاذا
علمت هذا فلا شك ان من عاهدك او لاهو الذي يوصلك الى حضرة مولاك سبحانه وتعالى
فلا تعرض عنه ولا تعلق قلبك بسواه من المشايخ فان ذلك من جهلك لتفرقتك بشهود الاغيار
وغفلتك عن شهود الواحد القهار والحاصل من ذلك اي كل ما يكون طبع الانسان من
استنهاء رؤية الغير والاجتماع به واستنهاء الاخذ عن الغير والدخول تحت تربية
الغير لعله يطلع على ما هو اربى مما في شيخه ونحو ذلك من الرعونات النفسانية فارقه
المريد وتجنبه واحترز منه لان سوء ادب مع شيخه وقلة احترام له وجهل عقداره
فوجب ازالته من القلب بالكلية فان سوء الادب مع المشايخ العارفين بالله تعالى خاصة
دون غيرهم يقتضي ذلك بعد المريد عن الطريق المستقيم وعدم حصول الفيض والمدد من
الله تعالى وذلك لان قلوبهم عاكفة في حضرة الله تعالى ونفوسهم مراقبة له وارواحهم
مشتغلة بشهوده فاذا اساء احد معهم الادب بلسانه او بقلبه او باعضايه غار الله تعالى
عليهم من اساء في حقهم الادب واذا قطعه عنهم قطعه عنه فهلك مع الهالكين فينبغي
لك يا ايها المريد ان لا يكون في قلبك ولا في نظرك شيء من العوالم غير الحق سبحانه وتعالى
واسمه عز وجل حتى تصير مجردا من الاغيار فتصلح لظهور الاسرار وطلوع الانوار وكن
دايما اي في غالب اوقاتك او في جميعها ان احدرك الله تعالى مع الحق تعالى في اليقظة
والشهود لا بعد الغفلة عنه تعالى اليك سبيلا اي طريقا فتكون ممن قال تعالى فيهم
ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس الى قوله اولئك هم الغافلون وما احسن ما قيل
في هذا المعنى من النظم اذا كنت يا ايها المريد في وقت من الاوقات عن شهود الحق
سبحانه وتعالى غافلا لاشتغالك بمشاهدة الاكوان من حيث هي اكوان لا من حيث هي

في انتهاك حرماتهم فتقلى عنهم

ذرأه تعالى لجهنم كما

مظاهر

مظاهر الاهية والا فلا شهود للحق تعالى الا بها اذ الاثر لا يشهد الا اثرا مثله فانت في ذلك
الوقت به اي بالحق تعالى في الكفر لانه في اللغة بمعنى الستر ومنه يقال للزارع كافر
لانه يكفر الحب اي يستره بالتراب وسمي الكافر لانه مستور في كفره والغفلة عن الله
تعالى الا شتغال بشهود كون من الاكوان وذلك الكون حجاب على الله سائر له في بصيرة ذلك
الغافل والستر هو الكفر والاكوان جميعها مع كونها مظاهر الاهية هي حجب ايضا الاهية
فهي مظاهر في بصر وبصيرة العارف به تعالى وحجب في بصر وبصيرة الجاهل به تعالى
فمن شهده تعالى من الملائكة والانبياء عليهم الصلاة والسلام وكذلك سائر الاولياء انما شهده
في مظاهره وهي الاكوان لا في كنه ذاته وكنه صفاته كما يشهد هو نفسه سبحانه وتعالى
ومن غفل عنه تعالى وكفر به وعصاه انما فعل ذلك بسبب شهود حجبه وهي الاكوان ايضا
لكن انت غافل عن ذلك الكفر الذي انت فيه الذي هو الغفلة عن شهود الحق تعالى
لاجل انه بخفية عنك فلست مستيقظا له ومن قول الشيخ ارسلان الدمشقي رضي الله
تعالى عنه في ابتداء رسالته المشهورة كلك شرك خفي ولا يبين لك توحيدك الا اذا
خرجت عنك انتهى قوله ويؤيده من الحديث قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الشرك
في امتي اخفى من دبيب النمل على الصفا اخرجه الاسيوطي في الجامع الصغير فان دمت
يا ايها الغافل عن شهود الحق تعالى في ذا الحال اي حال وجودك في الدنيا صاحب غفلة
عن شهوده تعالى ينلك اي يصيبك عن دين الاسلام الذي هو دين الله تعالى كما قال
سبحانه وتعالى ان الدين عند الله الاسلام بخلاف الدين الذي عند سائر الخلق فهو
دين الكفر لا دين الاسلام فمن شهد الله تعالى كان عنده تعالى فكان لم دين الاسلام
الذي عند الله تعالى ومن كان عند نفسه وغيره من الاكوان كان لم دين الكفر الذي
عند سائر الخلق فالمؤمنون كلهم في مشارق الارض ومغاربها عند الله تعالى لا عند نفوسهم
فلهم دين الاسلام بسبب ذلك واذا غفلوا في بعض الاحيان لم تكن غفلتهم جحودا فهم

عند الله حكما وهم في دين الاسلام مثل حالة نومهم لاعطاء الاجساد حقها وحالة ذنوبهم لاعطاء
الاقدار حقها وجميع من عداهم كافرون لانهم عند نفوسهم لا عند الله تعالى فلهم دين الكفر
لجحودهم شهود الله تعالى في مظاهره الكونية شهودا تنزيهيا وشهودهم لله تعالى في تخيلاتهم
شهودا تشبيهيا وليست غفلتهم عن ذلك مثل غفلة المؤمنين عنه لوجودها التكذيب به عندهم
والتبري منه والله بكل شيء عليم ولهذا قال بُعْدٌ بجفوة اي غفلة مع جحود كغفلة الكافرين
بسبب ذلك انكه دمت صاحب غفلة فاوصلتك غفلتك الى جحودهم الذي يجحدونه
حضرت مثلهم حتى ترجع من غفلتك الى شهودك وتستغفر الله تعالى مما فرط منك
وخطور الاغيار في قلب المريد انما يكون من رؤية الاكوان المتنوعة الكثيرة والاشكال
المختلفة المتعددة قبل ان تقوى بصيرته في شهود الواحد في الكثرة فلما قال تعالى قل للمؤمنين
يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ولم يامرهم ان يغضوا جميع
ابصارهم بل يحفظوا منها ومظاهر الحق تعالى وهي هذه الاكوان على قسمين مظاهر جمالية
ومظاهر جلالية والمظاهر الجمالية اقرب لشهود الحق تعالى فهي التي لم يامر تعالى بالغض
منها لانها توصل الى شهوده تعالى وهو المطلوب والمظاهر الجلالية هي التي امر تعالى
بالغض منها لانها اخفى في ظهوره تعالى لان جمالها زاد فصار جلالا والجمالية لطف جلالها
فكان جمالا والكل جمال ولهذا ورد ان الله جميل يحب الجمال وكان جمال آدم ويوسف
عليهما السلام ادنى من جمال نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فظهر عليهما حتى رآه العام
والخاص وجمال نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم زاد فلم يره الا الخاص دون العام كما ورد
ان يوسف عليه الصلاة والسلام اعطي شطر الحسن ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
اعطي الحسن كله وحفظ الفروج اشارة الى حفظ القلوب من ان يقع فيها تصوير الجمال
الحسي عند رويته من حيث صورة جمالية لان الله تعالى منزه عن جميع الصور
كما قررناه في غير هذا الموضع ويكون خطور الاغيار ايضا من كثرة مطالعة الكتب وتفهم

معانيها

معانيها مع الغفلة عنه تعالى والذهاب عن شهوده وكذلك من تعلم العلوم وتعليمها مع الذهول
عن الحق تعالى في ذلك فان امكن المريد ان يشتغل بذلك مع دوام الشهود والحضور فليفعل
والا فاشتغاله بدوام الشهود والحضور مع الله تعالى هو المتعين عليه لان الغفلة عنه
تعالى كفر اذا اقترنت بجحود شهوده تعالى في الاكوان كما ذكرنا واما اذا لم تقترن بذلك فهي
حالة نقص في كمال الانسان فتجنبها اولى الا مقدار الضرورة المعاشية كيلا تتوصل الى الجحود
ولو بالقلب فالواجب على كل مكلف اولا ان يومن بظهور الحق تعالى في مظاهر اكوانه
من غير تشبيه ولا تكييف على حد ما بيناه في غير هذا الكتاب ايمانا بالغيب ويمحو من خاطره
جميع ما كان عليه من قبل ان اراد ان يدخل في مداخل اهل المعرفة الالهية والايمان
الكامل ثم يسعى في شهود ما امن به بالغيب ويشتغل مع ذلك بمطالعة الكتب وتعلم
العلم او تعليمه مع المحافظة على ايمانه بالشهود وطلبه له وسعيه في تحصيله واعلم يعكنه
ذلك فاشتغاله بطلب الشهود انفع له لان الموت قريب والحق رقيب ويكون خطور
الاغيار ايضا من الصحبة المعروفة بين الناس وهي المنادمة والمسامرة لمن لم يقو قلبه
في شهود الحق تعالى قال تعالى لا خير في كثير من نجواهم فعلمنا ان القليل من نجواهم
فيها خير وهي نجوى اهل القوة الشهودية وهم قليلون ولهذا قيد الصحبة بالمعروفة واما
صحبة اهل القوة الشهودية فغير معروفة فينبغي للسالك في طريق الله تعالى ان
يكون اياما مستغرقا مستهلكا مضمحلا بالكلية في شهود الله تعالى بغير ملاحظة الاغيار
قائما ثابتا على الخدمة في صحبة شيخ من اهل الله تعالى العارفين به صاحب صولة
في الصدق وصحة الحال على قدم الرسوخ لا تزعزعه الجبال ويتم له اي للسالك المذكور
به اي بذلك الشيخ سعادة المعية اي الملازمة له والكون معه اين ما كان فانها
سعادة كاملة وخصيصة شاملة لالتقاط فوايده والجلوس على اطايب موايده ليحصل
له اي لذلك السالك ببركته اي ببركة الشيخ المذكور ملكة اي قوة وعادة الحضور

مع الله تعالى في جميع الاوقات اوغالبها وملكة الجمعية بالله تعالى في جميع الوجود فمن
ملك الحضور بحيث صار اذا سئل حضر واذا سئل اجاب يحصل له مقام الرضا بالقضا
على كل حال ومقام التسليم للخالق الحكيم اللذان هما الرضا والتسليم نهاية العبودية التي
يتصف بها كل عبد وهي التذلل لله تعالى ولا تذلل اكثر من الخوف بالعدم للوجود الحق
فهو حقيقة العبودية فمن تناهت فيه اثمرت له الرضا والتسليم نهاية العبودية
ضرورة عدم وجود من يمانع ويعارض ونهاية العبادة ايضا وهي اطاعة الله تعالى في
الامر والنهي فان غاية المطيع الرضا والتسليم ايضا وكمال الاسلام انما هو في التسليم
لله تعالى والتفويض له تعالى بحيث لا يعتلج في خاطره لوم على شيء من امور الاحرار
الالهية بزيادة او نقصان على كل حال فان صاحب مقام التسليم والتفويض لو
فرضنا انه طوف اي طوفه الله تعالى بمعنى وضع له الطوف وهو القيد من الحديد
في رجليه وكان ذلك الطوف طوق اللعنة وهي الطرد والبعد عن رحمة الله تعالى
كما يليس عليه اللعنة لكان اي صاحب مقام التسليم راضيا بذلك مختارا له على غيره
من حيث انه قضاء الحق تعالى عليه اي حكمه وامره وتقديره اي مقتضى ارادته
المخصصة له في الازل وذلك لانه يعلم قطعا ان قضاء الله تعالى وتقديره على مقتضى
ارادته تعالى وارادته تعالى على مقتضى علمه وعلمه تعالى على مقتضى ما هو عليه
ذلك العبد في حضرة امكانه ومعدوم فما اعطانا الا ما اخذ منا وما اخذ منا الا ما اعطى
ذواتنا الممكنة في عالم عدمها وما اعطى ذواتنا الممكنة في عالم عدمها الا ما اخذته منه في
ظهوره بها لما فيه بدء الامر واليه يعود ولنا في مبحث القضا والقدر كلام طويل ذكرناه
في كتابنا المطالب الوهبية مثل رضاه بالايمان اي تصديقه والاسلام اي انقياده للامر
والنهي باطنا وظاهرا فان رضاه بذلك محقق على مقتضى ما ذكر لان الطالب بصدق
الصادق في طلبه ذلك راض باطنا وظاهرا بقضاء الله تعالى وقدره لما ذكرنا من علمه

ذلك

ذلك ولقطع بان مراد الله تعالى اتقن واكمل من مراد غيره تعالى لان مقتضى الارادة
القديمة ومراد غيره تعالى مقتضى الارادة الحادثة وشتان بين الارادتين فشتان
بين المرادين لا يرضى بفعل نفسه لعلمه بانها ام الخبائث لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
في الحديث القدسي عاد نفسك فانها انتصبت لمعاداتي والتي انتصبت لمعاداة الله
تعالى لا احب منها فكيف يرضى المسترشد بفعلها وان كان خيرا عجب ما يظهر لها
فهو خير عندها وهي خبيثة وهو شر في الحقيقة عند القلب ولهذا اجمع المحققون ان
النفس لا تصدق والقلب لا يكذب واذا وقع للطالب المذكور امر مكروه من امور
الدنيا او الاخرة وحصل التفاوت بينه وبين الامر المحبوب عنده اي عند ذلك الطالب
من حيث انه مراد الله تعالى او من حيث انه مذكر كذلك طبعا لا اختيارا فهو اي ذلك
الطالب حينئذ عبد نفسه من حيث انه دخل تحت ربوبية نفسه وتركه ربه فكل
مطاع ربه وكل مطيع عبد والله تعالى اخذ علينا عهدا في الدخول تحت ربوبيته في
قوله تعالى في عالم الذر الست بربكم فقلنا بلى لعلمه تعالى بنسياننا ربوبيته فينا
ودخولنا تحت ربوبية انفسنا فمن لم يرض بالله ربا رضاء فعليا لا ضيائيا او قوليا
فانه رضي بنفسه ربا فكان عبد نفسه وان لم يحصل عنده اي عند ذلك الطالب
تفاوت بين المكروه والمحبوب من حيث انه مراد الله تعالى وان تفاوت عنده
طبعا لضرورة اقتضاء المكروه والمحبوب لما خلق له من التفاوت في تخصيص الارادة
الالهية فهي في ادراك التفاوت الطبيعي اتباع الارادة الالهية وفي ادراك عدم التفاوت
الاختياري اتباع الارادة الالهية ايضا والرتبة الاولى اعلى ولهذا بكى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يوم موت ابنه ابرهيم وبعض الاولياء يوم موت ابنه فهو عبد ربه
لا عبد نفسه لاطاعة ربه ومخالفة نفسه وهذا المقام المذكور وهو عدم التفاوت
فيما يختار له ربه دون نفسه اصل كل امر من امور اهل الطريق الى الله تعالى واساسه

مكروه ومحبوب لا من حيث انه صح

الذي يبتنى عليه جنهذا اي بسببه ينبغي لك ايها السالك ان تكون دايما على كل حال
من خير او شر حصل منه لك له اي لله تعالى عبدا مطيعا لا تعصى امره التكليفي كما انك
لم تعص امره التكويني فتدخل من التكلف الى التكوين ومن احد الامرين الى الآخر فتكون
من قال الله تعالى فيهم وهم بامره يعملون كما انه تعالى عن مشابهتك وتقدس عن
معرفتك له دايما على كل حال حصل منك من خير او شر لك ربا حافظا ارزقا ولله در
القايل في هذا المعنى من النظم اذا كان اي وجد وحصل في صفات مدح لك من
الغير و صفات ذم لك منه تفاوت اختيارك كما ذكرنا لديك يا ايها السالك فاصنا ما
بالتعبير الجيم مفعول مقدم لعبر اي ومن اقراري الله تعالى البقا وهو قسم صريح تعبد من دون
الله تعالى وتلك الاصنام في خواطر نفسك وهذا اي كونك دايما عبدا لله كما انه دايما
ربك اصل عظيم اتفق عليه اكابر الخواص من الصوفيه المحققين في سايير
الطرق الى الله تعالى وذكروه في كتبهم واعتبروه فيما بينهم والله سبحانه الموفق
لا غيره لمن اراد توفيقه والحمد لله رب العالمين وقد سبق بيان ذلك وصلى الله
على سيدنا ومولانا محمد خاتم بفتح التاء وكسرها النبيين والمرسلين كلهم وعلى اله وصحبه كما سبق
بيانهم والتابعين جمع تابعي وهو من لقي الصحابي مومنا بما هو عليه من الحق ومات
على ذلك كما سبق لهم اي للآل والصحب باحسان في الاعتقاد والعمل الى يوم الدين
وهو يوم القيامه وله اسما كثيرة قال المنن الشارح حفظه الله تعالى وهذا اخر ما تشرفنا
به من خدمة هذه الرسالة المباركة نفعنا الله تعالى بها ونفع اخواننا المسلمين بها
وبشرحها هذا على حسب ما اقتضته ارادة الرب المعين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه اجمعين امين قال المولف نفعنا الله به وقد فرغنا من تصنيف هذا
الشرح المبارك ان شاء الله تعالى صبيحة نهار الجمعة السابع والعشرين من شهر رمضان
المبارك سنة سبع وثمانين بعد الالف على يد مصنفه الحقير الفقير عبد الغني ابن النابلسي

اخذ

٢١١ 3/3

اخذ الله تعالى بيده وامده بمدده واخوانه واحبابه اجمعين وقد تشرف بنسخ هذا
الكتاب الشريف الفقير الحقير السيد محمد ابن السيد مصطفى المقيد بمحكمة الكبرى بحلب وتم
يوم الجمعة بعد العصر تاسع صفر الخير سنة تسع وستين ومايه والف وصلى الله تعالى
على سيدنا محمد وعلى اله الكرام وصحبه الفخام اجمعين

م م م

الحمد لله المتفضل على عبده الحقير
محمد المواهبي بمقابلة هذه النسخة
المباركة على نسخة صحيحة مكتوبة على
مسودة حضرة العارف بربه الشيخ
عبد الغني النابلسي قدس الله سره
ونفعنا به وكان اتمام ذلك في سابع
جمادى الاولى من شهور سنة
سبعين ومايه والف

الحمد لله المتفضل بهذه المنحة
السنية على عبده احقر البرية
اسمعيل ابن الشيخ محمد المواهبي
وهي قرأتي لهذا الشرح على الوالد
الماجد الشيخ محمد المواهبي وقد انهت
في غرة شهر ربيع الاول الانور سنة
خمس وثمانين ومايه والف

٣٨٤ ٢١٧

رسالة للعالم العلامة المرحوم الشيخ عبد الغني النابلسي

في قوله صلى الله عليه وسلم من قال انا مؤمن

فهو كافر رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اما بعد
فيقول العبد الفقير الى مولاه المحب بين عبد الغني المعروف
بابن النابلسي الحنفي ورد في حديث الديلمي في الفردوس
عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وان كان الحديث ضعيف
الاسناد بسبب رواته بعد عمر ابن الخطاب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال انا مومن فهو
كافر وفي روايته من قال انا مومن حقا فهو كافر ومنافق
اعلم وفقك الله تعالى وايانا ان المومن الصادق في
ايمانه يمنعه ايمانه عن دعوى الايمان لان المعتبر
عند الله تعالى في الاخرة ايمان الموافاة وهو الايمان
السابق للعبد في علم الله تعالى القديم الازلي الذي
لا يتغير ولا يتبدل وهو غير معلوم عند كل مومن فالقاطع
به لنفسه متحكم على ربه بما لا يعلم والله يحكم لا معقب لحكمه
ولهذا زاد علماء الحديث في ذلك فقالوا انا مومن ان شاء الله

لا

لا للشك في ايمانه في الحال وانما عندهم الشك في الحال فلا
يحتاج المؤمن المصادق في ايمانه ان يخبر عن نفسه الآن
بانه مؤمن حقا بعد سماعه قوله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو
اعلم بمن اتقى وقوله تعالى وخافوني ان كنتم مومنين فالخوف
من الله تعالى في جميع الاحوال شرط حصول الايمان في القلوب
وقال تعالى والذين يوتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى
ربهم راجعون فكيف يصدر منهم دعوى الايمان به من حياتهم
الدنيا الى يوم لقايه وقال تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم الآية فالمومن هو الذي احواله الظاهرة
واسراره الباطنة دالة عند غيره على صدق ايمانه وصحة ايقانه
فاذا قال عن نفسه انا مؤمن فقد احتاج الى اظهار ايمانه ليتقي
به ممن لا يعرفه فيكون خايفا من غير الله تعالى ولم يكتف بعلم الله
تعالى ونظيره ما ورد ايضا في الفردوس للديلمي عن عبد
الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قال اني في الجنة فهو في النار ومن قال اني في

النار فهو كما قال ومن قال اني عالم فهو جاهل فان معناه
كما ذكرنا من القطع لنفسه في الجنة وعدم الخوف من الله تعالى
فهو في النار لقوله تعالى وخافوني ان كنتم مومنين فاذا
قال لا اخاف من الله تعالى فانه كافر والكافر في النار كما
انه اذا قال انه من اهل الجنة فهو من اهل النار لامنه من
مكر الله تعالى وقطعه لنفسه بذلك وكما انه اذا قال اني
عالم فهو جاهل لان العالم لا يجد نفسه عالما فانه اذا وجد
نفسه عالما كذب بقوله تعالى والله يعلم وانتم لا تعلمون
وانما العالم يتكلم بما يعلم مما علمه الله تعالى فيعلم الغير
منه انه عالم وعلمه يمنعه من دعوى العلم فلا يقول
عن نفسه انا عالم واذا قال عن نفسه انا عالم فهو
جاهل والحاصل ان المومن الصادق مشتغل بايمانه وبتكميل
ايقانه فلا يتفرغ لدعوى الايمان وعلامة كونه كافرا عند
الله تعالى في التقدير الازلي وفي الاخرة كونه يثق بنفسه
وبظهور الايمان عليه في الحيوة الدنيا مكرا من الله تعالى

به من حيث لا يشعر وقد اخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم
وحيا اليه من الله تعالى بقوله من قال انا مومن فهو
كافر فليحذر المومن من هذا القول ويبقي خائفا من مكر
الله تعالى به فانه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون
فلو كان مؤمنا حقا ما قال ذلك على وجه القطع منه
لنفسه لان خوف العاقبة لازم عليه واما اذا اراد القائل
بقوله انا مؤمن حقا ايمانه الحاضر في قلبه في وقته
ذلك في حياة الدنيا وهو غير خائف ان يكون ذلك
مكرا به من الله لان القلوب بيد الله يقلبها كيف شاء
فهو آمن من مكر الله تعالى به وهو خاسر بحكم الاية
الشريفة فان حكمها ان المؤمن من مكر الله تعالى خسران
وكفر وقد ظهرت عليه علامة الخسران فهو كافر ولا ينفعه
ايمانه الحاضر في قلبه في حياة الدنيا الا اذا قال انا مؤمن
حقا يعني بذكر انا مؤمن الآن في الحياة الدنيا ولا
شك عندي ولا تردد ولكن لا ادري ما يفعله الله تعالى

بي او كان مضمرا ذلك في قلبه فانه لا يكون كافرا
حينئذ ولا يحتاج ان يقول حينئذ انا مؤمن انشاء
الله تعالي ويريد العاقبة لان امر العاقبة موكول
الي الله تعالي ولا ندري به نفس اصلا قال تعالي
ولا تدري نفس ماذا تكسب غدا ولا تدري نفس
باي ارض تموت هذا مقدار ما يمكن الجواب عن
معني الحديث والله اعلم واحكم وفوق كل ذي علم
عليم وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي اله واصحابه
اجمعين نقلت من خط المؤلف وتاريخ التاليف
حررناه يوم الاحد السابع من شوال سنة اثنتين
وثلاثين ومائه والف من الهجرة النبوية

Süleymaniye U Kütüphanesi	
Kısmı	Esat Ef.
Yeni Kayıt No	
Eski Kayıt No	1762